

مَعُونَةُ الْقَادِي  
لِصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

تأليف  
أبي الحسن علي بن محمد بن علي المنوفي المالكي  
ت ٩٢٩ هـ

تحقيق ودراسة  
معالى الأستاذ الدكتور  
سليمان بن عبد الله بن حمود أبو الخليل  
وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

المجلد السابع

دار العنقا

للنشر والتوزيع

مَعُونَةُ الْقَارِي  
لِصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

٧

ح دار العاصمة للنشر والتوزيع ، ١٤٣٦ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

المالكي، أبو الحسن علي بن محمد

معونة القاري لصحيح البخاري . / أبو الحسن علي بن محمد

المالكي ؛ سليمان عبدالله أبا الخيل - الرياض، ١٤٣٦ هـ

١٣ مج

ردمك ٩-٦٢-٨١٤٣-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٨-٦٩-٨١٤٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٧)

١- الحديث الصحيح ٢- الحديث - شرح

أ- أبا الخيل، سليمان عبدالله (محقق) ب- العنوان

١٤٣٦/١٥٧٨

ديوي ٢٣٥،١

رقم الإيداع: ١٤٣٦/١٥٧٨

ردمك: ٩-٦٢-٨١٤٣-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٨-٦٩-٨١٤٣-٦٠٣-٩٧٨ (ج٧)

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م

دار العاصمة

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب: ٤٥٠٧ - المرز البريدي: ١١٥٥١

المركز الرئيسي: شارع السعودي العام

هاتف: ٤٤٩٧٢٢٤ / فاكس: ٤٤٩٧٢٢٥

# مَعُونَةُ الْقَارِيءِ لِصَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

تأليف  
أبي الحسن علي بن محمد بن علي المنوفي المالكي  
ت ٩٣٩ هـ

تحقيق ودراسة  
معالى الأستاذ الدكتور  
سليمان بن عبد الله بن حمود أبا النخيل  
وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

المجلد السابع

دار العباسة

للنشر والتوزيع



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ٦٤- كِتَابُ الْمَغَازِي

## ١- بَابُ غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ أَوْ الْعُسَيْرَةِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: أَوَّلُ مَا غَزَا النَّبِيُّ ﷺ: الْأَبْوَاءَ، ثُمَّ بُوَاطَ، ثُمَّ الْعُسَيْرَةَ.

٣٩٤٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ:

كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ، قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: الْعُسَيْرَةُ أَوْ الْعُسَيْرُ. فَذَكَرْتُ لِقِتَادَةَ فَقَالَ: الْعُسَيْرُ.

[خ: ٤٤٠٤، ٤٤٧١، ١٢٥٤ باختلاف، والجهاد: ١٤٣].

(المَغَازِي): جمع مغزى، مصدر غزا كالغزو. (العُسَيْرَةُ): «د»: «قال القاضي<sup>(١)</sup>: وقع في البخاري: (العُسَيْرَةُ)، يعني: [هباء]<sup>(٢)</sup> التأنيث، والشين المُعْجَمَة مع التَّصْغِيرِ، والعسير: بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَكَسْرِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ، وحذف الهاء. قال: والمعروف: تصغيرها، وَكَسْرِ الشِّينِ الْمُعْجَمَةِ، وحكى الحاكم ضم العين، وَفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ بغيرها، وهو موضع بقرب الينبع، [مسكن]<sup>(٣)</sup> بني مدلج، بينه وبين المدينة سبع برد. وقال القرطبي في «اختصاره للبخاري»: «وقال القاضي<sup>(٤)</sup>: هو بِالْمُهْمَلَةِ غزوة تبوك، وَبِالْمُعْجَمَةِ: غزوة بني مدلج».

(١) مشارق الأنوار (٢٧٦/١).

(٢) في (أ): «بتاء».

(٣) في (ب): «سكن».

(٤) مشارق الأنوار (١٠١/٢).

وسميت العسيرة لمثقة السير إليها وعسره على الناس؛ لأنها كانت زمن الحر، ووقت طيب الثمار ومفارقة الظلال، وكانت في مفاوز صعبة، ومثقة [كبيرة]<sup>(١)</sup>، وعدو كثير.

(الْأَبْوَاءُ): «ك»: «بِفَتْحِ الهمزة، وَإِسْكَانِ المُوَحَّدَةِ، (بُوطَا): بِفَتْحِ المُوَحَّدَةِ وَصَمَّهَا، وَتَخْفِيفِ الواو، وَبِالْمُهْمَلَةِ، وكان الأبواء في صفر سنة [اثنتين]<sup>(٢)</sup> من الهجرة، وبواط في ربيع [الأخر]<sup>(٣)</sup> من السنة المذكورة، والعسيرة في جمادى الأولى منها، وصالح فيها بني مدلج، ولم يكن في الثلاثة [حرب]<sup>(٤)</sup>»، انتهى.

(تِسْعَ عَشْرَةَ): «س»: «هي: الأبواء، وبواط، و[العسيرة]<sup>(٥)</sup>، وبدر، والنضر، وأحد، و[حمراء الأسد]<sup>(٦)</sup> وقریظة، والمصطلق، وخيبر، ووادي القرى، وذات الرقاع، ومكة، وحنين، والطائف، وتبوك...». انظر بقية كلامه، فإنه نقل أنها أكثر من مئة.

(فَأَيُّهُمْ): «س»: «كذا للجميع، قال ابن مالك: والصواب: فأيا أو فأين. ووجه بعضهم على حذف المضاف، أي: فأى غزوتهم، وللتزمذي<sup>(٧)</sup>: «فأيتهن»». (أَوَّلَ): «ز»: «بالنصب على الخبرية». (قَالَ: العُشَيْرُ): بِمُعْجَمَةِ بلا هاء. (أَوِ العُسَيْرَةُ): بِمُهْمَلَةٍ وبهاء.

(فقال: العسيرة): بِمُعْجَمَةِ وبهاء. «س»: «وهذا هو الصواب، وعليه اتفق أهل

السير».

(١) في (ب): «كثيرة».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «اثنتين».

(٣) في (أ): «الأخير».

(٤) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «حربًا».

(٥) في (أ): «العسيرة».

(٦) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ): «حمر الأسود»، وفي (ب): «حمير الأسدي».

(٧) برقم (١٦٧٦).

## ٢ - بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرٍ

٣٩٥٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه حَدَّثَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ، وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ، وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا، فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ لِأُمِّيَّةَ: انْظُرِي لِي سَاعَةَ خَلْوَةٍ لَعَلِّي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ، فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، مَنْ هَذَا مَعَكَ؟ فَقَالَ هَذَا سَعْدٌ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ: أَلَا أَرَأَيْكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا، وَقَدْ أُوْتِيتُمْ الصُّبَاةَ، وَزَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ لَا أَنَّكَ مَعَ أَبِي صَفْوَانَ مَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعْتَنِي هَذَا لَأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ، طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ لَهُ أُمِّيَّةُ: لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ سَيِّدِ أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ سَعْدٌ: دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمِّيَّةُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ»، قَالَ: بِمَكَّةَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، فَفَرَعَ لِذَلِكَ أُمِّيَّةُ فَزَعَا شَدِيدًا، فَلَمَّا رَجَعَ أُمِّيَّةُ إِلَى أَهْلِهِ، قَالَ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ، أَلَمْ تَرِي مَا قَالَ لِي سَعْدٌ؟ قَالَتْ: وَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ قَاتِلِي، فَقُلْتُ لَهُ: بِمَكَّةَ، قَالَ: لَا أَدْرِي، فَقَالَ أُمِّيَّةُ: وَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَفْتَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ، قَالَ: أَدْرِكُوا عَيْرَكُمْ؟ فَكَّرَهُ أُمِّيَّةُ أَنَّ يَخْرُجَ، فَأَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفْتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَخَلَّفُوا مَعَكَ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قَالَ: أَمَا إِذْ غَلَبْتَنِي، فَوَاللَّهِ لَأَشْتَرِيَنَّ أَجُودَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ، ثُمَّ قَالَ أُمِّيَّةُ: يَا أُمَّ صَفْوَانَ جَهَّزِينِي، فَقَالَتْ لَهُ: يَا أَبَا صَفْوَانَ، وَقَدْ نَسِيتَ مَا قَالَ لَكَ أَخُوكَ الْيَثْرِيُّ؟ قَالَ: لَا، مَا أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ مَعَهُمْ إِلَّا قَرِيبًا، فَلَمَّا خَرَجَ أُمِّيَّةُ أَخَذَ لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا عَقَلَ بَعِيرَهُ، فَلَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ حَتَّى قَتَلَهُ اللَّهُ



عَزَّ وَجَلَّ بِيَدْرِ. [خ: ٣٦٣٢].

(شُرَيْحُ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَيَاهِمَالِ الْحَاءِ. (مَسْلَمَةٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَاللَّامِ. (لَأُمِّيَّةً): بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَخِفَّةِ الْمِيمِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ. (خَلْفٍ): بِمُعْجَمَةِ وَلَا مِ مَفْتُوحَتَيْنِ. (أَلَا أَرَأَيْكَ): «س»: «(أَلَا) لِلِاسْتِفْتَاكِ، وَلِلْكَشْمِيهِنِي بِحَذْفِ هَمْزَةِ الْاسْتِفْهَامِ عَلَى تَقْدِيرِهَا». (أَوْيْتُمْ): بِالْقَصْرِ وَالْمَدِّ، تَقُولُ: أَوْيْتُ أَنَا إِلَى... وَأَوْيْتَهُ، فَعَلْتُ وَأَفْعَلْتُ بِمَعْنَى.

(الصُّبَاةُ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ: جَمْعُ صَابِي بِلَا هَمْزٍ، وَهُوَ الْخَارِجُ عَنِ دِينِهِ إِلَى دِينٍ غَيْرِهِ. (أَمَّا وَاللَّهِ): «ز»: «بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ وَتَخْفِيفِهَا»، وَقَالَ «د»: «(أَمَّا) بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ لَيْسَ إِلَّا حَرْفُ اسْتِفْتَاكِ، وَحِكَايَةُ الزَّرْكَشِيِّ فِيهَا تَشْدِيدِ الْمِيمِ غَلْطًا». (طَرِيقَكَ): «س»: «بِالنَّصْبِ عَلَى الْبَدَلِ»، وَقَالَ «ك»: «(طَرِيقَكَ): بِالنَّصْبِ وَالرَّفْعِ».

(أَبِي الْحَكَمِ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْكَافِ: كُنْيَةُ أَبِي جَهْلٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنَاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِأَبِي جَهْلٍ، وَاسْمُهُ عَمْرُو الْمُخَزُومِيُّ. «قَاتِلِيكَ»: «ك»: «الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ: (قَاتِلُوكَ)، فَتَأْوِيلُهُ: أَنَّهُمْ يَكُونُونَ قَاتِلِيكَ، وَفِي بَعْضِهَا: «قَاتَلْتِكَ» أَي: الطَّائِفَةُ الْقَاتِلَةُ لَكَ. (أَخْبَرَهُمْ) أَي: [أَصْحَابُهُ] <sup>(١)</sup>. (أَنْتُمْ) أَي: أَبَا جَهْلٍ وَأَتْبَاعَهُ. (قَاتِلِيَّ): بِتَشْدِيدِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَانْتَهَى. وَقَالَ «س»: «(أَنْتُمْ) أَي: النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَوَهُمْ مِنْ أَعَادِ الضَّمِيرِ عَلَى أَبِي جَهْلٍ وَأَصْحَابِهِ».

(قَاتِلُوكَ): وَرَوَى: «قَاتِلِيكَ»، وَهُوَ لِحْنٌ، وَتَكَلَّفَ تَوْجِيهَهُ عَلَى تَقْدِيرِ: يَكُونُونَ».

(١) كَذَا فِي «النُّوَابِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «أَصْحَابِهِمْ».

(اسْتَنْفَر): طلب الخروج من الناس. (عَيْرَكُمْ): بكسر العين: الإبل التي تحمل الميرة. (أَخْوَك): الأخوة بينها بحسب المعاهدة والموالاتة. (يَرَاكَ): بدون جزم، وفي بعضها: «يرك»، وهو الوجه.

(قَتَلَهُ اللهُ) أي: قدر قتله على يد بلال. «ك»: «فإن قلت: إذا كان بلال قتله، فكيف يصدق أن أبا جهل قاتله؟ قلت: لأنه هو السبب في خروجه، والقتل كما يكون مباشرة يكون سبباً».

### ٣- بَابُ قِصَّةِ غَزْوَةِ بَدْرٍ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ (١١٣) إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُبَدِّدَ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١١٤﴾ بَلَىٰ إِنْ تَصَبَرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١١٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِنَطْمِئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ. وَمَا لَتَنصُرُنَّ إِلَّا مِنَ عِنْدِ اللَّهِ الْمُهَيَّبِ الْحَكِيمِ ﴿١١٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿آل عمران: ١٢٣-١٢٧﴾.

وَقَالَ وَحِشْيٌ: قَتَلَ حَمْزَةُ طُعَيْمَةَ بِنَ عَدِيِّ بْنِ الْحِيَارِ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ يُبَدِّدُكُمْ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنهَذَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧] الآية، الشُّوْكَةُ: الحدُّ.

٣٩٥١- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَمْ أَخْلَفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي تَخَلَّفْتُ عَنْ غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عَيْرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ.

[خ: ٢٧٥٧، م: ٧١٦، بغير هذه الطريق، ٢٧٦٩ مطولاً].

(بَدْرٍ): قرية مشهورة، قيل: سميت بنازلها بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة، وقيل: بدر بن الحارث، وقيل: اسم البئر التي بها لاستدارتها، أو لصفاء مائها، فكان البدر يرى فيها.

(وَحْشِيٌّ): بِفَتْحِ الواو، وَسُكُونِ الْمُهِمَلَةِ، وَكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ: ابن حرب الحبشي، مولى طعيمة مُصَغَّرٌ طعمة بِمُهِمَلَتَيْنِ، وقيل: مولى جبير بن مطعم بن عدي. ولما قتل حمزة طعيمة قال جبير - وهو ابن أخي طعيمة - لعبده وحشي: إن قتلت حمزة بعمي فأنت حر.

وقال (ز): «(طُعَيْمَةٌ بَنُ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ) قال القاضي<sup>(١)</sup>: كذا في جميع النسخ، وصوابه: طعيمة بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، وإنما طعيمة بن عدي بن الخيار ابن أخته».

(عَيْرٌ أَنِّي تَخَلَّفْتُ): «ك»: «إِنْ قَلْتُ: مِمَّ اسْتَشْنِي؟ قَلْتُ:

(عَيْرٌ) صفة، أي: ما تخلفت إلا في [غزوة]<sup>(٢)</sup> تبوك حال مغايرة تخلف بدر لتخلف تبوك؛ لأن التوجه فيه لم يكن بقصد الغزو، بل بقصد أخذ العير بِكَسْرِ العين».

(لَمْ يُعَاتَبْ): للكُشْمِيهَنِيِّ: «يعاتب الله أحدا».

(عَيْرٌ قُرَيْشٍ): «س»: «كانت ألف بعير، فيها خمسون ألف دينار، معها ثلاثون رجلاً، وقيل: أربعون، وقيل: ستون».

(١) مشارق الأنوار (١/٣٢٧).

(٢) من (أ) فقط.

## ٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَكِكَةِ مُرَدِّفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَإِن تَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِن عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيَطْهَرَكُمْ بِهِ وَيُنْذِهَبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿١١﴾ إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَكِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأَلْتِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾﴾ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ فَكَانَ اللَّهُ شَدِيدَ الْعِقَابِ ﴿﴾ [الأنفال: ٩-١٣]

٣٩٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: شَهِدْتُ مِنَ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَشْهَدًا، لِأَنِّي أَكُونُ صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَدِلَ بِهِ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو عَلَى الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: لَا تَقُولُ كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا﴾ [المائدة: ٢٤]، وَلَكِنَّا نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، وَبَيْنَ يَدَيْكَ وَخَلْفِكَ. فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَقَ وَجْهَهُ وَسَرَّهُ. يَعْنِي: قَوْلُهُ. [خ: ٤٦٠٩].

(مُحَارِقٍ): بلفظ الفاعل، بِمُعْجَمَةٍ وِراءِ وَقَافٍ. (المُقَدَّادِ): بِكَسْرِ المِيمِ، وَسُكُونِ القَافِ، وَبِمُهْمَلَتَيْنِ، (بِئْسَ الْأَسْوَدِ) «ز»: «(ابن) يكتب هنا بالألف»، ونازعه «د» في ذلك بما يطول جلوه. (لَأَنِّي أَكُونُ صَاحِبَهُ): «ز»: «بالنصب، ويروى: «أكون أنا»، قال ابن مالك: «ويجوز معه الرفع والنصب، وهو أجود»». وقال «ك»: «صاحبه» أي: صاحب المشهد، أي: قائل تلك المقالة التي قالها. (مِمَّا عَدِلَ بِهِ): قيل: «من الثواب



الَّذِي عدل ذلك المشهد به، وهذا فيه مبالغة وإلا فذرة من الثواب خير من الدنيا وما فيها، والأولى أن يقال: أي من كل شيء يقابل ويوازن به من الدنيويات، انتهى. وقال «س»: «(مِمَّا عدلَ به): بِمُهْمَلَتَيْنِ مَبْنِيًّا للمفعول، أي: من كل شيء قوبل به من الدنيا».

\*\*\*

٣٩٥٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُنشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِن شِئْتَ لَمْ تُعْبِدْ» فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيُزَمُّ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الذُّبْرَ﴾ [القمر: ٤٥]. [خ: ٢٩١٥].

(حَوْشِبٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْوَائِ بَيْنَهُمَا، وَالْمَوْحَدَةِ. (أُنشُدُكَ): بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَضَمِّ الْمُعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ، أَي: أَطْلَبُ مِنْكَ الْوَفَاءَ بِمَا عَهَدْتَ وَوَعَدْتَ مِنَ الْغَلْبَةِ عَلَى الْكُفَّارِ وَالنَّصْرِ لِلرَّسُولِ وَإِظْهَارِ الدِّينِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَيْفَانَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ﴾ [الصافات: ١٧٢]. (إِنْ شِئْتَ): «ك»: «أَي: إِنْ شِئْتَ أَنْ لَا تُعْبَدَ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ يَسْلُطُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَيُرْوَى: «أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَظَرَ إِلَى الْكُفَّارِ وَهُمْ الْفُؤُ، وَإِلَى أَصْحَابِهِ وَهُمْ ثَلَاثَ مِئَةٍ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَدَعَا».

(فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ... إلخ)، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: «لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَوَهَّمُ أَحَدٌ أَنْ أَبَا بَكْرٍ كَانَ أَوْثَقَ بَرِيهِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي تِلْكَ الْحَالِ، بَلِ الْحَامِلُ لَهُ عَلَى ذَلِكَ شَفَقَتَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَتَقْوِيَةَ قُلُوبِهِمْ؛ لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَشْهَدٍ شَهِدُوهُ، فَبَالِغٌ فِي التَّوَجُّهِ وَالِابْتِهَالِ؛ لِتَسْكِنِ نَفْسِهِمْ عِنْدَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ وَسِيلَتَهُ مُسْتَجَابَةٌ، فَلَمَّا قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا قَالَ، عَلِمَ أَنَّهُ اسْتَجِيبَ لَهُ لَمَّا وَجَدَ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الْقُوَّةِ وَالطَّمَأْنِينَةِ، فَكَفَّ عَنِ ذَلِكَ».

## ٥- بَابُ:

٣٩٥٤- حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّهُ سَمِعَ مِقْسَمًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَوَدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عَنِ بَدْرِ، وَالْحَارِثِ جُونِ إِلَى بَدْرِ. [خ: ٤٥٩٥].

(مِقْسَمًا): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْقَافِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ.

## ٦- بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ

٣٩٥٥- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: «اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ...». [خ: ٣٩٥٦].

(بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ) رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ.

(اسْتُصْغِرْتُ): يُقَالُ: اسْتَصْغَرَهُ، إِذَا عَدَهُ صَغِيرًا، قِيلَ: كَانَ كُلُّ مِنْهَا ابْنِ أَرْبَعِ

عَشْرَةَ سَنَةٍ.

\*\*\*

٣٩٥٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: «اسْتُصْغِرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ يَوْمَ بَدْرِ، وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرِ نَيْفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ». [خ: ٣٩٥٥].

(وَالْأَنْصَارُ نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ) «د»: «وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: «نَيْفًا» بِالرَّفْعِ،

«وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ» بِالنَّصْبِ، فَخَرَجَهُ السَّفَاقِسِيُّ عَلَى أَنَّ الْوَاوَ بِمَعْنَى «مَعَ»، وَفِي بَعْضِ

النُّسخ: «نَيْفًا وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ» بنصب الجميع على أَنَّهُ معطوف على ما تقدم من قوله: (وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيْفًا عَلَى سِتِّينَ) أَي: وكان الأنصار نيفًا وأربعين ومئتين، انتهى.

وقال «ك»: «(نَيْفًا) بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، يُقَالُ: [عَشْرَةٌ] <sup>(١)</sup> وَنَيْفٌ، وَكُلُّ مَا زَادَ عَلَى الْعَقْدِ فَهُوَ نَيْفٌ، حَتَّى يَبْلُغَ الْعَقْدَ الثَّانِي، وَنَيْفٌ فَلَانٌ عَلَى السَّبْعِينَ، أَي: زَادَ عَلَيْهَا».

\* \* \*

٣٩٥٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ، الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، بِضِعَّةِ عَشْرٍ وَثَلَاثِينَ. قَالَ الْبَرَاءُ: لَا وَاللَّهِ، مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [خ: ٣٩٥٨، ٣٩٥٩].

(طَالُوتَ): «ك»: «اسم رجل فقير كان سَقَاءً أو دَبَّاعًا، فَاتَاهُ اللهُ الْمَلِكُ وَاصْطَفَاهُ، وَكَانَتْ [فِتْنَةً] <sup>(٢)</sup> قَلِيلَةً غَلَبَتْ عَلَى فِتْنَةٍ كَثِيرَةٍ بِإِذْنِ اللهِ».

(لَا وَاللَّهِ): إِمَّا نَفِي لِكَلَامٍ تَقْدِمُ بَيْنَهُمْ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالمَسْأَلَةِ، أَوْ زَائِدٌ تَأْكِيدٌ لِمَعْنَى عَدَمِ المَجَازَاةِ.

\* \* \*

٣٩٥٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم، نَتَحَدَّثُ: أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرٍ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ

(١) فِي (أ): «عَشْرٌ».

(٢) فِي (أ): «فِتْنَةٌ».

طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَلَمْ يَجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ بِضِعَّةِ عَشْرٍ وَثَلَاثِيَاةٍ.

[خ: ٣٩٥٧].

٣٩٥٩- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، (ح). وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ: أَنَّ أَصْحَابَ بَدْرِ ثَلَاثِيَاةٌ وَبِضِعَّةُ عَشْرٍ، بَعْدَةَ أَصْحَابِ طَالُوتَ، الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ، وَمَا جَاوِزَ مَعَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ. [خ: ٣٩٥٧].

#### ٧- بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ

شَيْبَةَ، وَعُتْبَةَ، وَالْوَلِيدَ، وَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ، وَهَلَكَ هِمٌّ

٣٩٦٠- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: اسْتَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْكَعْبَةَ، فَدَعَا عَلَى نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلَى شَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ. فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَعى، قَدْ غَيَّرْتُهُمُ الشَّمْسُ، وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا. [خ: ٢٤٠، م: ١٧٩٤ مطولاً].

(شَيْبَةَ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ. (رَبِيعَةَ): بِفَتْحِ الرَّاءِ. (عُتْبَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْفَوْقَانِيَّةِ. (صَرَعى): جَمْعُ صَرِيعٍ، أَي: مَطْرُوحٍ بَيْنَ الْقَتْلِ.

#### ٨- بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ

٣٩٦١- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا قَيْسٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: أَنَّهُ أَتَى أَبَا جَهْلٍ وَبِهِ رَمَقٌ يَوْمَ بَدْرِ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ: هَلْ أَعْمَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟



(نَمِيرٍ): بِضَمِّ النُّونِ. (أَعْمَدُ): بِمُهْمَلَتَيْنِ. «ك»: «الجوهري»<sup>(١)</sup>: قولهم: أنا أعمد من كذا، أي: أعجب منه، ومنه قول أبي جهل: «أعمد من سيّد قتله قومه»، والمراد: أنّه يهون على نفسه ما حلّ به من الهلاك، وأنه ليس بعار عليه أن يقتله قومه، وروي: «هل أغدر» أي: إنه مغدور».

٣٩٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، أَنَّ أَنَسًا، حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟»، فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، قَالَ: أَأَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ، أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: «أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟».

[خ: ٣٩٦٣، ٤٠٢٠، م: ١٨٠٠].

(ابْنَا عَفْرَاءَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْفَاءِ، وَبِالرَّاءِ، وَبِالْمَدِّ، هِيَ اسْمُ الْأُمِّ، وَأَمَّا اسْمُ أَبِيهَا فَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ رِفَاعَةَ، وَأَمَّا اسْمُهُمَا: فَأَحَدُهُمَا مَعَاذُ وَالْآخَرُ مَعُوذٌ، بِإِهْمَالِ الْعَيْنِ، وَإِعْجَامِ الذَّالِ. «ك»: «فإن قلت: تقدم في «الجهاد» أن معاذ بن عفراء ومعاذ ابن عمرو بن الجموح هما قتلاه؟ قلت: لعل القتل كان بفعل الكل، فأسند كلُّ راوٍ إلى ما [رآه]<sup>(٢)</sup>، وقال ابن عبد البر<sup>(٣)</sup>: الأصح: أنّه قد ضربه ابنا عفراء».

(حَتَّى بَرَدَ): بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَالرَّاءِ: مَاتَ، أَي: صَارَ فِي حَالَةٍ مِنْ يَمُوتُ».

\*\*\*

(١) الصحاح (٥١٢/٢).

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «رواه».

(٣) الاستيعاب (١٤٠٩/٣).

٣٩٦٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟»، فَاَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ أَوْ قَالَ: قَتَلْتُمُوهُ؟. حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَحْوَهُ. [خ: ٣٩٦٣، ٤٠٢٠، م: ١٨٠٠].

(أَبَا جَهْلٍ): «س»: «للمستملي: «أبو»، والأول هو الثابت، وهو على لغة كنانة، أو منصوب بـ «أعني»، أو النداء، أي: أنت المقتول يا أبا جهل، أقوال أصحابها الثالث». «ك»: «فإن قلت: الأصح أن أنسًا لم يشهد بدرا؟ قلت: هو من مراسيل الصحابة».

\* \* \*

٣٩٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَتَبْتُ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونِ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ فِي بَدْرِ يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِي عَفْرَاءَ. [خ: ٣١٤١، م: ١٧٥٢ مطولاً].

٣٩٦٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَبُو مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: أَنَا أَوَّلُ مَنْ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيِ الرَّحْمَنِ لِلْخُصُومَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَقَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ: وَفِيهِمْ أَنْزَلْتُ: ﴿هَذَا نِ حَصَمَانِ أَخْضَمُوا فِي رَيْبِهِمْ﴾ [الحج: ١٩] قَالَ: هُمُ الَّذِينَ تَبَارَزُوا يَوْمَ بَدْرِ: حَمْزَةٌ، وَعَلِيٌّ، وَعُبَيْدَةُ، أَوْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. [خ: ٣٩٦٧، ٤٧٤٤، م: ١٧٥٢ مطولاً].

(الرَّقَاشِيُّ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَخِفَّةِ الْقَافِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ. (مَجْلَزٍ): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ

الجسيم، وَبِفَتْحِ اللَّامِ، وبالزاي. (عَبَادٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ. (أَوَّلُ مَنْ يَجْئُو): بِجِيمٍ وَمُثَلَّثَةٍ. (ز): «الجائي: المبارك على الركب، وهي جلسة المخاصم والمجادل». «س»: «والمراد بهذه الأولية تقييده بالمجاهدين؛ لأنَّ هذه المبارزة أول مبارزة وقعت في الإسلام».

(تَبَارَزُوا): «ك»: «التبارز من البروز، وهو الخروج من بين الصف على انفراد القتال». (عَبِيدَةٌ) مُصَغَّرُ عَبْدَةٍ.

\*\*\*

٣٩٦٦- حَدَّثَنَا قَيْصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: نَزَلَتْ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصِمُوا فِي رِيبِهِمَا﴾ [الحج: ١٩] فِي سِتَّةٍ مِنْ قُرَيْشٍ: عَلِيٍّ، وَحَمْزَةَ، وَعَبِيدَةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَالْوَالِيدِ بْنَ عُتْبَةَ. [خ: ٣٩٦٨، ٣٩٦٩، ٤٧٤٣، م: ٣٠٣٣].

٣٩٦٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، كَانَ يَنْزِلُ فِي بَنِي ضُبَيْعَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لَبْنِي سَدُوسَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِينَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصِمُوا فِي رِيبِهِمَا﴾ [الحج: ١٩]. [خ: ٣٩٦٥].

٣٩٦٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ، سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقْسِمُ: لَنَزَلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ، فِي هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ السِّتَّةِ يَوْمَ بَدْرٍ، نَحْوَهُ. [خ: ٣٩٦٦، م: ٣٠٣٣].

٣٩٦٩- حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، يُقْسِمُ قَسَمًا: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ أَخَصِمُوا فِي رِيبِهِمَا﴾ [الحج: ١٩] نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ: حَمْزَةَ،

وَعَلِيٍّ، وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ، وَعُتْبَةَ، وَشَيْبَةَ، ابْنَيْ رَبِيعَةَ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ.  
[خ: ٣٩٦٦، م: ٣٠٣٣].

(صُبَيْعَةَ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.  
(هُشَيْمٌ): مُصَغَّرٌ.

٣٩٧٠- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السَّلُولِيِّ،  
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَأَلَ رَجُلٌ الْبِرَاءَ وَأَنَا أَسْمَعُ،  
قَالَ: أَشْهَدَ عَلِيٌّ بَدْرًا؟ قَالَ: بَارَزَ وَظَاهَرَ.

(رَجُلٌ)، (أَشْهَدَ): اسْتِفْهَامٌ. (بَارَزَ وَظَاهَرَ): كِلَاهُمَا مَاضٍ، وَالْمُظَاهَرَةُ لِبَسِّ دَرَعٍ  
عَلَى دَرَعٍ.

\* \* \*

٣٩٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ، عَنْ  
صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ:  
كَاتَبْتُ أُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَكَرَ قَتْلَهُ وَقَتْلَ ابْنِهِ، فَقَالَ بِلَالٌ: لَا نَجَوْتُ  
إِنْ نَجَا أُمِّيَّةٌ. [خ: ٢٣٠١].

(كَاتَبْتُ) أَي: عَاهَدْتُ. (قَتَلَ ابْنَهُ): بِالنُّونِ. (أُمِّيَّةٌ): بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ،  
وَسُدَّةِ التَّحْتِيَّةِ، قَتَلَهُ بِلَالٌ، وَكَانَ قَدْ عَذَبَ بِلَالًا كَثِيرًا فِي الْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ، قِيلَ:  
هِنِيئًا زَادَكَ الرَّحْمَنُ فَضْلًا فَقَدْ أَدْرَكَتْ ثَأْرَكَ يَا بِلَالُ<sup>(١)</sup>

(١) ذَكَرَهُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ فِي الْاِسْتِيعَابِ (١/١٨٢)، وَنَسَبَهُ لِأَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه.

٣٩٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَرَأَ وَالنَّجْمَ فَسَجَدَ بِهَا، وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ، غَيْرَ أَنْ شَيْخًا أَخَذَ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَتْلِ كَافِرًا.

[خ: ١٠٦٧، م: ٥٧٦].

(شَيْخًا): قيل: هو أمية بن خلف، وقيل: الوليد بن الوليد.

\*\*\*

٣٩٧٣- أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ فِي الزُّبَيْرِ ثَلَاثُ ضَرْبَاتٍ بِالسَّيْفِ إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ. قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ أَصَابِعِي فِيهَا. قَالَ: ضُرِبَ ثِنْتَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَاحِدَةً يَوْمَ الِيرْمُوكِ. قَالَ عُرْوَةُ: وَقَالَ لِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْوَةُ، هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ: فِيهِ فَلَةٌ فَلَهَا يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: صَدَقْتَ، بَيْنَ فُلُولٍ مِنْ قِرَاعِ الْكِنَابِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى عُرْوَةَ. قَالَ هِشَامٌ: فَأَقَمْنَا بَيْنَنَا ثَلَاثَةَ آلَافٍ، وَأَخَذَهُ بَعْضُنَا، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ أَخَذْتُهُ.

[خ: ٣٧٢١].

(إِنْ كُنْتُ): «ك»: «(إِنْ) هِيَ الْمُخَفَّفَةُ مِنَ الثَّقِيلَةِ». (ضُرِبَ ثِنْتَيْنِ... إلخ، «هو مخالف لقوله في الحديث الثاني: «ضربوه ضربتين يوم اليرموك...» إلخ، فخالف من وجهين»، قاله «ز» ولم يذكر جوابًا، وسيأتي الجواب عنه من كلام «ك» قريبًا إن شاء الله. (فَلَةٌ): بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَاحِدُ فُلُولٍ: السَّيْفُ، وَهِيَ كَسُورٍ فِي حِدِّهِ، وَفَلَهُ يَفْلَهُ، أَي: كَسَرَهُ. (فُلَهَا): بِلَفْظِ الْمَجْهُولِ، وَالضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى الْفَلَةِ.

(بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ): مصراع من بيت أوله<sup>(١)</sup>:

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم .....

«ز»: «(قِرَاعِ الْكَتَائِبِ) ضرب بعض الجيوش بعضًا».

(فَأَقْمَنَاهُ) أي: قومناه بيننا بأن ظهرنا ما يساوي قيمته. (بَعْضُنَا) أي: بعض

الورثة، هو عثمان بن عروة أخو هشام.

\* \* \*

٣٩٧٤- حَدَّثَنَا عُرْوَةُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ سَيْفُ الرَّبِيعِ بْنِ

الْعَوَّامِ مُحَلَّى بِفِضَّةٍ. قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ سَيْفُ عُرْوَةَ مُحَلَّى بِفِضَّةٍ.

(عُرْوَةَ): بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ. (مُحَلَّى): مِنَ الْحَلِيَةِ.

\* \* \*

٣٩٧٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ،

أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا لِلرَّبِيعِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ: أَلَا تَشُدُّ فَنَشُدُّ مَعَكَ؟ فَقَالَ:

إِنِّي إِنْ شَدَدْتُ كَذَبْتُمْ، فَقَالُوا: لَا نَفْعُ، فَحَمَلَ عَلَيْهِمْ حَتَّى شَقَّ صُفُوفَهُمْ، فَجَاوَزَهُمْ

وَمَا مَعَهُ أَحَدٌ، ثُمَّ رَجَعَ مُقْبِلًا، فَأَخَذُوا بِلِجَامِهِ، فَضَرَبُوهُ ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ، بَيْنَهُمَا

ضَرْبَةٌ ضَرَبَهَا يَوْمَ بَدْرٍ. قَالَ عُرْوَةُ: كُنْتُ أَدْخُلُ أَصَابِعِي فِي تِلْكَ الضَّرْبَاتِ أَلْعَبُ وَأَنَا

صَغِيرٌ. قَالَ عُرْوَةُ: وَكَانَ مَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ ابْنُ عَشْرِ سِنِينَ فَحَمَلَهُ عَلَى

فَرَسٍ وَوَكَّلَ بِهِ رَجُلًا. [خ: ٣٧٢١].

(الْيَرْمُوكِ): بِفَتْحِ التَّحْتِيَّةِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَضَمِّ الْمِيمِ، وَبِالْكَافِ: مَوْضِعٌ بِنَاحِيَةِ

(١) البيت للناطقة الذبياني، يُنظر: ديوانه (ص ١٥).

الشام، وقع فيه مقتلة عظيمة بين المسلمين وعسكر قيصر الروم هرقل في خلافة عمر. (أَلَا تُشَدُّ... ) إلخ، «ك»: «شد عليه في الحرب، أي: حمل عليه، ويقال: حمل فلان فما كذب بالتشديد، [أي] (١): فما جبن، الخطابي (٢): «كذب الرجل في الجهاد: إذا حمل ثم كسع وانصرف». (لَا نَفْعَلُ [٣]) أي: لا [نجبن] (٤) ولا [ننصرف] (٥). «ك»: «ويحتمل أن يكون «لا» ردًا لكلامه، أي: لا [نكذب] (٦)، ثم قال: [نفعل] (٧) الشد».

(ضَرْبَتَيْنِ عَلَى عَاتِقِهِ): «ك»: «فإن قلت: قال ثمة: «إحداهن على عاتقه»، فما وجه الجمع بينهما؟ قلت: مفهوم العدد لا اعتبار به، وأيضًا يحتمل أن يكون المراد من العاتق أولًا وسط العاتق، أي: إحداهن في وسطه، والضربتان في طرفه، فإن قلت: سبق ثمة أن الضربتين كانتا في بدر، وواحدة في اليرموك، والمفهوم ها هنا أنه بالعكس؟ قلت: لا منافاة لاحتمال أن تكون هاتان الضربتان بغير السيف، والتي تقدمت مقيدة به، ولفظ (ضَرْبَهَا) مجهول، والضمير للمصدر».

\* \* \*

٣٩٧٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عَبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقُذِفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ حَبِيثٍ مُخْبِثٍ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرِ الْيَوْمِ الثَّلَاثِ

(١) من «الكواكب الدراري» فقط.

(٢) أعلام الحديث (١٧٠٦/٣).

(٣) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب): «تفعل».

(٤) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب): «تجبن».

(٥) هذا هو الصواب، وفي (ب): «تنصرف»، وليست في (أ).

(٦) هذا هو الصواب، وفي (أ): «تكذب»، وفي (ب) و«الكواكب الدراري»: «يكذب».

(٧) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب): «تفعل»، وفي «الكواكب الدراري»: «يفعل».

أَمَرَ بِرَأِحِلَّتِهِ فَشَدَّ عَلَيْهَا رَحْلَهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِيَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: «يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَيْسُرُكُمْ أَنْكُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟» قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ»، قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمْ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَضْغِيرًا وَنَقِيمَةً وَحَسْرَةً وَنَدْمًا. [خ: ٣٠٦٥، م: ٢٨٧٥].

(رَوْحُ): بِفَتْحِ الرَّاءِ وَبِالْمُهْمَلَةِ. (عِبَادَةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمَوْحَدَةِ. (عَرُوبَةٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَخَفَةِ الرَّاءِ الْمَضْمُومَةِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ. (صَنَادِيدُ): بِمُهْمَلَةِ وَنُونٍ: جَمْعُ صَنْدِيدٍ بوزن عَفْرِيَةٍ، وَهُوَ السَّيِّدُ الشَّجَاعُ الْعَظِيمُ. (طَوِيٌّ): بِطَاءِ مُهْمَلَةِ مَفْتُوحَةٍ، فَوَاوٍ مَكْسُورَةٍ، فَيَاءٌ مُشَدَّدَةٌ، وَهِيَ الْبُئْرُ الْمَطْوِيَّةُ بِالْحِجَارَةِ، وَجَمْعُهَا أَطْوَاءُ. [(مُحِبٌّ)]<sup>(١)</sup>: بِكَسْرِ الْمَوْحَدَةِ. (ظَهَرَ) أَي: غَلَبَ. (بِالْعَرَضَةِ): «ك»: «الْعَرِصَةُ: كُلُّ بَقْعَةٍ بَيْنَ الدُّورِ وَاسِعَةٍ لَيْسَ فِيهَا بِنَاءٌ». (شَفَةِ الرَّكِيِّ): «س»: «لِلْكُشْمِيهِنِيِّ: «شَفِير» أَي: طَرَفُ الْبُئْرِ»، «الرَّكِي» بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَكَسْرِ الْكَافِ الْحَقِيقَةِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ: جَمْعُ رَكِيَّةٍ، وَهِيَ الْبُئْرُ قَبْلَ أَنْ تَطْوَى. (مَا تُكَلِّمُ): اسْتَفْهَامُ (أَحْيَاهُمْ اللَّهُ): «ك»: «أَي: فِي الْقَبْرِ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، وَقَالَ «د»: «قَالَ الْخَطَّابِيُّ<sup>(٢)</sup>: هَذَا أَحْسَنُ مِنْ ادِّعَاءِ عَائِشَةَ عَلَى ابْنِ عَمْرِو الْغُلَطِّ، وَيُؤْيِدُهُ حَدِيثُ طَلْحَةَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ». وَفِي «س»: «أَخْرَجَ أَحْمَدُ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَ قَوْلِ ابْنِ عَمْرٍ»، قَالَ: «فَكَأَنَّهَا رَجَعَتْ عَنِ الْإِنْكَارِ لِمَا ثَبَتَ عِنْدَهَا مِنْ رِوَايَةِ عَمْرِو

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «محبت».

(٢) أعلام الحديث (٣/١٩٠٨).



وأبي طلحة وابن مسعود مثل رواية ابن عمر». (تَصْغِيرًا): من الصغار، وهو الذلة والهوان. (نقمة): عقوبة ضد نعمة.

\* \* \*

٣٩٧٧- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾. قَالَ: هُمْ وَاللَّهُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ. قَالَ عَمْرُو: هُمْ قُرَيْشٌ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ نِعْمَةُ اللَّهِ ﴿وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨] قَالَ: النَّارَ يَوْمَ بَدْرٍ. [م: ٤٧٠٠].

[حَدَّثَنَا] <sup>(١)</sup> عَمْرُو: «ك»: «هو ابن دينار». (البوار): الهلاك.

\* \* \*

٣٩٧٨- حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ الْمَيْتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ»، فَقَالَتْ: وَهَلْ؟ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِحَطِيبَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ». [خ: ١٣٧١، م: ٩٣١، ٩٣٢ (٢٦) مطولاً].

(عُبَيْدُ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ. (وَهَلْ): «س»: «بِالْكَسْرِ: غلط، وأما بِالْفَتْحِ: ففزع». «ك»: «وحاصل كلام عائشة أن الباء للمصاحبة لا للسببية».

\* \* \*

٣٩٧٩- قَالَتْ: وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلِيبِ وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «قال».

مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ: «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ»، إِنَّمَا قَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ»، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠]، ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنَ فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]، يَقُولُ حِينَ تَبَوَّأُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ. [خ: ١٣٧١، م: ٩٣٢، (٢٦)].

٣٩٨٠ - ٣٩٨١ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَلْبِ بَدْرِ فَقَالَ: «هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُمْ الْآنَ يَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ»، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُمْ الْآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ»، ثُمَّ قَرَأَتْ ﴿إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] حَتَّى قَرَأْتَ الْآيَةَ. [خ: ١٣٧٠، ١٣٧١، م: ٩٣٢، (٢٦)].

(الْقَلْبِ): «ك»: «الْبُرِّ قَبْلَ أَنْ [يَطْوَى]»<sup>(١)</sup>، فَإِنْ قَلَّتْ: هَذَا مَنَافٍ لِمَا تَقْدَمُ أَنَّهُ كَانَ مَطْوِيًّا؟ قَلَّتْ: الْمُرَادُ مِنْهُمَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ مَطْلُقَ الْبُرِّ، أَوْ كَانَ بَعْضُهَا مَطْوِيًّا وَبَعْضُهَا غَيْرَ مَطْوِيٍّ.

(مِثْلُ قَوْلِهِ) أَي: ابْنُ عُمَرَ فِي تَعْدِيبِ الْمَيْتِ. (أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ): «ز»: «يَجُوزُ فِي (أَنَّ) الْفَتْحُ وَالْكَسْرُ، وَيُرْوَى: «لِحَقِّ» بِإِثْبَاتِ اللَّامِ». (يَقُولُ) «ك»: «أَي: الرَّسُولُ، أَوْ الْقَاتِلُ، وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا لِلْكَافِرِينَ حِينَ يَتِمَكَّنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي مَقَاعِدِهِمْ مِنَ النَّارِ، فَإِنْ قَلَّتْ: فَمَا وَجِهَ التَّعْرِيفُ بِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ هَذَا الْكَلَامَ زَمَانَ كَوْنِهِمْ فِي الْقَلْبِ، وَإِنَّمَا يَقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَلَّتْ: الْغَرَضُ أَنَّ الْقَوْلَ الْمُرَادُ بِهِ الْحَقِيقَةُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَأَمَّا [هَذَا]»<sup>(٢)</sup> فَكَانَ قَوْلًا مُجَازِيًّا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْحَالِ»، انْتَهَى.

(١) فِي (أ): «تَطْوَى».

(٢) فِي «الْكُوكَبِ الدَّرَارِيِّ»: «هَذَا».

## ٩- بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا

٣٩٨٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتُ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ، وَإِنْ تَكُ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «وَيْحَاكَ، أَوْهَيْبَتِ؟ أَوْجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ؟ إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الْفِرْدَوْسِ». [خ: ٢٨٠٩].

(حَارِثَةُ): بِمُهْمَلَةٍ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ مُثَلَّثَةٌ. (أُمُّهُ): اسْمُهَا الرَّبِيعُ بِضَمِّ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَشَدَّةِ التَّحِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (وَيْحَاكَ): كَلِمَةٌ تَرْحَمُ. (أَوْهَيْبَتِ): الِهْمَزَةُ لِلِاسْتِفْهَامِ، وَالْوَاوُ لِلْعَطْفِ مَفْتُوحَةً، وَ(هَيْبَتِ) بِفَتْحِ الهَاءِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِ البَاءِ، «د»: قَالَ السِّفَاكْسِيُّ: أَيُّ: أَجْهَلْتُ، وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ<sup>(٢)</sup>: الْهَبْلُ: الشَّكْلُ. وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ أَرَادَ: أَيْبُكَ جَنُونَ؟ أَمَا لَكَ عَقْلٌ؟ قَالَ الْقَاضِي: «مَعْنَاهُ عِنْدِي هُنَالِكَ عَلَى أَصْلِ الْكَلِمَةِ، وَإِنَّمَا مَفْهُومُهُ: [أَفْقَدْتُ]<sup>(٣)</sup> عَقْلَكَ مِمَّا أَصَابَكَ مِنَ الشَّكْلِ بِابْنِكَ حَتَّى جَهِلْتَ صِفَةَ الْجَنَّةِ». (الْفِرْدَوْسِ): وَسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَاهَا، وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ.

\* \* \*

٣٩٨٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُضَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبَا مَرْثَدَ الْغَنَوِيِّ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَكُلُّنَا فَارِسٌ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخِ، فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمَشْرِكِينَ، مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبِ

(١) بعدها في (ب) زيادة: «ثم مُهْمَلَةٌ».

(٢) معجم مقاييس اللغة (٣٠/٦).

(٣) كذا في «مصباح الجامع»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «فقدت».

ابن أبي بلتعنة إلى المشركين»، فأدركناها تسير على بعير لها، حيث قال رسول الله ﷺ،  
فقلنا: الكتاب، فقالت: ما معي كتاب، فأنخناها، فالتمسنا، فلم نر كتابا، فقلنا: ما  
كذب رسول الله ﷺ، لتخرجن الكتاب أو لتجردنك، فلما رأت الحد أهوت إلى  
حجزتها، وهي محتجزة بكساء، فأخرجته، فأنطلقنا بها إلى رسول الله ﷺ، فقال عمر:  
يا رسول الله، قد خان الله ورسوله والمؤمنين، فدعني فلاضرب عنقه، فقال النبي ﷺ:  
«ما حملك على ما صنعت؟»، قال حاطب: والله ما بي إلا أكون مؤمنا بالله ورسوله  
ﷺ، أردت أن يكون لي عند القوم يد يدفع الله بها عن أهلي ومالي، وليس أحد من  
أصحابك إلا له هناك من عشيرته من يدفع الله به عن أهله وماله، فقال النبي ﷺ:  
«صدق، ولا تقولوا له إلا خيرا»، فقال عمر: إنه قد خان الله ورسوله والمؤمنين،  
فدعني فلاضرب عنقه، فقال: «أليس من أهل بدر؟»، فقال: «لعل الله اطلع إلى أهل  
بدر؟ فقال: اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنة، أو: فقد غفرت لكم»، فدعمت  
عيننا عمر، وقال: الله ورسوله أعلم. [خ: ٣٠٧، م: ٢٤٩٤].

(حَصِين): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالنُّونِ.  
(عُبَيْدَةَ): مُصَغَّرٌ. (السُّلَمِيُّ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ اللَّامِ. (مَرْتِدٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِ،  
وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَبِالْمُثَلَّثَةِ الْمَفْتُوحَةِ، الْغَنَوِيُّ بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَالنُّونِ. [خاخ] (١): «ك»: «  
[بِمُعْجَمَتَيْنِ]» (٢). (امْرَأَةٌ): اسْمُهَا سَارَةُ بِمُهْمَلَةٍ وَرَاءَ.  
(حَاطِبٌ): بِمُهْمَلَتَيْنِ. (بَلْتَعَنَةٌ): بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ اللَّامِ، وَفَتْحِ الْفَوْقَانِيَّةِ،  
وَبِالْمُهْمَلَةِ.

(الكتاب): منصوب بفعل مقدر، نحو: أخرجني، أو هاتي. (ما معي) أي: ليس

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «حاح».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «بمهملتين».

مصاحبي، وفي بعضها: «ما [معنى]»<sup>(١)</sup> الكتاب «مشتقاً من العناية. (حُجِرْتَمَا): حجة الإزار: معقده. (أَلَا أَكُونُ): «ك»: «بكلمة الاستثناء، وَفَتِحِ الهمزة، وتقديره: أن لا أكون». (الْقَوْمِ) أي: المشركين. (يَدٌ) أي: يد منة ونعمة، فإن قلت: تقدم في «الجهاد» أنه بعثه والمقدام والزبير، وأنها أخرجته من العقاص لا من الحجة؟ قلت: لا منافاة؛ لاحتمال أنه بعث الأربعة، وأما الحجة فهو العقد مطلقاً، وله أجوبة آخر سبقت في «الجهاد».

(فَقَالَ: صَدَقَ... ) إلخ، «د»: «هذا مما أستشكله جداً، وذلك لأن النبي ﷺ قد شهد له بالصدق، ونهى أن يقال له إلا الخير، فكيف يُنسب بعد ذلك إلى خيانة الله ورسوله والمؤمنين، وهو منافٍ للإخبار بصدقه، والنهي عن [إذايته]<sup>(٢)</sup>، ولعل الله يوفق للجواب»، انتهى.

(لَعَلَّ الله... ) إلخ، «ك»: «قال النووي: معنى الترجي راجع إلى عمر؛ لأن وقوعه محقق عند الرسول ﷺ. (اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ): «ز»: «ليس على الاستقبال، وإنما هو للماضي، وتقديره: أي عمل كان لكم فقد غفر، ويدل على هذا شيان: أحدهما: أنه لو كان للمستقبل، [لكان]<sup>(٣)</sup> جوابه: فسأغفر. والثاني: أن يكون إطلاقاً في الذنوب، ولا وجه له»، انتهى. (غَفَرْتُ لَكُمْ): معناه في الآخرة، وإلا فلو توجه على أحد منهم حد مثلاً يستوفي منه.

## ١٠ - بَابُ:

٣٩٨٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «معنا».

(٢) في (أ): «أذيته».

(٣) في (ب) و«التنقيح»: «كان».

أُسَيْدٌ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْتُبُوكُمْ فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبِقُوا نَبْلَكُمْ». [خ: ٢٩٠٠].

(الغَيْسِيلُ): اسمه حنظلة، غسلته الملائكة حين استشهد جنبا. (حَمْزَةٌ): بِمُهِمَلَةٍ وزاي. (أَبِي أُسَيْدٍ): «ز»: «بِضْمٍ الهمزة، وَفَتْحِ السِّينِ عند الجمهور، وقال ابن مهدي: بِفَتْحِ الهمزة، وَكَسْرِ السِّينِ: واسمه مالك بن ربيعة». (الزُّبَيْرُ): بِضْمٍ الزَّاي، وَفَتْحِ المُوَحَّدَةِ. (أَكْتُبُوكُمْ): [«س»<sup>(١)</sup>]: «بِمُثَلَّثَةٍ ثُمَّ مَوْحَدَةٍ، أَي: قَرَّبُوا مِنْكُمْ».

\* \* \*

٣٩٨٥- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَيْسِيلِ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، وَالْمُنْذِرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «إِذَا أَكْتُبُوكُمْ - يَعْنِي كَثَرُوكُمْ - فَارْمُوهُمْ، وَاسْتَبِقُوا نَبْلَكُمْ». [خ: ٢٩٠٠].

(يَعْنِي كَثَرُوكُمْ): «س»: «قال ابن حجر<sup>(٢)</sup>: هذا تفسير من بعض الرواة لا يعرفه أهل اللغة، ولأبي داود: [يعني]<sup>(٣)</sup>: غشوكم» بِمُعْجَمَتَيْنِ مُخَفَّفٍ، وَهُوَ أَشْبَهُ بِالْمُرَادِ».

(فَارْمُوهُمْ): «ز»: «قيل: «أي: بالحجارة، فَإِنَّهُ لَا يَكَادُ يَخْطِئُ إِذَا رَمَى فِي الْجَمَاعَةِ، وَيَسْتَبْقَى النَّبْلَ لِلْمَصَادِمَةِ»، وَقَالَ «س»: «(وَاسْتَبِقُوا) بِسُكُونِ المُوَحَّدَةِ: أَمْرٌ مِنَ الاستبقاء، أَي: طَلَبُ الإِبْقَاءِ، أَي: لَا تَبَادَرُوا الرَّمِي حَتَّى يَقْرَبُوا مِنْكُمْ».

(١) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب): «ك».

(٢) فتح الباري (٣٠٦/٧)

(٣) من «التوشيح» فقط.

«ك»: «وفي بعضها بكسر الموحدة، من سبق». (تَبْلُكُم): هي السهام العربية.

\*\*\*

٣٩٨٦- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ  
الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرِّمَاءِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
جُبَيْرٍ، فَأَصَابُوا مِنَّا سَبْعِينَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ  
أَرْبَعِينَ وَمِائَةً، سَبْعِينَ أَسِيرًا، وَسَبْعِينَ قَتِيلًا. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ يَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ  
سَجَالٌ. [خ: ٣٠٣٩].

(جُبَيْرٍ): مُصَغَّرُ جَبْرِ بِالْجِيمِ، كَانَ أَمِيرَ الرِّمَاءِ يَوْمَ أُحُدٍ، وَاسْتَشْهَدَ ﷺ. (أَبُو  
سُفْيَانَ): صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ، كَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، [وَأَسْلَمَ] (١) يَوْمَ الْفَتْحِ.  
(سَجَالٌ): «ك»: «جمع سَجَل، بِمُهِمَلَةٍ وَجِيمٍ: الدُّلُوعُ، شَبَّهَ الْمُحَارِبِينَ بِالْمُسْتَقِينَ، يُسْقَى  
هَذَا دَلُوعًا وَهَذَا دَلُوعًا، قَالَ الشَّاعِرُ (٢):

فيوم لنا ويوم علينا ويوم نساء ويوم نسر».

\*\*\*

٣٩٨٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ،  
عَنْ أَبِي مُوسَى، أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ،  
وَتَوَابُ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ». [خ: ٣٦٢٢، م: ٢٢٧٢ مطولاً].

٣٩٨٨- حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ  
جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: إِنِّي لَفِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ إِذِ التَّقْتُ فَاذًا عَنْ

(١) في (ب): «فأسلم».

(٢) البيت للنمر بن تولب. يُنظر: ديوانه (ص ٦٥)، وفيه: «فيوم علينا ويوم لنا».

يَمِينِي وَعَنْ يَسَارِي فَتَيَانِ حَدِيثَا السَّنِّ، فَكَأَنِّي لَمْ أَمْنُ بِمَكَانِيهَا، إِذْ قَالَ لِي أَحَدُهُمَا سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ: يَا عَمُّ، أَرِنِي أَبَا جَهْلٍ، فَقُلْتُ: يَا ابْنَ أَخِي، وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: عَاهَدْتُ اللَّهَ إِنْ رَأَيْتَهُ أَنْ أَقْتُلَهُ أَوْ أَمُوتَ دُونَهُ، فَقَالَ لِي الْآخَرُ سِرًّا مِنْ صَاحِبِهِ مِثْلَهُ، قَالَ: فَمَا سَرَّنِي أَنِّي بَيْنَ رَجُلَيْنِ مَكَانِيهَا، فَأَشْرْتُ لِهَمَّا إِلَيْهِ، فَشَدَّ عَلَيَّ مِثْلَ الصَّقْرَيْنِ حَتَّى ضَرَبَاهُ، وَهُمَا ابْنَا عَفْرَاءَ. [خ: ٣١٤١، م: ١٧٥٢ مطولاً باختلاف].

(لَمْ أَمْنُ بِمَكَانِيهَا): «س»: «تفسيره ما في «مغازي ابن عائد»: فأشفقت أن يؤتى الناس من ناحيتي لكوني بين غلامين حديثين»، وقال «ك»: «(لَمْ أَمْنُ) أي: من العدو لجهة مكانها، ويحتمل أن يكون مكانها كناية عنهما، أي: لم أثق بهما، و(مَا سَرَّنِي): هو المنفي، و(مَكَانِيهَا) أي: بدلها». (صَّقْرَيْنِ): بِمُهْمَلَةٍ وَقَافٍ: تشية صقر، الطائر المعروف.

\* \* \*

٣٩٨٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيُّ، حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ عَيْنًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ ابْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ جَدَّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْهَدَّةِ بَيْنَ عَسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لِحْيَانَ، فَتَفَرُّوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامَ، فَاتَّقَصَّوْا أَنَارَهُمْ حَتَّى وَجَدُوا مَا كُلُّهُمْ التَّمْرَ فِي مَنْزِلٍ نَزَلُوهُ، فَقَالُوا: تَمَّرُ يَثْرِبَ، فَاتَّبَعُوا أَنَارَهُمْ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى مَوْضِعٍ، فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ، فَقَالُوا لَهُمْ: انزِلُوا فَأَعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ، وَلَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ أَحَدًا، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ: أَيُّهَا الْقَوْمُ: أَمَّا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيكَ ﷺ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ فَقَتَلُوا عَاصِمًا، وَنَزَلَ إِلَيْهِمْ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ عَلَى الْعَهْدِ



وَالْمِيثَاقِ، مِنْهُمْ حُبَيْبٌ، وَزَيْدُ بْنُ الدِّثْنَةِ، وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ أَطْلَقُوا أَوْتَارَ قِسِيَّهِمْ، فَرَبَطُوهُمْ بِهَا، قَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ: هَذَا أَوَّلُ الغَدْرِ، وَاللَّهِ لَا أَصْحَبُكُمْ، إِنْ لِي بِهِؤَلَاءِ أَسْوَةٌ، يُرِيدُ القَتْلَ، فَجَرَّرُوهُ وَعَالَجُوهُ فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَانْطَلَقَ بِحُبَيْبٍ، وَزَيْدِ بْنِ الدِّثْنَةِ حَتَّى بَاعُوهُمَا بَعْدَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَأَتَبَعَ بَنُو الحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ حُبَيْبًا، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الحَارِثَ بْنَ عَامِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ، فَلَبِثَ حُبَيْبٌ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا حَتَّى أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، فَاسْتَعَارَ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الحَارِثِ مُوسَى يَسْتَحِدُّ بِهَا، فَأَعَارَتْهُ، فَدَرَجَ بَنِي لَهَا وَهِيَ غَافِلَةٌ حَتَّى آتَاهُ، فَوَجَدَتْهُ مُجْلِسَهُ عَلَى فِخْذِهِ وَالْمُوسَى بِيَدِهِ، قَالَتْ: فَفَرَعْتُ فَرْعَةً عَرَفَهَا حُبَيْبٌ، فَقَالَ: أَلْتَحَشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ، قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ حُبَيْبٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَجَدْتُهُ يَوْمًا يَأْكُلُ قِطْفًا مِنْ عِنَبٍ فِي يَدِهِ، وَإِنَّهُ لَمُوثِقٌ بِالْحَدِيدِ، وَمَا بِمَكَّةَ مِنْ ثَمَرَةٍ، وَكَانَتْ تَقُولُ: إِنَّهُ لِرِزْقٍ رَزَقَهُ اللهُ حُبَيْبًا، فَلَمَّا خَرَجُوا بِهِ مِنَ الحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ فِي الحِلِّ، قَالَ لَهُمْ حُبَيْبٌ: دَعُونِي أَصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَتَرَكَوهُ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَوْ لَأَنْ تَحْسِبُوا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ لَزِدْتُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، وَاقْتُلْهُمْ بَدَدًا، وَلَا تَبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا، ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتَلُ مُسْلِمًا      عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ اللهُ مَضْرَعِي  
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ      يَبَارِكُ عَلَى أَوْصَالِ شَلْوِ مُمَزَّعِ

ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ أَبُو سِرْوَعَةَ عَقْبَةُ بْنُ الحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَكَانَ حُبَيْبٌ هُوَ سَنٌّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا الصَّلَاةَ، وَأَخْبَرَ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصِيبُوا خَبَرَهُمْ، وَبَعَثَ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ - حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ - أَنْ يُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ، فَبَعَثَ اللهُ لِعَاصِمٍ مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَّتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا مِنْهُ شَيْئًا. وَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: ذَكَرُوا مَرَارَةَ بَنِ الرَّبِيعِ العَمْرِيِّ، وَهَيْلَالَ بَنِ أُمَيَّةِ الوَاقِفِيِّ، رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا. [خ: ٣٠٤٥].

(عَمَرُو): «بالواو عند أكثر أصحاب الزهري، وبدون الواو عند آخرين.  
 (أَسِيد): بفتح الهمزة، وَكَسِرِ الْمُهْمَلَةِ. (جَارِيَةٌ): بالجيم»، قاله «ك، ز». (حَلِيفُ):  
 بِالْمُهْمَلَةِ. (زُهْرَةٌ): بالزاي، وَسُكُونِ الهاء. (عَشْرَةٌ) أي: من الرجال. (عَيْنًا) أي:  
 جاسوسًا، قيل: هذه الغزوة تسمى غزوة الرجيع سنة ثلاث.

(بَاهِدَةٌ): «ك»: «بِفَتْحِ الهاءِ وَالْمُهْمَلَةِ وَالْهَمْزَةِ»، وقال «س»: «الهدأة: بفتح الهاء  
 والهمزة، بينها دال مُهْمَلَةٌ سَاكِنَةٌ، وَلِلْكَشْمِيهَنِيِّ بفتح الدال، وتسهيل الهمزة، ولا بن  
 إسحاق بتشديد الدال، موضع على سبعة أميال من عسفان». (عَسْفَان): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ  
 الأولى، وَإِسْكَانِ الثانية، وبالفاء. (ذُكُرُوا): بلفظ المجهول. (لِحْيَان): بِكَسْرِ اللَّامِ،  
 وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالتَّحْتَانِيَّةِ.

(فَنَقَرُوا) أي: ذهبوا لقتالهم. (حَسَّ): «د»: «قال السفاقي: صوابه أحس، قال  
 تعالى: ﴿هَلْ نَحْنُ مِنْهُمْ مِّنْ أَحَدٍ﴾» [مریم: ٩٨]، وكذا هو في بعض الروايات.  
 (فَاعْطُوا بِأَيْدِيكُمْ) أي: انقادوا وتسلموا. (خُبَيْبٌ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ  
 الْمُوَحَّدَةِ الأولى، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ. (الدَّثِيَّةُ): بفتح الهمزة، وَسُكُونِ الْمُثَلَّثَةِ، وبالنون.  
 «د»: «ويقال: بِسُكُونِ الْمُثَلَّثَةِ».

(جَرَّرُوهُ): «د»: «لم يبين هنا ما فعلوا به، وفي «باب غزوة الرجيع» أنهم قتلوه».  
 (وَكَانَ خُبَيْبٌ...) إلخ، «ز»: «قال الدمياطي: (خُبَيْبٌ) هذا هو ابن عدي لم يشهد  
 بدرًا، وإنما الذي شهدها وقتل الحارث فيها هو خبيب بن يساف، وفي  
 «الاستيعاب»<sup>(١)</sup> أن خبيب بن عدي شهد بدرًا». (مُوسَى): «ك»: «جاز صرفه  
 و[عدمه]<sup>(٢)</sup> نظرًا إلى اشتقاقه».

(أَحْصِيَهُمْ): من الإحصاء بِمُهْمَلَتَيْنِ، دعا عليهم بالهلاك استئصالًا بحيث

(١) الاستيعاب (٢/ص ٤٤٠).

(٢) في «الكواكب الدراري» للكرماني: «منعه».

لا يبقى واحد من عددهم. (بَدَدًا): «ك»: «بِكْسِرِ الْمُوَحَّدَةِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، أَي: متفرقة متقطعة»، وقال «د»: «(بَدَدًا): بِنْفَحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَيُرْوَى بِكْسِرِهَا: جَمْعُ بَدَةٍ، وَهِيَ الْقِطْعَةُ، وَهُوَ نَصَبٌ عَلَى الْحَالِ مِنَ الْمَدْعُو عَلَيْهِمْ، أَمَا عَلَى الثَّانِي فَوَاضِحٌ، أَي: متفرقين، وَأَمَا عَلَى الْأَوَّلِ فَعَلَى أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: ذُوِي بَدَدٍ»، قَالَ السَّهْلِيُّ، وَقَالَ مَا مَعْنَاهُ: «أَنَّ الدَّعْوَةَ أُجِيبَتْ فَيَمُنُّ مَاتَ كَافِرًا، وَمَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ بَعْدَ هَذِهِ الدَّعْوَةِ، فَإِنَّمَا قَتَلُوا بَدَدًا غَيْرَ مُعَسِّكِينَ وَلَا مُجْتَمِعِينَ».

(ذَاتِ الْإِلَهِ) أَي: لَوْجِهَ اللَّهِ وَطَلَبَ ثَوَابَهُ. (شَلُّوْا): بِكْسِرِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ: الْعَضْوُ. (مُنَّعٍ): بِنْفَحِ الرَّأْيِ الْمَشْدَدَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ: الْمَقْطَعِ. (سِرْوَعَةٍ): بِكْسِرِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الْوَاوِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (عُقْبَةُ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْقَافِ. (أَخْبَرَ): «ك»: «يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ مِنْ مَعْجَزَاتِهِ»، وَقَالَ «ز»: «يُوْهَمُ أَنْ الضَّمِيرَ فِي (أَخْبَرَ) رَاجِعٌ إِلَى خَيْبِ، وَالصَّوَابُ: رَجُوعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ لَمْ يَتَقَدَّمْ لَهُ ذِكْرٌ، وَبِهِ صَرَحَ ابْنُ السَّكَنِ فِي رِوَايَتِهِ». (أَصِيبُوا): فِي بَعْضِهَا: «أَصِيبُ» أَي: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ. (الدَّبْرِ): بِنْفَحِ [الْمُهْمَلَةِ] <sup>(١)</sup>، وَسُكُونِ [الْمُوَحَّدَةِ] <sup>(٢)</sup>: [ذِكُورًا] <sup>(٣)</sup> النُّحْلِ. (مَرَارَةٌ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ الْأُولَى. (الرَّبِيعِ): بِنْفَحِ الرَّاءِ. (الْعَمْرِيِّ): بِنْفَحِ الْمُهْمَلَةِ. (أُمِّيَّةٌ): بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ. (الْوَاقِفِيُّ): بِقَافٍ، ثُمَّ فَاءٌ. (شَهْدًا بَدْرًا): «ز»: «قِيلَ: لَمْ يَذْكَرْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ السَّيْرِ أَنَّ مَرَارَةَ وَهَلَالَ شَهْدًا بَدْرًا إِلَّا مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ كَعْبِ هَذَا، وَإِنَّمَا ذَكَرَ فِي الطَّبَقَةِ الثَّانِيَةِ مَنْ لَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا وَشْهَدَ أَحَدًا».

وقال «س»: «(شَهْدًا بَدْرًا): فِيهِ رَدٌّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ شُهُودَهُمَا بَدْرًا، وَأَوَّلُ مَنْ أَنْكَرَ

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الْمُوَحَّدَةُ».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الْمُهْمَلَةُ».

(٣) في (أ): «ذَكَرَ».

ذلك الأثرم صاحب الإمام أحمد، وتابعه جماعة، وادَّعَوْا أن جملة (شَهِدَا بَدْرًا) مدرج في حديث ابن كعب من كلام الزهري، قال ابن حجر<sup>(١)</sup>: والصواب خلافه».

٣٩٩٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذَكَرَ لَهُ: أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو وَبْنَ نُقَيْلٍ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - مَرِضٌ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَنْ تَعَالَى النَّهَارُ، وَاقْتَرَبَتِ الْجُمُعَةُ، وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ.

(سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ...) إلخ، انتقد هذا أيضًا بأن سعيدًا بعثه النبي ﷺ وطلحة بن عبيد الله إلى طريق الشام يتجسسان أخبار العير، ففاتهما بدر، فضرب النبي ﷺ بسهمهما، و[أجرهما]<sup>(٢)</sup>، وسعيد هذا أحد العشرة المبشرة.

(نُقَيْلٍ): بِضَمِّ النَّوْنِ. (فَرَكِبَ) أَي: ابْنُ عَمْرٍو إِلَى سَعِيدٍ. (وَتَرَكَ الْجُمُعَةَ): «ك»: «فإن قلت: كيف جاز له ترك الجمعة؟ قلت: كان لعذر، وهو إشراف القريب على الهلاك؛ لأنه كان ابن عم عمر وزوج أخته».

\* \* \*

٣٩٩١- وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الرَّهْرِيِّ يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا، وَعَنْ مَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ. فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ ابْنِ خَوْلَةَ، وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِنْ شَهِدِ بَدْرًا، فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ، فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ

(١) فتح الباري (٣١١/٧).

(٢) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «أخبر بهما».

وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نَفَاسِهَا، تَجَمَّلَتْ لِلْحُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكِ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلْحُطَّابِ، تُرَجِّينَ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، قَالَتْ سُبَيْعَةَ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَمَعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي حِينَ أَمْسَيْتُ، وَآتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالتَّرْوِجِ إِنْ بَدَأَ لِي. تَابَعَهُ أَصْبَعُ، عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، عَنْ يُونُسَ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ وَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، مَوْلَى بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِيَّاسِ بْنِ الْبَكَيْرِ وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا، أَخْبَرَهُ. [خ: ٥٣١٩، م: ١٤٨٤].

(الأزرقم): بفتح الهمزة والقاف، وإسكان الراء بينهما. (سُبَيْعَةَ): مُصَغَّرُ سَبْعَةِ أَخُو ثَمَانِيَّةٍ. (اسْتَفْتَيْتُهُ) أَي: فِي عِدَّةِ الْحَامِلِ بِالْوَضْعِ. (خَوْلَةٌ): بفتح المُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَبِالضَّمِّ. (لُؤَيٍّ): «ك»: «بِضْمِ اللَّامِ، ثُمَّ الْمَفْتُوحَةِ هَمْزًا أَوْ وَاوًا، وَشِدَّةِ التَّحْتَانِيَّةِ». (لَمْ تَنْشَبْ) أَي: لَمْ تَمُتْ. (تَعَلَّتْ): بِمُهْمَلَةٍ، وَشِدَّةِ اللَّامِ، يُقَالُ: تَعَلَّتِ الْمَرْأَةُ مِنْ نَفَاسِهَا وَتَعَلَّتْ، إِذَا خَرَجَتْ مِنْهُ، وَ[طَهَرَتْ] <sup>(١)</sup> مِنَ الدَّمِ. (لِلْحُطَّابِ): جَمْعُ خَاطِبٍ. (تُرَجِّينَ): «ز»: «بِضْمِ أَوَّلِهِ وَتَشْدِيدِ الْجِيمِ الْمَكْسُورَةِ، وَبِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَتَخْفِيفِ الْجِيمِ الْمَكْسُورَةِ وَالْمَفْتُوحَةِ».

(أَبُو السَّنَابِلِ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالنُّونِ وَالْمَوْحَدَةِ وَاللَّامِ، اسْمُهُ عَمْرُو (بُنُّ بَعْكَكِ): بِفَتْحِ الْمَوْحَدَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْكَافِ الْأُولَى، وَهُوَ مَنْصَرَفٌ، أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ. (مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ): «ك»: «أَي: لَيْسَ مِنْ شَأْنِكَ النِّكَاحُ، وَلَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ»، وَقَالَ «ز»: «(بِنَاكِحٍ) أَي: مَتْرُوجَةٌ، يُقَالُ: امْرَأَةٌ نَاكِحٌ كَطَالِقٍ وَحَائِضٌ، وَلَا يُقَالُ:

(١) كَذَا فِي «الْكُوكَبِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «ظَهَرَتْ».

ناكحة، إلا إذا أرادوا بناء الاسم لها من الفعل».

(البُكَيْرِ): بِضَمِّ الْمُوحَّدَةِ، وَفَتْحِ الْكَافِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ. «س»: «وَضَبَطَ أَيْضًا بِكُسْرِ الْمُوحَّدَةِ، وَتَشْدِيدِ الْكَافِ». (أَخْبَرَهُ): «ك»: «أَي: بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَقْصُودُ بَيَانُ أَنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا لِأَنَّ بَيَانَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بِهَذَا أَوْ غَيْرِهِ».

### ١١- بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا

٣٩٩٢- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ قَالَ: «جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ، قَالَ: مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ». [خ: ٣٩٩٤].

«س»: «قال السبكي: سُئِلْتُ عن الحكمة في قتال الملائكة مع النبي ﷺ، مع أن جبريل قادرٌ على أن يدفع الكفار بريشة من جناحه؟ فقلت: وقع ذلك لإرادة أن يكون الفعل للنبي ﷺ وأصحابه، ويكون الملائكة مددًا على عادة مدد الجيوش، رعاية لصورة الأسباب و[سننها]<sup>(١)</sup> التي أجزاها الله في عبادته، والله تعالى هو فاعل الجميع».

(الزُّرْقِيُّ): بِضَمِّ الزَّايِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْقَافِ. (وَكَذَلِكَ) أَي: الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا هُمُ مِنْ [أَفْضَلِهِمْ]<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

٣٩٩٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ

(١) في (أ): «سننها».

(٢) في (أ): «فضلائهم».

رَافِعٍ، وَكَانَ رِفَاعَةُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ، وَكَانَ رَافِعٌ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ، فَكَانَ يَقُولُ لِابْنِهِ: مَا يَسُرُّنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدْرًا بِالْعَقَبَةِ. قَالَ: سَأَلَ جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا.

(مَا يَسُرُّنِي... إلخ، «الباء في (بالعقبَة) بمعنى البدل، أي: بدل العقبة، يريد تعظيم العقبة على بدر»، قاله «ز». وقال «ك»: «(ما) هي استفهامية، وفيه معنى التمني لشهود بدر، ويحتمل أن تكون نافية، فإن قلت: غزوة بدر أفضل المغازي، وقيل: إن أصحابها أفضل من أصحاب العقبة؟ قلت: لعل اجتهاده أدى إلى أن بيعة العقبة لما كانت منشأ نصره الإسلام، وسبب هجرة النبي ﷺ التي هي سبب لقوته واستعداده للغزوات كلها كانت أفضل».

\* \* \*

٣٩٩٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، سَمِعَ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ، أَنَّ مَلَكًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ. وَعَنْ يَحْيَى، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ الْهَادِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَهُ يَوْمَ حَدَّثَهُ مُعَاذٌ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ يَزِيدُ: فَقَالَ مُعَاذٌ: إِنَّ السَّائِلَ هُوَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. [خ: ٣٩٩٢].

(سَمِعَ مُعَاذَ): «ك»: «فإن قلت: معاذ تابعي لا صحابي، فكيف قال: إن ملكًا سأل رسول الله ﷺ؟ قلت: ذكره على سبيل الإرسال، أو على وجه الاعتماد على الطريق السابق، فإن قلت: ما المسؤول به؟ قلت: شهود بدر، وكان ذلك قبل وقوعه و[أفضلية]<sup>(١)</sup> بدر أو العقبة».

\* \* \*

(١) في (أ) «فضيلة».

٣٩٩٥- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «هَذَا جَبْرِيْلُ، آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ، عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ». [خ: ٤٠٤١].

## ١٢- بَابٌ:

٣٩٩٦- حَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: مَاتَ أَبُو زَيْدٍ، وَلَمْ يَتْرِكْ عَقْبًا، وَكَانَ بَدْرِيًّا.

(بَابٌ): بالتنوين.

\*\*\*

٣٩٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ حَبَّابٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ بْنَ مَالِكِ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لَحْمًا مِنْ لَحْمِ الْأَضْحَى، فَقَالَ: مَا أَنَا بِأَكِيلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ، فَاذْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لِأُمِّهِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - قَتَادَةَ بْنَ الثُّعْمَانَ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنَّهُ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرًا، نَقُضَ لِمَا كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لَحْمِ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. [خ: ٥٥٦٨].

[حَبَّابٌ] (١): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ الْأُولَى.

(قَتَادَةَ): هُوَ مِنْ فَضْلِ الصَّحَابَةِ، أَصِيبَتْ عَيْنُهُ يَوْمَ أُحُدٍ عَلَى الْأَصْحَحِ، فَسَأَلَتْ حَدِيقَتَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي امْرَأَةً أَحْبَبْتُهَا، وَإِنْ رَأَتْ عَيْنِي كَذَلِكَ خَشِيتُ أَنْ تَقْذُرَنِي، فَأَخَذَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ فَرَدَّهَا إِلَى مَوْضِعِهَا فَاسْتَوَتْ وَكَانَتْ أَحْسَنَ عَيْنِي وَأَصْحَبَهَا.

(١) كَذَا فِي رَوَايَاتِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «حَبَّابًا».



(نَقُضَ) أي: ناقض بالقاف وَالْمُعْجَمَةَ، كان رسول الله ﷺ نهي عن ادخار لحوم الأضحية إلى بعد أيام التشريق، ثُمَّ أَباح لهم ادخاره وأكله منه.

\* \* \*

٣٩٩٨ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ الرَّبِيزِيُّ: لَقِيتُ يَوْمَ بَدْرِ عُبَيْدَةَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَهُوَ مُدَجَّجٌ لَا يَرَى مِنْهُ إِلَّا عَيْنَاهُ، وَهُوَ يُكْنَى: أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَقَالَ: أَنَا أَبُو ذَاتِ الْكَرْشِ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ بِالْعَنْزَةِ فَطَعَنَتْهُ فِي عَيْنِهِ فَمَاتَ، قَالَ هِشَامٌ: - فَأُخْبِرْتُ: أَنَّ الرَّبِيزِيَّ قَالَ: - لَقَدْ وَضَعْتُ رَجُلِي عَلَيْهِ، ثُمَّ تَمَطَّأْتُ، فَكَانَ الْجَهْدَ أَنْ نَزَعْتُهَا وَقَدِ اثْنَى طَرَفَاهَا، قَالَ عُرْوَةُ: فَسَأَلَهُ إِيَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ، فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ، سَأَلَهَا إِيَّاهُ عُمَرُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُبِضَ عُمَرُ أَخَذَهَا، ثُمَّ طَلَبَهَا عُثْمَانُ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا، فَلَمَّا قُتِلَ عُثْمَانُ وَقَعَتْ عِنْدَ آلِ عَلِيٍّ، فَطَلَبَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيزِيِّ، فَكَانَتْ عِنْدَهُ حَتَّى قُتِلَ.

(عُبَيْدَةَ): «ك»: «بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَقِيلَ: بِفَتْحِ الْعَيْنِ، وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ». (مُدَجَّجٌ): «س»: «بِجِيمِينَ، الْأُولَى مُشَدَّدَةٌ مَفْتُوحَةٌ وَقَدْ تَكَسَّرَ، أَي: مُغَطَّى بِالسَّلَاحِ لَا يَظْهَرُ مِنْهُ شَيْءٌ». (الكَرْشِ): بِفَتْحِ الْكَافِ، وَهُوَ لُغَةٌ: لِكُلِّ مُجْتَرٍّ بِمَنْزِلَةِ الْمَعْدَةِ لِلإِنْسَانِ، وَكَرْشُ الرَّجُلِ عِيَالُهُ، وَالكَرْشُ أَيضًا: الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ. (بِالْعَنْزَةِ): هِيَ أَطْوَلُ مِنَ الْعَصَا، وَأَقْصَرُ مِنَ الرَّمْحِ. (تَمَطَّأْتُ): «د»: «وَالْمَعْرُوفُ: «تَمَطَّيْتُ» بِالْيَاءِ»، وَقَالَ «ك»: «تَمَطَّيْتُ» مِنَ التَّمْطِي، وَهُوَ مَدُّ الْيَدَيْنِ فِي [الْمَشْيِ] (١)،

(١) كذا في «عمدة القاري» للعيني (١٧/١٤٤)، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الشيء»، وليست في «الكواكب الدراري».

وتمطط أي: تمدد».

(الْجَهْدُ): بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ. (أَنْ): بِالْفَتْحِ. (فَأَعْطَاهُ) أَي: [أَعْطَاهُ إِيَّاهَا] (١) عَارِيَةً.

\* \* \*

٣٩٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بَايَعُونِي». [خ: ١٨، م: ١٧٠٩ مطولاً].

(عَائِدُ اللَّهِ): مِنَ الْعَوْدِ بِالْمُهْمَلَةِ ثُمَّ الْمُعْجَمَةِ. (عُبَادَةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ.

\* \* \*

٤٠٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أَبَا حُدَيْفَةَ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - تَبَنَّى سَالِمًا، وَأَنْكَحَهُ بِنْتَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عَتَبَةَ، وَهُوَ مَوْلَى لَامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥]. فَجَاءَتْ سَهْلَةُ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. [خ: ٥٠٨٨، م: ١٤٥٣ مطولاً].

(حُدَيْفَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ. (تَبَنَّى سَالِمًا): «س»: «أَي: قَبْلَ نَزْوْلِ آيَةِ «الْأَحْزَابِ»».

(١) فِي (أ): «لَهَا».

٤٠٠١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ، عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلِيُّ النَّبِيُّ ﷺ عِدَاةَ بُنَيِّ عَلِيٍّ، فَجَلَسَ عَلِيُّ فِرَاشِي كَمَا جَلَسَ كَ مَنِّي، وَجَوَابَاتُ يَضْرِبُ بِنِ الْبَدْفِ، يَنْدُبُنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَّ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ». [خ: ٥١٤٧].

(بِشْرُ): [بِالْمَوْحَدَةِ الْمَكْسُورَةِ] (١). (الْمُفْضَلِ): بِتَشْدِيدِ الْمُعْجَمَةِ الْمُفْتُوحَةِ. (ذَكْوَانَ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ. (الرَّبِيعِ): مُصَغَّرٌ. (مُعَوِّذٍ): مِنَ التَّعْوِيدِ بِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْعَيْنِ، وَكَسْرِ الْوَاوِ الْمُشَدَّدَةِ، وَبِإِعْجَامِ الذَّالِ. (بُنَيِّ): بِضَمِّ أَوْلَاهِ عَلَى مَا لَمْ يَسْمِ فَاعِلُهُ، وَكَانَ الْبَانِي بِهَا زَوْجَهَا. (كَمَا جَلَسَ): بِفَتْحِ الْمِيمِ بِمَعْنَى الْجُلُوسِ. (بِالْبَدْفِ): «ز»: «بِضَمِّ الدَّالِ وَفَتْحِهَا». (يَنْدُبُنَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، مِنَ النَّدْبَةِ. «ز»: «وَهِيَ الثَّنَاءُ عَلَى الْمَيْتِ بِمَحَاسِنِهِ».

\*\*\*

٤٠٠٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الرَّهْرِيِّ (ح). حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ ﷺ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ»، يُرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ. [خ: ٣٢٢٥، م: ٢١٠٦].

(عَتِيقٍ): بِفَتْحِ الْعَيْنِ. (يُرِيدُ): هُوَ كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ تَفْسِيرًا لَهُ وَتَخْصِيصًا لِعَمُومِهِ.

(١) فِي (ب): «بِكَسْرِ الْمَوْحَدَةِ».

٤٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيْبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْطَانِي مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا فِي بَنِي قَيْنُقَاعٍ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِي، فَنَاتِي بِإِذْخِرٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ، فَسْتَعِينَ بِهِ فِي وَليْمَةِ عُرْسِي، فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْغَرَائِرِ وَالْحِبَالِ، وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، حَتَّى جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ، فَإِذَا أَنَا بِشَارِفِي قَدْ أُجِبْتُ أَسْنِمَتْهَا، وَبَقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، فَلَمْ أَفْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ الْمَنْظَرَ، قُلْتُ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عِنْدَهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهَا، فَقَالَتْ فِي غِنَائِهَا: أَلَا يَا حَمْزُ لِلشَّرْفِ النَّوَاءِ.

فَوَتَبَ حَمْزَةُ إِلَى السَّيْفِ، فَأَجَبَ أَسْنِمَتْهَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا، قَالَ عَلِيُّ: فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، وَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ الَّذِي لَقِيتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي، فَأَجَبَ أَسْنِمَتْهَا، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا، وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبٌ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِرِدَائِهِ فَارْتَدَى، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، فَأُذِنَ لَهُ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ، فَإِذَا حَمْزَةُ نَمِلٌ، مُحَمَّرَةٌ عَيْنَاهُ، فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى رُكْبَتِهِ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ حَمْزَةُ: وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي؟ فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ نَمِلٌ، فَكَصَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقْبِيهِ الْقَهْمَرِي، فَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَعَهُ.

(عَبَسَةٌ): بَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ النَّونِ، وَفَتْحِ الْمُوحَّدَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (شَارِفٌ): هي المسنة من النوق. (أَعْطَانِي): مفعوله الثاني محذوف، أي: شارفًا أخرى. (قَيْتُقَاعٌ): بَفَتْحِ الْقَافِ الْأوْلَى، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَضَمِّ النَّونِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِهَا، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (يَا حَمَزٌ): ترخيم حمزة. (الشرف): جمع شارف. (النَّوَاءُ): جمع ناوية، أي: السميثة. (فَأَجَبْتُ): «ز»: «صوابه»: «جب» كما وقع في «اليوع». (ثَمَلٌ) أي: نشوان، ثمل الرجل: إذا أخذ فيه الشراب.

\* \* \*

٤٠٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عِيْنَةَ، قَالَ: أَنْفَذَهُ لَنَا ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ مَعْقِلٍ، أَنَّ عَلِيًّا رضي الله عنه كَبَّرَ عَلَى سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ فَقَالَ: إِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا.

(عَبَّادٌ): بَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوحَّدَةِ. (أَنْفَذَ): أرسل. (مَعْقِلٌ): بَفَتْحِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْقَافِ. (حَنِيفٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ النَّونِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ.

\* \* \*

٤٠٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ حُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، تُوفِّيَ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ عُمَرُ: فَلَقَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، قَالَ: سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا، قَالَ عُمَرُ: فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ، فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلِيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلِيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ، إِلَّا أَنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا، فَلَمْ أَكُنْ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوْ تَرَكَهَا لَقَبِلْتُهَا. [خ: ٥١٢٢، ٥١٢٩، ٥١٤٥، والنكاح باب: ٤٠].

[تَأَيَّمْتُ] <sup>(١)</sup>: بِتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ: صَارَتْ أَيْمًا، وَهِيَ مِنْ مَاتَ زَوْجَهَا. (حُنَيْسٍ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالنُّونِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (حُدَافَةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالْفَاءِ، (السَّهْمِيُّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ.

\* \* \*

٤٠٠٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ الْبَدْرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «نَفَقَةُ الرَّجُلِ عَلَى أَهْلِهِ صَدَقَةٌ». [خ: ٥٥، م: ١٠٠٢ باختلاف].

٤٠٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي إِمَارَتِهِ: أَخَّرَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ الْعَصْرَ وَهُوَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ عَقْبَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيُّ، جَدُّ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، شَهِدَ بَدْرًا، فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُ: نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا أُمِرْتُ»، كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرٌ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ. [خ: ٥٢١].

(إِمَارَتِهِ): بِكَسْرِ الِهْمْزَةِ، أَي: وَوَلَايَتِهِ.

(عَلِمْتُ): بِلَفْظِ الْخُطَابِ، وَهَكَذَا (أُمِرْتُ).

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «فأيمت».

٤٠٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عَلْقَمَةَ، عَنِ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْآيَاتُ مِنَ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ»، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِيهِ.

[خ: ٥٠٠٨، ٥٠٠٩، ٥٠٤٠، ٥٠٥١، م: ٨٠٧، ٨٠٨].

٤٠٠٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [خ: ٤٢٤، م: ٣٣، المساجد (٢٦٣)].

(عِتْبَانُ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْفَوْقَانِيَّةِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ.

\*\*\*

٤٠١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ هُوَ ابْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحَصِينَ بْنَ مُحَمَّدٍ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ، عَنِ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ فَصَدَّقَهُ.

[خ: ٤٢٤، م: ٣٣، المساجد (٢٦٣)].

(الْحَصِينُ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ.

\*\*\*

٤٠١١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَكَانَ مِنْ أَكْبَرِ بَنِي عَدِيٍّ، وَكَانَ أَبُوهُ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ عُمَرَ اسْتَعْمَلَ قُدَامَةَ بْنَ مَطْعُونٍ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، وَهُوَ خَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

(قُدَامَةٌ): بِضَمِّ الْقَافِ، وَخَفَةِ الْمُهْمَلَةِ. (مَطْعُونٍ): بِإِعْجَامِ الطَّاءِ.

\* \* \*

٤٠١٢، ٤٠١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكِ،  
عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَخْبَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَنَّ  
عَمِّيهِ - وَكَانَا شَهِدَا بَدْرًا - أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ، قُلْتُ لِسَالِمٍ:  
فَتُكْرِمُهَا أَنْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ رَافِعًا أَكْثَرَ عَلَى نَفْسِهِ.  
[خ: ٢٣٣٩، م: ١٥٤٧ (١١٢)، ١٥٤٨ باختلاف].

(جُوَيْرِيَةُ): بِضَمِّ الْجِيمِ. (أَخْبَرَ رَافِعُ): «س»: «بِالرَّفْعِ فَاعِلٌ، وَلِلْمَسْتَمَلِيِّ:  
«أَخْبَرَنِي»، وَهُوَ خَطَأٌ». (خَدِيجٍ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْجِيمِ. (عَمِّيهِ):  
هُمَا ظَهْرٌ مُصَغَّرٌ ظَهْرٌ، وَمَظْهَرٌ. (شَهِدَا بَدْرًا): أَنْكَرَ ذَلِكَ الدِمَاطِيُّ، وَقَالَ: «إِنَّمَا  
شَهِدَا أَحَدًا»، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ<sup>(١)</sup>: «وَمَنْ أَثْبَتَ شَهُودَهُمَا أَثْبَتَ مَنْ نَفَاهُ».

\* \* \*

٤٠١٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيَّ، قَالَ: رَأَيْتُ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ شَهِدًا  
بَدْرًا.

(حُصَيْنِ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالنُّونِ.  
٤٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَيُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

(١) فتح الباري (٣٠/٧).



عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مِحْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفٌ لِنَبِيِّ عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِحِزْبَيْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظَنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟»، قَالُوا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَأَبْشُرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ». [م: ٢٩٦١].

(عَوْفٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْفَاءِ. (عُبَيْدَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ. (الْعَلَاءَ): بِالْمَدِّ. (الْحَضْرَمِيِّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ. (الْفَقْرُ): بِالنَّصْبِ مَفْعُولٌ مُقَدَّمٌ عَلَى الْفِعْلِ. (فَتَنَافَسُوهَا) أَي: رَغَبُوا فِيهَا عَلَى وَجْهِ الْمَعَارِضَةِ.

\*\*\*

٤٠١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ كُلَّهَا. [خ: ٣٢٩٧، م: ٢٢٣٣].

٤٠١٧ - حَتَّى حَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ الْبَدْرِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَانِ الْبُيُوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا.

٤٠١٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا فَلَتَرُكُ لِابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، قَالَ: «وَاللَّهِ لَا تَذَرُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا». [خ: ٢٥٣٧].

(فَلَيْح): بِضَمِّ الْفَاءِ، وَفَتْحِ اللَّامِ، وَسُكُونِ التَّحْنِاطِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (جَرِيرٌ): بِفَتْحِ الْجِيمِ. (حَازِمٌ): بِمُهْمَلَةٍ وَزَايٍ. (أَبُو لُبَابَةَ): بِضَمِّ اللَّامِ، وَخِفَّةِ الْمُوحَّدَةِ الْأُولَى، اسْمُهُ رِفَاعَةٌ بِالْفَاءِ وَالْمُهْمَلَةِ. (جِنَانٌ): «ك»: «جَمْعُ جَانٍ، وَهِيَ الْحَيَّةُ الْبَيْضَاءُ أَوْ الدَّقِيقَةُ، أَيْ: الصَّغِيرَةُ»، وَقَالَ «ز»: «(جِنَانٌ): بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَتَشْدِيدِ النُّونِ: جَمْعُ جَانٍ، وَيُرْوَى: «حَيَاتٌ» جَمْعُ حَيَّةٍ». (رَجَالًا)، (فَلَنْتُرُكٌ): بِالْجُزْمِ، أَيْ: إِنْ تَأَذَّنَ فَلَنْتُرُكٌ. (لَا تَدْرُونَ): «س»: «أَيُّ: تَتْرَكُونَ خَشِيَّةَ مَحَابَاتِهِ؛ [لِكَوْنِهِ]»<sup>(١)</sup> عَمَهُ.

\* \* \*

٤٠١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ الْجُنْدَعِيُّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ بْنَ الْخِيَارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمُقَدَّادَ بْنَ عَمْرٍو الْكِنْدِيَّ، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسِّيفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لَأَذَمَنِي بِشَجْرَةٍ، فَقَالَ: أَسَلَمْتُ لَكَ، أَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ». [خ: ٦٨٦٥، م: ٩٥].

(الْجُنْدَعِيُّ): بِضَمِّ الْجِيمِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ الْمَفْتُوحَةِ وَضَمِّهَا، وَيَاهْمَالُ

(١) فِي (ب): «لَأَنَّهُ».

العين. (الْحِيَارِ): ضد الأشرار. (الْكِنْدِيِّ): بِكْسِرِ الكاف، وَسُكُونِ النَّونِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (لَاذَمْنِي بِشَجَرَةٍ) أي: تَحْيَلٌ فِي الْفِرَارِ مِنْهَا. (بِمَنْزِلَتِهِ...) إلخ، «ك»: «فإن قلت: المؤمن لا يكفر بالقتل، فكيف كان بمنزلته؟ قلت: معناه أنه مثله في كونه مباح الدم فقط، فإن قلت: هل يثبت الإسلام بقوله: أسلمت لله، أم يحتاج إلى كلمة الشهادة أيضًا؟ قلت: الحديث يدل على ثبوته له».

\* \* \*

٤٠٢٠ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟»، فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَلِيَّةَ: قَالَ سُلَيْمَانُ: هَكَذَا قَالَهَا أَنَسُ، قَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ سُلَيْمَانُ: أَوْ قَالَ: قَتَلَهُ قَوْمُهُ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو مَجْلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي. [خ: ٣٩٦٢، م: ١٨٠٠].

(عَلِيَّةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ اللَّامِ، وَشَدَّةِ التَّحِيَّةِ. (بَرَدَ) أي: مات. (أَبَا جَهْلٍ): «ز»: «كذا الرواية في البخاري من رواية زهير، وهو يصح على النداء، أي: أنت المقتول الذليل يا أبا جهل على جهة التقرير والتوبيخ، أو على لغة القصر في الأب، ويكون خبرًا لمبتدأ...»، إلى أن قال: «ورواه الحميدي: «أنت أبو جهل»، وكذا ذكره البخاري من رواية يونس».

(وَهَلْ فَوْقَ...) إلخ، أي: ليس فعلكم زائدًا على قتل رجل. (مَجْلَزٍ): بِكْسِرِ الميمِ، وَسُكُونِ الجيمِ، وَفَتْحِ اللَّامِ، وَبِالنَّزَايِ. (لَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي) أي: لو قتلني غير أككار، مثل: لو ذات سوار لطمني، فيكون المرفوع بعد (لو) فاعلاً بمحذوف يفسره الظاهر، ثُمَّ يَحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ شَرْطِيَّةً، فَالْجَوَابُ مَحْذُوفٌ، أَي: لتسليت، ويحتمل أن تكون

للتمني فلا جواب، والأكَّار: الزراع، أراد احتقاره وانتقاصه، كيف مثله يقتل مثله؛ لأنَّ الَّذِي قتلَه ابنا عفراء، وهما عمال أنفسهم في أرضهم ونخلهم.

«د»: «فإن قلت: أين هذا من قوله: «وهل أعمد من رجل قتلته قومه»؟ قلت:

أراد هنا انتقاص المباشر لقتله، وأراد هناك تسلية نفسه بأن الشريف إذا قتلته قومه لم يكن ذلك عارًا عليه، فجوز قومه قاتلين له مجازًا باعتبار تسببهم في قتله وسعيهم فيه وإن لم يباشروه، فمحل الانتقاص غير محل التعظيم، فلا تناقض».

\*\*\*

٤٠٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ

عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لَمَّا تُوفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ شَهِدَا بَدْرًا. فَحَدَّثْتُ بِهِ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: هُمَا عُوَيْمُ بْنُ سَاعِدَةَ وَمَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ.

[خ: ٢٤٦٢، م: ١٦٩١ بغير هذه الطريق].

(عُوَيْمُ): بِمُهْمَلَةٍ: مُصَغَّرُ عَامٍ، بِمَعْنَى السَّنَةِ. (مَعْنُ): بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ

الْمُهْمَلَةِ. (عَدِيٍّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ.

\*\*\*

٤٠٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ

قَيْسٍ، كَانَ عَطَاءُ الْبَدْرِيِّينَ خَمْسَةَ آلَافٍ، خَمْسَةَ آلَافٍ وَقَالَ عُمَرُ: لِأَفْضَلِنَهُمْ عَلَى مَنْ بَعْدَهُمْ.

(فُضَيْلٍ): مُصَغَّرُ فَضْلٍ بِمُعْجَمَتَيْنِ.

\*\*\*

٤٠٢٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ  
الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ،  
وَذَلِكَ أَوَّلَ مَا وَقَرَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِي.  
[خ: ٧٦٥، م: ٤٦٣ مختصراً].

(جُبَيْرٍ): بِضَمِّ الْجِيمِ. (وَقَرَ) أَي: حَصَلَ.

\*\*\*

٤٠٢٤- وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ،  
قَالَ: فِي أَسَارِي بَدْرٍ: «لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بْنُ عَدِي حَيًّا، ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتَنِ،  
لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ».  
وَقَالَ اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الْأُولَى  
- يَعْنِي مَقْتَلَ عُثْمَانَ - فَلَمْ يُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ بَدْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ الثَّانِيَةُ - يَعْنِي  
الْحَرَّةَ - فَلَمْ يُبْقِ مِنْ أَصْحَابِ الْحُدَيْبِيَّةِ أَحَدًا، ثُمَّ وَقَعَتِ الثَّالِثَةُ، فَلَمْ تَرْتَفِعْ وَلِلنَّاسِ  
طَبَاحٌ.  
[خ: ٣١٣٩].

(نتنى): بنونين وَفَوْقِيَّةٍ بَيْنَهُمَا، أَي: الْجَيْفِ، أَي: أَسَارِي بَدْرٍ قَتَلُوا وَصَارُوا جَيْفًا.  
(لَتَرَكْتُهُمْ): «ك»: «أَي: أَحْيَاءٌ وَلَمْ أَقْتُلْهُمْ أَحْتِرَامًا لِكَلَامِهِ، وَقَبُولًا لِسَفَاعَتِهِ،  
وَذَلِكَ لِأَنَّهُ فِي قِصَّةِ بَنِي هَاشِمٍ حَيْثُ الْكُفَّارُ أَخْرَجُوهُمْ مِنْ مَكَّةَ، وَحَاصَرُواهُمْ فِي  
خَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، وَتَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ سَعَى لَهُمْ سَعِيًّا جَمِيلًا، فَإِنْ قَلَّتْ: تَقَدَّمَ فِي  
«الْجِهَادِ» أَنْ جُبَيْرًا حِينَ سَمِعَ قِرَاءَتَهُ فِي الْمَغْرِبِ بِ«الطُّورِ» كَانَ كَافِرًا، وَقَدْ جَاءَ إِلَى  
الْمَدِينَةِ فِي أَسَارِي بَدْرٍ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟ قَلْتُ: التَّصْرِيحُ بِالْكَلِمَةِ وَالتَّزَامُ

أحكام الإسلام كان عند الفتح، وأما حصول الإيمان في صدره، فكان [في] (١) ذلك اليوم». (فَلَمْ تُبْقِ): الضمير فيه عائذ على الفتنة الأولى التي هي [مقتلة] (٢) عثمان رضي الله عنه. «ز»: «قال الداودي: هذا وهمٌ بلا شك؛ لأنَّ عليًّا والزبير وطلحة وسعدًا وسعيدًا وغيرهم عاشوا بعد ذلك، ولعله عنى [بالفتنة] (٣) الأولى مقتلة عثمان، وبالثانية الحرة، وبالثالثة الفتن بالعراق مع الأزارقة»، انتهى. وقال «ك»: «(الحَرَّة) أي: حرة المدينة، وهي خارجها، وهو موضع قاتل عسكر يزيد بن معاوية أهل المدينة فيه، وذلك في سنة [اثنتين] (٤) وستين، وأما الفتنة [الثالثة] (٥) فهي المقاتلة التي جرت بين الزبير والحجاج، وقتله له، وتخريبه الكعبة، و[هو] (٦) في عام [أربعة] (٧) وسبعين زمان عبد الملك».

ثُمَّ قَالَ: «فإن قلت: كيف قال: «لم يبق... إلخ، وكثيرًا بقوا وعاشوا طويلاً وماتوا حتف أنفسهم، مثل: مالك بن ربيعة، وابن عمر؟ قلت: المراد أن عثمان صار سببًا لهلاك كثير من البدرين، كما في القتال بين علي ومعاوية، فإن قلت: (أحد) نكرة في سياق النفي فيفيد العموم؟ قلت: ما من عام إلا خص، إلا قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، مع أن لفظ العام الَّذِي قصد به المبالغة اختلفوا فيه، هل معناه العموم أم لا»، انتهى. (لِلنَّاسِ): «ك»: «في بعضها: «بالناس»، وفي بعضها: «في الناس»». (طَبَاخٌ): بفتح المُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ المُوَحَّدَةِ، وَبِالمُعْجَمَةِ: القوة والسمن لغة،

(١) من «الكواكب الدراري» فقط.

(٢) في (أ): «فتنة».

(٣) في (أ): «بالمقتلة».

(٤) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «اثنتين».

(٥) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الثانية».

(٦) في (ب): «هي».

(٧) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب): «أربع»، وفي «الكواكب الدراري»: «أربعين».

ثُمَّ اسْتَعْمَلَ فِي غَيْرِهِمَا، وَقَالُوا: فَلَانَ لَا طَبَاحَ لَهُ، أَيْ: لَا عَقْلَ لَهُ، وَلَا خَيْرَ عِنْدَهُ. قَالَ حَسَانُ:

المال يَعُشَى رَجَالًا لَا طَبَاحَ لَهُمْ كَالسَّيْلِ يَعُشَى أَصُولَ الدُّنْدَنِ البَالِي  
الدُّنْدَنُ: بِكَسْرِ المُهْمَلَتَيْنِ، وَسُكُونِ النُّونِ الأُولَى: مَا اسْوَدَّ مِنَ النِّبَاتِ لِقَدَمِهِ.

\*\*\*

٤٠٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النَّمِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَتْ: فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا، فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ: بِئْسَ مَا قُلْتِ، تَسْبِيئٌ رَجُلًا شَهَدَ بَدْرًا؟ فَذَكَرَ حَدِيثَ الْإِفْكِ. [خ: ٢٥٩٣، م: ٢٧٧٠ مطولا].

(حجاج): بفتح المَهْمَلَةِ. (منهال): بكسر الميم. (النميري): بضم النون. (أم مسطح): بكسر الميم، وإسكان المَهْمَلَةِ الأُولَى، وفتح الثانية، اسمها سلمى. (مرطها): الكساء. (تعس): «ك، ز»: «بالفتح، وقيل بالكسر أيضا».

\*\*\*

٤٠٢٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: هَذِهِ مَعَاذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُلْقِيهِمْ: «هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُم رَّبُّكُمْ حَقًّا؟» قَالَ مُوسَى: قَالَ نَافِعٌ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا قُلْتُمْ مِنْهُمْ». [خ: ١٣٧٠].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فَجَمِيعٌ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ مِمَّنْ ضُرِبَ لَهُ بِسَهْمِهِ أَحَدٌ وَتَمَانُونَ رَجُلًا، وَكَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَ الزُّبَيْرُ: قُسِمَتْ سُهْمَانُهُمْ، فَكَانُوا مِائَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٤٠٢٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: ضُرِبَتْ يَوْمَ بَدْرِ لِلْمُهَاجِرِينَ بِمِائَةِ سَهْمٍ.

(هَذِهِ) أَي: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ غَزَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ مِنْ غَزَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ حَدِيثَ بَدْرِ.

(يُلْقِيهِمْ): «س»: «تَشْدِيدُ الْقَافِ، وَلِلْمَسْتَمَلِيِّ: بِتَخْفِيفِهَا، وَلِلْكَشْمِيهِنِي: «يَلْعَنُهُمْ»، مِنَ اللَّعْنِ». (بِأَسْمَعَ لِمَا قُلْتُ): «ك»: «فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ الْفَصْلِ بَيْنَ أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ وَكَلِمَةِ «مِنْ»». (فَجَمِيعُ): «ك»: «الظَّاهِرُ: أَنَّهُ مَقُولُ ابْنِ شَهَابٍ». (فَكَانُوا): «ك»: «أَي: مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنْ قُرَيْشٍ (مِئَةً): فَالْتَفَاوُتُ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ تِسْعَةٌ عَشَرَ رَجُلًا». وَقَالَ «س»: «(مِئَةً): لَا يَنَافِيهِ قَوْلُهُ: (أَحَدٌ وَتَمَانُونَ رَجُلًا); لِأَنَّهُ كَانَ فِيهِمْ مِنْ لَهُ فَرَسٌ فَتَعَدَّدَ سَهْمُهُ، وَضُرِبَ لِرِجَالِ كَانُوا أُرْسَلَهُمْ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ بِسَهَامِهِمْ، فَكَمَلَتْ مِئَةٌ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ».

### ١٣- بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ

فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ

النَّبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيُّ ﷺ، إِيَّاسُ بْنُ الْبُكَيْرِ، بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الْقُرَشِيِّ، حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ الْهَاشِمِيُّ، حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ حَلِيفُ لِقْرِيشٍ، أَبُو حَذِيفَةَ بْنُ عُبَيْدَةَ بْنِ رَبِيعَةَ الْقُرَشِيُّ، حَارِثَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرِ، وَهُوَ حَارِثَةُ بْنُ سُرَّاقَةَ، كَانَ فِي النَّظَّارَةِ، حُبَيْبُ بْنُ عَدِيِّ الْأَنْصَارِيُّ، حُنَيْسُ بْنُ حَذَافَةَ السَّهْمِيِّ، رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، رِفَاعَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَبُو لُبَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ، الزُّبَيْرُ



ابن العوام القرشي، زيد بن سهل أبو طلحة الأنصاري، أبو زيد الأنصاري، سعد بن مالك الزهري، سعد ابن خولة القرشي، سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي، سهل بن حنيف الأنصاري، ظهير بن رافع الأنصاري، وأخوه عبد الله بن عثمان، أبو بكر الصديق القرشي، عبد الله بن مسعود الهذلي، عتبة بن مسعود الهذلي، عبد الرحمن بن عوف الزهري، عبيدة بن الحارث القرشي، عبادة بن الصامت الأنصاري، عمر بن الخطاب العدوي، عثمان بن عفان القرشي خلفه النبي ﷺ على ابنته وصرب له بسهمه، علي بن أبي طالب الهاشمي، عمرو بن عوف حليف بني عامر بن لؤي، عقبه ابن عمرو الأنصاري، عامر بن ربيعة العنزي، عاصم بن ثابت الأنصاري، عويم بن ساعدة الأنصاري، عتبان بن مالك الأنصاري، فدامة بن مظعون، قتادة بن النعمان الأنصاري، معاذ بن عمرو بن الجموح، معوذ ابن عفراء وأخوه مالك بن ربيعة أبو أسيد الأنصاري، مرارة بن الربيع الأنصاري، معن بن عدي الأنصاري، مسطح بن أثاثة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف، مقداد بن عمرو الكندي حليف بني زهرة، هلال بن أمية الأنصاري رضي الله عنهم.

(باب تسمية من سمي من أهل بدر في الجامع) أي: في هذا «الجامع لأقوال رسول الله ﷺ وأفعاله وأحواله وأيامه»، والمقصود منه: تسمية من علم في هذا الكتاب أنه من أهل بدر على الخصوص، فكأنه [فذلكة وإجمال]<sup>(١)</sup> لما تقدم مفصلاً، لا تسمية المذكورين منهم فيه مطلقاً؛ إذ كثير ممن لم يختلف في شهوده بدرًا كأبي عبيدة ابن الجراح لم يذكره ها هنا، ولا تسمية من روى حديثاً منهم، فإن كثيراً من المذكورين ها هنا لم [يرووا]<sup>(٢)</sup> حديثاً فيه، نحو: حارثة وغيره.

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «تدارك وإكمال».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ): «يروى»، وفي (ب): «يرو».

واعلم أنه ذكر الأسماء بترتيب حروف الهجاء إلا رسول الله ﷺ والخلفاء الأربعة، فإنه قدمهم على غيرهم لشرفهم، وفي بعضها قدم رسول الله ﷺ فقط، وذكر الباقي بالترتيب الأول. (عُثْمَانُ): «ز»: «كذا ذكره فيمن شهد بدرًا، ولم يشهدا، لكن لما ضرب له [النبي] ﷺ [بسهم]»<sup>(١)</sup> عده فيهم، وكان ينبغي أن يذكر عاصم ابن عدي، فإنه لم يشهدا، ورده [رسول الله] ﷺ من الروحاء لسبب، وضرب له بسهمه».

(إِيَّاسُ): بِفَتْحِ الهمزة وَكسْرِهَا، وَتَخْفِيفِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَبِالمُهْمَلَةِ. (رَبَاحُ): بِتَخْفِيفِ المُوَحَّدَةِ. (عَبِيدَةُ): مُصَغَّرُ عبد. (حَاطِبُ): بِمُهْمَلَتَيْنِ. (بَلْتَعَةُ): بِفَتْحِ المُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ اللّامِ، وَفَتْحِ الفَوْقِيَّةِ، وَبِالمُهْمَلَةِ. (حُدَيْفَةُ): بِمُهْمَلَةٍ مَضمُومَةٍ، ثُمَّ مُعْجَمَةٍ. (عُتْبَةُ): بِضَمِّ المُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الفَوْقَانِيَّةِ. (رَبِيعَةُ): بِفَتْحِ الرَّاءِ. (حَارِثَةُ): بِمُهْمَلَةٍ وَراءِ، ثُمَّ مُثَلَّثَةٍ.

(الرَّبِيعُ): بِالتَّصْغِيرِ، وَهِيَ أُمُّهُ. (النَّظَّارَةُ): بِتَشْدِيدِ الظاءِ. (حُبَيْبُ): مُصَغَّرُ حَبِ بِمُعْجَمَةٍ وَمُوَحَّدَةٍ. (حُنَيْسُ): بِضَمِّ المُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ النُّونِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالمُهْمَلَةِ. (حُدَافَةُ): بِضَمِّ المُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ المُعْجَمَةِ، وَبِالفاءِ، (السَّهْمِيُّ): بِفَتْحِ المُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الهاءِ. (رِفَاعَةُ): بِكسْرِ الرَّاءِ، وَتَخْفِيفِ الفاءِ، وَبِالمُهْمَلَةِ.

(لُبَابَةُ): بِضَمِّ اللّامِ، وَ[بِالمُوَحَّدَتَيْنِ]»<sup>(٢)</sup>. (سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ): «ز»: «قال المحققون: «وَهُمَ البَخَارِيُّ فِي قَوْلِهِ: إِنْ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ قَدْ حَضَرَ بَدْرًا. بَلْ خَرَجَ مِنَ المَدِينَةِ يَرِيدُ لِقَاءَ [النبي] ﷺ»<sup>(٣)</sup> فوجده منصرفًا من بدر، وكذلك وهم في حبيب بن عدي».

(١) في (أ): «رسول الله».

(٢) في (أ): «بسهمه».

(٣) في (أ): «النبي».

(٤) في (أ): «بموحدين».

(٥) في (أ): «رسول الله».

(حَوَلَةٌ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَبِاللَّامِ. (نُقَيْلٍ): مُصَغَّرٌ. (حُنَيْفٍ): مُصَغَّرٌ حَنْفٍ بِمُهِمَلَةٍ وَنُونٍ.

(ظَهَيْرٌ): مُصَغَّرٌ ظَهْرٍ، بِمُعْجَمَةٍ. (رَافِعٌ): بِنَاءٍ وَمُهِمَلَةٍ. (الرُّهْرِيُّ): بِضَمِّ الرَّايِ، وَفَتْحِ الْهَاءِ. (عُبَيْدَةٌ): بِضَمِّ الْمُهِمَلَةِ. (عُبَادَةٌ): بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَتَخْفِيفِ الْمَوْحَدَةِ. (عَوْفٍ): بِفَتْحِ الْمُهِمَلَةِ وَالْفَاءِ. (لُؤْيٍ): بِضَمِّ اللَّامِ، وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَشَدَّةِ التَّحْتَانِيَّةِ. (عُقْبَةُ): بِضَمِّ الْمُهِمَلَةِ، وَسُكُونِ الْقَافِ. (رَبِيعَةٌ): بِفَتْحِ الرَّاءِ. (العَنْزِيُّ): بِفَتْحِ الْمُهِمَلَةِ، وَإِسْكَانِ النَّونِ، وَبِالزَّايِ.

(عَوَيْمٌ): مُصَغَّرٌ عَامٍ. (عِتْبَانٌ): بِكَسْرِ الْمُهِمَلَةِ، وَ[إِسْكَانِ الْفَوْقِيَّةِ] (١)، وَبِالْمَوْحَدَةِ. (قَدَامَةٌ): بِضَمِّ الْقَافِ، وَتَخْفِيفِ الْمُهِمَلَةِ. (مَظْعُونٌ): بِسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، وَضَمِّ الْمُهِمَلَةِ. (النُّعْمَانُ): بِضَمِّ النَّونِ. (الْجَمُوحُ): بِفَتْحِ الْجِيمِ. (مُعَوَّذٌ): بِلِظْفِ الْفَاعِلِ بِمُهِمَلَةٍ ثُمَّ مُعْجَمَةٍ. (عَفْرَاءٌ): بِمُهِمَلَةٍ وَفَاءٍ وَرَاءٍ وَمَدٍّ. (أَسِيدٌ): مُصَغَّرٌ.

(مِسْطَحٌ): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْمُهِمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ، وَيَاهِمَالِ الْحَاءِ. (أَثَاةٌ): بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُثَلَّثَةِ الْأُولَى. (عَبَادٍ): بِفَتْحِ الْمُهِمَلَةِ الْأُولَى، وَشَدَّةِ الْمَوْحَدَةِ. (بْنُ عَبْدِ مَنْافٍ): «ك»: «وَفِي بَعْضِهَا: «عَبْدُ الْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ مَنْافٍ»، وَهُوَ سَهُوٌّ. (مُرَارَةٌ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَخِفَّةِ الرَّاءِ الْأُولَى. (الرَّبِيعُ): بِضَمِّ الرَّاءِ.

(مَعْنٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْمُهِمَلَةِ، وَبِالنُّونِ. (مُقَدَّادٌ): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْقَافِ، وَبِالْمُهِمَلَتَيْنِ. «س»: «لِللُّكْشَمِيهَنِيِّ: «الْمُقَدَّامُ»، وَهُوَ غَلَطٌ. (الْكِنْدِيُّ): بِكَسْرِ الْكَافِ، وَسُكُونِ النَّونِ، وَبِالْمُهِمَلَةِ. (أُمِّيَّةٌ): بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَهَذَا آخَرُ أَسْمَائِهِمْ.

(١) فِي (أ): «سُكُونِ الْفَوْقَانِيَّةِ».

١٤- بَابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ

فِي دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ، وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْغَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

قَالَ الزُّهْرِيُّ: عَنْ عُرْوَةَ: «كَانَتْ عَلَى رَأْسِ سِتَّةِ أَشْهُرٍ مِنْ وَقْعَةِ بَدْرٍ قَبْلَ أُحُدٍ».

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا﴾ [الحشر: ٢] وَجَعَلَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ بَعْدَ بَيْتِ مَعُونَةَ وَأُحُدٍ.

٤٠٢٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَضْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ

مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَارَبَتِ النَّضِيرُ وَقُرَيْظَةَ، فَأَجَلَى بَنِي النَّضِيرِ، وَأَقَرَّ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ، حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ، فَكَتَلَ رِجَالَهُمْ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا بَعْضَهُمْ لِحِقْوِ النَّبِيِّ ﷺ فَامْتَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا، وَأَجَلَى يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ: بَنِي قَيْنِقَاعٍ، وَهُمْ رَهْطُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

سَلَامٍ، وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ، وَكُلَّ يَهُودِ الْمَدِينَةِ". [م: ١٧٦٦].

(بني النضير): بفتح النون، وكسر المعجمة: قبيلة من اليهود.

قال «د»: «أتى بالترجمة هكذا غير مسندة؛ لشهرة الأمر فيها عند أهل السير،

وكان النبي ﷺ خرج إلى بني النضير؛ ليستعينهم في دية القتيلين العامريين اللذين قتلها عمرو بن أمية للجوار الذي كان النبي ﷺ عقده لبني عامر، فخلا بنو قينقاع بأنفسهم، وأجمعوا على اغتيال النبي ﷺ بأن يلقوا عليه رحي، فأخبره جبريل عليه السلام، فانصرف، فنادوه، فلم يلتفت إليهم، ثم أذنهم بالخروج، وهو قوله تعالى:

﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، يريد به يهود بني النضير حين أجلاهم رسول الله ﷺ

وحشرهم إلى الشام، وهو أول الحشر، والثاني: حشرهم [ليوم] القيامة». (جعلته)

أي: جعل قتال بني النضير.

(نَصْرٍ): بِفَتْحِ النَّوْنِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ. (قُرَيْظَةٌ): بِالْقَافِ وَالرَّاءِ وَالْمُعْجَمَةِ: قَبِيلَةٌ مِنْ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، وَهِيَ مَرْفُوعَانِ، وَالْمَفْعُولُ مَحْذُوفٌ، أَي: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. (أَمْنَهُمْ) أَي: جَعَلَهُمْ أَمْنِينَ. (قَيْنُقَاعٍ): بِفَتْحِ الْقَافِ الْأُولَى، وَسُكُونِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَفَتْحِ النَّوْنِ وَضَمِّهَا وَكَسْرِهَا، وَبِالْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ مَنْصُوبٌ بَدَلًا. (حَارِثَةٌ): بِمُهْمَلَةٍ وَمُثَلَّثَةٍ.

\*\*\*

٤٠٢٩ - حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: سُورَةُ الْحَشْرِ، قَالَ: قُلْ سُورَةُ النَّضِيرِ. تَابَعَهُ هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ. [خ: ٤٦٤٥، ٤٨٨٢، ٤٨٨٣، م: ٣٠٣١ بزيادة].

(بَشِيرٍ): بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ. (هُشَيْمٌ): مُصَغَّرٌ.

\*\*\*

٤٠٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ، وَالنَّضِيرَ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ. [خ: ٢٦٣٠، م: ١٧٧١ مطولاً].

\*\*\*

٤٠٣١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ، وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ، فَتَزَلَّتْ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ أَوْ نَرَكْتُمْ هَا فَاقِمْهَا عَلَىٰ أَسْوِلِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥٩]. [خ: ٢٣٢٦، م: ١٧٤٦].

(الْبُؤَيْرَةُ): «س»: «بِمَوْحَدَةٍ مُصَغَّرُ بُورَةٍ، وَهِيَ الْحَفْرَةُ، وَهِيَ مَكَانٌ بَيْنَ الْمَدِينَةِ

وتيماء»، وقال «ك»: «(البُؤَيْرَةُ): مُصَغَّرُ بورة، موضع بقرب المدينة، و(نَخْلٌ): كانت لبني النضير، الجوهري<sup>(١)</sup>: البُؤَيْرَةُ بالهمز: الحفرة».

\*\*\*

٤٠٣٢ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ. قَالَ: وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ      حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ  
قَالَ: فَأَجَابَهُ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ:  
أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعِ      وَحَرَّقَ فِي نَوَاجِيهَا السَّعِيرُ  
سَتَعْلَمُ أَيْنَا مِنْهَا بِنُزِهِ      وَتَعْلَمُ أَيُّ أَرْضَيْنَا تَضِيرُ

[خ: ٢٣٢٦، م: ١٧٤٦ بدون زيادة أبي سفيان].

(حَبَّانُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوحَّدَةِ، وَبِالنُّونِ. (سَرَاةٌ): بِالْفَتْحِ جَمْعُ سَرِيٍّ، وَهُوَ الرَّئِيسُ. (لُؤَيٍّ): بِضَمِّ اللَّامِ، وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَشَدَّةِ الْيَاءِ. (أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ): بِمِثْلَتِهِ، اسْمُهُ الْمَغِيرَةُ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ كَافِرًا حِينَ التَّحْرِيقِ، وَأَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ يَوْمَ الْفَتْحِ. (مِنْهَا) أَيُّ: الْبُؤَيْرَةُ، أَيُّ: مِنْ جِهَتِهَا.

(مُسْتَطِيرٌ) أَيُّ: [مُسْتَعْلٍ]<sup>(٢)</sup>. (نُزِهِ): بِضَمِّ النُّونِ وَفَتْحِهَا: النَّزَاهَةُ، وَهِيَ الْبَعْدُ مِنَ السُّوءِ. (أَرْضَيْنَا): «س»: «بِالْتَّثِينَةِ».

(تَضِيرُ): بِفَتْحِ الْمُثَنَاءِ، وَكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، مِنَ الضَّيْرِ، يَضِيرُ أَيُّ: يَتَضَرَّرُ بِذَلِكَ، وَفِي

(١) الصحاح (٥٨٣/٢).

(٢) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ): «مستقل»، وفي (ب): «مستطر».

بعضها: «نضير» بالنون، [فقيل] <sup>(١)</sup>: «من النضارة».

\* \* \*

٤٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّضْرِيُّ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه دَعَاَهُ، إِذْ جَاءَهُ حَاجِبُهُ يَرْفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدِ يَسْتَأْذِنُونَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ فَأَدْخِلْهُمْ، فَلَبِثَ قَلِيلًا ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ، وَعَلِيٍّ يَسْتَأْذِنَانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِي الَّذِي أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ بَنِي النَّضِيرِ، فَاسْتَبَّ عَلِيٌّ، وَعَبَّاسٌ، فَقَالَ الرَّهْطُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا، وَأَرِخْ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّيَدُوا أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ؟ قَالُوا: قَدْ قَالَ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَبَّاسٍ، وَعَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ فِي هَذَا الْفِيءِ بِشَيْءٍ لَمْ يُعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ، فَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَدِيرٌ﴾ [الحشر: ٦]، فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ وَاللَّهِ مَا اخْتَارَهَا دُونَكُمْ، وَلَا اسْتَأْثَرَهَا عَلَيْكُمْ، لَقَدْ أَعْطَاكُمْوَهَا وَقَسَمَهَا فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ مِنْهَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتْتِهِمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ، فَعَمِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيَاتِهِ، ثُمَّ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَبَضَهُ أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهِ بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ وَقَالَ: تَذَكَّرَانِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ فِيهِ كَمَا نَقُولَانِ،

(١) في (أ): «وقيل».

وَاللَّهِ يَعْلَمُ: إِنَّهُ فِيهِ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ؟ ثُمَّ تَوَقَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ، فَقُلْتُ: أَنَا وَوَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، فَقَبَضْتُهُ سَتَتَيْنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهِ بِمَا عَمَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي فِيهِ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ؟ ثُمَّ جِئْتَنِي كِلَاكُمَا، وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا جَمِيعٌ، فَجِئْتَنِي -يَعْنِي عَبَّاسًا- فَقُلْتُ لَكُمَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورُثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ»، فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِيثَاقُهُ: لَتَعْمَلَانِ فِيهِ بِمَا عَمَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَمَا عَمَلْتُ فِيهِ مِنْذُ وَلِيْتُ، وَإِلَّا فَلَا تُكَلِّمَانِي، فَقُلْتُمَا أَدْفَعُهُ إِلَيْنَا بِذَلِكَ، فَدَفَعْتُهُ إِلَيْكُمَا، أَفْتَلْتُمَا سَانَ مِنِّي قَضَاءً غَيْرَ ذَلِكَ، فَوَاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ لَا أَقْضِي فِيهِ بِقَضَاءٍ غَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقْوَمَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهُ فَادْفَعَا إِلَيَّ فَأَنَا أَكْفِيكُمَا هُ. [خ: ٢٩٠٤، م: ١٧٥٧ بزيادة].

(أَوْسِ): بِفَتْحِ الهمزة، وَسُكُونِ الواو، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (الْحَدَّثَانِ): بِمُهْمَلَتَيْنِ مَفْتُوحَتَيْنِ، وَبِمِثْلَتَيْ نون. (النَّصْرِيُّ): بِفَتْحِ النون، وَسُكُونِ المُهْمَلَةِ. (يَرْفَا): بِفَتْحِ التَّحْتِيَّةِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَبِالْفَاءِ مَهْمُوزٍ وَغَيْرِ مَهْمُوزٍ.

«س»: «تنبية: ذكر ابن سيد الناس<sup>(١)</sup>، عن أبي عمرو الشيباني، أن القائل: «وهان على سراة بني لؤي...»: أبو سفيان، والقائل: «أدام الله...» البيتين: حسان، عكس ما في «الصحيح»، قال: وهو الأشبه. وقال ابن حجر<sup>(٢)</sup>: بل الذي في «الصحيح» أصح؛ لأن قريشاً وعدوا بني النضير بالمساعدة والمظاهرة، فلما وقع لبني النضير ما

(١) عيون الأثر (٧٥/٢)، وابن سيد الناس: هو فتح الدين محمد بن محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن محمد بن يحيى أبو الفتح ابن سيد الناس الشافعي (ت ٧٣٤هـ)، أجاز له النجيب الحراني، وحضر على ابن العماد الحنبلي، وسمع القطب القسطلاني، والعز الحراني، وخلق، قال ابن حجر: «ولعل مشيخته يقاربون الألف». ينظر: الدرر الكامنة (٤٧٧/٥)، وطبقات الشافعية الكبرى (٢٦٨/٩).

(٢) فتح الباري (٣٣٣/٧).



وقع، قال حسان ذلك موبخاً لقريش، وهم بنو لؤي، فأجابه أبو سفيان بما أجاب إيداناً بقلة المبالاة بهم، فإن العداوة كانت بينهم وبين أهل الكتاب أيضًا، وأشار في جوابه إلى أن خراب أرض بني النضير إنما يضير الأرض المجاورة لها، وهي المدينة لا مكة».

(فَاسْتَبَّ): «ك»: «فإن قلت: لا يجوز كونها سباً ولا مسبوباً، فما وجهه؟ قلت: لم يكن<sup>(١)</sup> السب من قبيل القذف، ولا من نوع آخر من المحرمات». (اتَّئِدُوا) أي: لا تستعجلوا، وهو من التؤدة، وهي التأي والمهلة. (أَنْشُدْكُمْ): بِضَمِّ الشين. (لَا نُورُثُ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، والمعنى على الكسر أيضًا صحيح.

(مَا احْتَازَهَا): من الاحتياز، وهو الجمع. [(اسْتَأْثَرَهَا)]<sup>(٢)</sup>: «ك»: «الاستئثار: الاستبداد والاستقلال». (فِيهِ) أي: العمل. (أَنْتُمْ): «ك»: «فإن قلت: (أَنْتُمْ) جمع و(تَذْكُرَانِ) مثني، فلا مطابقة بين المبتدأ والخبر؟ قلت: على مذهب من قال: أقل الجمع اثنان، أو<sup>(٣)</sup> لفظ (حِينِيذٍ) خبره، و[(تَذْكُرَانِ)]<sup>(٤)</sup>: ابتداء كلام، وفي بعضها: «أنتا»».

(فَجِئْتَنِي): «ك»: «فإن قلت: قال أولاً: «جئتما»؟ قلت: لعلها [جاء]»<sup>(٥)</sup> بالاتفاق أولاً، ثم جاء عباس وحده». (بَدَأِي) أي: ظهر لي.

\*\*\*

٤٠٣٤ - قَالَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ، فَقَالَ: صَدَقَ مَالِكُ بْنُ

(١) بعدها في (ب) زيادة: «السب من».

(٢) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «استأثر».

(٣) في (أ): «و».

(٤) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «يذكران».

(٥) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «جاء».

أَوْسٍ: أَنَا سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، تَقُولُ: أُرْسِلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ عُمَانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ يَسْأَلُهُنَّ مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، فَكُنْتُ أَنَا أَرْدُهُنَّ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ؟ أَلَمْ تَعْلَمْنَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ - يُرِيدُ بِذَلِكَ نَفْسَهُ - إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ؟» فَانْتَهَى أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَا أَخْبَرْتُهُنَّ، قَالَ: فَكَانَتْ هَذِهِ الصَّدَقَةُ بِيَدِ عَلِيٍّ، مَنَعَهَا عَلِيٌّ عَبَّاسًا فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا، ثُمَّ كَانَ بِيَدِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، ثُمَّ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنِ، وَحَسَنِ بْنِ حَسَنِ، كِلَاهُمَا كَانَا يَتَدَاوَلَانِيهَا، ثُمَّ بِيَدِ زَيْدِ بْنِ حَسَنِ، وَهِيَ صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقًّا.

[خ: ٦٧٢٧، ٦٧٣٠، م: ١٧٥٨ مختصرًا].

(فَقَالَ) أَي: الزهري. (فِي هَذَا الْمَالِ) أَي: من جملة من يأكل من هذا المال، لا أَنَّهُ لَهُم بِخُصُوصِهِ. (غَلَبَهُ [عَلَيْهَا])<sup>(١)</sup> أَي: بالتصرف فيها، وهذا الحديث والذي بعده مَرَا فِي «الجهاد».

\* \* \*

٤٠٣٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، وَالْعَبَّاسَ، أْتِيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا، أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ، وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ.

[خ: ٣٠٩٢، م: ١٧٥٩ مختصرًا].

٤٠٣٦ - فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ»، وَاللَّهُ لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصَلَ مِنْ قَرَابَتِي. [خ: ٣٠٩٢، م: ١٧٥٩ مختصرًا].

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «عليه».

## ١٥- بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ

٤٠٣٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أُقْتَلَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَأَذِنَ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ: «قُلْ»، فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً، وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا، وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ، قَالَ: وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمَلَّنْتُهُ، قَالَ: إِنَّا قَدْ أَتَبَعْنَاهُ، فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ، وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ تُسْلِفَنَا وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ - وَحَدَّثَنَا عَمْرُو غَيْرَ مَرَّةٍ فَلَمْ يَذْكَرْ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ أَوْ: فَقُلْتُ لَهُ: فِيهِ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ؟ فَقَالَ: أَرَى فِيهِ وَسَقَا أَوْ وَسَقَيْنَ - فَقَالَ: نَعَمْ، ارْهَنُونِي، قَالُوا: أَيُّ شَيْءٍ تُرِيدُ؟ قَالَ: ارْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرَهْنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ: فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ، قَالُوا: كَيْفَ نَرَهْنُكَ أَبْنَاءَنَا، فَيَسْبُ أَحَدُهُمْ، فَيَقَالُ: رُهْنٌ بِيَوْمِ أَوْ وَسَقَيْنَ، هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا، وَلَكِنَّا نَرَهْنُكَ اللَّأَمَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي السَّلَاحَ - فَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، فَجَاءَهُ لَيْلًا وَمَعَهُ أَبُو نَائِلَةَ، وَهُوَ أَخُو كَعْبِ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْحِصْنِ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: أَيْنَ تَخْرُجُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ إِنَّمَا هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَأَخِي أَبُو نَائِلَةَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو، قَالَتْ: أَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ يَقَطِرُ مِنْهُ الدَّمُ، قَالَ: إِنَّمَا هُوَ أَخِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيْعِي أَبُو نَائِلَةَ، إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَعْنَةٍ بَلِيْلٍ لَأَجَابَ، قَالَ: وَيَدْخُلُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ مَعَهُ رَجُلَيْنِ - قِيلَ لِسُفْيَانَ: سَمَاهُمْ عَمْرُو؟ قَالَ: سَمَى بَعْضُهُمْ - قَالَ عَمْرُو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجْلَيْنِ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو: أَبُو عَبْسِ بْنِ جَبْرِ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَوْسٍ، وَعَبَادُ بْنُ بَشْرِ، قَالَ عَمْرُو: جَاءَ مَعَهُ بَرَجْلَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا مَا جَاءَ فَإِنِّي قَائِلٌ بِشَعْرِهِ فَأَشْمُهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمُونِي اسْتَمَكَنْتُ مِنْ رَأْسِهِ، فَدُونَكُمْ فَاضْرِبُوهُ، وَقَالَ مَرَّةً: ثُمَّ أَشْمُكُمْ، فَنَزَلَ إِلَيْهِمْ مُتَوْشِّحًا وَهُوَ يَنْفُخُ مِنْهُ رِيحَ الطَّيِّبِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رِيحًا، أَيُّ أَطْيَبَ، وَقَالَ غَيْرُ عَمْرُو:

قَالَ: عِنْدِي أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ، قَالَ عَمْرُو: فَقَالَ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَشْمَ رَأْسَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَشَمَّهُ ثُمَّ أَشْمَ أَصْحَابَهُ، ثُمَّ قَالَ: أَتَأْذَنُ لِي؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَنَ مِنْهُ، قَالَ: دُونَكُمْ، فَفَقَتَلُوهُ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ. [خ: ٢٥١، م: ١٨٠١].

(كَعْبُ بْنُ الْأَشْرَفِ): ضد الأخص، اليهودي القرظي الشاعر، كان يهجو رسول الله ﷺ. (مَنْ لِكَعْبٍ؟) أي: من يستعد لقتله. (مَسْلَمَةٌ): بفتح الميم واللام. (عَنَانًا): بِتَشْدِيدِ النُّونِ، أي: كلفنا المشقة. (لَتَمَلَّنَّهُ): بِفَتْحِ التَّاءِ الْفَوْقِيَّةِ وَالْمِيمِ، وَضَمَّ اللَّامِ، وَتَشْدِيدِ النُّونِ مِنَ الْمَلَلِ، أي: لتزيدن ملالتكم، وضجركم منه. (وَحَدَّثْنَا) أي: قال سفيان: وحدثنا عمرو (غَيْرَ مَرَّةٍ) أي: مرارًا.

(أَرَى فِيهِ) أي: أظن في الحديث. (نَرَهْنُكَ): «ز»: «بِفَتْحِ أُولِهِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ رَهْنٍ، وَفِيهِ لُغَةٌ: أَرَهْنُ». (الْأَلْمَةُ): بِتَشْدِيدِ اللَّامِ، وَسُكُونِ الْهَمْزَةِ، (قَالَ سُفْيَانُ: يَعْنِي السَّلَاحَ): وقال أهل اللغة: هي الدرع. «د»: «وَيَجُوزُ تَسْهِيلُ الْهَمْزَةِ بِإِبْدَالِهَا أَلْفًا عَلَى الْقَاعِدَةِ، وَيُقَالُ لِمَجْمَعِهَا: لَأَم».

(أَبُو نَائِلَةَ): «ك»: «بِالنُّونِ وَالْهَمْزِ بَعْدَ الْأَلْفِ، وَفِي «جَامِعِ الْأَصُولِ»: بِالنُّونِ وَالتَّخْتِيَّةِ، اسْمُهُ سَلْكَانُ بِكَسْرِ الْمُهِمْلَةِ، وَسُكُونِ اللَّامِ».

(أَمْرَأَتُهُ): اسمها عقيلة. (عَبْسٍ): بِفَتْحِ الْمُهِمْلَةِ، وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْمُهِمْلَةِ. (عَبَادُ): بِفَتْحِ الْمُهِمْلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ. (بِشْرٍ): «ك»: «بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ». (قَائِلٌ بِشَعْرِهِ): «ك»: «أي: أخذ به»، وقال «ز»: «(قَائِلٌ) بِالْقَافِ، وَيُرْوَى: «مَائِلٌ» بِالْمِيمِ». (دُونَكُمْ) أي: خذوه. (مُتَوَشَّحًا): يُقَالُ: تَوَشَّحَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ وَسَيْفِهِ.

(أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ): «س»: «روي: «سيد» بدل «نساء»، وهو تصحيف». (وَأَكْمَلُ الْعَرَبِ): «ك»: «روي لفظ «أكمل» مرفوعًا ومنصوبًا». «س»: «للأصيلي: «أجمل»». (أَشْمَ): «ز»: «بِفَتْحِ الشَّيْنِ عَلَى الْأَفْصَحِ».

## ١٦- بَابُ قَتْلِ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ

وَيُقَالُ: سَلَامٌ بِنُ أَبِي الْحَقِيقِ، كَانَ بِخَيْبَرَ، وَيُقَالُ: فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ.  
وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: هُوَ بَعْدَ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ.

٤٠٣٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا إِلَى أَبِي رَافِعٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ بَيْتَهُ لَيْلًا وَهُوَ نَائِمٌ فَقَتَلَهُ. [خ: ٣٠٢٢].

(أَبِي رَافِعٍ): ضد خافض. (الْحَقِيقِ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْقَافِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ. (سَلَامٌ): بِتَشْدِيدِ اللَّامِ. (هُوَ بَعْدَ) أَي: قَتَلَهُ بَعْدَ قَتْلِ كَعْبِ.  
(نَصْرٍ): بِسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ. (زَائِدَةَ): مِنَ الزِّيَادَةِ. (عَتِيكٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْفَوْقَانِيَّةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْكَافِ.

\* \* \*

٤٠٣٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعِ الْيَهُودِيِّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَيُعِينُ عَلَيْهِ، وَكَانَ فِي حِصْنٍ لَهُ بِأَرْضِ الْحِجَازِ، فَلَمَّا دَنَوْا مِنْهُ، وَقَدْ عَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَرَاحَ النَّاسُ بِسَرَحِهِمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَصْحَابِهِ: اجْلِسُوا مَكَانَكُمْ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ، وَمُتَلَطِّفٌ لِلْبَوَابِ، لَعَلِّي أَنْ أَدْخُلَ، فَأَقْبَلَ حَتَّى دَنَا مِنَ الْبَابِ، ثُمَّ تَقَنَّعَ بِثَوْبِهِ كَأَنَّهُ يَقْضِي حَاجَةً، وَقَدْ دَخَلَ النَّاسُ، فَهَتَفَ بِهِ الْبَوَابُ، يَا عَبْدَ اللَّهِ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَدْخُلَ فَادْخُلْ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُغْلِقَ الْبَابَ، فَدَخَلْتُ فَكَمَنْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّاسُ أَغْلَقَ الْبَابَ، ثُمَّ عَلَّقَ الْأَعْلِيْقَ عَلَى وَتِدٍ، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى الْأَقَالِيدِ فَأَخَذْتُهَا، فَفَتَحْتُ الْبَابَ، وَكَانَ أَبُو رَافِعٍ يُسَمِّرُ عِنْدَهُ، وَكَانَ فِي عَلَائِيٍّ لَهُ، فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْهُ أَهْلُ سَمَرِهِ صَعِدْتُ

إِلَيْهِ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا فَتَحْتُ بَابًا أَغْلَقْتُ عَلَيَّ مِنْ دَاخِلٍ، قُلْتُ: إِنَّ الْقَوْمَ نَذَرُوا بِي لَمْ يَخْلُصُوا إِلَيَّ حَتَّى أَقْتُلَهُ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ وَسَطَ عِيَالِهِ، لَا أَدْرِي أَيْنَ هُوَ مِنَ الْبَيْتِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَأَهْوَيْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ وَأَنَا دَهْشٌ، فَمَا أَغْنَيْتُ شَيْئًا، وَصَاحَ، فَخَرَجْتُ مِنَ الْبَيْتِ، فَأَمَكْتُ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا الصَّوْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ فَقَالَ: لِأُمِّكَ الْوَيْلُ، إِنَّ رَجُلًا فِي الْبَيْتِ ضَرَبَنِي قَبْلُ بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَأَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أُثَخِّنْتَهُ وَلَمْ أَقْتُلْهُ، ثُمَّ وَضَعْتُ ضَيْبَ السَّيْفِ فِي بَطْنِهِ حَتَّى أَخَذَ فِي ظَهْرِهِ، فَعَرَفْتُ أَنِّي قَتَلْتُهُ، فَجَعَلْتُ أَفْتَحُ الْأَبْوَابَ بَابًا بِأَبَا، حَتَّى اَنْتَهَيْتُ إِلَى دَرَجَةٍ لَهُ، فَوَضَعْتُ رِجْلِي، وَأَنَا أَرَى أَنِّي قَدْ اَنْتَهَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ، فَوَقَعْتُ فِي لَيْلَةٍ مُقْمَرَةٍ، فَاَنْكَسَرَتْ سَاقِي فَعَصَبْتُهَا بِعِمَامَةٍ، ثُمَّ اَنْطَلَقْتُ حَتَّى جَلَسْتُ عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: لَا أَخْرُجُ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَعْلَمَ: أَقْتُلْتُهُ؟ فَلَمَّا صَاحَ الدَّيْكَ قَامَ النَّاعِي عَلَى السُّورِ، فَقَالَ: اَنْعَى أَبَا رَافِعٍ تَاجِرَ أَهْلِ الْحِجَازِ، فَاَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: النَّجَاءُ، فَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ أَبَا رَافِعٍ، فَاَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «اِبْسُطْ رِجْلَكَ»، فَبَسَطْتُ رِجْلِي، فَمَسَحَهَا، فَكَأَنَّهَا لَمْ أَشْتَكِهَا قَطُّ. [خ: ٣٠٢٢].

(بِسْرِ حِهِمْ): بسين وحاء مُهْمَلَتَيْنِ، أَي: رَجَعُوا بِمَوَاشِيهِمُ الَّتِي تَرَعَى. (يَا عَبْدَ اللَّهِ): «ك»: «الظَّاهِرُ أَنَّهُ يَرِيدُ مَعْنَاهُ اللَّغْوِي لَا الْعِلْمَ وَإِنْ اِحْتَمَلَ ذَلِكَ». (الْأَغَالِقُ): «س»: «بِمَعْجَمَةٍ: جَمْعُ غَلَقٍ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ: مَا يَغْلِقُ بِهِ الْبَابَ، وَالْمَرَادُ بِهَا: الْمَفَاتِيحُ، وَلِغَيْرِ أَبِي ذَرٍّ بِمُهْمَلَةٍ: الْمَفَاتِيحُ أَيْضًا». (وَد): «ك»: «هُوَ مَدْغَمٌ: وَتَد»، وَقَالَ «د»: «(وَد): بَدَالُ مُشَدَّدَةٍ: لُغَةٌ فِي الْوَتْدِ، وَهِيَ لُغَةُ بَنِي تَمِيمٍ، وَيُرْوَى: «عَلَى وَتَد» بِمُثَنَّةٍ فَوْقِيَّةٍ مَكْسُورَةٍ قَبْلَ الدَّالِ عَلَى اللُّغَةِ الْمَشْهُورَةِ». (يُسْمَرُ): بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ مِنَ السَّمْرِ، وَهُوَ الْحَدِيثُ بِاللَّيْلِ.

(عَلَايِي): بِفَتْحِ الْيَاءِ الْمَشَدَّدَةِ: جَمْعُ عَلِيَّةٍ بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَكَسْرِهَا، وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ:

الغرفة العالیه. (إِنِ الْقَوْمُ نَذَرُوا بِی) : بِكَسْرِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: علموا، و(إِنْ) شرطية دخلت على فعل محذوف يفسره ما بعده، مثل: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾ [التوبة: ٦]. (أَهْوَيْتُ): قصدت. (دَهَشْتُ): بِكَسْرِ الهاء، بعدها مُعْجَمَةٌ. (أَغْنَيْتُ): يقال: ما يغني عنك، أي: ما يجزي عنك وما ينفعك، وقيل بِالضَّمِّ، أي: قبل هذه الساعة. (ضَيَّبَ): بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الْمُوحَّدَةِ الْأُولَى، بوزن رغيف: حرفه. الخطابي<sup>(١)</sup>: «هكذا يروى ولا أراه محفوظًا، إنَّها هو [ظبة]<sup>(٢)</sup> السيف، وهو حرف حده، وأما الضيَّب فلا أدري له معنى يصح فيه، إنَّها هو سيلان الدم من الفم».

(أَرَى): بِالضَّمِّ: أظن. (أَنْعَى): بَفَتْحِ الْعَيْنِ مِنَ النِّعَى، وهو خبر الموت. (النِّجَاءُ): «ز»: «بِفَتْحِ النَّوْنِ وَالْمَدِّ وَالْقَصْرِ، يعني السلامة، والمد أشهر إذا أفردوه، فإن كرروا قصرُوا قالوا: النِّجَا النِّجَا»، وقال «س»: «بالنصب، أي: أسرعوا».

\* \* \*

٤٠٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيحُ هُوَ ابْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتِيكَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتَبَةَ، فِي نَاسٍ مَعَهُمْ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحِصْنِ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ: امْكُثُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَانظُرُوا، قَالَ: فَتَلَطَّفْتُ أَنْ أَدْخَلَ الْحِصْنَ، فَمَقَدُّوا حِمَارًا لَهُمْ، قَالَ: فَحَرَجُوا بِقَبَسٍ يَطْلُبُونَهُ، قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ أُعْرَفَ، قَالَ: فَغَطَّيْتُ رَأْسِي وَجَلَسْتُ كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً، ثُمَّ نَادَى صَاحِبُ الْبَابِ، مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ، فَدَخَلْتُ ثُمَّ

(١) أعلام الحديث (١٧١٥/٣).

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ): «فتة»، وفي (ب): «ضبة».

اِخْتَبَأْتُ فِي مَرْبِطِ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحِصْنِ، فَعَعَشُوا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ، وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، فَلَمَّا هَدَاتِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَةً خَرَجْتُ، قَالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ، حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحِصْنِ فِي كَوْفٍ، فَأَخَذْتُهُ فَفَتَحْتُ بِهِ بَابَ الْحِصْنِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ نَذْرِي الْقَوْمَ انْطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ، فَغَلَقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ، ثُمَّ صَعِدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سُلَّمٍ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلِمٌ، قَدْ طَفِيَ سِرَاجُهُ، فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ فَأَضْرِبُهُ وَصَاحَ، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أُغِيثُهُ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَبَا رَافِعٍ؟ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: أَلَا أُعْجِبُكَ لِأَمْكِ الْوَيْلِ، دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَضَرَبَنِي بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَيْضًا فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، فَصَاحَ وَقَامَ أَهْلُهُ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمَغِيثِ فَإِذَا هُوَ مُسْتَلِقٌ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَضْعُ السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعَظْمِ ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشًا حَتَّى آتَيْتُ السُّلَّمِ، أُرِيدُ أَنْ أَنْزِلَ فَأَسْقَطَ مِنْهُ، فَانْخَلَعَتْ رِجْلِي فَعَصَبْتُهَا، ثُمَّ آتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجُلُ، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا فَبَشِّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ صَعِدَ النَّاعِيَةَ، فَقَالَ: أَنْعَى أَبَا رَافِعٍ، قَالَ: فَقُمْتُ أُمْتِي مَا بِي قَلْبَةٌ، فَأَدْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ.

[خ: ٣٠٢٢].

(شُرَيْحٌ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (بَعَثَ ...) إلخ، تقدم تسمية المبعوثين، وأنهم خمسة، ولم يذكر فيهم عبد الله بن عتبة بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْفَوْقَانِيَّةِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ. «ز»: «صوابه عبد الله بن أنيس»، يعني بدل عبد الله بن عتبة، ثُمَّ قَالَ: «وكانت هذه السرية في رمضان سنة ست».

(بِقَبَسٍ) أَي: شَعْلَةٌ مِنْ نَارٍ. (هَدَاتٍ): «ز»: «قيل: صوابه بالهمز: سكنت ونام



الناس». «د»: «لعل وجهه أنه خفيف الهمزة المفتوحة بإبدالها ألفاً، فالتقت هي والتاء الساكنة، فحذفت الألف للقاء الساكنين».

(كَوْوَة): بِفَتْحِ الكافِ وَصَمَّهَا: نَقَبَ بالبيت. (فَعَلَّقْتَهَا): بالعين المُعْجَمَة، ويروى بِتَشْدِيدِ السَّلَامِ وَتَخْفِيفِهَا، وبالألف، لغات في التنزيل: ﴿وَعَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ﴾ [يوسف: ٢٣]. (فَلَمْ تُغْنِ) أي: لم تنفع. (أَنْكَفَيْ) أي: أنقلب (عَلَيْهِ، فَانْحَلَعْتُ رِجْلِي): «س»: «في الرواية [الأولى]»<sup>(١)</sup>: «فانكسرت ساقي»، قال الداودي: الخلع: زوال المفصل من غير كسر، وقد يتجاوز بالتعبير بأحدهما عن الآخر».

(أَحْجَلُ): بِمُهمَلَةٍ، ثُمَّ جِيمٌ مِنَ الحِجْلِ، وهو أن يرفع رجلاً ويقف على الأخرى، ويقال: حجَل في مشيه، إذا مشى مثل المقيد، أي: قارب خطوه. (قَلْبَةٌ): بِفَتْحِ القافِ وَاللَّامِ، أي: علة. «س»: «وأصله من القلاب: داء يصيب البعير فيموت من يومه».

اعلم أن في حديثي هذه القصة اختلافاً من وجوه، ففي الأول أنه ضرب أبا رافع ضربتين، وفي الثاني: ثلاثاً. «ز»: «والأخذ بالزيادة أولى، وفي الأول: «انكسرت رجلي»، وفي الثاني: (انْحَلَعْتُ)، وفي الأول: «[بصق]»<sup>(٢)</sup> عليها النبي ﷺ، وفي الثاني: (فَقُمْتُ أَمْشِي مَا بِي قَلْبَةٌ، فَأَذْرَكْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ)، وإن كان هو المحفوظ ببركة دعائه ﷺ، ولعله دعا لهم حين أرسلهم، وفي الأول: «علق الأغاليق على ود»، وفي الثاني: (وَضَعَ مِفْتَاحَ الحِصْنِ فِي كَوْوَة)، وفي الأول: «إنه بعد سماعه الناعية انطلق إلى أصحابه، فقال: النجاء»، وفي الثاني: قال لهم: (انْطَلِقُوا فَبَشِّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنِّي لَا أَبْرُحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ)، «ز»: «إلا أن يريد في الأول أنه انطلق إلى أصحابه، أي: أدركهم يسرون»، وقال «د»: «ويمكن دفع الاختلاف بين

(١) من «التوشيح» فقط.

(٢) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «سبق».

هذه الوجوه أو غالبها إذا تؤملت».

### ١٧- بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ

عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٢١].

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٣)

يَمَسْسَكُمْ فَرَحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرَحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْآيَاتُ نُدَاوَاهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ  
اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤﴾ وَلِيُمَخِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا  
وَيَمَحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٥﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ  
وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿١٦﴾ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْفُوهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ نَظُرُونَ ﴿١٧﴾

[آل عمران: ١٣٩-١٤٣] وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ ﴿١٨﴾

نَسْتَأْصِلُونَهُمْ قِتْلًا ﴿١٩﴾ بِإِذْنِهِ حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ  
بَعْدِ مَا أَرَبَكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ  
ثُمَّ صَرَّفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾  
[آل عمران: ١٥٢] وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾ [آل

عمران: ١٦٩] الْآيَةَ.

٤٠٤١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ

عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: «هَذَا جَبْرِيلُ  
أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ». [خ: ٣٩٩٥].

(أُحُدٍ): جبل من المدينة على قدر أقل من فرسخ، ذكر الزبير بن بكار أن قبر

هارون عليه الصلاة والسلام به، وأنه قدم مع موسى في جماعة من بني إسرائيل

حجاجًا، فمات هناك، وكانت الغزوة عنده في شوال سنة ثلاث، وشذ من قال: سنة أربع.

(حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ... إلخ، «س»): «ثبت هذا الحديث لأبي الوقت والأصيلي فقط.

قال ابن حجر<sup>(١)</sup>: والصواب إسقاطه كما لغيرهما، فإن المعروف في لفظ الحديث: «يوم بدر» كما تقدم في غزوتها بسنده ومثته لا يوم أُحُد».

\*\*\*

٤٠٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ حَيَوَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلِي أُحُدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ، كَمَا مَوَدَّعُ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمُنْبَرَ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا، وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا»، قَالَ: فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[خ: ١٣٤٤، م: ٢٢٩٦].

(حَيَوَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ التَّحِيَّةِ. (صَلَّى... إلخ، فَإِنْ قُلْتَ: فَمَا [بِال])<sup>(١)</sup> الشافعية حيث قالوا: «لا يُصلى عليه»؟ قلت: تقدم أيضًا أنه لم يصل على أهل أُحُد، فلا بد من التوفيق بينهما، بأن تحمل الصلاة على الدعاء لهم بدعاء الميت.

(طَلَعَ الْمُنْبَرُ): هَكَذَا فِي بَعْضِ النُّسخ، «ز»: «وَهُوَ بِفَتْحِ اللَّامِ وَكَسْرِهَا، يُقَالُ: طَلَعْتُ عَلَى الْقَوْمِ، إِذَا أَتَيْتَهُمْ، وَطَلَعْتُ الْجَبَلَ بِالْكَسْرِ: عَلَوْتَهُ، قَالَه الْجَوْهَرِيُّ<sup>(٢)</sup>.

(١) فتح الباري (٣٤٩/٧).

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «قول».

(٣) الصحاح (١٢٥٣/٣).

(فَرَطُ): بالتحريك، وهو الَّذِي يتقدم الواردة ليصلح الحياض والدلاء ونحوهما، أي: أنا سابقكم على الحوض كالمهيئ له. (مَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ): «ك»: «فإن قلت: موعدهم المدينة؛ إذ هي مكان وفاء الموعد؟ قلت: معناه كان موعدهم الحوض، أو مكان وفاء الوعد ثمة».

\* \* \*

٤٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَقِينَا الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ، وَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ جَيْشًا مِنَ الرَّمَاةِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ عَبْدَ اللَّهِ، وَقَالَ: «لَا تَبْرَحُوا، إِنْ رَأَيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلَا تَبْرَحُوا، وَإِنْ رَأَيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلَا تُعِينُونَا»، فَلَمَّا لَقِينَا هَرَبُوا حَتَّى رَأَيْتِ النِّسَاءَ يَشْتَدِدْنَ فِي الْجَبَلِ، رَفَعْنَ عَنْ سَوْقِهِنَّ، قَدْ بَدَتْ خَلَاخِلُهُنَّ، فَأَخَذُوا يَقُولُونَ: الْغَنِيمَةُ الْغَنِيمَةُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عَهْدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ لَا تَبْرَحُوا، فَأَبَوْا، فَلَمَّا أَبَوْا صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ، فَأُصِيبَ سَبْعُونَ قَتِيلًا، وَأَشْرَفَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: أَيْ الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ؟ فَقَالَ: «لَا تُجِيبُوهُ»، فَقَالَ: أَيْ الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ؟ قَالَ: «لَا تُجِيبُوهُ»، فَقَالَ: أَيْ الْقَوْمِ ابْنُ الْخَطَّابِ؟ فَقَالَ: إِنَّ هَؤُلَاءِ قُتِلُوا، فَلَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ لَأَجَابُوا، فَلَمْ يَمْلِكْ عُمَرُ نَفْسَهُ، فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَبْقَى اللَّهُ عَلَيْكَ مَا يُخْزِيكَ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: اعْلُ هُبْلُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ»، قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ»، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: لَنَا الْعِزَّى وَلَا عِزَّى لَكُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَجِيبُوهُ»، قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا اللَّهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَى لَكُمْ»، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَوْمَ بِيَوْمِ بَدْرٍ، وَالْحَرْبُ سَجَالٌ، وَتَجِدُونَ مِثْلَهُ، لَمْ أَمْرٌ بِهَا وَلَمْ تَسْؤُنِي.

[خ: ٣٠٣٩].

(عَبْدُ اللَّهِ): هو ابن جبير. (ظَهَرْنَا) أي: غلبنا. (يَشْتَدِدْنَ): بشين مُعْجَمَةٍ من الاستداد، أي: يسر عن في المشي، وللكشوميهني: «يسندن» بضم أوله، وسكون

المُهْمَلَتَيْنِ، بينهما نون مَكْسُورَةٌ، أي: يصعدن. (بَدَتْ): ظهرت. (سوقهن): جمع ساق. (خَلَاخِلُهُنَّ): جمع خلخال. (صُرِفَتْ وَجُوهُهُمْ) أي: تحيروا فلم يدروا أين يتوجهون، قال العلماء: في ذلك من الحكمة تعريف المسلمين سوء عاقبة المعصية وشؤم ارتكاب النهي. (اعْلُ هُبْلُ): بِضَمِّ الهاء: اسم صنم كان في الكعبة، وهي منادى، أي: أَظْهَرُ دِينِكَ. (العَزَى): تأنيث أعز بالزاي: اسم صنم لقريش.

(تَجِدُونَ): للكشْمِيهَيَّي: «ستجدون». (مُثَلَّةٌ): «ك»: «بِضَمِّ الميم، وَسُكُونِ المُثَلَّةِ، من مَثَلٍ بالقتيل، إذا جدعه كما صنعوا بحمزة ۞»، وقال «ز»: «(مثلة): بِفَتْحِ الميم، وَضَمِّ الثاء، وقيل: بِضَمِّ الميم، بوزن غرفة، وقيل: بِفَتْحِ الميم، وَسُكُونِ الثاء، مصدر». (وَلَمْ تَسْؤُنِي) أي: لم أكرهها.

\*\*\*

٤٠٤٤ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «اضْطَبَحَ الْخَمْرَ يَوْمَ أُحُدٍ نَاسٌ، ثُمَّ قَتَلُوا شُهَدَاءَ». [خ: ٢٨١٥].

(اضْطَبَحَ الْخَمْرَ) أي: شرب الخمر صبحًا، أي: قبل تحريمها. (نَاسٌ): منهم عبدالله والد جابر.

\*\*\*

٤٠٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ إِبرَاهِيمَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ أْتِيَ بِطَعَامٍ، وَكَانَ صَائِمًا، فَقَالَ: قُتِلَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، كُفِّنَ فِي بُرْدَةٍ: إِنْ غُطِّيَ رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ، وَإِنْ غُطِّيَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، وَأَرَاهُ قَالَ: وَقُتِلَ حَمْزَةُ وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ، أَوْ قَالَ: أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا مَا أُعْطِينَا، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عَجَلَتْ لَنَا، ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ. [خ: ١٢٧٤].

(جَعَلَ يَبْكِي): شفقا على أن لا يلحق بمن تقدمه.

٤٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ»، فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. [م: ١٨٩٩].

(رَجُلٌ): هو عمير مُصَعَّرٌ، ابن الحُمامِ بِضَمِّ المُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ المِيمِ. «ك»: «لكنهم قالوا: كان ذلك في بدر».

\* \* \*

٤٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِّ، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَتَّغِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، وَمِنَّا مَنْ مَضَى أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُصَعَّبُ بْنُ عَمِيرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، لَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غُطِّي بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ»، أَوْ قَالَ: «الْقُفَا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ»، وَمِنَّا مَنْ قَدْ أَيِّنَعَتْ لَهُ ثَمْرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا. [خ: ١٢٧٦، م: ٩٤٠].

(خَبَابِ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ الْأُولَى. (أَيِّنَعَتْ) أَي: نَضَجَتْ. (يَهْدِيهَا): مِنْ هَدَبَ [الثمرة] <sup>(١)</sup>: اجْتَنَاهَا.

\* \* \*

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الثمرة».

٤٠٤٨ - أَخْبَرَنَا حَسَّانُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَنَسٍ  
 ؓ أَنَّ عَمَّهُ غَابَ عَنْ بَدْرٍ، فَقَالَ: غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالِ النَّبِيِّ ﷺ، لَئِنْ أَشْهَدَنِي اللَّهُ مَعَ  
 النَّبِيِّ ﷺ لَيَرِيَنَّ اللَّهُ مَا أُجِدُّ، فَلَقِيَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَهَزِمَ النَّاسُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدُ إِلَيْكَ  
 مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُسْلِمِينَ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ. فَتَقَدَّمَ بِسَيْفِهِ فَلَقِيَ  
 سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ، فَقَالَ: أَيْنَ يَا سَعْدُ، إِنِّي أُجِدُّ رِيحَ الْجَنَّةِ دُونَ أُحُدٍ، فَمَضَى فُقُتِلَ، فَمَا  
 عُرِفَ حَتَّى عَرَفْتَهُ أُخْتَهُ بِشَامَةَ - أَوْ قَالَ: بِبَنَانِهِ - وَبِهِ بَضْعٌ وَتَمَانُونَ مِنْ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ  
 وَرَقْمِيَّةٍ بِسَهْمٍ. [خ: ٢٨٠٥، م: ١٩٠٣ بزيادة].

(عَمَّهُ): هو أنس بن النضر، بِسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ. (أَوَّلِ قِتَالِ): «ك»: «فإن قلت: لم تكن بدر أول الغزوات؟ قلت: كان أول القتالات العظيمة<sup>(١)</sup>». (لَيَرِيَنَّ اللَّهُ): من الرؤية، بنون التوكيد. (أُجِدُّ): «ز»: «قال السفاقسي: روي بِضَمِّ الهمزة، وَتَشْدِيدِ الدال، وصوابه: بِفَتْحِ الهمزة، وَكَسْرِ الجيم، وَتَشْدِيدِ الدال، يقال: جَدَّ جِدًّا، إذا اجتهد في الأمر وبالغ. وروي بِفَتْحِ الهمزة، وَتَخْفِيفِ الدال، أي: ما أفعل»، انتهى.  
 واعترض «د» ما رده السفاقسي، قال: «بل هو صواب، وله وجه ظاهر، يقال: أَجَدَّ فلانُ هذا الشيء، إذا جعله جديدًا، فالمعنى: ليرين الله ما أجدد في الإسلام من شدة القتل بالكفار، واقتحام الأهوال في قتالهم، فتأمله».

(فَهَزِمَ): بِضَمِّ الهاء. (أَيُّ سَعْدُ): بمعنى يا سعد. (دُونَ أُحُدٍ) أي: عند أُحُد.  
 (أُخْتَهُ): «د»: «هي الربيع بنت النضر بن ضمضم». (بِشَامَةَ): بِتَخْفِيفِ الميم: الخال.  
 (أَوْ قَالَ: بِبَنَانِهِ): «ك»: «البنان: رأس [الأصبع]<sup>(٢)</sup>». (طَعْنَةٍ) أي: برمح. (ضَرْبَةٍ): بسيف.

(١) بعدها في (أ) و(ب) زيادة: «واحد»، وليست في «الكواكب الدراري»، والصواب حذفها.

(٢) في (أ): «الأصابع».

٤٠٤٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْظُرُ» [الأحزاب: ٢٣]، فَالْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ.

[خ: ٢٨٠٧].

(فَالْحَقْنَاهَا): «ك»: «فإن قلت: كيف جاز إلحاق الآية بالمصحف بقول واحد أو اثنين، وشرط كونه قرآناً التواتراً؟ قلت: كان متواتراً عندهم، وإنما فقدوا مكتوبتها، فما وجدوها مكتوبة إلا عنده، فإن قلت: ما تعلقه بهذا الموضوع؟ قلت: نزولها في عم أسس ونظائره ممن شهد أحداً».

\*\*\*

٤٠٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِلَى الْأُحُدِّ، رَجَعَ نَاسٌ مِّمَّنْ خَرَجَ مَعَهُ، وَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِرْقَتَيْنِ: فِرْقَةٌ تَقُولُ: نَقَاتِلُهُمْ، وَفِرْقَةٌ تَقُولُ: لَا نَقَاتِلُهُمْ، فَنَزَلَتْ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ [النساء: ٨٨] وَقَالَ: «إِنَّهَا طَيِّبَةٌ، تَنْفِي الذُّنُوبَ، كَمَا تَنْفِي النَّارَ حَيْثُ الْفِضَّةُ».

[خ: ١٨٨٤، م: ١٣٨٤ مختصراً باختلاف].

(نَاسٌ): هم عبد الله بن أبي وأصحابه. (إِنَّهَا): أي: المدينة.



١٨ - بَابُ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّالِقَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾

وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿ [آل عمران: ١٢٢]

٤٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ:

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّالِقَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: ١٢٢] بَنِي

سَلِيمَةَ، وَبَنِي حَارِثَةَ، وَمَا أَحَبُّ أَنْهَا لَمْ تَنْزَلْ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾.

[خ: ٤٥٥٨، م: ٢٥٠٥].

(سَلِيمَةَ): بِفَتْحِ السِّينِ، وَكَسْرِ اللَّامِ. (حَارِثَةَ): بِمُهْمَلَةٍ وَمُثَلَّثَةٍ.

\*\*\*

٤٠٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ لِي

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَاذَا أَبْكَرَا أُمَّ نَيْبَا؟» قُلْتُ: لَا

بَلْ نَيْبَا، قَالَ «فَهَلَّا جَارِيَةٌ تَلَاعِبُكَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ

تِسْعَ بَنَاتٍ، كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ، فَكْرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةَ خَرَقَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ

امْرَأَةٌ تَمَشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَصَبْتَ».

[خ: ٤٤٣، م: ٧١٥ بغير هذه الطريق، والرضاع: ٥٤، والمسافة: ١٠٩].

(فَهَلَّا): «ز»: «مُشَدَّدَةُ السَّلَامِ لِلتَّحْضِيضِ، وَانْتِصَبَ (جَارِيَةٌ) بِإِضْمَارِ

«تَزَوَّجْتَ»». (تَلَاعِبُكَ): مُشْتَقٌّ مِنَ اللَّعْبِ. (خَرَقَاءَ) أَي: لَا رَفَقَ بِهَا، وَلَا سِيَاسَةَ.

\*\*\*

٤٠٥٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ،

عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَبَاهُ

اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ، فَلَمَّا حَضَرَ جِرَازُ النَّخْلِ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ وَالِدِي قَدْ اسْتَشْهَدَ يَوْمَ أُحُدٍ وَتَرَكَ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَرَكَ الْغُرَمَاءُ، فَقَالَ: «أَذْهَبُ فَيَبْدُرُ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ»، فَفَعَلْتُ ثُمَّ دَعَوْتُهُ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ كَانَتْهُمْ أُغْرُوَابِي تِلْكَ السَّاعَةَ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ لِي أَصْحَابَكَ»، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى آدَى اللَّهُ عَنْ وَالِدِي أَمَانَتَهُ، وَأَنَا أَرْضَى أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي، وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلَّمَ اللَّهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا، وَحَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ كَانَتْهَا لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً. [خ: ٢١٢٧].

(سُرِيح): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَسُكُونِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَبِالْجِيمِ. (فِرَاسِ): بِكَسْرِ الْفَاءِ، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (سِتَّ بَنَاتٍ): «ك»: «فإن قلت: تقدم أنها تسع بنات، فما الجمع؟ قلت: التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد». (جذاذ): بِفَتْحِ الْجِيمِ وَكَسْرِهَا. (أُغْرُوَابِي) أَي: هيجوا، [وأطاف به أي: ألم به] <sup>(١)</sup>. (بَيْدَرًا): هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي [يداس] <sup>(٢)</sup> فِيهِ الطَّعَامُ، أَي: يَجْتَمِعُ ثَمَّة.

\* \* \*

٤٠٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَمَعَهُ رَجُلَانِ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ، عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بِيضٌ، كَأَشَدِّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ.

[خ: ٥٨٢٦، م: ٢٣٠٦].

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ): «أو طافوا بي أي: ألموا به»، وفي (ب): «وطافوا بي إلى ألموا به».

(٢) في (أ): «يدرس».

(رَجُلَانِ): هما جبريل وميكائيل كما في مسلم. (كَأَشَدَّ): «ك»: «الكاف زائدة».  
 ٤٠٥٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ  
 هَاشِمِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ،  
 يَقُولُ: نَثَلَ لِي النَّبِيُّ ﷺ كِنَانَتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَقَالَ «أَرْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».  
 [خ: ٣٧٢٥، م: ٢٤١٢].

(نَثَلَ): بِفَتْحِ النُّونِ وَالْمَثَلَةِ: نَقَضَ.

\*\*\*

٤٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ  
 الْمُسَيَّبِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، يَقُولُ: «جَمَعَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ».  
 [خ: ٣٧٢٥، م: ٢٤١٢].

٤٠٥٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ  
 سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ: لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ أَبُوَيْهِ كُلِّيهِمَا، يُرِيدُ حِينَ  
 قَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»، وَهُوَ يُقَاتِلُ. [خ: ٣٧٢٥، م: ٢٤١٢].

٤٠٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ ابْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ  
 عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدِ.  
 [خ: ٢٩٠٥، م: ٢٤١١].

٤٠٥٩ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 شَدَّادٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْمَعُ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ مَالِكٍ،  
 فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ: «يَا سَعْدُ أَرْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».  
 [خ: ٢٩٠٥، م: ٢٤١١].

(شَدَادٍ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَشَدَّةِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى.

(يَسْرَةً): بِالتَّحْتِيَّةِ وَالرَّاءِ وَالْمُهْمَلَةِ الْمُفْتُوحَاتِ.

٤٠٦٠، ٤٠٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ زَعَمَ أَبُو  
عُثْمَانَ أَنَّهُ لَمْ يُبَقِّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي يُقَاتَلُ فِيهِنَّ غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ،  
عَنْ حَدِيثِهِمَا. [خ: ٣٧٢٢، ٣٧٢٣، م: ٢٤١٤].

(زَعَمَ) أَي: قَالَ. (غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ): «ز»: «بِالْجَزْرِ وَالرَّفْعِ». (عَنْ حَدِيثِهِمَا) أَي:

إِنَّهَا حَدَّثَاهُ بِذَلِكَ.

\*\*\*

٤٠٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
يُوسُفَ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، قَالَ: صَحِبْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَطَلْحَةَ  
ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَالْمِقْدَادَ، وَسَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يُحَدِّثُ عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ. [خ: ٢٨٢٤].

٤٠٦٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ،  
قَالَ: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ سَلَاءً وَقَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ. [خ: ٣٧٢٤].

٤٠٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ  
قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ  
مُجَوَّبٌ عَلَيْهِ بِحِجْفَةٍ لَهُ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ  
أَوْ ثَلَاثًا، وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ بِجَعْبَةٍ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ: «انْثُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ»، قَالَ:  
وَيُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ،  
يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ

وَأُمَّ سُلَيْمٍ، وَإِنَّهُمَا لَمُشَمَّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهَا تُنْقِرَانِ الْقِرْبَ عَلَى مُتُونِهَا تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، ثُمَّ تَرْجَعَانِ فَنَمْلَأَنَّهَا، ثُمَّ تَحْيِيَانِ فَنُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ، وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيَّ أَبِي طَلْحَةَ إِمَّا مَرَّتَيْنِ وَإِمَّا ثَلَاثًا. [خ: ٢٨٨٠، م: ١٨١١].

(مَجُوبٌ) أي: مُتَرَسٌّ، من الجوبة وهو الترس. (بِحَجَفَةٍ): بحاء وجيم مَفْتُوحَتَيْنِ، وفاء: التَّرْسُ الَّذِي مِنَ الْجِلْدِ، ويسمى بالدرقة.  
(شَدِيدَ النَّزْعِ): بفتح النون، وَسُكُونِ الرَّيِّ، ثُمَّ مُهْمَلَةٍ، أي: رَمَى السَّهْمَ.  
(بِجَعْبَةٍ): بِضَمِّ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَمَوْحَدَةٍ: الآلة الَّتِي تَوْضَعُ فِيهَا السَّهَامُ. (لَا تُشْرِفُ): بِضَمِّ أُولِهِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، من الإشراف، ولأبي الوقت بَفَتْحَتَيْنِ، وَتَشْدِيدِ الشَّيْنِ وَالرَّاءِ، وَأَصْلُهُ: تَشْرَفَ.

(يُصِيبُكَ): «ز»: «هو بالرفع، كذا لهم وهو الصواب، وعند الأصيلي: «يُصِيبُكَ»، وهو خطأ وقلب للمعنى؛ إذ لا يستقيم أن تقول: إن لا تشرف يصبك، ولكن جوزه الكوفيون»، انتهى. «د»: «تقدم توجيهه -أي: الجزم- على رأي الكسائي، وأن التقدير: فإن تشرف يصبك سهم، وهذا صواب لا خطأ فيه ولا قلب للمعنى. نعم، غير الكسائي إنما يقدر فعل الشرط منفياً، فمن ثمَّ يجيء انقلاب المعنى في مثل هذا التركيب».

(أُمَّ سُلَيْمٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ: أم أنس. (أَرَى خَدَمَ سُوقِهَا): «ك»: «الخدم بالمُعْجَمَةِ والبدال المَفْتُوحَتَيْنِ»: جمع خدمة، وهي الخللخال، وقيل: «أصل الساق». «ز، د»: «وهو محمول [إمّا]<sup>(١)</sup> على نظر الفجأة، أو كون أنس إذ ذاك صغيراً». [تُنْقِرَانِ]<sup>(٢)</sup> «ز»: «بِضَمِّ الْقَافِ وَالزَّيِّ، كَذَا هُنَا لِجَمِيعِ الرِّوَاةِ عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ، وَمَعْنَى النَّقْرِ: الْوَثْبُ

(١) من (أ) فقط.

(٢) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «ينقران».

والقفز». (القِرْب): «ز»: «قال القاضي<sup>(١)</sup>: ضبطه الشيوخ بنصب الباء، وفيه بعد إلا على تقدير نزع الخافض، أي: بالقرب. وقيل: صوابه: بالرفع على الابتداء، كأنه قال: والقرب على متونها».

\* \* \*

٤٠٦٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ، فَصَرَخَ إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أَخْرَاكُمْ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَاهُمْ، فَبَصُرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ، فَقَالَ: أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ أَبِي أَبِي، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا اخْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَوَاللَّهِ مَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ بَقِيَّةٌ خَيْرٍ، حَتَّى لِحَقَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. بَصُرْتُ: عَلِمْتُ، مِنَ الْبَصِيرَةِ فِي الْأَمْرِ، وَأَبْصَرْتُ: مِنْ بَصَرَ الْعَيْنِ، وَيُقَالُ: بَصُرْتُ وَأَبْصَرْتُ وَاحِدًا. [خ: ٣٢٩٠].

(أَخْرَاكُمْ) أي: قَاتَلُوهُمْ. (مَا اخْتَجَزُوا) أي: ما امتنعوا من قتله. (قَتَلُوهُ): قتله خطأ عتبة بن مسعود، أخو عبد الله بن مسعود. (بَقِيَّةٌ خَيْرٍ): «ز»: «قيل: بقية حزن على أبيه من قتل المسلمين [إياه]<sup>(٢)</sup>».

١٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا

اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾

[آل عمران: ١٥٥]

٤٠٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ

(١) مشارق الأنوار (٢/٤٤).

(٢) كذا في «التنقيح»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «أباه».

حَجَّ الْبَيْتِ، فَرَأَى قَوْمًا جُلُوسًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءِ الْقُعُودُ؟ قَالُوا: هَؤُلَاءِ قُرَيْشٌ. قَالَ: مَنْ الشَّيْخُ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ أَتُحَدِّثُنِي؟ قَالَ: أَنْشُدْكَ بِحُرْمَةِ هَذَا الْبَيْتِ، أَتَعْلَمُ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فَرَّ يَوْمَ أُحُدٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُهُ تَغْيِبَ عَنْ بَدْرٍ، فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَتَعْلَمُ أَنَّهُ تَخَلَّفَ عَنِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ فَلَمْ يَشْهَدْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَبَّرَ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: تَعَالَ لِأُخْبِرَكَ وَلَا يُبَيِّنُ لَكَ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، أَمَّا فِرَارُهُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا تَغْيِبُهُ عَنْ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ»، وَأَمَّا تَغْيِبُهُ عَنِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ أَحَدًا أَعَزَّ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ لَبَعَثَهُ مَكَانَهُ، فَبَعَثَ عُثْمَانَ، وَكَانَتْ بَيْعَةُ الرِّضْوَانِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الْيُمْنَى: «هَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ - فَضْرَبَ بِهَا عَلَى يَدِهِ - فَقَالَ: هَذِهِ لِعُثْمَانَ»، اذْهَبْ بِهَذَا الْآنَ مَعَكَ.

[خ: ٣١٣٠].

(حَمْزَةٌ): بِمُهِمَلَةٍ وَزَايَ. (مَوْهَبٍ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْهَاءِ. (رَجُلٌ)، (الْقُعُودُ): جَمْعُ

قَاعِدٍ.

(أَنْشُدْكَ): بِضَمِّ الشَّيْنِ: أَطْلَبُ مِنْكَ.

(تَغْيِبَ): «ز»: «قال الداودي: هذا خطأ في اللفظ، إنما يقال: تغيب، لمن تعمَّد

التخلف، فأما من تخلف لعذر فلا». «د»: «قلت: يحتاج إلى نقل عن أئمة اللغة، ويعزُّ وجوده، ومراده لمن تعمَّد التخلف بلا عذر، وإلا لم يلتئم كلامه».

(فَكَبَّرَ) أَي: قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ.

(عَفَا عَنْهُ): حَيْثُ قَالَ: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾.

٢٠- بَابُ: ﴿إِذْ تَصْعِدُونَ وَلَا تَكْلُونَ عَلَىٰ أَحَدٍ وَالرَّسُولُ

يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَابِكُمْ فَأَتْبَعَكُمْ بِنُحُورِكُمْ لَا تَكْفُرُ بِالَّذِي تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكْفُورُهُمْ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٥٣﴾ [آل عمران: ١٥٣]  
تُصْعِدُونَ: تَذْهَبُونَ، أَصْعَدَ وَصَعِدَ فَوْقَ الْبَيْتِ.

٤٠٦٧- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ

الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ جُبَيْرٍ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ فَذَكَ: إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَابِهِمْ. [خ: ٣٠٣٩].

(الرَّجَالَةَ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَشَدَّةِ الْجِيمِ: جَمْعُ رَاجِلٍ، خِلافِ الْفَارِسِ. (وَأَقْبَلُوا

مُنْهَزِمِينَ): «ك»: «فَإِنْ قَلَّتْ: الْقِيَاسُ: أَدْبَرُوا مُنْهَزِمِينَ؟ قَلْتُ: مَعْنَاهُ أَقْبَلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ».

٢١- بَابُ: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾

[آل عمران: ١٥٤]

٤٠٦٨- وَقَالَ لِي خَلِيفَتُهُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ فِي مَن تَغْشَاهُ النَّعَاسُ يَوْمَ أُحُدٍ حَتَّى سَقَطَ سَيْفِي مِنْ يَدِي مِرَارًا يَسْقُطُ وَأَخْذُهُ وَيَسْقُطُ فَأَخْذُهُ. [خ: ٤٥٦٢].

٢٢- بَابُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ

فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

قَالَ مُحَمَّدٌ وَثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا

نَبِيِّهِمْ»، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].



٤٠٦٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا» بَعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

[خ: ٤٠٧٠، ٤٥٥٩، ٧٣٤٦، والدعوات باب: ٥٨].

(السُّلَمِيُّ): بِضَمِّ السِّينِ، وَفَتْحِ اللَّامِ.

٤٠٧٠ - وَعَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

[خ: ٤٠٦٩].

(صَفْوَانَ): أَسْلَمَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ غَايَةَ الْحَسَنِ، وَكَذَا (سُهَيْلِ) مُصَعَّرٌ سَهْلٍ، (بْنِ عَمْرٍو) فِي بَعْضِهَا: «ابْنُ أَبِي عَمْرٍو» بِزِيَادَةِ «أَبِي». «لِكَ»: «وَهُوَ سَهُو». (وَالْحَارِثِ) أَخُو أَبِي جَهْلٍ، أَسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَصَارَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ فِي الْإِسْلَامِ.

### ٢٣ - بَابُ ذِكْرِ أُمَّ سَلِيطٍ

٤٠٧١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ قَسَمَ مُرُوطًا بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِنْهَا مُرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمَّ سَلِيطٍ أَحَقُّ بِهِ،

وَأُمُّ سَلِيْطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تُزْفِرُ لَنَا الْقِرْبَ يَوْمَ أُحُدٍ. [خ: ٢٨٨١].

(مُرُوْطًا) أي: أكسية من صوف أو خز يؤتزر بها. (أُمُّ سَلِيْطٍ): بِفَتْحِ [السين] (١)  
 الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، كَانَتْ زَوْجَةَ أَبِي سَلِيْطٍ، فَمَاتَ عَنْهَا قَبْلَ الْمَجْرَةِ، فَتَزَوَّجَهَا مَالِكُ ابْنِ سَنَانَ، فَأَوْلَدَهَا أَبَا سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ. (أَحَقُّ بِهِ): «ز»: «إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ كَانَتْ عَادَتُهُ يَعْطِي الْأَجَانِبَ وَيَجْرَمُ مِنْ عِنْدِهِ، كَمَا [كَانَ يَفْعَلُ]» (٢) بِابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنَتِهِ حَفْصَةَ؛ وَلِهَذَا قِيلَ: أَتَعَبَ مِنْ بَعْدِهِ. (تُزْفِرُ): «ز»: «بِفَتْحِ أَوْلَاهُ، وَإِسْكَانِ الزَّايِ، وَكَسْرِ الْفَاءِ، أَي: تَخِيْطُ، هَكَذَا فَسَرَهُ الْبُخَارِيُّ، وَهُوَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ فِي اللُّغَةِ، قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ: زَفَرَ [الْحَمْلَ]» (٣) يَزْفِرُهُ زَفْرًا، أَي: حَمَلَهُ، وَقَالَ الْقَاضِي (٤): «(تُزْفِرُ) أَي: تَحْمِلُهَا مَلَأَى عَلَى ظَهْرِهَا، وَالزَّفَرَ الْحَمْلَ عَلَى الظَّهْرِ».

## ٢٤- بَابُ قَتْلِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﷺ

٤٠٧٢- حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمَصَ، قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِيٍّ، نَسَأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِيٍّ يَسْكُنُ حِمَصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ، كَأَنَّهُ حَيْتٌ، قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِيَسِيرٍ، فَسَلَّمْنَا فَرَدَّ السَّلَامَ، قَالَ: وَعُبَيْدُ اللَّهِ

(١) من (أ) فقط.

(٢) في (أ): «فعل».

(٣) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الجمل».

(٤) مشارق الأنوار (٣١٢/١).

مُعْتَجِرٌ بِعِزَّتِهِ، مَا يَرَى وَحِشِيَّ إِلَّا عَيْنِيهِ وَرَجْلِيهِ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحِشِيَّ أَنْتَ عَرَفْتَنِي؟  
 قَالَ: فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الْخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ  
 قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي الْعَيْصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلَامًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ  
 الْغُلَامَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ  
 وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلَا تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بْنَ عَدِيَّ بْنِ الْخِيَارِ  
 بِيَدْرِ، فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ  
 خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنِينَ، وَعَيْنِينَ جَبَلٌ بِحِيَالِ أُحُدٍ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَاِدٍ، خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ  
 إِلَى الْقِتَالِ، فَلَمَّا أَنْ اصْطَفُوا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ  
 حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَتَارٍ مُقَطَّعَةِ الْبُظُورِ، اتَّخَذَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
 ﷺ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ، قَالَ: وَكَمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا  
 دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعَهَا فِي ثُنْتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكْيِهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَلِكَ  
 الْعَهْدَ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فُشِيَ فِيهَا الْإِسْلَامُ، ثُمَّ  
 خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لَا يَبِيعُ  
 الرَّسُلَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: «أَنْتَ  
 وَحِشِيَّ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ؟» قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الْأَمْرِ مَا بَلَغَكَ،  
 قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي؟» قَالَ: فَخَرَجْتُ، فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ  
 ﷺ فَخَرَجَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ، قُلْتُ: لِأَخْرُجَنَّ إِلَى مُسَيْلِمَةَ، لَعَلِّي أَقْتُلُهُ فَأَكْفِي بِهِ حَمْزَةَ،  
 قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، قَالَ: فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي ثَلَمَةِ جِدَارٍ،  
 كَأَنَّهُ جَمَلٌ أَوْرَقٌ نَائِرُ الرَّأْسِ، قَالَ: فَرَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَوَضَعْتُهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَتْ  
 مِنْ بَيْنِ كَتِفَيْهِ، قَالَ: وَوَثَبَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ عَلَى هَامَتِهِ، قَالَ:  
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ: فَأَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ:  
 فَقَالَتْ جَارِيَةٌ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ: وَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَتَلَهُ الْعَبْدُ الْأَسْوَدُ. [خ: المغازي باب: ٣].

(بَابُ قَتْلِ حَمْرَةَ ﷺ): زاد النسفي: «سيد الشهداء». (حَجِينُ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَالنُّونِ. (يَسَارٍ): ضِدُّ يَمِينٍ. (الضُّمْرِيُّ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ الْمِيمِ، وَبِالرَّاءِ. (الْحِيَارِ): ضِدُّ الْأَشْرَارِ. (حِمَصٌ): «ز»: «فيه الصرف وعدمه»، وقال «ك»: «(حِمَصٌ): بلد بالشام يذكر ويؤنث، قال النووي<sup>(١)</sup>: هو غير منصرف للعجمية والعلمية والتأنيث، وذكر الثعلبي<sup>(٢)</sup> أنه نزل حمص تسع مئة رجل من الصحابة».

(حَمِيْتُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْمِيمِ، هُوَ الزَّقُّ الَّذِي لَا شَعْرَ عَلَيْهِ، وَهُوَ لِلسَّمَنِ، وَيُشَبَّهُ بِهِ الرَّجُلُ السَّمِينُ الْجَسِيمُ. (مُعْتَجِرٌ): «ك»: «الاعتجار: لف العمامة على الرأس»، وقال «ز»: «أي: لفها على رأسه من غير أن يديرها [تحت]<sup>(٣)</sup> لحيته». (قِتَالٍ): بِكَسْرِ الْقَافِ، وَخِفَّةِ الْفَوْقَانِيَّةِ، وَبِاللَّامِ، «ك»: «وفي بعضها بِضَمِّ الْقَافِ». (الْعِيصِ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ. (طُعَيْمَةٌ): مُصَغَّرُ طُعْمَةٍ بِنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، قَالَ «ز»: «إِنَّمَا هُوَ طُعَيْمَةٌ بِنِ عَدِيِّ بْنِ نُوْفَلٍ، وَأَمَّا عَدِيُّ بْنُ الْخِيَارِ [فهو]<sup>(٤)</sup> ابن أخي طُعَيْمَةَ؛ لِأَنَّهُ عَدِيُّ بْنُ الْخِيَارِ بِنِ عَدِيِّ بْنِ نُوْفَلٍ». (جَبِيْرٌ): مُصَغَّرُ ضِدِّ كَسْرِ. (عَامَ عَيْنَيْنِ): «ز»: «هو اسم لعام واحد»، وقال «س»: «أي: سَنَةٌ أُحْدِ»، وَقَالَ «ك»: ««عينين» بلفظ تثنية عين، وبلفظ الجمع، وعلى التقديرين النون معتقب الإعراب منصرفاً وغير منصرف».

(بِحِيَالٍ)<sup>(٥)</sup>: بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ التَّحْتِيَّةِ: الْمُحَادِي. (سِبَاعٌ): بِكَسْرِ

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٠٢/٥).

(٢) مشارق الأنوار (٣١٢/١).

(٣) قصص الأنبياء المسمى بالعرائس (ص ٢٥٠).

(٤) هذا هو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب) و«التنقيح»: «هو».

(٥) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ): «الحيال»، وفي (ب): «الحيال».

المُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ المَوْحَدَةِ، ابن عبد العزى الخزاعي. (أُمَّ أَنهَارٍ): بفتح الهمزة، وَسُكُونِ النُّونِ: أم سباع، وكانت مولاة لشريق والد الأحنس. (مُقَطَّعَةُ البُطُورِ): بِكسرِ الطاء، من (مُقَطَّعَةٍ)، و(البُطُورِ) جمع بظرٍ بالمُعْجَمَةِ: لحمة فرج المرأة التي تقطع في الختان، وإنما خاطبه بذلك لأنَّ أم أنهار كانت تحتن النساء بمكة.

(أُنْحَادُ): بِمُهْمَلَتَيْنِ، وَتَشْدِيدِ المُهْمَلَةِ: أتعاذهما، وأصل المحادة: أن يكون هذا في حد، وهذا في حد آخر. (كَأَمْسِ الذَّاهِبِ): كناية عن قتله، أي: صيره عدماً. (كَمَنْتُ): بِفَتْحِ الميم، أي: اختفيت. (تُنْتِهَ): بِضَمِّ المثلثة، وَتَشْدِيدِ النُّونِ: العانة، وقيل: «ما بين السُرَّةِ والعانة». (العَهْدَ): «ك»: «منسوب، أي: كان ذلك آخر الأمر». (لَا يَهِيْجُ الرُّسُلَ): بِفَتْحِ حرف المضارعة، أي: لا يناههم منه مكروه. (هَلْ تَسْتَطِيعُ...): إلخ، فيه ما كان عليه من الرفق، وإن كان المرء يكره أن يرى قاتل وليه. (مُسَيْلَمَةٌ): مُصَغَّرُ مسلمة، ابن حبيب، وقيل: ابن ثمامة الحنفي (الكذاب)، ادعى النبوة، جمع جمعاً كثيرة من بني حنيفة وغيرهم، وقصد قتال الصحابة على إثر وفاة سيدنا رسول الله ﷺ، فجهز إليه [سيدنا]<sup>(١)</sup> أبو بكر رضي الله عنه الجيش، وأمر عليهم خالد ابن الوليد، فقتلوه.

(فَأَكْفِيءَ): بالهمز، أي: أساوي. (ثَلَمَةٌ): بِفَتْحِ المثلثة: خلل. (أَوْرُقُ): هو الَّذِي في لونه بياض إلى سواد. (ثَائِرُ الرَّأْسِ) أي: قائم شعر الرأس. (فَوَضَعْتُهَا): للكُشْمِيهَنِيِّ: «فأضعها». (رَجُلٌ): هو عبدالله بن زيد بن عاصم المازني، وقيل غير ذلك. (وَإِمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ): بالنصب على الندبة. «س»: «قالته الجارية باعتبار أن أمر أصحابه به كان إليه، وإلا فهو كان يدعي أنه نبي، ولم يكن يلقب بذلك، بل [التلقيب]<sup>(٢)</sup> به إنما حدث بعد ذلك لعمر بن الخطاب».

(١) من (أ) فقط.

(٢) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (ب): «التلقيب»، وليست في (أ).

## ٢٥- بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ

٤٠٧٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِنَبِيِّهِ، يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ، أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». [م: ١٧٩٣].

(رَبَاعِيَّتِهِ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ، وَالتَّحْتِيَّةِ، هِيَ السِّنُّ الَّتِي تَلِي الثَّنِيَّةَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ. (يَقْتُلُهُ): «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: هَلْ قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ أَحَدًا؟ قُلْتَ: نَعَمْ، قَتَلَ أَبِي بِنِ خَلْفِ الْجَمْحِيِّ». (فِي سَبِيلِ اللَّهِ): احْتِرَازًا مِنْ [يَقْتُلُهُ] (١) فِي حَدِّ أَوْ قِصَاصٍ، فَإِنْ مِنْ قَتَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ قَاصِدًا [لِقَتْلِ] (٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\* \* \*

٤٠٧٤- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ دَمَوْا وَجْهَهُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ». [خ: ٤٠٧٦].

(دَمَوْا): بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ، أَي: جَرَحُوهُ حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ الدَّمُ.

\* \* \*

٤٠٧٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ ابْنَ سَعْدٍ، وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مَنْ كَانَ

(١) فِي (أ): «قَتَلَهُ».

(٢) فِي (أ): «لِقَتَالِ».

يَغْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ، وَبِمَا دُوِيَ، قَالَ: كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَغْسِلُهُ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ الْمَاءَ بِالْمِجْنِ، فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً، أَخَذَتْ قِطْعَةً مِنْ حَصِيرٍ، فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ، وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ يَوْمَئِذٍ، وَجُرِحَ وَجْهُهُ، وَكُسِرَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ. [خ: ٢٤٣، م: ١٧٩٠].

(الْمِجْنُ): الترس؛ لأنه جنة يتقى بها. (فَاسْتَمْسَكَ): فعل لازم. وفي الحديث فوائد، منها: وقوع الابتلاء والأسقام بالأنبياء ليناالوا جزيل الأجر، ولتعرف أهمهم ذلك فيتأسوا بهم، وإثبات المداواة، وهو غير قادح في التوكل.

\*\*\*

٤٠٧٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ نَبِيٌّ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ دَمَى وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». [خ: ٤٠٧٤].

## ٢٦ - بَابُ ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

٤٠٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٢]، قَالَتْ لِعُرْوَةَ: يَا ابْنَ أُخْتِي، كَانَ أَبُوكَ مِنْهُمْ: الزُّبَيْرُ، وَأَبُو بَكْرٍ، لَمَّا أَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا أَصَابَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأَنْصَرَفَ عَنْهُ الْمَشْرِكُونَ، خَافَ أَنْ يَرْجِعُوا، قَالَ: «مَنْ يَذْهَبُ فِي إِثْرِهِمْ» فَانْتَدَبَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا، قَالَ: كَانَ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَالزُّبَيْرُ. [م: ٢٤١٨، مختصرًا].

(ابن أُخْتِي): لأنَّ عروة ابنُ أسماءَ أخت عائشة، والزبير [كان] (١) أباه. (وَأَبُو بَكْرٍ): «ك»: «عطف على (أَبوكَ)، وفي بعضها: «أبواك»، ف «أبو بكر» عطف على «الزبير»، وأطلق الأب على أبي بكر وهو جده مجازاً». (فَأَنْتَدَبَ): يقال: ندبته لأمر فانتدب، أي: دعاه له فأجاب.

## ٢٧- بَابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ

مِنْهُمْ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَالْيَمَانُ، وَأَنَسُ بْنُ النَّضْرِ، وَمُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ.  
٤٠٧٨- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: مَا نَعْلَمُ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَكْثَرَ شَهِيدًا أَعَزَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ سَبْعُونَ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ سَبْعُونَ، قَالَ: وَكَانَ بَيْرُ مَعُونَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ، يَوْمَ مُسَيْلِمَةَ الْكُذَّابِ.

(الْيَمَانُ): «ك»: «يَفْتَحِ التَّحْتَانِيَّةَ، وَ[تَخْفِيفِ] (٢) الميم، وَسُكُونِ النُّونِ: لقب حِجْلٍ بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الثَّانِيَةِ، والد حذيفة ؓ». «ز»: «وكلام البخاري يوهم أنه قتل الكفار، وإنما قتله المسلمون خطأ، فتصدق ابنه بديته على المسلمين»، انتهى.  
«د»: «قلت: لا نسلم أن في كلام البخاري ما يوهم ذلك بوجه، وكيف وقد تقدم غير ما مرة أن المسلمين قتلوه، يعني خطأ».

«والنضر بن أنس»: «ز»: «كذا عند أبي ذر، والصواب: (أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ) عم أنس بن مالك، وكذا ذكره الحفاظ». (شَهِيدًا أَعَزَّ): بغين مُعْجَمَةً، وراء مُهْمَلَةٍ،

(١) من «الكواكب الدراري» فقط.

(٢) في (أ): «خفة».



ويروى بعين مُهْمَلَةٍ وزاي، من العزة. «ك»: «فإن قلت: ما تعلقه بما قبله؟ قلت: صفة أو بدل أو عطف، وجاز حذف حرف العطف كما مر في التحيات المباركات». (اليَامَةِ): مدينة مشهورة من اليمن على مرحلتين من الطائف.

\*\*\*

٤٠٧٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أَحَدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَيُّهُمَ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ؟»، فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدٍ قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ، وَقَالَ: «أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ بِدَمَائِهِمْ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُعَسَّلُوا. [خ: ١٣٤٣].

(أَخْذًا لِلْقُرْآنِ) أي: أيهم أعلم.

\*\*\*

٤٠٨٠ - وَقَالَ أَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ أَبِي جَعَلْتُ أَبْكِي، وَأَكْشِفُ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ، فَجَعَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَنْهَوْنِي، وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَنْهَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَبْكِيهِ - أَوْ: مَا تَبْكِيهِ - مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تَطْلُؤُهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ». [خ: ١٢٤٤، م: ٢٤٧١].

(معونة): بِفَتْحِ الميم، وَصَمَّ الْمُهْمَلَةَ، وبالنون. [لَا تَبْكِيهِ أَوْ مَا تَبْكِيهِ] (١): «ز»: «ظاهرة أنه قال ذلك لجابر، وقد تقدم في «الجنائز»: «وجعلت فاطمة عمتي تبكيه، فقال ﷺ: تبكيه أو لا تبكيه»، وقال «ك»: «(مَا تَبْكِيهِ) (ما) للاستفهام».

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ): «لا تبكوا أو ما تبكون»، وفي (ب): «ما تبكه أو ما تبكه».

٤٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه - أَرَى - عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ».

[خ: ٣٦٢٢، م: ٢٢٧٢].

٤٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ، عَنْ حَبَابٍ رضي الله عنه، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى أَوْ ذَهَبَ، لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يَتْرِكْ إِلَّا نِمْرَةً، كُنَّا إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رِجْلَاهُ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ»، أَوْ قَالَ: «أَلْقُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ»، وَمِنَّا مَنْ أَيْبَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا.

[خ: ١٢٧٦، م: ٩٤٠].

(أَرَى): بِضَمِّ الهمزة: أَظُن. «س»: «قائل ذلك البخاري».

(بَقْرًا): «ك»: «في رواية: «تنحر»، وبهذه [الزيادة]<sup>(١)</sup> يتم تأويل الرؤيا؛ إذ نحر البقر هو قتل الصحابة بأحد». (يَهْدِيهَا): بِضَمِّ الدال وَكسْرِها: يجتنيها.

(وَاللَّهُ خَيْرٌ): «ك»: «قال القاضي<sup>(٢)</sup>: ضبطناه برفع الهاء والراء على المبتدأ والخبر،

أي: ثواب الله خير، أي: صنع الله بالمقتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا».

(١) في «الكواكب الدراري» للكرماني: «الرواية».

(٢) مشارق الأنوار (٣٥٦/٢).

## ٢٨- بَابُ: أَحَدٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ

قَالَ عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.  
 ٤٠٨٣- حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ قَتَادَةَ،  
 سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

[خ: ٣٧١، ٢٨٩٣، م: ١٣٦٥، الحج: ٤٦٢].

٤٠٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ  
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ،  
 اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا».

[خ: ٣٧١، ٢٨٩٣، م: ١٣٦٥، الحج: ٤٦٢ مطوًلاً، ١٣٩٣].

(أَحَدٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ): «ك»: «(يُحِبُّنَا) أَي: أَهْلُهُ، وَهَمَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تُسَنَّدَ  
 الْمَحَبَّةَ إِلَيْهِ حَقِيقَةً، بِأَنْ يَخْلُقَهَا اللَّهُ فِيهِ». (لَابَتَيْهَا): بِتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ: الْحَرَّة.

\*\*\*

٤٠٨٥- حَدَّثَنِي عَمْرٍو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي  
 الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيْتِ، ثُمَّ  
 انْصَرَفَ إِلَى الْمَنَبْرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي  
 الْآنَ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ  
 عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا». [١٣٤٤، م: ٢٢٩٦].

٢٩- بَابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبِئْرِ مَعُونَةَ، وَحَدِيثِ عَضْلِ،

وَالْقَارَةِ، وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ، وَخُبَيْبِ وَأَصْحَابِهِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَمَرَ: أَنَّهَا بَعْدُ أَحَدٍ.

٤٠٨٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَرِيَّةَ عَيْنَا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ، وَهُوَ جَدُّ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ذُكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ: بَنُو لَحْيَانَ، فَتَبِعُوهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَامٍ، فَاقْتَصُوا آثَارَهُمْ حَتَّى أَنَاوَا مَنْزِلًا نَزَلُوهُ، فَوَجَدُوا فِيهِ نَوَى تَمْرٍ تَزَوَّدُوهُ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالُوا: هَذَا تَمْرٌ يَثْرَبُ، فَتَبِعُوا آثَارَهُمْ حَتَّى لَحِقُوهُمْ، فَلَمَّا انْتَهَى عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ لَجُّوا إِلَى فَدَدٍ، وَجَاءَ الْقَوْمُ فَأَحَاطُوا بِهِمْ، فَقَالُوا: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ إِنْ نَزَلْتُمْ إِلَيْنَا، أَنْ لَا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: أَمَا أَنَا فَلَا أَنْزِلُ فِي ذِمَّةِ كَافِرٍ، اللَّهُمَّ أَخْبِرْ عَنَّا نَبِيَّكَ، فَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى قَتَلُوا عَاصِمًا فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ بِالنَّبْلِ، وَبَقِيَ خُبَيْبٌ وَزَيْدٌ وَرَجُلٌ آخَرٌ، فَأَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ، فَلَمَّا أَعْطَوْهُمْ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ نَزَلُوا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا اسْتَمَكَّنُوا مِنْهُمْ حَلُّوا أَوْتَارَ قَسِيهِمْ، فَرَبَطَوْهُمْ بِهَا، فَقَالَ الرَّجُلُ الثَّلَاثُ الَّذِي مَعَهُمَا: هَذَا أَوَّلُ الْغَدْرِ، فَأَبَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ، فَجَرَّرُوهُ وَعَاجَلُوهُ عَلَى أَنْ يَصْحَبَهُمْ فَلَمْ يَفْعَلْ فَتَقَتَلُوهُ، وَأَنْطَلَقُوا بِخُبَيْبٍ، وَزَيْدٍ حَتَّى بَاعُوهُمَا بِمَكَّةَ، فَاشْتَرَى خُبَيْبًا بَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَامِرِ بْنِ نَوْفَلٍ، وَكَانَ خُبَيْبٌ هُوَ قَتَلَ الْحَارِثَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَمَكَثَ عِنْدَهُمْ أَسِيرًا، حَتَّى إِذَا أَجْمَعُوا قَتْلَهُ، اسْتَعَارَ مُوسَى مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْحَارِثِ لِيَسْتَحِدَّ بِهَا فَأَعَارَتْهُ، قَالَتْ: فَفَعَلْتُ عَنْ صَبِيٍّ لِي، فَدَرَجَ إِلَيْهِ حَتَّى آتَاهُ فَوَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ فَرَعْتُ فَرَعَةً عَرَفَ ذَلِكَ مِنِّي وَفِي يَدِهِ الْمَوْسَى، فَقَالَ: اتَّخَشِينَ أَنْ أَقْتُلَهُ؟ مَا كُنْتُ لِأَفْعَلَ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَكَانَتْ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَسِيرًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ خُبَيْبٍ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ مِنْ قِطْفِ عِنَبٍ وَمَا بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ ثَمَرَةً، وَإِنَّهُ لَمَوْثِقٌ فِي الْحَدِيدِ، وَمَا كَانَ إِلَّا رِزْقُ رِزْقِهِ اللَّهُ، فَخَرَجُوا بِهِ مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ، فَقَالَ: دَعُونِي أَصْلِي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: لَوْ لَا أَنْ تَرَوْا أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ مِنَ الْمَوْتِ لَزِدْتُ، فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرَّكَعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا، ثُمَّ قَالَ:

مَا أَبَالِي حِينَ أَقْتَلُ مُسْلِمًا عَلَى أَيِّ شِقِّ كَانَ اللَّهُ مَصْرَعِي  
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شِلْوٍ مُمَزَّعٍ  
ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ عَقْبَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَتَلَهُ، وَبَعَثَتْ قُرَيْشٌ إِلَى عَاصِمٍ لِيُؤْتُوا بِشَيْءٍ مِنْ  
جَسَدِهِ يَعْرِفُونَهُ، وَكَانَ عَاصِمٌ قَتَلَ عَظِيمًا مِنْ عَظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِثْلَ  
الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ، فَحَمَّتَهُ مِنْ رُسُلِهِمْ، فَلَمْ يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ. [خ: ٣٠٣٥].

(غَزْوَةُ الرَّجِيعِ): بَفَتْحِ الرَّاءِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَبِإِهْمَالِ الْعَيْنِ، «ز»: «غَزْوَةُ الرَّجِيعِ»: ماء لهذيل، وكانوا عشرة رهط أميرهم [مرثد]<sup>(١)</sup> بن أبي مرثد الغنوي، قال الدمياطي: «الوجه: تقديم (عَضَلٍ) وما بعده على الرجيع، وتأخير (رِغْلٍ، وَذَكْوَانَ) مع (بِئْرٍ مَعُونَةٍ)». «د»: «قلت: ليس في عبارة البخاري ما يقتضي الترتيب بين الغزوات، حتى يكون ذكره لها على هذا النمط ليس الوجه».

(رِغْلٍ): بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْلامِ. (ذَكْوَانَ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْكافِ، وَبِالْوَاوِ، وَبِالنُّونِ: قَبِيلَتَانِ مِنْ بَنِي سَلِيمٍ بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ. (مَعُونَةٍ): بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالنُّونِ: مَوْضِعٌ فِي بِلَادِ هَذِيلِ بَيْنَ مَكَّةَ وَعَسْفَانَ. (عَضَلٍ): «س»: «بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، ثُمَّ الْمُعْجَمَةِ، وَلامِ: بَطْنٌ مِنْ بَنِي الْهُونِ».

(الْقَارَةَ): بِالْقَافِ وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ. «س»: «أَكْمَةُ سُودَاءَ فِيهَا حِجَارَةٌ نَزَلُوا عِنْدَهَا، وَقِصَّةُ عَضَلِ وَالْقَارَةَ كَانَتْ فِي غَزْوَةِ الرَّجِيعِ لَا فِي غَزْوَةِ بِئْرِ مَعُونَةٍ».

(حُبَيْبٍ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ.

(سَرِيَّةً): لِلْكَشْمِيهِنِيِّ: «بَسْرِيَّةً». (جَدُّ عَاصِمٍ): «س»: «إِنَّمَا هُوَ خَالَهُ لَا جَدَّهُ». (عَسْفَانَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَسُكُونِ الثَّانِيَةِ، وَبِالْفَاءِ. (ذَكُرُوا): بِلَفْظِ الْمَجْهُولِ. (هُذَيْلٍ): بِضَمِّ الْهَاءِ، وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ. (لَحْيَانَ): بِكَسْرِ اللَّامِ،

(١) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب) ونسختين عن «التنقيح»: «يزيد».

وقيل بِفَتْحِهَا، وَسُكُونِ الحَاءِ المُهْمَلَةِ، وَبِالتَّحْتَانِيَّةِ، والنون. «ك»: «فإن قلت: أين في الباب حديث عضل؟ قلت: [هو]»<sup>(١)</sup> أصل قضية الرجيع، وذلك أن رهطاً من العضل والقارة قدموا على رسول الله ﷺ فقالوا: ابعث معنا [نفرًا يعلموننا]<sup>(٢)</sup> شرائع الإسلام، فبعث معهم بعضاً من أصحابه [عاصمًا]<sup>(٣)</sup> وغيره، حتى إذا كانوا على الرجيع ماء لهذيل، غدروا بهم فقتلوهم».

(قَدْفِدٌ): بِفَتْحِ الفَاءِ، وَسُكُونِ المُهْمَلَةِ الأُولَى: الراية المشرفة. (زَيْدٌ): هو ابن الدثنة بِفَتْحِ المُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ المُثَلَّثَةِ، وبالنون. (الرَّجُلُ الثَّالِثُ): هو عبدالله بن طارق. (لَيْسَتْحِدٌ) أي: يخلق عانتة. (صَبِيٌّ): هو أبو الحسين بن الحارث. (قِطْفٌ): بِكَسْرِ القاف: العنقود. (أَصْلِيٌّ): لِلكُشْمِيهِنِيِّ بِلا ياء. (اللَّهِمَّ أَحْصِهِمْ): دعاء عليهم بالهلاك استتصلاً بحيث لا يبقى واحد من عددهم.

(مَا أَبَالِي): لِلكُشْمِيهِنِيِّ: «ولست أبالي». (أَوْصَالٌ): جمع وصل، وهو العضو. (شَلَوٌ): بِكَسْرِ المُعْجَمَةِ: الجسد» قاله «س»، وقال «ك»: «الشلو: بِكَسْرِ المُعْجَمَةِ: العضو». (مُزَعٌ): بزاي ثُمَّ مُهْمَلَةٍ: مقطع. (يَعْرِفُونَهُ) أي: ليتحقق عندهم أنه هو المقتول. (قَتَلَ عَظِيمًا): قيل: «هو عقبة بن أبي معيط، قتله صبراً بالصفراء».

(الظُّلَّةُ): بِضَمِّ المُعْجَمَةِ: السحابة. (الدَّبْرُ): بِفَتْحِ المُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ المَوْحِدَةِ: الزنابير، وقيل: «ذكور النحل، ولا واحد له من لفظه»، ويجمع على دبور. (فَحَمَّتُهُ): بِفَتْحِ المُهْمَلَةِ والميم: منعتة.

\* \* \*

٤٠٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ:

(١) في (ب): «هم».

(٢) في (أ): «قراء يعلموننا».

(٣) في (أ): «عاصم».

الَّذِي قَتَلَ حُبَيْبًا، هُوَ أَبُو سِرْوَعَةَ.

(سِرْوَعَةَ): «بِكْسِرِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ: كُنْيَةُ عَقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ»  
قاله «ك»، وقال «ز»: «(سِرْوَعَةَ): بِفَتْحِ السَّيْنِ وَكَسْرِهَا، وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ: إِنَّهُ رَأَى بِخَطِّ  
الدَّارِقُطِيِّ بِفَتْحِ السَّيْنِ، وَبِضَمِّ الرَّاءِ».

\*\*\*

٤٠٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه،  
قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم سَبْعِينَ رَجُلًا لِحَاجَةٍ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ مِنْ  
بَنِي سُلَيْمٍ، رِعْلٌ، وَذُكْوَانٌ، عِنْدَ بَيْتٍ يُقَالُ لَهَا بَيْتُ مَعُونَةَ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا إِيَّاكُمْ  
أَرَدْنَا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةٍ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَكَتَلُوهُمْ، فَدَعَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِمْ شَهْرًا  
فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ، وَذَلِكَ بَدَأَ الْقُنُوتِ، وَمَا كُنَّا نَقْنُتُ. قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَسَأَلَ رَجُلٌ أَنَسًا  
عَنِ الْقُنُوتِ أَبَعَدَ الرُّكُوعِ أَوْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ؟ قَالَ: لَا بَلْ عِنْدَ فَرَاغٍ مِنَ الْقِرَاءَةِ.  
[خ: ١٠٠١، م: ٦٧٧ باختلاف، والإمارة: ١٤٧].

(حَيَّانٌ): تَشْبِيهُ حَيٍّ. (بَنِي سُلَيْمٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ.

\*\*\*

٤٠٨٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَتَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم شَهْرًا، بَعَدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءِ مِنَ الْعَرَبِ. [خ: ١٠٠١، م: ٦٧٧].  
٤٠٩٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ  
قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رِعْلًا، وَذُكْوَانَ، وَعُصَيْبَةَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، اسْتَمَدُوا  
رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى عَدْوِهِمْ، فَأَمَدَّهُمْ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ فِي  
زَمَانِهِمْ، كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، حَتَّى كَانُوا يَبْشُرُ مَعُونَةَ فَكَلُّوهُمْ

وَعَدَّرُوا بِهِمْ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَكَتَبَتْ شَهْرًا يَدْعُو فِي الصُّبْحِ عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيْيَةَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، قَالَ أَنَسٌ: فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ: بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا.

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَتْ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ، عَلَى رِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَعُصَيْيَةَ، وَبَنِي لَحْيَانَ. زَادَ خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ: أَنَّ أَوْلِيكَ السَّبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ قَاتِلُوا بَيْتِ مَعُونَةَ. قُرْآنًا: كِتَابًا. نَحْوُهُ.

[خ: ١٠٠١، م: ٦٧٧ مختصرًا باختلاف، والإمارة: ١٤٧].

(عُصَيْيَةَ): مُصَغَّرُ عَصَا بِمُهْمَلَتَيْنِ: قَبِيلَةٌ.

(بَنِي لَحْيَانَ): «س»: «قال ابن حجر<sup>(١)</sup>: ذكرهم في هذه القصة وهم، إنما كانوا في قصة خبيب في غزوة الرجيع»، وقال «ز، د»: «(عن أنس: أن رعلًا... إلى قوله: (عَدُوَّهُمْ) ويروى «على عدو» مُنْكَرًا، وانتقد الحافظ الدمياطي هذا الموضع بأن عامر ابن الطفيل هو الذي استمدهم على أصحاب رسول الله ﷺ فقتلوه، قال: ولم يكن بنو لحيان مع بني سليم، وإنما بنو لحيان من بني هذيل قتلوا أصحاب الرجيع، وأخذوا خبيبا وباعوه بمكة». «د»: «قلت: وهذا في الحقيقة انتقاد على أنس بن مالك ﷺ فإن طريق الرواية إليه بذلك صحيحة لا مقال فيها، والله أعلم بحقيقة الحال»، انتهى.

(قُرْآنًا كِتَابًا): «ك»: «غرضه تفسير القرآن بالكتاب، وفي بعضها بلفظ الماضي».

(نَحْوُهُ) أي: نحو ما تقدم في رواية عبد الأعلى عن يزيد.

\*\*\*



٤٠٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ خَالَهٗ - أَخَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ - فِي سَبْعِينَ رَاكِبًا، وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، خَيْرٌ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ، فَقَالَ: يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ الْمَدْرِ، أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ، أَوْ أَغْرُوكَ بِأَهْلِ غَطَفَانَ بِأَلْفٍ وَأَلْفٍ؟ فَطَعَنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فَلَانٍ، فَقَالَ: غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَكْرِ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فَلَانٍ، انْتُونِي بِفَرَسِي، فَهَاتِ عَلَيَّ ظَهْرَ فَرَسِي، فَاذْهَبِي حَرَامًا أَوْ حَرَامًا أَوْ حَرَامًا أَوْ حَرَامًا أَوْ حَرَامًا، وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي فَلَانٍ، قَالَ: كُونَا قَرِيبًا حَتَّى آتِيَهُمْ فَإِنْ آمَنُونِي كُنْتُمْ، وَإِنْ قَتَلُونِي آتَيْتُمْ أَصْحَابَكُمْ، فَقَالَ: أَتَوَمَّنُونِي أَبْلَغَ رِسَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ، وَأَوْمَأُوا إِلَى رَجُلٍ، فَاتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ - قَالَ هَمَّامٌ: أَحْسِبُهُ - حَتَّى أَنْفَذَهُ بِالرَّمْحِ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، فَلَحِقَ الرَّجُلُ، فَقَتَلُوا كُلَّهُمْ غَيْرَ الْأَعْرَجِ، كَانَ فِي رَأْسِ جَبَلٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا، ثُمَّ كَانَ مِنَ الْمَنْسُوحِ: إِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ ثَلَاثِينَ صَبَاحًا، عَلَى رِغْلِ، وَذَكَوَانَ، وَبَنِي لَحْيَانَ، وَعُصَيَّةَ، الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ. [خ: ١٠٠١، والتوحيد باب: ٤٦، م: ٦٧٧، والإمامة: ١٤٧ مختصرًا باختلاف].

(خَالَهُ): «ك»: «الضمير لأنس، أو للنبي ﷺ؛ لأنه كان خاله إما من جهة الرضاة، [أو]»<sup>(١)</sup> من جهة النسب وإن كان بعيدًا، واسمه حرام ضد حلال». (سُلَيْمٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ. (خَيْرٌ): بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ، وَالْيَاءِ الْمُسَدَّدَةِ، وَالْمَفْعُولِ ضَمِيرٍ مَحذُوفٍ عَائِدٌ عَلَى عَامِرٍ، أَي: خَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ، «س»: «وفي بعض النسخ بِضَمِّ أُولِهِ، وَهُوَ خَطَأً». (أَهْلُ السَّهْلِ): هُمُ سُكَّانُ الْبُؤَادِيِّ. (أَهْلُ الْمَدْرِ): هُمُ أَهْلُ الْبِلَادِ. (غَطَفَانَ): بِالْمُعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ وَالْفَاءِ: قَبِيلَةٌ. (فَطَعَنَ): بِضَمِّ الطَّاءِ، أَي: أَخَذَهُ الطَّاعُونَ، وَطَلَعَ لَهُ فِي أَصْلِ أُذُنِهِ.

(١) فِي (أ): «وَأَمَّا».

(غُدَّةٌ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ: طاعون الإبل، وهو بالرفع على الفاعلية، أي: أصابتنني، أو على الابتداء، أي: أغددة بي، ويروى بالنصب على المصدر، أي: أغد غدة. (بِأَلْفٍ وَأَلْفٍ): للطبراني<sup>(١)</sup>: «بألف أشقر، وألف شقراء». (وَهُوَ رَجُلٌ أَعْرَجٌ): «س»: «صوابه: «هو ورجل أعرج» كما في بعض النسخ، فإن الأعرج كعب بن زيد».

وقال «ك»: «[فإن قلت]<sup>(٢)</sup>: كلمة «هو» زائدة؛ إذ حرام لم يكن أعرج، فالمراد منه رفيقه، وحرام قتل، والأعرج لم يقتل؟ قلت: مثله يسمى بالضمير المبهم، ويجب أن يفسر بالمفرد كما أن ضمير الشأن يفسر بالجملة، أو كان مقدمًا على الواو فأخره الناسخ سهوًا». (وَرَجُلٌ): هو المنذر بن مُحَمَّد بن عقبة بن أحيحة بن الجلاح. (كُونًا): الخطاب للأعرج وللرجل الثالث، وفي بعضها: «كونوا» باعتبار أن أقل الجمع اثنان.

(فَإِنْ آمَنُوا كُنْتُمْ): «س»: «كذا وقع هنا بطريق الاكتفاء، ولأبي نعيم في «المستخرج»: «كنتم قريبًا مني»». (فَلَحِقَ الرَّجُلُ): «س»: «قال ابن حجر<sup>(٣)</sup>: أشكل ضبط هذه الكلمة، فيحتمل أن يكون المراد بالرجل الَّذِي كان رفيق حرام، أي: فلحق بالمسلمين، ويحتمل أن يكون المراد به قاتل حرام، وأنه لحق بقومه المشركين، فاجتمعوا على المسلمين فقتلوهم كلهم، ويحتمل أن يكون «فلحق» بِضَمِّ اللَّام، والرجل هو حرام، أي: لحقه أجله، أو الرجل رفيقه، أي: إنهم لم يمكنوه أن يرجع إلى المسلمين، بل لحقه المشركون فقتلوه وقتلوا أصحابه، ويحتمل أن يضبط «الرجل» بِسُكُونِ الْجِيم، وهو صفة جمع مرادًا بهم [المسلمون]<sup>(٤)</sup>، أي: لحقوا فقتلوا، قال: وهذا

(١) كذا قال ابن حجر في الفتح (٣٨٧/٧)، ولم أقف عليه عند الطبراني، والحديث عند أحمد في المسند (٢١٠/٣)، والبيهقي في الكبرى (٣٢٥/٩)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٦/٦): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

(٢) من «الكواكب الدراري» فقط.

(٣) فتح الباري (٣٨٨/٧).

(٤) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «المسلمين».

أوجه التوجيهات إن ثبتت الرواية بالسُّكُونِ»، انتهى.

\*\*\*

٤٠٩٢ - حَدَّثَنِي حِبَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: لَمَّا طَعِنَ حَرَامُ بْنُ مِلْحَانَ - وَكَانَ خَالَه يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ - قَالَ: بِالِدِّمِّ هَكَذَا فَنَضَحَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَرَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: فُرِزْتُ وَرَبَّ الكَعْبَةِ. [خ: ١٠٠١، م: ٦٧٧، والإمادة: ١٤٧].

(حِبَّانُ): بِكَسْرِ المُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ المُوَحَّدَةِ. (ثُمَامَةُ): بِضَمِّ المَثَلَّثَةِ، وَخِفَةِ المِيمِ. (مِلْحَانَ): بِكَسْرِ المِيمِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَبِالمُهْمَلَةِ. (وَقَالَ بِالدِّمِّ) أَي: أَخَذَهُ.

\*\*\*

٤٠٩٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَبُو بَكْرٍ فِي الخُرُوجِ حِينَ اسْتَدَّ عَلَيْهِ الأَدَى، فَقَالَ لَهُ: أَقِمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَطْمَعُ أَنْ يُؤْذَنَ لَكَ؟ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنِّي لَأَرْجُو ذَلِكَ»، قَالَتْ: فَانْتَظَرَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ يَوْمٍ ظَهْرًا، فَتَادَاهُ، فَقَالَ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، فَقَالَ «أَشَعْرَتٌ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الخُرُوجِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ الصُّحْبَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «الصُّحْبَةَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، عِنْدِي نَاقَتَانِ، قَدْ كُنْتُ أَعِدُّنَهُمَا للخُرُوجِ، فَأَعْطَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِحْدَاهُمَا - وَهِيَ الجَدْعَاءُ - فَرَكِبَهَا، فَانْطَلَقَا حَتَّى أَتَيَا الغَارَ - وَهُوَ بِشُورٍ - فَتَوَارَيَا فِيهِ، فَكَانَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ عَلَامًا لِعَبْدِ اللهِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ سَحْبَرَةَ، أَخِي عَائِشَةَ لِأُمَّهَا، وَكَانَتْ لِأَبِي بَكْرٍ مَنَحَةٌ، فَكَانَ يَرُوحُ بِهَا وَيَغْدُو عَلَيْهِمْ وَيُضْبِحُ، فَيَدْلُجُ إِلَيْهِمَا ثُمَّ يَسْرَحُ، فَلَا يَفْطَنُ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الرَّعَاءِ، فَلَمَّا خَرَجَ خَرَجَ مَعَهَا يُعْقَبَانِهِ حَتَّى قَدِمَا المَدِينَةَ، فَقُتِلَ عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ يَوْمَ بَيْرِ مَعُونَةَ.

وَعَنْ أَبِي أُسَامَةَ، قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، فَأَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِيئَرِ مَعُونَةَ، وَأَسْرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ، قَالَ لَهُ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ: مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ، فَقَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ وُضِعَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ حَبَرَهُمْ فَنَعَاهُمْ، فَقَالَ: «إِنَّ أَصْحَابَكُمْ قَدْ أَصِيبُوا، وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ، فَقَالُوا: رَبَّنَا أَخْبِرْ عَنَّا إِخْوَانَنَا بِمَا رَضِينَا عَنْكَ، وَرَضَيْتَ عَنَّا، فَأَخْبَرَهُمْ عَنْهُمْ»، وَأَصِيبَ يَوْمَئِذٍ فِيهِمْ عُرْوَةُ بْنُ أُسْمَاءَ بْنِ الصَّلْتِ، فَسُمِّيَ عُرْوَةُ بِهِ، وَمُنْدِرُ بْنُ عَمْرٍو، سُمِّيَ بِهِ مُنْدِرًا.

[خ: ٤٧٦].

(عَبِيدُ): مُصَغَّرُ عَبْدِ. (الْجَدْعَاءُ): مُشْتَقٌّ مِنَ الْجَدْعِ، وَهُوَ قَطْعُ الْأَنْفِ وَالْأُذُنِ وَنَحْوِهِ. (بَثُورٍ): بِمَثَلَةِ: جَبَلٌ بِمَكَّةَ. (فَهَيْرَةَ): مُصَغَّرُ فَهْرٍ بِفَاءٍ وَرَاءَ. قَوْلُهُ: (فَكَانَ .. غُلَامًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطَّفِيلِ): «ز»: «صَوَابُهُ: لِلطَّفِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَخْبَرَةَ، كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ قَدِمَ هُوَ وَزَوْجَتُهُ أُمُّ رُومَانَ الْكِنَانِيَّةَ مَكَّةَ، فَحَالَفَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، وَقَدْ تَوَفَّى عَنْ أُمِّ رُومَانَ، وَقَدْ وُلِدَتْ لَهُ الطَّفِيلُ، فَخَلَفَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَوُلِدَتْ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعَائِشَةُ، فَهِيَ أَخُو الطَّفِيلِ لِأُمِّهِ، وَكَانَ عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ أَبُو عَمْرٍو مَمْلُوكًا لِلطَّفِيلِ، فَأَسْلَمَ وَهُوَ مَمْلُوكٌ، فَاشْتَرَاهُ أَبُو بَكْرٍ مِنَ الطَّفِيلِ فَأَعْتَقَهُ، وَكَانَ مَوْلَدًا مِنْ مَوْلَدِي الْأَزْدِ، أَسْوَدَ اللَّوْنِ»، انْتَهَى. «ك»: «وَكَانَ رَفِيقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَثَالِثَهُمَا فِي الْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ».

(الطَّفِيلِ): مُصَغَّرُ طِفْلِ. (سَخْبَرَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ بَيْنَهُمَا، وَبِالرَّاءِ. (مِنْحَةً): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ النُّونِ: نَاقَةٌ بَدْرٌ مِنْهَا اللَّبَنُ. (أَخِي عَائِشَةَ): لِغَيْرِ الْكُشْمِيهِنِيِّ: «أَخُو» عَلَى الْقَطْعِ. (فَيَدْلُجُ): «ك»: «أَدْلَجَ الْقَوْمُ إِذَا سَارُوا مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَإِنْ سَارُوا فِي آخِرِ اللَّيْلِ فَقَدْ أَدْلَجُوا بِتَشْدِيدِ الدَّالِ».

(يُعْقِبَانِهِ): بالقاف، أي: يركبانه عقبه، وهي أن ينزل الراكب ويركب رفيقه، ثمَّ ينزل الآخر ويركب الماشي.

(رُفِعَ إِلَى السَّاءِ): في رواية الواقدي: «أمر الملائكة وارتته فلم يره المشركون». (الضَّمْرِيُّ): بفتح المُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الميم، والراء. (وُضِعَ) أي: على الأرض. (فَسُمِّيَ عُرْوَةً بِهِ وَمُنْذِرٌ بِنُ عَمْرٍو سُمِّيَ بِهِ مُنْذِرًا): «ز»: «قيل: معناه: أن الزبير بن العوام سمي عروة ابنه عروة باسم عروة بن أساء، وسمى ابنه المنذر باسم المنذر بن عمرو، والصواب على هذا التقدير أن يقال: وسمى به منذرٌ بالرفع، والذي ثبت في النَّسَخِ (مُنْذِرًا) بالنصب، ويمكن أن يوجه على مذهب الكوفيين في إقامة الجار والمجرور في قوله: (سُمِّيَ بِهِ) مقام الفاعل - مع وجود المفعول به - كما قرئ ﴿لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الجاثية: ١٤]»، انتهى. «ك»: «فإن قلت: ما وجه المناسبة في هذه التسمية؟ قلت: التفاؤل باسم من رضي الله عنهم ورضوا عنه».

\*\*\*

٤٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَتَتَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ، وَذَكَوَانَ، وَيَقُولُ: «عَصِيَّةٌ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ». [خ: ١٠٠١، م: ٦٧٧].

(مَجْلَزٍ): بِكَسْرِ الميم، وَإِسْكَانِ الجيم، وَفَتْحِ اللَّامِ، وبالزاي.

\*\*\*

٤٠٩٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا - يَعْنِي أَصْحَابَهُ بِبُرِّ مَعُونَةَ - ثَلَاثِينَ صَبَاحًا حِينَ يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ، وَلَحْيَانٍ، وَعَصِيَّةٌ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

ﷺ. قَالَ أَنَسٌ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا - أَصْحَابِ بَيْتِ مَعُونَةَ - قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِخَ بَعْدُ: «بَلِّغُوا قَوْمَنَا فَقَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ».

[خ: ١٠٠١، م: ٦٧٧].

(بُكَيْرٍ): مُصَغَّرُ بَكَرٍ بِالْمَوْحَدَةِ.

\*\*\*

٤٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قُلْتُ: فَإِنَّ فَلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَهُ، قَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا أَنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يُقَالُ لَهُمْ: الْقِرَاءُ - وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا - إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ. [خ: ١٠٠١، م: ٦٧٧ باختلاف].

(قَبْلَهُمْ): بِكَسْرِ الْقَافِ، وَفَتْحِ الْمَوْحَدَةِ، وَفِي بَعْضِهَا: «قَبْلَهُمْ» ضِدَّ بَعْدِهِمْ.

### ٣٠ - بَابُ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ وَهِيَ الْأَحْزَابُ

قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: كَانَتْ فِي شَوَّالِ سَنَةِ أَرْبَعٍ.

٤٠٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْهُ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَارَهُ.

[خ: ٢٦٦٤، م: ١٨٦٨ بزيادة].

(غَزْوَةُ الْخَنْدَقِ): وهي الأحزاب جمع حزب: طوائف مجتمعة من قريش وغطفان واليهود، اجتمعوا على قتال رسول الله ﷺ، وكان عدتهم عشرة آلاف، والمسلمون ثلاثة آلاف.

(عَرَضُهُ): من عرضت الجند: إذا أمرتهم عليك، ونظرت ما حالهم. (فَلَمَّ يُجْزُهُ): من الإجازة، وهي الإنفاذ.

\*\*\*

٤٠٩٨ - حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ، وَهُمْ يَخْفِرُونَ وَنَحْنُ نَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَى أَكْتَادِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ». [خ: ٣٧٩٧، م: ١٨٠٤].

(وَهُمْ يَخْفِرُونَ): أقاموا في حفره نحو عشرين ليلة.  
(أَكْتَادِنَا): بِالْمَثَنَةِ وَالْمُوَحَّدَةِ، وَقَالَ «ك»: «الْأَكْتَادُ: جَمْعُ كَتَدٍ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْكَاهِلِ إِلَى الظَّهْرِ».

\*\*\*

٤٠٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْخَنْدَقِ، فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ، وَالْأَنْصَارُ يَخْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَيْدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ، فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»، فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ:

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

٤١٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا  
قَالَ: يَقُولُ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يُجِيبُهُمْ:

«اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

قَالَ: يُؤْتُونَ بِمِلءِ كَفٍّ مِنَ الشَّعِيرِ، فَيُضْنَعُ لَهُمْ بِإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ، تُوَضَعُ بَيْنَ يَدَيْ الْقَوْمِ، وَالْقَوْمُ جِيَاعٌ، وَهِيَ بَشْعَةٌ فِي الْحَلْقِ، وَلَهَا رِيحٌ مُنْتِنٌ.  
[خ: ٢٨٣٤، م: ١٨٠٥ باختلاف].

(مُتُونِهِمْ): جمع متن، وهو مكتنف الصلب من العصب واللحم. (كَفٌّ): في بعضها مضاف إلى المتكلم مفردًا، وفي بعضها مثنى. (فَيُضْنَعُ) أي: يطبخ. (بِإِهَالَةٍ): بِكَسْرِ الهمزة، وَتَحْفِيفِ الهاء: الدهن الذي كان يؤتدم به زيتًا كان أو سمنًا أو شحمًا. (سَنِخَةٍ): بِمُهْمَلَةٍ وَنُونٍ وَمُعْجَمَةٍ، أي: تغير طعمها ولونها من قدمها، ويقال: زنخة. (بَشْعَةٌ): بِفَتْحِ الْمُوحَّدَةِ، وَكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، أي: كريهة الطعم تأخذ الحلق. (مُنْتِنٌ): بِضَمِّ الميم، وَكَسْرِ المُنْتَاةِ، وَبِكَسْرِ الميم اتباعًا للكسرة، «ز»: «قيل: صوابه «منتنة»؛ لأنَّ الريح مؤنثة إلا أنه يجوز في المؤنث غير الحقيقي أن يعبر عنه بالمدكر»، واعترضه «د»: انظره.

\* \* \*

٤١٠١ - حَدَّثَنَا حَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ جَابِرًا رضي الله عنه، فَقَالَ: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضْتُ كَيْدَةً شَدِيدَةً، فَجَاءُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: هَذِهِ كُذْيَةٌ عَرَضْتُ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: «أَنَا نَازِلٌ». ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ



بِحَجْرٍ، وَلَبِثْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمِعْوَلَ فَضْرَبَ، فَعَادَ كَثِيرًا أَهْيَلًا، أَوْ أَهْيَمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ، فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ، فَذَبَحَتِ الْعِنَاقَ، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلَتِ اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِي قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ، فَقُلْتُ: طُعِيمٌ لِي، فَقُمِ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ، قَالَ: «كَمْ هُوَ؟» فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: «كَثِيرٌ طَيِّبٌ، قَالَ: قُلْ لَهَا: لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي»، فَقَالَ: «قُومُوا»، فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ: وَيْحَكَ، جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: هَلْ سَأَلْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: «ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغَطُوا»، فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُحْمَرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرَّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: «كُلِي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ». [خ: ٣٠٧٠، م: ٢٠٣٩ باختلاف].

(كَيْدَةٌ): «س»: «كذا لأبي ذر بفتح الكاف، وسكون التَّحِيَّةِ، وهي القطعة الشديدة الصلبة من الأرض، وقال عياض<sup>(١)</sup>: كأن المراد أنها واحدة الكيد، كأنهم أرادوا أن الكيد - وهو الحيلة - أعجزهم، فلجئوا إليه، وللأصيلي: «كندة» بنون، أي: مكسورة، ولابن السكن بمثناة فوقية، يعني: مفتوحة، عياض: لا أعرف لهما معنى، ولأحمد<sup>(٢)</sup> والإسماعيلي: «كُدِيَّة» بضم الكاف، وتقديم الدال على التَّحِيَّةِ، وهي القطعة الصلبة، وهي أوجه»، انتهى. ولذا قال «ك»: «والمحفوظ «كدية» بضم الكاف، وإسكان المهملة، وبالتَّحِيَّةِ، وهي الصلبة من الأرض لا يؤثر فيها المعول».

(١) مشارق الأنوار (١: ٣٣٤).

(٢) مسند أحمد بن حنبل (٣: ٣٠٠).

(مَعْصُوبٌ بِحَجْرٍ): زاد أحمد في «المسند»<sup>(١)</sup>: «من الجوع». «س»: «والحكمة فيه: أنه يخف ببرده حرارة الجوع، وقيل: «إن الجوع يضر البطن فيخشى انحناء الصلب لذلك، فإذا وضع عليها الحجر وشد استقام الظهر»»، انتهى.

«ز»: «وأنكره - أي: قوله: «بحجر من الجوع» - ابنُ جبان في «صحيحه»، وقال: «هذا باطل، وإنما هو الحجز يعني بالزاي، طرف الإزار؛ [إذ]<sup>(٢)</sup> الله - عز وجل - كان يطعم رسوله ويسقيه إذا واصل، فكيف يتركه جائعاً مع عدم الوصال حتى يحتاج إلى شد الحجر على بطنه»، وقال غيره: «[لا]<sup>(٣)</sup>، بل كان عادة العرب إذا خلت أجوافهم، وغارت بطونهم، يشدون عليها حجراً، ففعل النبي ﷺ ذلك ليعلم أصحابه أنه ليس عنده ما يستأثر به عليهم، وإن كان هو محمولاً في ذلك، فقد قال: «إني لست كأحدكم، إني أبيت عند ربي يطعمني ويسقني»<sup>(٤)</sup>، فأخبر أنه محمول فيما يرد عليه من الله بما يغنيه عن الطعام والشراب»، انتهى.

(المِعْوَلُ): بِكَسْرِ الميم، وَسُكُونِ المُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الواو، بعدها لام: المسحاة. (كثيباً): الكدس من الرمل. (أهيل): بِإِسْكَانِ الهاء، وَبِالتَّحْتِيَّةِ، أي: سائلاً، لا يتماسك من لينه. (أو أهيم): «س»: «شك من الراوي، وهو بمعنى (أهيل)»، وقال «د»: «(أو أهيم) بِمُثَلَّثَةٍ، أي: صار كثيباً مثل الرمل، وقيد بعضهم بِمُثَنَّةٍ تَحْتِيَّةٍ، وهو الَّذِي ينهال ولا يتماسك».

(عناق): الأنتى من المعز. (فذبحت): بِضَمِّ التَّاء. (وطحنت): بِسُكُونِهَا، أي: امرأته. (جعلت): لِلْكُشْمِيهَيَّةِ: «جعلنا». (أنكسر): لان ورطب، وتمكن [من

(١) مسند أحمد بن حنبل (٣٠١/٣).

(٢) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ): «أراد»، وفي (ب): «إن».

(٣) من (أ) فقط.

(٤) تقدم في كتاب الصوم، باب: الوصال (١٩٦٣).

الخمير<sup>(١)</sup>. (الْبُرْمَةُ): بِضَمِّ الْمَوْحَدَةِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ. (الْأَثَافِيُّ): بِمِثْلَةِ وَفَاءٍ: ثَلَاثَةٌ أَحْجَارٌ يُوَضَعُ عَلَيْهَا الْقَدْرُ. (طُعِيمٌ): بِالتَّشْدِيدِ مَبَالِغَةٌ فِي تَحْقِيرِهِ، فَقَدْ قِيلَ: «مَنْ تَمَامَ الْمَعْرُوفَ تَعَجِيلَهُ وَتَحْقِيرَهُ».

(وَلَا تَضَاغَطُوا): بِإِعْجَامِ الضَّادِ وَالغَيْنِ، وَإِهْمَالِ الطَّاءِ، أَي: لَا تَزْدَحِمُوا. (يُحْمَرُّ): بِخَاءٍ مُعْجَمَةٍ، وَتَشْدِيدِ الْمِيمِ: يَغْطِي. (أَهْدِي): بِهَمْزَةٍ قَطْعٍ، أَمْرٌ لِلْمَرْأَةِ مِنَ الْهَدْيَةِ.

\*\*\*

٤١٠٢ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا، فَاكْفَيْتُ إِلَى امْرَأَتِي، فَقُلْتُ: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا، فَأَخْرَجْتُ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ فَذَبَحْتُهَا، وَطَحَنْتُ الشَّعِيرَ، فَفَرَعْتُ إِلَى فَرَاغِي، وَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِمَنْ مَعَهُ، فَحِثُّهُ فَسَارَرْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةً لَنَا، وَطَحْنَا صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا، فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ، فَصَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا، فَحَيَّ هَلَّا بِهَلِكُمْ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُنْزِلَنَّ بُرْمَتَكُمْ، وَلَا تُخْبِرَنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى آجِيءَ». فَحِثُّتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي، فَقَالَتْ: بِكَ وَبِكَ، فَقُلْتُ: قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ، فَأَخْرَجْتُ لَهُ عَجِينًا فَبَسَقَ فِيهِ وَبَارَكَ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَسَقَ وَبَارَكَ، ثُمَّ قَالَ: «ادْعُ خَابِزَةَ فَلْتُخْبِزْ مَعِي، وَأَقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها»، وَهُمْ أَلْفٌ، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَقَدْ أَكَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا،

(١) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «منه الخمر».

وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ، وَإِنَّ عَجِينَنَا لِيُخْبِزُ كَمَا هُوَ. [خ: ٣٠٧٠، م: ٢٠٣٩].

(مِينَاءُ): بِكَسْرِ الميم، وَسُكُونِ التَّحْتَانِيَّةِ، وبالنون، مقصورًا وممدودًا. (خَمَصًا): يَفْتَحُ الخاء المَعْجَمَةَ والميم، وقد تسكن، وَمُهْمَلَةٌ: ضمور البطن من الجوع. [فَأَنكَفَيْتُ] <sup>(١)</sup> أي: انْقَلَبْتُ وزنًا ومعنى، وأصله بالهمز فَسُهَّلَ. (جِرَابًا): بِكَسْرِ الجيم، وقد تفتح. (مُهَيْمَةٌ): تَصْغِيرُ بهمة، وهي الصغير من أولاد الغنم. (دَاجِنٌ) أي: المقيم في البيوت. (سُورًا): بِضَمِّ المُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الواو، وبلا همز: الطعام الَّذِي يجمع الناس لأجله للعرس بلسان الفرس. (فَحِيَّ هَلَا بِهَلْكَمُ): كلمة استدعاء مسرعين. (فَبَسَقَ): بالسين، ويُقال بالصاد وبالزاي. (وَاقْدَحِيَّ): «ز»: «أي: اغرفي، والمغرفة تسمى المقدحة». (أَنحَرَفُوا): مالوا عن الطعام. (لَتَغِطُّ): بِكَسْرِ المَعْجَمَةَ، وَتَشْدِيدِ المُهْمَلَةِ: تغلي وتفور بحيث يسمع لها غطيطة.

\* \* \*

٤١٠٣ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذَا زَاغَتْ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠]، قَالَتْ: كَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ. [م: ٣٠٢٠].

٤١٠٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَنْقُلُ التُّرَابَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنَهُ، أَوْ اغْبَرَّ بَطْنَهُ، يَقُولُ: «وَاللَّهِ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، فَأَنْزِلْ لَنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا، وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ

(١) كذا في «التوشيح»، وهو الموافق للشرح، وفي (أ) و(ب): «فانكفأت».

إِنْ لَا قَيْنَا، إِنْ الْأَلَى قَدْ بَعَوْا عَلَيْنَا، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا». [خ: ٢٨٣٦، م: ١٤٠٣ باختلاف].  
وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ: «أَبِينَا أَبِينَا».

(أَعْمَرَ): بِمُعْجَمَةٍ، أَي: وَارَى التَّرَابَ جِلْدَهُ وَبَطْنَهُ، وَرَوَى: «أَعْفَرَ» بِمُهِمَلَةٍ  
وَفَاءٍ، مِنْ الْعَفْرِ بِالتَّحْرِيكِ وَالتَّرَابِ، (أَوْ أَخْبَرَ): شَكَّ مِنَ الرَّاوي بِمُعْجَمَةٍ مِنَ الْغُبَارِ.  
(بَطْنُهُ): «د»: «هنا مرفوع على الفاعلية، وفي الأول منصوب على المفعولية».  
[رَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ] أَي: كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فِي الْكَلِمَةِ الْأَخِيرَةِ وَيَكْرُرُهَا وَيَمْدُهَا  
فَيَقُولُ: أَبِينَا أَبِينَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٤١٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ،  
عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا،  
وَأَهْلَيْكَتُ عَادًا بِالدَّبُورِ». [خ: ١٠٣٥، م: ٩٠٠].

(بِالصَّبَا): هِيَ الرِّيحُ الشَّرْقِيَّةُ. «د»: «ووجه إدخال البخاري هذا الحديث في  
هذا الكتاب: وجود الريح التي كانت في عام الأحزاب، وهي المذكورة في قوله تعالى:  
﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩]»، و(الدَّبُورِ): مَا يَقَابِلُهَا. «ك»:  
«لما حاصر الأحزاب المدينة هبت الصبا، وكانت شديدة، فقلعت خيامهم، وقلبت  
قدورهم فهربوا».

\*\*\*

٤١٠٦ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ

(١) أتت بعد هذا الموضع بمحدثين، وهذا هو موضعها الصحيح.

ابْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ، وَخَنَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ يَنْقُلُ مِنْ تَرَابِ الْخَنَدَقِ، حَتَّى وَارَى عَنِّي الْعُبَارُ جِلْدَةَ بَطْنِهِ، وَكَانَ كَثِيرَ الشَّعْرِ، فَسَمِعْتُهُ يَرْتَجِزُ بِكَلِمَاتِ ابْنِ رَوَاحَةَ، وَهُوَ يَنْقُلُ مِنَ التَّرَابِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا      وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَالَيْنَا  
فَأَنْزَلَنْ سَاكِنَةً عَلَيْنَا      وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا  
إِنَّ الْأَلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا      وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَيْنَنَا

قَالَ: ثُمَّ يَمُدُّ صَوْتَهُ بِآخِرِهَا. [خ: ٢٨٣٦، م: ١٨٠٣].

(شُرَيْحُ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَسُكُونِ التَّحِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (مَسْلَمَةٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَاللَّامِ. (كَثِيرَ الشَّعْرِ): «س»: «المعروف في صفته ﷺ أنه كان دقيق المسربة، أي: شعر الصدر إلى البطن، وجمع بأنه كان مع دقته كثيرًا، أي: لم يكن منتشرًا، بل مستطيلًا». (رَوَاحَةَ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَتَخْفِيفِ الْوَاوِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

\*\*\*

٤١٠٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ بَنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَوَّلُ يَوْمٍ شَهِدْتُهُ يَوْمَ الْخَنَدَقِ.

٤١٠٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَنِسْوَاتِهَا تَنْطَفُ، قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ مَا تَرَيْنَ، فَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، فَقَالَتْ: الْحَقُّ فَإِنَّهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، وَأَخْشَى أَنْ يَكُونَ فِي احْتِبَاسِكَ عَنْهُمْ فُرْقَةٌ، فَلَمْ تَدْعُهُ حَتَّى ذَهَبَ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ خَطَبَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: مَنْ

كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَلْيُطْلِعْ لَنَا قَرْنَهُ، فَلَنَحْنُ أَحَقُّ بِهِ مِنْهُ وَمِنْ أَبِيهِ، قَالَ حَبِيبُ بْنُ مَسْلَمَةَ: فَهَلَّا أَجَبْتَهُ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَلَلْتُ حُبُوتِي، وَهَمَمْتُ أَنْ أَقُولَ: أَحَقُّ بِهَذَا الْأَمْرِ مِنْكَ مَنْ قَاتَلَكَ وَأَبَاكَ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَحَشِيتُ أَنْ أَقُولَ كَلِمَةً تُفَرِّقُ بَيْنَ الْجَمْعِ، وَتَسْفِكُ الدَّمَ، وَيَحْمِلُ عَنِّي غَيْرُ ذَلِكَ، فَذَكَرْتُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ فِي الْجَنَانِ، قَالَ حَبِيبٌ: حَفِظْتَ وَعَصِمْتَ. قَالَ مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: وَتَوَسَّأْتُهَا.

(نَسَوَاتُهَا): «ك»: «بِفَتْحِ النُّونِ وَالْمُهْمَلَةِ وَالْوَاوِ، الْخَطَابِيُّ<sup>(١)</sup>: كَذَا وَقَعَ، وَإِنَّمَا هُوَ (نَسَوَاتُهَا) يَعْنِي بِتَقْدِيمِ الْوَاوِ عَلَى السَّيْنِ، أَي: ذَوَائِبُهَا، جَمْعُ نَوْسَةٍ». (تَنْطَفُ): «ز»: «بِضَمِّ الطَّاءِ وَكَسْرِهَا، أَي: تَقَطَّرَ مِنْ غَسَلٍ». (مَنْ الْأَمْرِ) أَي: مِنَ الْإِمَارَةِ وَالْمَلِكِ. (الْحَقُّ) أَي: بِالْقَوْمِ. (فُرْقَةٌ) أَي: افْتِرَاقُ النَّاسِ، أَي: مِنَ الْمَتَابَعَةِ وَالِاجْتِمَاعِ عَلَيْهَا. (قَرْنَهُ): بِفَتْحِ الْقَافِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَفَتْحِ النُّونِ. «د»: «أَي: فَلْيَبْدِ لَنَا صَفْحَةَ وَجْهِهِ، وَالْقَرْنَانِ فِي الْوَجْهِ». «ك»: «وَهَذَا تَعْرِيفٌ مِنْهُ بِأَبْنِ عَمْرٍ وَعَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا». (حُبُوتِي): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمُوحَّدَةِ: ثَوْبٌ يَلْقَى عَلَى الظَّهْرِ، وَيُرْبِطُ طَرْفَاهُ عَلَى السَّاقَيْنِ بَعْدَ ضَمِّهَا.

(أَبَاكَ) أَي: أَبَا سَفِيَانَ، وَذَلِكَ لِأَنَّ مَعَاوِيَةَ وَأَبَاهُ أَسْلَمَا يَوْمَ الْفَتْحِ، وَكَانَ عَمْرٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بِنِ عَمْرٍ قَبْلَ ذَلِكَ يَقَاتِلَانِهَا عَلَى الْإِسْلَامِ. (حَفِظْتَ): بِالْخَطَابِ وَلِظْفِ الْمَجْهُولِ.

\*\*\*

٤١٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَيْدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «نَعَزُّوهُمْ، وَلَا يَغْزُونَنَا». [خ: ٤١١٠].

(١) أتت بعد هذا الموضع مجديئين، وهذا هو موضعها الصحيح.

(صُرِدٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. «ز»: «بِالتَّنْوِينِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَعْدُولٍ كَعَمْرٍ عَنِ عَامِرٍ».

\*\*\*

٤١١٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ حِينَ أَجَلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ: «الآنَ نَغْزُوهُمْ وَلَا يَغْزُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ». [خ: ٤١٠٩].

(أَجَلَى): «س»: «بِضَمِّ الهمزة، وَسُكُونِ الجيم، وَكَسْرِ اللام».

\*\*\*

٤١١١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَلَأَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ».

[خ: ٢٩٣١، م: ٦٢٧].

(رَوْحٌ): بِفَتْحِ الرَّاءِ وَبِالْمُهْمَلَةِ. (عُبَيْدَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْمُوحَّدَةِ.

\*\*\*

٤١١٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ؓ جَاءَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَذْتُ أَنْ أَصِلِّيَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا»، فَنَزَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ



لِلصَّلَاةِ وَتَوَضُّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ.  
[خ: ٥٩٦، م: ٦٣١].

(بُطْحَانَ): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، غير منصرف.

\*\*\*

٤١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَيْرِ الْقَوْمِ»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَأْتِينَا بِخَيْرِ الْقَوْمِ؟»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: أَنَا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا، وَإِنَّ حَوَارِيَّ الزُّبَيْرِ».  
[خ: ٢٨٤٧، م: ٢٤١٥].

(حَوَارِيًّا): «ز»: «بِتَشْدِيدِ الْيَاءِ وَالتَّنْوِينِ، مَنْصَرَفٌ، قَالَهُ الزَّجَاجُ». «ك»: «أَي: نَاصِرًا، (حَوَارِيٍّ) بِالْإِضَافَةِ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ، وَبِحَذْفِهَا وَالاكْتِفَاءِ بِالْكَسْرَةِ وَبِفَتْحِهَا».

\*\*\*

٤١١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ، أَعَزَّ جُنْدُهُ، وَنَصَرَ عَبْدُهُ، وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ، فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ».  
[م: ٢٧٢٤].

(فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ) أَي: جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى وَجُودِهِ كَالْمَعْدُومِ، أَوْ مَعْنَاهُ: كُلِّ شَيْءٍ هَالِكٍ إِلَّا وَجْهَهُ.

\*\*\*

٤١١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا الْفَرَزَارِيُّ وَعَبْدَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ، سَرِيعَ الْحِسَابِ، اهْزِمِ الْأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْ لَهُمْ». [خ: ٢٨١٨، م: ١٧٤٢].

(الْفَرَزَارِيُّ): بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَخِفَّةِ الزَّايِ، وَبِالرَّاءِ. (عَبْدَةُ): ضِدُّ حِرَّةٍ. (سَرِيعَ الْحِسَابِ): «ك»: «أَيُّ: سَرِيعٌ فِي الْحِسَابِ، أَوْ سَرِيعٌ حِسَابُهُ، قَرِيبٌ زَمَانُهُ».

\* \* \*

٤١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، وَنَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْغَزْوِ أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ يَبْدَأُ فَيَكْبُرُ ثَلَاثَ مَرَارٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ». [خ: ١٧٩٧، م: ١٣٤٤].

(لِرَبِّنَا): يَحْتَمِلُ تَعْلُقُهُ بِمَا قَبْلَهُ وَبِمَا بَعْدَهُ.

### ٣١- بَابُ مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصَرَتِهِ إِيَّاهُمْ

٤١١٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ، وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاغْتَسَلَ، أَنَّهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَاهُ،

فَأَخْرَجَ إِلَيْهِمْ، قَالَ: «فَالِإِ أَيْنَ؟» قَالَ: هَاهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ. [خ: ٤٦٣، م: ١٧٦٩ مطولاً].

٤١١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْغُبَارِ سَاطِعًا فِي زُقَاقِ بَنِي عَنَمٍ، مَوْكِبَ جَرِيَلٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ حِينَ سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ.

(مَرَجِعِ النَّبِيِّ ﷺ): بَفَتْحِ الْجِيمِ. (قُرَيْظَةَ): بِضَمِّ الْقَافِ: قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَهُودِ. (زُقَاقٍ): بِضَمِّ الزَّيِّ: السَّكَّةُ. (بَنِي عَنَمٍ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَضَمِّهَا، وَسُكُونِ النُّونِ: أَبُو حَيٍّ مِنْ تَغْلِبَ بِفَتْحِ الْفَوْقِيَّةِ. (مَوْكِبَ): «ز»: «بِالنَّصْبِ وَالرَّفْعِ»، وَقَالَ «ك»: «بِالْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ السَّيْرِ».

\*\*\*

٤١١٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَهْمَةَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَهْمَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ»، فَأَذْرَكَ بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يُرِدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُعْنَفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ. [خ: ٩٤٦، م: ١٧٧٠].

(لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ ...) إلخ، «س»: «لمسلم»: «الظهر»، مع اتفاق البخاري ومسلم على روايته عن شيخ واحد بإسناد واحد، وقد تابع مسلماً أبو يعلى وآخرون، واتفق أهل المغازي على أنها العصر، قال ابن حجر<sup>(١)</sup>: وقد ظهر لي أن الاختلاف فيه

(١) فتح الباري (٤٠٨/٧).

من شيخ البخاري، وأنه حدث به على الوجهين»، انتهى.

وقال (ز، د): «ووجه الجمع أن يكون عليه الصلاة والسلام قال لأهل القوة، أو لمن كان منزله قريباً: «لا يصلين أحد الظهر»، وقال لغير أهل القوة، أو لمن كان منزله بعيداً: «لا يصلين أحد العصر»».

\* \* \*

٤١٢٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، (ح). وَحَدَّثَنِي خَلِيفَةُ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ، حَتَّى افْتَتَحَ قَرْيَظَةَ وَالنَّضِيرَ، وَإِنَّ أَهْلِي أَمَرُونِي أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَسْأَلَهُ الَّذِي كَانُوا أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ، فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ الثَّوْبَ فِي عُنُقِي، تَقُولُ: كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَا يُعْطِيكُهُمْ وَقَدْ أَعْطَانِيهَا، أَوْ كَمَا قَالَتْ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَكَ كَذَا»، وَتَقُولُ: كَلَّا وَاللَّهِ، حَتَّى أَعْطَاهَا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ، أَوْ كَمَا قَالَ. [خ: ٢٦٣٠، م: ١٧٧١].

(كَانَ الرَّجُلُ... إلخ، «ز»: «أي: على جهة الهدية والهبة، فإن الصدقة محرمة عليه، وقيل: كانت الأنصار أعطته ليفرق على المهاجرين. وهو الأشبه».)  
(أُمَّ أَيْمَنَ): حاضنة النبي ﷺ. (وَالنَّبِيُّ... إلخ، «ك»: «جملة حالية، فإن قلت: السياق يقتضي أن يقال: «لها» مكان «لك»؟ قلت: كلمة «لها» مقدرة؛ لظنها أنها كانت هبة مؤبدة وتمليكاً لأصل الرقبة، فأراد ﷺ استطابة قلبها لما لها عليه من حق الحضانة، فما زال يزيدها في العوض حتى رضيت رضي الله عنها».)

\* \* \*

٤١٢١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه، يَقُولُ: نَزَلَ أَهْلُ قَرْيَظَةَ عَلَى

حُكْمَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَى عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ لِلْأَنْصَارِ: «قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ، أَوْ خَيْرِكُمْ». فَقَالَ: «هُوَ لَأَنْزَلُوا عَلَيَّ حُكْمَكَ». فَقَالَ: تَقْتُلُ مُقَاتِلَتَهُمْ، وَتَسْبِي ذُرَارِيَهُمْ، قَالَ: «قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ»، وَرَبَّنَا قَالَ: «بِحُكْمِ الْمَلِكِ». [خ: ٣٠٣٤، م: ١٧٦٨].

(مِنَ الْمَسْجِدِ): «ك»: «هو مسجد خطه رسول الله ﷺ عند أمكنة بني قريظة، وكان يصلي فيه مدة مقامه ثمة»، انتهى. وقال «ز»: «سبق أن قوله: (مِنَ الْمَسْجِدِ)، وهم؛ إذ لا مسجد هناك، والمحفوظ: «فلما دنا من النبي ﷺ...» إلى أن قال: «ولم يرو أن النبي ﷺ خط في بني قريظة مسجداً حين حاصرهم»، انتهى. وقال «د»: «قوله: «وهم» سبق لنا أنه هو الذي وهم بناءً على أن قوله: (مِنَ الْمَسْجِدِ) متعلق بمحذوف، أي: فلما دنا آتياً من المسجد، فإن مجيئه إلى النبي ﷺ كان من المسجد». (بِحُكْمِ الْمَلِكِ): بِكَسْرِ اللَّامِ، هُوَ اللَّهُ تَعَالَى، وَبِفَتْحِهَا جَبْرِيلُ، «ز»: «وَالْكَسْرُ أَشْبَهُ».

\*\*\*

٤١٢٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ، رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُقَالُ لَهُ: حِبَّانُ بْنُ الْعَرِيقَةِ وَهُوَ حِبَّانُ بْنُ قَيْسٍ، مِنْ بَنِي مَعِيصٍ بْنِ عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ رَمَاهُ فِي الْأُكْحَلِ، فَضْرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ وَاعْتَسَلَ، فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ، فَقَالَ: قَدْ وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ وَاللَّهِ مَا وَضَعْتَهُ، أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَأَيْنَ؟» فَأَشَارَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَلُّوا عَلَى حُكْمِهِ، فَرَدَّ الْحُكْمَ إِلَى سَعْدٍ، قَالَ: فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ، وَأَنْ تُسَبَى النِّسَاءُ وَالذَّرِيَّةُ، وَأَنْ تُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ. قَالَ هِشَامٌ، فَأَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ سَعْدًا

قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ ﷺ وَأَخْرَجُوهُ، اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَإِن كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَبْقِنِي لَهُ، حَتَّى أُجَاهِدَهُمْ فِيكَ، وَإِن كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ فَأَجْزِهَا وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا، فَأَنْفَجَرْتَ مِنْ لَبْتِيهِ فَلَمْ يَرُعْهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ حَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غَفَارٍ إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْحَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعَدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ مِنْهَا ﷺ. [خ: ٤٦٣، م: ١٧٦٩].

(حِبَّانُ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالنُّونِ. (الْعِرْقَةُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالْقَافِ: اسْمُ أُمِّهِ، سَمِيَتْ بِهَا لَطِيبٌ رِيحُهَا. «د»: «وَقَالَ ابْنُ بَكَارٍ: «اسْمُهَا قَلَابَةُ بِنْتُ سَعْدٍ»، فَعَلِيَ هَذَا يَكُونُ «الْعِرْقَةُ» وَصَفًا لَهَا أَوْ لِقَبًا، وَحِبَّانٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ مَنْفَى أَخُو هَالَةَ بِنْتُ عَبْدِ مَنْفَى جَدَّةُ خَدِيجَةَ لِأُمِّهَا»، انْتَهَى.

(فَأَفْجَرُهَا): «ز»: «ضَبَطَ بِوَصْلِ الْأَلْفِ، وَضَمَّ الْجِيمَ، ثَلَاثِي مِنْ فَجْرٍ يَفْجَرُ». (وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا): «ك»: «فَإِن قَلْتَ: كَيْفَ اسْتَدْعَى الْمَوْتَ وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ؟ قَلْتُ: غَرَضُهُ أَنْ يَمُوتَ عَلَى الشَّهَادَةِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: إِنْ كَانَ بَعْدَ هَذَا قِتَالٌ مَعَهُمْ فَنَعَمْ، وَإِلَّا فَلَا تَحْرَمْنِي مِنْ ثَوَابِ هَذِهِ الشَّهَادَةِ». (فَأَنْفَجَرْتَ): «س»: «لِابْنِ سَعْدٍ<sup>(١)</sup>: أَنَّهُ مَرَّتَ بِهِ عَنَزٌ وَهُوَ مُضْطَّجِعٌ، فَأَصَابَ ظِلْفُهَا مَوْضِعَ الْجَرْحِ».

(لَبْتِيهِ): بِفَتْحِ اللَّامِ، وَتَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ: مَوْضِعُ الْقِلَادَةِ مِنَ الصُّدْرِ، وَلِلْكَشْمِيهَنِيِّ: «مِنْ لَيْلَتِهِ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. (فَلَمْ يَرُعْهُمْ): «ك»: «فَإِن قَلْتَ: مَا مَرَجَعَ الضَّمِيرُ؟ قَلْتُ: بَنُو غَفَارٍ، وَالسِّيَاقُ يَدُلُّ عَلَيْهِ». (وَفِي الْمَسْجِدِ حَيْمَةٌ): جُمْلَةٌ حَالِيَةٌ. (مِنْ بَنِي غَفَارٍ): «ك»: «فَإِن قَلْتَ: الْحَيْمَةُ لِبَنِي غَفَارٍ لَا مِنْ بَنِي غَفَارٍ؟ قَلْتُ: الْمَضَافُ مَحذُوفٌ، أَيُّ: حَيْمَةٌ مِنْ خِيَامِ بَنِي غَفَارٍ، وَهُوَ بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَتَحْفِيفِ الْفَاءِ،

(١) الطبقات الكبرى (٧٧/٢).

وبالراء». (يغذو): بِمُعْجَمَتَيْنِ، من غذا العرق، إذا سال دمًا.

٤١٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مِثَالٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: «أَهْجُهُمْ - أَوْ هَاجَهُمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ». [خ: ٣٢١٣، م: ٢٤٨٦].

(حجاج): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ.

\*\*\*

٤١٢٤ - وَزَادَ إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ: «أَهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ مَعَكَ». [خ: ٣٢١٣، م: ٢٤٨٦].

(طهمان): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْهَاءِ.

(الشَّيْبَانِيُّ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ.

### ٣٢ - بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ

وَهِيَ غَزْوَةٌ مُحَارِبٍ حَصَفَةً مِنْ بَنِي نَعْلَبَةَ مِنْ غَطَفَانَ، فَنَزَلَ نَخْلًا، وَهِيَ بَعْدَ خَيْبَرَ، لِأَنَّ أَبَا مُوسَى جَاءَ بَعْدَ خَيْبَرَ.

٤١٢٥ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ السَّابِعَةِ، غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْخَوْفَ بِذِي قَرْدٍ. [خ: ٤١٢٦، ٤١٢٧، ٤١٣٠، ٤١٣٧، م: ٨٤٣].

(غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ): بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالْقَافِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ، سَمِيَتْ بِذَلِكَ قِيلَ:

بشجرة هناك تسمى بذلك، وقيل: لما لفوا في أرجلهم من الخرق، وقيل: لأنهم رقعوا راياتهم، وقيل: الأرض التي نزلوا بها ذات ألوان تشبه الرقاع، وقال الواقدي<sup>(١)</sup>: «بجبل هناك فيه بقع».

(مُحَارِبٍ): بِضَمِّ الميمِ وَالمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالمُهْمَلَةِ: قبيلة من فهر. (خَصَفَةً): بخاء مُعْجَمَةٍ، وَصَادِ مُهْمَلَةٍ، وَفَاءِ مَفْتُوحَاتٍ. (مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ): «س»: «قال ابن حجر<sup>(٢)</sup>: كذا وقع، والصواب «وبني» بالواو كما عند ابن إسحاق؛ لأنَّ ثعلبة ليس جدًّا لمحارب». (عَطْفَانٍ): بِفَتْحِ [الغين] <sup>(٣)</sup> المُعْجَمَةِ وَالمُهْمَلَةِ، وَبِالفَاءِ. (وَهِيَ بَعْدَ خَيْرٍ): «س»: «هذا رأي المصنف، وقيل: كانت سنة أربع، وقيل: سنة خمس. (لأنَّ أبا موسى جَاءَ)، أي: من الحبشة». (قَرْدٍ): بِفَتْحِ القافِ وَالرَّاءِ: ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد عطفان.

\* \* \*

٤١٢٦ - وَقَالَ بَكْرُ بْنُ سَوَادَةَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّ جَابِرًا حَدَّثَهُمْ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِهِمْ يَوْمَ مُحَارِبٍ، وَثَعْلَبَةَ. [خ: ٤١٢٥].

(سَوَادَةَ): بِفَتْحِ المُهْمَلَةِ، وَخِفَّةِ الواوِ، وَبِالمُهْمَلَةِ.

\* \* \*

٤١٢٧ - وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ، سَمِعْتُ جَابِرًا، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ نَخْلِ، فَلَقِي بَعْضًا مِنْ عَطْفَانَ، فَلَمْ يَكُنْ قِتَالًا، وَأَخَافَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رُكْعَتِي الخَوْفِ.

(١) مغازي الواقدي (٣٩٥/١).

(٢) فتح الباري (٤١٨/٧).

(٣) من (أ) فقط.



وَقَالَ يَزِيدٌ: عَنْ سَلَمَةَ، غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْقَرَدِ.  
[خ: ٤١٢٥، م: ٨٤٣ مطولاً].

(مِنْ نَخْلٍ): «ز»: «اشتهر على الألسنة صرفه، قال أبو عبيد البكري: (نَخْلٍ) على لفظ جمع نخلة لا يجرى»، يعني لا ينصرف، وهي عبارة الكوفيين، فإن أراد: يتحتم منع الصرف فيه، فليس كذلك ضرورة؛ لأنه ثلاثي ساكن الوسط، وإن أراد لا ينصرف جوازاً فمُسَلَّمٌ، وعلى كلِّ تقدير فلا يَرُدُّ على ما اشتهر على الألسنة من صرفه.

\* \* \*

٤١٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ وَنَحْنُ سِتَّةٌ نَفْرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا، وَنَقَبَتْ قَدَمَايَ، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، وَكُنَّا نُلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْحَرِقَ، فَسَمَّيْتُ: غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ؛ لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ مِنَ الْحَرِقِ عَلَى أَرْجُلِنَا. وَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، قَالَ: مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكَرَهُ، كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ. [خ: ١٨١٦].

(نَعْتَقِبُهُ) أي: نركبه عقبه. (فَنَقَبَتْ): بفتح النون والموحدة، بينهما قاف مكسورة، أي: رقت، يقال: نقب البعير، إذا رق خُفُّه.

\* \* \*

٤١٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَمَّنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرَّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْخَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً

صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَاهَ الْعَدُوَّ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثَبَّتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا  
لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَصَفُّوا وَجَاهَ الْعَدُوَّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمْ  
الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ ثَبَّتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.  
[م: ٨٤٢].

(رُومَان): بِضَمِّ الرَّاءِ. (خَوَاتٍ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَشَدَّةِ الواوِ، وَبِالْمُثَنَاءِ.  
(وِجَاهَ): بِكَسْرِ الواوِ وَضَمِّهَا: مُقَابِلَ، أَي: جَعَلُوا وَجُوهَهُمْ تَلْقَاءَ وَجُوهِهِمْ.

\* \* \*

٤١٣٠ - وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ  
ﷺ بِنَحْلِ، فَذَكَرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ، قَالَ مَالِكٌ: «وَذَلِكَ أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ فِي صَلَاةِ  
الْخَوْفِ». [خ: ٤١٢٥، م: ٨٤٣ مطولاً].  
تَابَعَهُ اللَّيْثُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَهُ: صَلَّى  
النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَدَمَارٍ.

(الزُّبَيْرِ): بِضَمِّ الزَّايِ.

\* \* \*

٤١٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ  
الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ،  
قَالَ: يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ  
إِلَى الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ فَيَرُكَعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً،  
وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هُوَ إِلَى مَقَامِ أَوْلِيكَ، فَيَرُكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً،  
فَلَهُ نِتْنَانٍ، ثُمَّ يَرُكَعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ «حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: مِثْلُهُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَارِزٍ، عَنْ يَحْيَى،  
سَمِعَ الْقَاسِمَ، أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ خَوَاتٍ، عَنْ سَهْلِ: حَدَّثَهُ: قَوْلُهُ. [م: ٨٤١].

(بني أتمار): بفتح الهمزة، وإسكان النون، وبالراء: قبيلة من بجيلة. (حثمة):  
بفتح المهملة، وسكون المثناة. (قيل): بكسر القاف: الجهة المقابلة.

\* \* \*

٤١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ  
ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: عَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَوَارَيْنَا الْعَدُوَّ،  
فَصَافَقْنَا لَهُمْ.

[خ: ٩٤٢، م: ٨٣٩ مطولاً].

(فوارينا): بالزاي، أي: قابلنا.

\* \* \*

٤١٣٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ  
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، وَالطَّائِفَةُ  
الْأُخْرَى مُوَاجِهَةٌ الْعَدُوَّ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ أُولَئِكَ، فَجَاءَ أُولَئِكَ،  
فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ قَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا رَكَعَتَهُمْ، وَقَامَ هَؤُلَاءِ فَقَضَوْا  
رَكَعَتَهُمْ.

[خ: ٩٤٢، م: ٨٣٩].

٤١٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانٌ، وَأَبُو

سَلَمَةَ، أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ.

[خ: ٢٩١٠، م: ٨٤٣، فضائل ١٣: مطولاً].

٤١٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانِ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ فِي وادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاءِ، يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمْرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ. قَالَ جَابِرٌ: فَمِنَّمَا نَوْمَةٌ، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَحِثْنَاهُ، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ»، ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[خ: ٢٩١٠، م: ٨٤٣، فضائل ١٣].

(الدُّؤَلِيُّ): «ك»: «بِضْمِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الهمزة، وَفِي بَعْضِهَا: «الدَّيْلِي» بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ». (الْقَائِلَةُ): الظهيرة، وَقَدْ تَكُونُ بِمَعْنَى الْقِيلُولَةِ. (الْعِضَاءُ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالْهَاءِ: كُلُّ شَجَرٍ عَظِيمٍ لَهُ شَوْكٌ. (اخْتَرَطَ) أَي: سَلَّهُ. (صَلْتًا): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، أَي: مَجْرَدًا مِنَ الْغَمْدِ.

\* \* \*

٤١٣٦ - وَقَالَ أَبَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ، فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكَنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ، فَاخْتَرَطَهُ، فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ»، فَتَهَدَّهَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ

أَرْبَعٌ، وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ. وَقَالَ مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ: اسْمُ الرَّجُلِ غَوْرَثُ ابْنُ الْحَارِثِ، وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصْفَةَ. [خ: ٢٩١٠، م: ٨٤٣، فضائل: ١٣].

(أَبَانُ): بفتح الهمزة، وخِفة الموحدة.

(بَشِيرٍ): بكسر الموحدة. (غَوْرَثُ): بفتح المعجمة والراء، وسكون الواو، وبالمثلثة. «س»: «وقيل بضم أوله، وقيل بالكاف بدل الشاء». (قَاتَلَ فِيهَا) أي: قاتل النبي ﷺ في تلك الغزوة.

\* \* \*

٤١٣٧- وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْلِ، فَصَلَّى الْخَوْفَ.

[خ: ٤١٢٥، م: ٨٤٣ مطولاً].

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدِ صَلَاةِ الْخَوْفِ. وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ.

٣٣- بَابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، مِنْ خَزَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَذَلِكَ سَنَةٌ سِتٌّ. وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: سَنَةٌ أَرْبَعٍ. وَقَالَ

النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ: كَانَ حَدِيثُ الْإِفْكِ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِعِ.

٤١٣٨- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ،

فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبِي الْعَرَبِ، فَأَشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ،

وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعْزَلَ، وَقُلْنَا: نَعْزَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ

بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ، فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ

نَسَمَةٌ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ». [خ: ٢٢٢٩، م: ١٤٣٨].

(غَزْوَةُ بَنِي الْمُصْطَلِقِ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، وَبِالْقَافِ: حِي مِنْ خِرَاعَةٍ بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَ[تَخْفِيفِ] (١) الزَّايِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ (الْمُرَيْسِعِ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّتَيْنِ، بَيْنَهُمَا مُهْمَلَةٌ مَكْسُورَةٌ، وَآخِرُهُ مُهْمَلَةٌ: مَاءٌ لِبَنِي خِرَاعَةٍ.

(وَقَالَ مُوسَى: سَنَةٌ أَرْبَعُ): «س»: «الَّذِي فِي «مَغَازِيهِ»: «سَنَةٌ خَمْسُ»، فَمَا هُنَا سَبَقَ قَلَمٌ مِنَ الْبُخَارِيِّ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ قَوْلِ ابْنِ إِسْحَاقَ». [حَبَّانَ] (٢): «بِفَتْحِ [الْمُهْمَلَةِ] (٣)، وَشَدَّةِ الْمُوحَّدَةِ. (مُخَيَّرِزِ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالزَّايِ. (الْعَزَلِ): هُوَ نَزْعُ الذَّكْرِ مِنَ الْفَرْجِ وَقْتَ الْإِنْزَالِ. (نَسَمَةٌ) أَي: نَفْسٌ، أَي: مَا مِنْ نَفْسٍ كَائِنَةٌ فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ فِي الْخَارِجِ، أَي: مَا قَدَرَ اللَّهُ كَوْنَهَا لَا يَدُلُّهَا مِنْ مَجِيئِهَا مِنَ الْعَدَمِ إِلَى الْوُجُودِ.

\*\*\*

٤١٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ، فَلَمَّا أَدْرَكْتُهُ الْقَائِلَةُ، وَهُوَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاءِ، فَنَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَاسْتَظَلَّ بِهَا وَعَلَّقَ سَيْفَهُ، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الشَّجَرِ يَسْتَظِلُّونَ، وَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحِئْنَا، فَإِذَا أَعْرَابِيٌّ قَاعِدٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاخْتَرَطَ سَيْفِي، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيَّ رَأْسِي، مُخْتَرِطٌ صَلْتًا، قَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَشَامَهُ ثُمَّ قَعَدَ، فَهُوَ

(١) في (ب): «خفة».

(٢) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «خباب».

(٣) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «المعجمة».

هَذَا»، قَالَ: وَلَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(فَشَامَهُ): بشين مُعْجَمَةٍ، أي: رده في الغمد، وهو من الأضداد، شامه: سله ورده. (لَمْ يُعَاقِبْهُ): لَأَنَّهُ كَانَ يَسْتَمِيلُهُمْ بِذَلِكَ لِيَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ. «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: هَذِهِ الْقَضِيَّةُ كَانَتْ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَلَمْ ذُكِرَتْ فِي هَذَا الْبَابِ؟ قُلْتُ: لَيْسَتْ هَذِهِ فِي هَذَا الْبَابِ فِي بَعْضِ النُّسَخِ، بَلْ فِي الْبَابِ الْمَتَقَدِّمِ فَقَطْ...» إِلَى أَنْ قَالَ: «وَالْغَالِبُ أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْحَاشِيَةِ، وَاشْتَبَهَ عَلَى النَّاسِخِ [فَنَقَلَهُ]»<sup>(١)</sup> فِي هَذَا الْبَابِ.

### ٣٤- بَابُ غَزْوَةِ أَنْهَارٍ

٤١٤٠- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُرَّاقَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ أَنْهَارٍ يُصَلِّيَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُتَوَجِّهًا قِبَلَ الْمَشْرِقِ مُتَطَوِّعًا. [خ: ٤٠٠، م: ٥٤٠ بغير هذه الطريق].

(غَزْوَةُ أَنْهَارٍ): بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَبِالرَّاءِ، وَقَدْ يُقَالُ لَهَا أَيْضًا: غَزْوَةُ بَنِي أَنْهَارٍ، وَهِيَ قَبِيلَةٌ. (سُرَّاقَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَبِالْقَافِ. (قَبِلَ): بِكَسْرِ الْقَافِ.

### ٣٥- بَابُ حَدِيثِ الْإِفْكِ

وَالْأَفْكِ، بِمَنْزِلَةِ النَّجْسِ وَالنَّجَسِ، يُقَالُ: إِفْكُهُمْ، وَأَفْكُهُمْ، وَأَفْكُهُمْ، فَمَنْ قَالَ: أَفْكُهُمْ، يَقُولُ: صَرَفَهُمْ عَنِ الْإِيمَانِ وَكَذَّبَهُمْ، كَمَا قَالَ: ﴿يُؤْفِكُ عَنْهُ مِنَ الْفِكِّ﴾ [الذاريات: ٩]، صَرَفَ عَنْهُ مَنْ صُرِفَ.

(١) فِي (أ): «فَنَسَخَهُ».

٤١٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِنْفِكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثَبَتْ لَهُ إِقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، قَالُوا: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ أَرْوَاجِهِ، فَأَيَّيْنِ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَرْوَةِ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أُنزِلَ الْحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هُوْدَجِي وَأُنزَلُ فِيهِ، فَسِرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَرْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلْ، دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ، أَدْنَى لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ أَدْنَوْنَا بِالرَّحِيلِ، فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جِرْعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي، فَاحْتَمَلُوا هُوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النَّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفًا لَمْ يَهْبَلْنَ، وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِيفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَحِثُّتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَقْدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي، غَلَبَنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْطَلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَى، وَكَانَ رَأَى قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَبَقْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِحِلْبَابِي، وَوَاللَّهِ مَا



تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ، وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَرَكِبْتُهَا، فَاذْطَلَقَ يَقُودُ بِرِ الرَّاحِلَةِ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ مُوْغِرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ وَهُمْ نُزُولٌ، قَالَتْ: فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَ الْإِفْكِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، قَالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيَقْرَهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ، وَقَالَ عُرْوَةُ أَيضًا: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيضًا إِلَّا حَسَّانُ ابْنُ ثَابِتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أَنَاثَةَ، وَحَمَّةُ بِنْتُ جَحْشٍ، فِي نَاسٍ آخَرِينَ لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِنَّ كِبْرَ ذَلِكَ يُقَالُ لَهُ: عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ، قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعَرَضِي  
لِعَرَضٍ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيئِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسَلُّمُ، ثُمَّ يَقُولُ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟»، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِيئِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَقَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مِسْطَحٍ قِبَلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بِيوتِنَا، قَالَتْ: وَأَمَرْنَا أَمْرَ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِّيَّةِ قِبَلَ الْغَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكَنْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بِيوتِنَا، قَالَتْ: فَاذْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ، وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَامِرٍ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَنَاثَةَ بْنِ عَبَادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قِبَلَ بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأِنِنَا، فَعَثَرَتْ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ، فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا قُلْتَ، أَتَسْبِينَ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: أَيُّ هَتَاهُ وَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: وَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ، قَالَتْ: فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَيْكُمُ؟»، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبِي؟  
 قَالَتْ: وَأُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهَا، قَالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي:  
 يَا أُمَّتَاهُ، مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بِنْتَهُ، هُوَ يِ عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةً قَطُّ  
 وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ مُجْبِّهَا، لَهَا ضَرَائِرُ، إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ،  
 أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَزُقَالِي دَمْعٌ وَلَا  
 أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي، قَالَتْ: وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ  
 وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوَحْيَ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا  
 أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ هُمْ فِي  
 نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلَكَ، وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ يُضَيِّقْ  
 اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدُقْكَ، قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ بَرِيرَةَ، هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ؟». قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ  
 بِالْحَقِّ، مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا امْرَأَةً قَطُّ أَغْمِضُهُ غَيْرَ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ  
 أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ، قَالَتْ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعَدَّرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 بْنِ أَبِي، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ  
 أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا  
 خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي». قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ  
 الْأَشْهَلِ، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْذِرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُقْفَهُ، وَإِنْ كَانَ  
 مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ، قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ  
 حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَخْدِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ  
 ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ، فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا  
 تَقْدِرْ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ. فَقَامَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَهُوَ  
 ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَنَقْتُلَنَّكَ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ مُجَادِلٌ عَنِ

الْمُنَافِقِينَ، قَالَتْ: فَتَارَ الْحَيَانَ الْأَوْسُ، وَالخَزْرَجُ حَتَّى هُمَا أَنْ يَقْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ، حَتَّى سَكَنُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ لَا يِرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبُوَايَ عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يِرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لِأَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، فَبَيْنَا أَبُوَايَ جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذَنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتِ بَرِيئَةً، فَسَيَبْرُتُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَلْمَمْتِ بِذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرِي اللَّهُ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»، قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أُحِسُّ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَحَبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ، فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَحَبُّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ، قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ، فَلَيْتَ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بَرِيئَةٌ، لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَيْتَ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بَرِيئَةٌ، لَتُصَدِّقَنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ:

﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي حَبِيئَةٌ بَرِيئَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرِّئِي بِبِرَائَتِي، وَلَكِنَّ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحَيَايَتِي، لِشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ، وَلَكِنَّ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرِئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أُنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ مَا

كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلَ الْجَمَانِ، وَهُوَ فِي يَوْمِ شَاتٍ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسَرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكَ». قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قَوْمِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ﴾ [النور: ١١] الْعَشْرَ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَنَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَجِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]، قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لَزَيْنَبَ: «مَاذَا عَلِمْتِ، أَوْ رَأَيْتِ». فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِنِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ، قَالَتْ: وَطَفِقْتُ أُخْتَهَا حَمْنَةَ تُحَارِبُ لَهَا، فَهَلَكْتُ، فِيمَنْ هَلَكَ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنِي مِنْ حَدِيثِ هُوَلَاءِ الرَّهْطِ. ثُمَّ قَالَ عُرْوَةُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنْفِ أُتْسَى قَطُّ، قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [خ: ٢٥٩٣، م: ٢٧٧٠].

(حَدِيثِ الْإِفْكِ): «ك»: «هو أبلغ ما يكون من الكذب، وقيل: هو البهتان، والمشهور [فيه]»<sup>(١)</sup> كسر الهمزة، وإِسْكَانِ الْفَاءِ، وَجَاءَ فَتَحَهَا جَمِيعًا، وَكَذَلِكَ النِّجْسُ،

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «منه».

والنجس»، انتهى.

وقال «ز»: «الإفك والأفك بمنزلة النجس والنجس، الأولى: ساكنة الفاء، مكسورة الهمزة، والثانية: مفتوحة الهمزة والفاء، يريد أنها واحدة، وهو أسوأ الكذب، لكن في «المثلث» لابن مالك<sup>(١)</sup>: الإفك: الكذب، والأفك: جمع أفوك، وهو الكذوب. وتمثيل البخاري بالنجس فيه نظر، وقد ذكر ابن عزيز أن النجس بكسر النون لا يستعمل إلا تابعا للرجس»، انتهى. يقال: إفكهم بكسر الهمزة، والسكون، وأفكهم بفتحيتين، وأفكهم بلفظ الماضي معناه صرفهم عن الإيثار.

(وَكُلُّهُمْ) أي: قال الزهري: وكلهم. (أَثَبَتْ...) إلخ، أي: أحفظ وأحسن إيرادا وسردا للحديث. (وَعَيْتُ): بفتح العين: حفظت. (فَأَيْهَنُ): «ز»: «كذالهم، وللأصيلي: «فأيتهن»، وهو أصوب». «د»: «هذا اعتراف منه بأن كلاً صواب، وهو خلاف ما يفهمه قوله فيما تقدم في حديث الإفك: أن «أيتهن» بالتاء هو الوجه، وقد أسلفنا الكلام عليه هناك»، انتهى. أي: في «الشهادات».

(فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا): «ز»: «هي غزوة بني المصطلق». (جَزَعُ): بفتح الجيم، وسكون الزاي، وهو الخرز. (ظَفَارُ): بفتح المعجمة، وخفة الفاء، وبالراء، مبنية على الكسر: قرية باليمن. (لَمْ يَهْبُلَنَّ): بضم الواحدة، أي: لم يغشهن اللحم، قال الخليل: «الهبل: كثرة اللحم». (العُلُقَةُ): بضم العين: القليل. (فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِفَةَ الْهُودَجِ): «ك»: «فإن قلت: تقدم في «الشهادات»: «فلم يستنكر القوم ثقل الهودج»، فما التوفيق بينهما؟ قلت: هما من الأمور الإضافية، فيفتاوتان بالنسبة».

(الْمُعْطَلُ): بفتح المهملة، والثانية مُشَدَّدَةٌ. (السُّلْمِيُّ): بضم المهملة، وفتح اللام. (الدُّكْوَانِيُّ): بفتح المعجمة، وسكون الكاف، وبالنون. (بِاسْتِرْجَاعِهِ): هو قوله: «إنا لله وإنا إليه راجعون». (فَحَمَّرْتُ): غطيت. (أَهْوَى): أسرع. (فَوَطِئَ) أي:

(١) الإعلام بمثلث الكلام (ص ١٩).

صفوان يد الراحلة ليسهل الركوب عليها، ولا يحتاج إلى مساعدته. (مُوغِرِينَ):  
«ك»: «أي: داخلين في الوغرة بالمُعْجَمَةِ والراء، وهي شدة الحر».

(نَحْرِ الظَّهِيرَةِ): «ز»: «أي: في وقت الهاجرة، يقال: أوغر دخل في ذلك الوقت،  
كما يقال: أظهر، إذا دخل في وقت الظهر، ويروى: «مغورين» بتقديم الغين». (كِبْرُ  
الإفك) أي: معظمه. (أَبِي): بِضَمِّ الهمزة: أبوه. (سَلُول): بِفَتْحِ المَهْمَلَةِ: أمه. (عِنْدَهُ):  
تنازع فيه العاملان. (فَيَقْرُهُ): بِضَمِّ القاف. «ز»: «القر: صب الكلام».

(يَسْتَوْشِيهِ): «ز»: «الوشى: استخراج الحديث بالبحث»، وقال «ك»:  
«الجوهري<sup>(١)</sup>: «يستوشيه»، أي: يطلب ما عنده ليزيده». (مَسْطَحٌ): بِكَسْرِ الميم،  
وَسُكُونِ المَهْمَلَةِ الأولى، وَفَتْحِ الثانية. (أَثَانَةٌ): بِضَمِّ الهمزة، وَتَخْفِيفِ المثلثة الأولى.  
(مَحْنَةٌ): بِفَتْحِ المَهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الميم، وبالنون. (جَحْشٍ): بِفَتْحِ الجيم، وَسُكُونِ  
المَهْمَلَةِ والشين المُعْجَمَةِ.

(وَوَالِدُهُ) أي: والد أبيه، أبوه ثابت، وجده منذر، وأبو جده حرام ضد حلال،  
وعاش كل واحد من الأربعة مئة وعشرين سنة، وهذا من الغرائب. (يُفِيضُونَ) أي:  
يخوضون. (فَاشْتَكَيْتُ) أي: مرضت. (يَرِيْبِي) بِفَتْحِ أوله وَضَمِّه، يقال: رابه  
وأرابه، إذا أوهمه وشككه. (اللُّطْفُ): بِضَمِّ اللّام، وَسُكُونِ الطّاء وَبِفَتْحِهَا جميعًا:  
البر والرفق.

(نَقَهْتُ): بِفَتْحِ القاف وَكَسْرِهَا. (قَبَلُ): بِكَسْرِ القاف. (الْمَنَاصِعُ): بالنون  
والمَهْمَلَتَيْنِ بوزن مساجد: موضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيه. (الأول): بلفظ  
الجمع. (رُهِمَ): بِضَمِّ الرَّاءِ، وَسُكُونِ الهاء. (صَخْرٍ): بِفَتْحِ المَهْمَلَةِ، وَسُكُونِ  
المُعْجَمَةِ. (عَبَّادٍ): بِفَتْحِ المَهْمَلَةِ، وَشِدَّةِ المَوْحَدَةِ. (تَعَسَّ): «ك»: «قال الجوهري<sup>(٢)</sup>:

(١) الصحاح (٦/٢٥٢٤).

(٢) الصحاح (٣/٩١٠).

بِالْفَتْحِ، وَالْقَاضِي<sup>(١)</sup>: بِالْكَسْرِ».

(هتأه): بِفَتْحِ الهَاءِ، وَإِسْكَانِ التَّوْنِ وَفَتْحِهَا، وَالْهَاءِ الْأَخِيرَةَ تُضَمُّ وَتَسْكُنُ، وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ تَخْتَصُّ بِالنَّدَاءِ، وَمَعْنَاهَا: يَا هَذِهِ، وَقِيلَ: «يَا بِلْهَاءِ»، كَأَنَّهَا نَسَبَتْ إِلَى قَلْبِ الْمَعْرِفَةِ بِمَكَائِدِ النَّاسِ وَشُرُورِهِمْ. (وَضِيئَةٌ): حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ. (أَكْثَرُنَ) أَي: الْقَوْلِ الرَّدِيِّ عَلَيْهَا. (لَا يَرْقَأُ): بِالْقَافِ وَالْهَمْزِ: لَا يَنْقَطِعُ.

(أَهْلَكَ): «ك»: «بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ». (وَأَمَّا عَلِيٌّ... إِيخ، «ك»: «مَا قَالَ ﷺ لَمْ يَكُنْ لِعِدَاوَةٍ وَلَا بَغْضًا، لَكِنْ لِمَا رَأَى أَنْزَعَاكَ النَّبِيُّ ﷺ لِهَذَا الْأَمْرِ أَرَادَ إِرَاحَةَ خَاطِرِهِ، وَتَسْهِيلَ الْأَمْرِ عَلَيْهِ». (بِرِيرَةٌ): بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ الْأُولَى. (أَغْمِصُهُ): بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الْمِيمِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ: أَعْيَبَهُ.

(فَاسْتَعَذَّرَ): «ك»: «أَي: قَالَ: «مَنْ يَعْذِرُنِي فَيَمْنِ أَدَانِي فِي أَهْلِي؟» وَمَعْنَى «مَنْ يَعْذِرُنِي»: مَنْ يَقُومُ بِعِذْرِي إِنْ كَافَأْتَهُ عَلَى قَبْحِ فِعَالِهِ، وَقِيلَ: «مَنْ يَنْصُرُنِي»، وَالْعِذِيرُ النَّاصِحُ. (سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ): «ك»: «الْقَاضِي<sup>(٢)</sup>: هَذَا مُشْكَلٌ؛ لِأَنَّ هَذِهِ [الْقِصَّةَ]<sup>(٣)</sup> كَانَتْ فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّعِ سَنَةِ سِتٍّ، وَسَعْدَاتُ فِي أَثَرِ الْخَنْدَقِ سَنَةِ أَرْبَعٍ، فَذَكَرَ سَعْدُ وَهَمَّ، بَلِ الْمُتَكَلِّمُ أَوْلًا وَآخِرًا أَسِيدًا، وَالْجَوَابُ: أَنَّ الْمُرَيْسِيِّعِ كَانَتْ سَنَةَ خَمْسٍ، وَكَانَتْ الْخَنْدَقُ بَعْدَ مَا ذَكَرَهُ الْوَاقِدِيُّ<sup>(٤)</sup> وَغَيْرِهِ، وَهُوَ أَصَحُّ».

(أُمُّ حَسَّانَ): اسْمُهَا فَرِيعَةٌ مُصَغَّرَةٌ فَرَعَةٌ، بِالْفَاءِ وَالرَّاءِ وَالْمُهْمَلَةِ. (صَالِحًا) أَي: كَامِلًا. فِيهِ: أَنَّ الْغَضَبَ يَنْقَلُ الرَّجُلَ عَنِ اسْمِ الصَّلَاحِ. (اِحْتَمَلْتُهُ) أَي: حَمَلْتَهُ عَلَى الْجَهْلِ. (إِنَّكَ مُنَافِقٌ) أَي: إِنَّكَ تَفْعَلُ فِعْلَ الْمُنَافِقِينَ، وَلَمْ يَرُدِّ النِّفَاقَ الْحَقِيقِيَّ. (أَلَمَّمْتِ) أَي: فَعَلْتِ ذَنْبًا. (قَلَصَ): ارْتَفَعَ وَانْقَطَعَ. (مَا رَامَ) أَي: مَا فَارَقَ.

(١) مشارق الأنوار (١٢٣/١).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣٠١/٨).

(٣) في (ب): «القضية».

(٤) معازي الواقدي (٤/١).

(الْبُرْحَاءُ): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ، وَبِالرَّاءِ الْمُشَدَّدَةِ.

(لَيْتَحَدَّرُ): «ك»: «التحدر: الانصباب». (الْجَمَانِ): بِضَمِّ الْجِيمِ، وَخِفَّةِ الْمِيمِ، شَبِهَتْ قَطْرَاتِ عِرْقِهِ بِحَبَاتِ اللَّوْلُؤِ. (فَسْرِيَّ): أَزِيلُ. (لَا أَقُومُ إِلَيْهِ): قَالَتْ ذَلِكَ إِدْلَالًا عَلَيْهِمْ وَمَعَابَةِ؛ لَكُونَهُمْ شَكُّوا فِي حَالِهَا مَعَ عِلْمِهِمْ بِحَسَنِ طَرِيقَتِهَا، وَجَمِيلِ سِيرَتِهَا. (أَخْمِي) أَي: أَحْفَظْ، (سَمْعِي): فَلَا أَقُولُ: سَمِعْتَ فِيمَا لَمْ أَسْمَعْ.

(تُسَامِينِي) أَي: تَفَاخِرْنِي وَتُضَاهِينِي بِجَمَالِهَا، وَمَكَانِهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(تُحَارِبُ) أَي: تَتَعَصَّبُ لَهَا، وَتُحَكِّي مَا يَقُولُهُ أَهْلُهَا<sup>(١)</sup> [الإفك، وفي بعضها بالزراي.

(الرَّجُلُ): تَعْنِي صَفْوَانَ. (كَنْفٍ): يَفْتَحُ الْكَافَ، وَبِالنُّونِ: الثُّوبَ الَّذِي يَسْتَرُهَا،

وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْجَمَاعِ. «ك»: «اعلم أن براءة عائشة - رضي الله عنها - من الإفك براءة قطعية بنص القرآن، ولو تشكك فيها أحد صار كافرًا<sup>(٢)</sup>».

\*\*\*

٤١٤٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أُمِلِيَ عَلَيَّ هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ مِنْ حِفْظِهِ،

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: أَبْلَغَكَ أَنَّ عَلِيًّا، كَانَ فِيمَنْ قَذَفَ عَائِشَةَ؟ قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِكَ، أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ لَهَا: كَانَ عَلِيٌّ مُسَلِّمًا فِي شَأْنِهَا فَرَا جَعُوهُ، فَلَمْ يَرَجِعْ، وَقَالَ: مُسَلِّمًا، بِلَا شَكٍّ فِيهِ، وَعَلَيْهِ كَانَ فِي أَصْلِ الْعَتِيقِ كَذَلِكَ.

(قَوْمِكَ) أَي: قَرِيشَ. (مُسَلِّمًا): بِكَسْرِ اللَّامِ الْمُشَدَّدَةِ، وَلِلْحَمْوِيِّ يَفْتَحُهَا، الْأَوَّلُ

(١) فِي (أ): «يَقُولُ أَصْحَابُ».

(٢) فِي (أ): «مَنْ تَشَكَّكَ فِيهَا فَهُوَ كَافِرٌ».



من تسليم الأمر، بمعنى السكوت، والثاني من السلامة من الخوض فيه، وفي بعضها: «مسيئاً» ضد محسناً، وهو ﷺ منزه أن يقول بمقالة أهل الإفك، فغرضها بالإساءة قوله: «والنساء سواها كثير». (فَرَا جَعُوهُ) أي: الزهري في المسألة. (فَلَمْ يَرْجِعْ) أي: فلم يجب بغير ذلك.

\* \* \*

٤١٤٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ - وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ، إِذْ وَجِئْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ، فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ، قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ: فَخَرَّتْ مَعْشِيًا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِضٍ، فَطَرَحَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَعَطِطَتْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ هَذِهِ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخَذَتْهَا الْحُمَى بِنَافِضٍ، قَالَ: «فَلَعَلَّ فِي حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ»، قَالَتْ: نَعَمْ، فَقَعَدَتْ عَائِشَةُ فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ قُلْتُ لَا تُعَذِّرُونِي، مِثْلِي وَمِثْلَكُمْ كَيْعُوبَ وَبَيْنِي: ﴿وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا نَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، قَالَتْ: وَأَنْصَرَفَ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَذْرَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ وَلَا بِحَمْدِكَ. [خ: ٣٣٨٨].

(حُصَيْنٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ. (الْأَجْدَعِ): بِجِيمٍ وَمُهْمَلَتَيْنِ. (أُمُّ رُومَانَ): بِضَمِّ الرَّاءِ، اسْمُهَا زَيْنَبُ. «ك»: «اسْتَدْرَكَ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ بِأَنَّ أُمَّ رُومَانَ مَاتَتْ سِتَّةَ سِنِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، وَ[مَسْرُوقًا]»<sup>(١)</sup> قَدِمَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ، وَقَالَ

(١) فِي (أ): «مَسْرُوقٌ».

«ز»: «قال أبو عمر<sup>(١)</sup>: رواية مسروق عنها مرسله، ولعله سمع ذلك من عائشة. وقال عبدالغني: قد روي الحديث عن مسروق عن ابن مسعود عن أم رومان، وهو أشبه بالصواب».

وقال «س»: «قيل: ماتت أم رومان في حياته ﷺ ومسروق لم يأت المدينة إلا بعد وفاته، فكيف تحدثه أم رومان؟» قاله الخطيب، وتابعه جماعة من الحفاظ، ورده ابن حجر<sup>(٢)</sup> بأن الذي قال إنها ماتت في حياته: الواقدي، وهو ضعيف لا يتعقب بكلامه ما يأتي في الأسانيد الصحيحة، وقد نبّه البخاري على ذلك في «تاريخه الأوسط»<sup>(٣)</sup> و«الصغير» إلى آخر ما ذكر».

(بِنَافِضٍ): «ك»: «النافض من الحمى ذات الرعدة». (لَيْثُنُ حَلَفْتُ) أي: على براءتي (لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَيْثُنُ قُلْتُ): تخلفني عن الجيش كان بسبب فقد العقد، [فلا]<sup>(٤)</sup> تقبلوا عذري.

\* \* \*

٤١٤٤- حَدَّثَنِي يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيََ اللَّهُ عَنْهَا- كَانَتْ تَقْرَأُ: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّنِّكِزِ﴾ [النور: ١٥]، وَتَقُولُ: الْوَلْتُ: الْكَذِبُ. قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكَانَتْ أَعْلَمَ مِنْ غَيْرِهَا بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ نَزَلَ فِيهَا. [خ: ٤٧٥٢].

(إِذْ تَلَقَّوْنَهُ): بِفَتْحِ التَّاءِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، وَضَمِّ الْقَافِ مُخَفَّفًا. (الْوَلْتُ): بِفَتْحِ الْوَاوِ،

(١) الاستيعاب (٤/١٩٣٧).

(٢) فتح الباري (٧/٤٣٨).

(٣) التاريخ الأوسط (١/٣٨).

(٤) في (ب): «لا».

وَسُكُونِ اللَّامِ: الكذب.

\*\*\*

٤١٤٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ذَهَبَتْ أُسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسْبُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَأَذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، قَالَ «كَيْفَ بِنَسَبِي؟»، قَالَ: لِأَسْلَنَكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ، سَمِعْتُ هِشَامًا، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَبَبْتُ حَسَّانَ، وَكَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَيْهَا.

[خ: ٣٥٣١، م: ٢٤٨٧].

(يُنَافِحُ): بإهمال الحاء: يخاصم عنه، ويدب عنه بالشعر. (فَرَقَدٍ): بفتح الفاء والقاف، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

\*\*\*

٤١٤٦ - حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الصُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَعِنْدَهَا حَسَّانُ ابْنُ ثَابِتٍ يُنَشِّدُهَا شِعْرًا، يُسَبِّبُ بِأَيَاتٍ لَهُ، وَقَالَ:

حَصَانُ رَرَانٌ مَا تُزْنُ بِرَبِيبَةٍ  
وَتُصْبِحُ عَرْنَى مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ.

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ، قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذِينَ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ؟ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١]، فَقَالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ، أَوْ يُهَاجِي

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [خ: ٤٧٥٥، ٤٧٥٦، م: ٢٤٨٨].

(بِشْرُ): بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ. (الضُّحَى): بِضَمِّ الضَّادِ. (يُشَبِّبُ): «ك»: «التشبيب: ذكر الشاعر ما يتعلق بالغزل ونحوه». (حَصَانٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ: العنيفة. (رَزَانٌ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وبالزاي: صاحبة وقار ثابتة العقل. (مَا تُرَنَّ): بلفظ المجهول مضارع ازنان بزاي ونونين، يقال: [ازننته]<sup>(١)</sup> به، أي: اتهمته به.

(بِرِيَّةٌ): [بالراء]<sup>(٢)</sup>: التهمة. (عَرَّثَى) أي: جائعة، أي: لا تغتاب الناس؛ إذ لو كانت مغتابة لكانت آكلة من لحم أختها، فتكون شبعانة لا جوعانة. (لَسْتُ كَذَلِكَ): فيه إشارة إلى أن حسان اغتاب عائشة في قصة الإفك. (قَالَ مَسْرُوقٌ... إلخ، «ز»: «أنكر ذلك عليه، وإنما الذي تولى كبره ابن سلول، وإنما كان حسان من الجملة»، «د»: «هذا في الحقيقة إنكار على عائشة رضي الله عنها؛ فإنها سلمت لمسروق ما قال بقولها: (وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟)، وحذف نون الرفع من قوله: «تأذني» لمجرد التخفيف، وهو ثابت في الكلام الفصيح نثرًا ونظمًا».

### ٣٦- بَابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾

[الفتح: ١٨]

٤١٤٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصُّبْحَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَقَالَ: «قَالَ اللَّهُ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَبِرِزْقِ اللَّهِ وَبِفَضْلِ اللَّهِ، فَهُوَ

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «ازننته».

(٢) في (أ): «براء».

مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطْرِنَا بِنَجْمٍ كَذَا، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي». [خ: ٨٤٦، م: ٧١].

(غَزْوَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ): «ز»: «وفي نسخة: «عمرة الحديبية»، وهي بالتَّخْفِيفِ عَلَى الْأَفْصَحِ»، وقال «ك»: «(الْحُدَيْبِيَّةِ) بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ وَتَشْدِيدِهَا، وَهِيَ قَرْيَةٌ صَغِيرَةٌ سَمِيَتْ بِئِثْرٍ هُنَاكَ عِنْدَ مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَهِيَ شَجَرَةٌ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّحَابَةَ تَحْتَهَا، وَهِيَ عَلَى مَرَحَلَةٍ مِنْ مَكَّةَ». (مُحَلَّدٍ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَاللَّامِ.

\* \* \*

٤١٤٨ - حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَسْمَاءَ ؓ أَخْبَرَهُ، قَالَ: اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ عُمَرٍ، كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، إِلَّا الَّتِي كَانَتْ مَعَ حَجَّتِهِ: عُمَرَةً مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةً مِنَ الْجِعْرَانَةِ، حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، وَعُمَرَةً مَعَ حَجَّتِهِ. [خ: ١٧٧٩، م: ١٢٥٣].

٤١٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، قَالَ: انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أَحْرَمْ. [خ: ١٨٢١، م: ١١٩٦ مطولاً].

(هُدْبَةُ): بِضَمِّ الْهَاءِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْمَوْحَاذَةِ. (الْجِعْرَانَةُ): بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَبِكَسْرِ الْعَيْنِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ، وَجِهَانِ مَشْهُورَانَ، وَهِيَ مَوْضِعٌ بَيْنَ الطَّائِفِ وَمَكَّةَ، فَإِنْ قُلْتَ: ذَكَرَ فِي «الْجِهَادِ»: «قَالَ نَافِعٌ: لَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجِعْرَانَةِ، وَلَوْ اعْتَمَرَ لَمْ يَخْفِ عَلَى ابْنِ عُمَرَ؟» قُلْتَ: الْمَلَاذِمَةُ مَنُوعَةٌ

لا احتمال غيبته في ذلك الوقت، أو نسيانه».

(الرَّبِيع): بِفَتْحِ الرَّاءِ.

\* \* \*

٤١٥٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ  
 ؓ، قَالَ: تَعُدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتَحَ مَكَّةَ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا، وَنَحْنُ نَعُدُّ الْفَتْحَ بَيْعَةَ  
 الرِّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَالْحُدَيْبِيَّةُ بُرٌّ، فَتَزَحَّنَاهَا  
 فَلَمْ نَتْرِكْ فِيهَا قَطْرَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَاهَا، فَجَلَسَ عَلَى شَفِيرِهَا ثُمَّ «دَعَا بِإِنَاءٍ  
 مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَضَمَّصَ وَدَعَا ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا، فَتَرَكْنَاهَا غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ إِنَّمَا أَصْدَرْتَنَا  
 مَا شِئْنَا نَحْنُ وَرِكَابَنَا. [خ: ٣٥٧٧].

(أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً): «س»: «في الرواية الآتية: «خمس عشرة مئة»، والجمع أنهم  
 كانوا ألفًا وأربع مئة وزيادة لا تبلغ المئة، فالأولى ألغى الكسر، والثاني جبره، ومن  
 قال: «ألفًا وثلاث مئة»، فعلى حسب اطلاعه، وقد روي «ألفًا وست مئة»، و«ألفًا  
 وسبع مئة»، وكأنه على ضم الأتباع والصبيان، ولا بن مردويه عن ابن عباس: «كانوا  
 ألفًا وخمس مئة وخمسة وعشرين»، وهذا تحرير بالغ»، انتهى.

وقال «ك»: «(أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً): فَإِنْ قَلَّتْ: الْقِيَاسُ أَنْ يُقَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَعُ مِائَةٍ؟  
 قَلَّتْ: لَعَلَّ الْغَرَضَ مِنْهُ الْإِخْبَارُ بِأَنَّ الْجَيْشَ كَانَ مُنْقَسِمًا إِلَى الْمُتَيْنِ، وَكَانَتْ كُلُّ مِائَةٍ  
 مِمْتَازَةً [عَنْ] (١) الْأُخْرَى». (أَصْدَرْتَنَا): «س»: «أَي: أُرُوتَنَا»، وَقَالَ «ك»: «مَنْ  
 الْإِصْدَارُ، يُقَالُ: أَصْدَرْتَهُ فَصَدَرَ، أَي: [رَجَعْتَهُ] (٢) فَرَجَعَ». (مَا شِئْنَا) أَي: الْقَدْرُ

(١) فِي (أ): «عَلَى».

(٢) كَذَا فِي «الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ): «رَبَعْتَهُ»، وَفِي (ب): «رَجَعْتَهُ».

الَّذِي أَرَدْنَا [مِنْ] (١) شَرِبَهُ.

(رِكَابَنَا) أَي: الْإِبِلَ الَّتِي يَسَارُ عَلَيْهَا.

\*\*\*

٤١٥١ - حَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَرَائِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعَ مِائَةٍ أَوْ أَكْثَرَ، فَزَلُّوا عَلَى بَيْتٍ فَزَحَّوْهَا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى الْبَيْتَ وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا، ثُمَّ قَالَ: «اأْتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا»، فَأَتَى بِهِ، فَبَصَقَ فِدْعًا، ثُمَّ قَالَ: «دَعُوهَا سَاعَةً». فَأَرَوْا أَنْفُسَهُمْ وَرِكَابَهُمْ حَتَّى ارْتَحَلُوا.

[خ: ٣٥٧٧].

(أَعْيَنَ): بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَبِالنُّونِ. (الْحَرَائِيُّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ، وَبِالنُّونِ. (فَزَحَّوْهَا): «س»: «النزح: أخذ الماء شيئاً فشيئاً، إلى أن لا يبقى منه شيء».

\*\*\*

٤١٥٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ تَتَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشْرَبُ، إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ، قَالَ: «فَوَضَّعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعَيْونِ». قَالَ: فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا،

(١) من (أ) فقط.

فَقُلْتُ لِجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً.  
[خ: ٣٥٧٦، م: ١٨٥٦ مختصراً].

(فُضِيلٌ): مُصَغَّرُ فَضْلٍ بِمُعْجَمَةٍ. (حُصَيْنٌ): مُصَغَّرُ حِصْنٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ. (مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ): «س»: «هذا يغير حديث البراء: «أنه صب ماء وضوئه في البئر»، وجمع ابن حبان بالتعدد، وأن كلاً في وقت، وأن هذا حين حضرت صلاة العصر، وأريد الوضوء، و[ذاك]»<sup>(١)</sup> بعده».

\* \* \*

٤١٥٣ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ: بَلَّغْنِي أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ يَقُولُ: كَانُوا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً، فَقَالَ لِي سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ: كَانُوا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، الَّذِينَ بَايَعُوا النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ. [خ: ٣٥٧٦، م: ١٨٥٦].

تَابِعَهُ أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ قَتَادَةَ. تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَارٍ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(الصَّلْتُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ اللَّامِ، وَبِالْفَوْقَانِيَّةِ. (قُرَّةٌ): بِضَمِّ الْقَافِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ.

\* \* \*

٤١٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ: «أَنْتُمْ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ»، وَكُنَّا

(١) في (أ): «ذلك».



أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ، وَلَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ الْيَوْمَ لَأَرَيْتُكُمْ مَكَانَ الشَّجَرَةِ. تَابَعَهُ الْأَعْمَشُ، سَمِعَ سَالِمًا، سَمِعَ جَابِرًا: أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ. [خ: ٣٥٧٦، م: ١٨٥٦].

(أَبْصِرُ الْيَوْمَ) أي: لو كنت بصيرًا اليوم، وقد صار ضريراً في آخر عمره.

\*\*\*

٤١٥٥ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَثَلَاثِمِائَةٍ، وَكَانَتْ أَسْلَمَ، ثُمَّ الْمُهَاجِرِينَ. [م: ١٨٥٧].  
تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ.

(مُرَّةٌ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ.

\*\*\*

٤١٥٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَيْسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مِرْدَاسًا الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - : يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ، الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ، وَتَبَقَى حُفَالَةٌ كَحُفَالَةِ التَّمْرِ وَالشَّعِيرِ، لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا. [خ: ٦٤٣٤].

(مِرْدَاسًا): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَتَيْنِ. (الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ): «ز»: «يجوز رفعه على الصفة [أو]»<sup>(١)</sup> البديل، ونصبه على الحال، نحو: ادخلوا الأول فالأول، أي: [مرتبين]<sup>(٢)</sup>، وإن كان فيه الألف واللام؛ لأنَّ الحال ما يتلخص من

(١) في (أ): «و».

(٢) في (ب): «مرتبين».

المكرر، فإن التقدير: ذهبوا مترتين. قاله أبو البقاء.

وتعقب «د» الوجه الأول، فقال: «المنصوص: أن عطف [الصفات]»<sup>(١)</sup> المفرقة مع اجتماع منعوتها من خصائص الواو، والعاطف هنا الفاء، ثم قال: «وهل الحال الأول أو الثاني أو المعنى المجموع منهما؟ فيه خلاف كالخلاف في: «هذا حلو حامض»؛ لأنَّ الحال أصلها الخبر».

(حُفَالَةٌ) بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْفَاءِ، وَكَذَلِكَ الْحَالَةُ بِالثَّلَاثَةِ، يُقَالُ: هُوَ مِنْ حَفَالَتِهِمْ، وَمِنْ حَفَالَتِهِمْ، أَي: مِمَّنْ لَا خَيْرَ فِيهِ، وَقِيلَ: هُوَ الرُّذَلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْفَاءُ وَالثَاءُ كَثِيرًا يَتَعَاقَبَانِ، نَحْوُ: فُومٌ وَثُومٌ. «ز»: «وهذا الحديث مما انفرد به البخاري عن الأئمة الخمسة، وليس لمرداس سوى هذا الحديث، ولم يروه عنه غير قيس».

\* \* \*

٤١٥٧ - ٤١٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ مَرْوَانَ، وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَحْرَمَةَ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحَدِيثِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَ بِبَيْدِي الْحَلِيفَةِ قَلَدَ الْهَدْيِ، وَأَشْعَرَ، وَأَحْرَمَ مِنْهَا، لَا أَحْصِي كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ سُفْيَانَ، حَتَّى سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَا أَحْفَظُ مِنَ الزُّهْرِيِّ الْإِشْعَارَ وَالتَّقْلِيدَ، فَلَا أَدْرِي، يَعْنِي مَوْضِعَ الْإِشْعَارِ وَالتَّقْلِيدِ، أَوِ الْحَدِيثِ كُلَّهُ.  
[خ: ١٦٩٤، ١٦٩٥].

(أَشْعَرَ): الْإِشْعَارُ: أَنْ يُضْرَبَ صَفْحَةُ سَنَامِ الْيَمْنَى بِحَدِيدَةٍ فَيَلْطَخُهَا بِالْدَمِ؛ لِيَشْعُرَ بِهَا هَدْيِي. (وَالتَّقْلِيدُ): أَنْ يَلْقَى فِي عُنُقِ الْبَدَنَةِ شَيْءٌ؛ لِيَعْلَمَ أَنَّهَا هَدْيِي.

(١) في (أ): «الصفة».

«لَا أَحْصِي» أَي: قَالَ [عَلِي] <sup>(١)</sup> بِنِ الْمَدِينِيِّ: «لَا أَحْصِي كَمْ سَمِعْتَ الْحَدِيثَ مِنْ سَفِيَانٍ».

\* \* \*

٤١٥٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ وَرَقَاءَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ ابْنِ عُجْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَبُؤْذَيْكَ هُوَ أَمْكَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَخْلُقَ، وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، لَمْ يَبَيِّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَخْلُقُونَ بِهَا، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، أَوْ يَهْدِيَ شَاةً، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. [خ: ١٨١٤، م: ١٢٠١].

(خَلْفٍ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَاللَّامِ. (نَجِيحٍ): بِفَتْحِ النُّونِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (عُجْرَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْجِيمِ، وَبِالرَّاءِ. (فَرَقًا): بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالرَّاءِ، وَقَدْ تَسَكَّنَ الرَّاءُ مَكِّيَالٍ يَسَعُ سِتَّةَ عَشَرَ رَطْلًا. (بَيْنَ) أَي: [مَقْسُومًا] <sup>(٢)</sup> بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ.

\* \* \*

٤١٦٠، ٤١٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقَتْ عُمَرَ امْرَأَةٌ شَابَةٌ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صِغَارًا، وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ

(١) من (أ) فقط.

(٢) في (أ): «مفرقًا».

يَمْضُ، ثُمَّ قَالَ: مَرَّحَبًا بِنَسَبِ قَرِيبٍ، ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى بَعِيرِ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غِرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاوَلَهَا بِخِطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَقْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرَتْ لَهَا؟ قَالَ عَمْرٌ: نَكَلْتِكَ أُمَّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا، قَدْ حَاصَرَ حِصْنًا زَمَانًا فَانْتَحَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهْمَاتِهِمَا فِيهِ.

(مَا يُنْضِجُونَ): بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَجِيمٍ. (كُرَاعًا): بِضَمِّ الْكَافِ: مَا دُونَ الْكَعْبِ مِنَ الشَّاةِ، أَيْ: لَا تَجْدُونَ كُرَاعًا يَطْبَخُونَهُ. (وَلَا لُهُمْ زَرْعٌ): أَيْ: نَبَاتٍ. (وَلَا ضَرْعٌ): بِالْفَتْحِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ: مَا يَجْلِبُ. (تَأْكُلُهُمُ الضَّبُعُ) أَيْ: تَهْلِكُهُمُ السَّنَةُ الْمَجْدِبَةُ. (خُفَافٍ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَاءِ الْوَاوِ الْأُولَى خَفِيفَةً: صَحَابِي مَشْهُورٌ. (إِيَاءٌ): بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ، وَقِيلَ: «بِفَتْحِهَا»، وَسُكُونِ التَّحِيَّةِ، وَالْمَدِّ مَقْصُورٌ مَنْصَرَفٌ: صَحَابِي أَيْضًا. (بِنَسَبِ قَرِيبٍ): لِأَنَّ أَبَاهَا مِنْ مَشَاهِيرِ الصَّحَابَةِ. (ظَهِيرٍ): بِفَتْحِ الظَّاءِ الْمُعْجَمَةِ، أَيْ: قَوِي الظَّهْرِ. (اقْتَادِيهِ): بِقَافٍ وَمُثَنَاءٍ. (نَسْتَفِيءُ): بِمُهْمَلَةٍ وَمُثَنَاءٍ وَفَاءٍ وَهَمْزٍ وَمَدٍّ، أَيْ: نَسْتَرْجِعُ مِنَ الْفِيءِ، وَلِلْحَمَّوِيِّ بِالْقَافِ بِلَا هَمْزٍ. (سُهْمَاتِهِمَا): بِالْمُهْمَلَةِ: جَمْعُ سَهْمٍ، وَهُوَ النَّصِيبُ، أَيْ: أَنْصَبَاؤُهُمَا مِنَ الْغَنِيمَةِ.

\*\*\*

٤١٦٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ أَبُو عَمْرٍو الْفَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ، ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدَ فَلَمْ أَعْرِفْهَا. قَالَ مُحَمَّدٌ: ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا بَعْدَ. [خ: ٤١٦٣، م: ١٨٥٩].

(شَبَابَةُ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَخِفَّةِ الْمُوَحَّدَةِ الْأُولَى. (سَوَّارٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ

الواو، وبالراء، (الفرزاريُّ): بالفاء، وَتَخْفِيفِ الزاي.

\*\*\*

٤١٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: انْطَلَقْتُ حَاجًّا، فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجْرَةُ، حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ، فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ كَانَ فِي مَنِّ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجْرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا، فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ؟ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ! [خ: ٤١٦٢، م: ١٨٥٩ مختصرًا].

٤١٦٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا طَارِقٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ مِنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجْرَةِ، فَرَجَعْنَا إِلَيْهَا الْعَامَ الْمُقْبِلَ فَعَمِيَتْ عَلَيْنَا. [خ: ٤١٦٢، م: ١٨٥٩].

(فَعَمِيَتْ) أي: اشتبهت، قالوا: «سبب خفائها: أن لا يفتتن الناس بها؛ لما جرى تحتها من الخير، ونزول الرضوان، فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الجهال إياها، وعبادتهم لها، فإخفاؤها رحمة من الله».

\*\*\*

٤١٦٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ طَارِقٍ، قَالَ: ذُكِرَتْ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ الشَّجْرَةُ فَضَحِكَ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، وَكَانَ شَهِدَهَا. [خ: ٤١٦٢، م: ١٨٥٩ باختلاف].

(قَبِيصَةُ): بِفَتْحِ الْقَافِ، وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

\*\*\*

٤١٦٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ». فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». [خ: ١٤٩٧، م: ١٠٧٨].

(بِصَدَقَةٍ) أَي: زَكَاةَ.

\*\*\*

٤١٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحَرَّةِ، وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: عَلَى مَا يُبَايِعُ ابْنُ حَنْظَلَةَ النَّاسَ؟ قِيلَ لَهُ: عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: لَا أُبَايِعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحَدِيثِيَّةَ. [خ: ٢٩٥٩، م: ١٨٦١].

(عَبَّادٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوحَّدَةِ. (يَوْمُ الْحَرَّةِ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ، يَوْمَهَا [هو يوم] <sup>(١)</sup> الواقعة بين عسكر يزيد وأهل المدينة. (ابْنُ حَنْظَلَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ بَيْنَهُمَا، كَانَ يَأْخُذُ الْبَيْعَةَ مِنَ النَّاسِ لِيَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ.

\*\*\*

٤١٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى الْمَحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا إِيَاسُ بْنُ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْجُمُعَةَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ، وَلَيْسَ لِلْحَيْطَانِ ظِلٌّ نَسْتِظِلُّ فِيهِ. [م: ٨٦٠].

(١) من «الكواكب الدراري» فقط.

(يَعْلَى): بِفَتْحِ التَّحِيَّةِ وَاللَّامِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْقَصْرِ، (الْمَحَارِبِيُّ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ. (إِيَّاسُ): بِكَسْرِ الهمزة، وَتَخْفِيفِ التَّحِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (سَلَمَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَاللَّامِ. (أَكْوَعُ): بِفَتْحِ الهمزة، وَسُكُونِ الكافِ.

\* \* \*

٤١٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ. [خ: ٢٩٦٠، م: ١٨٦٠].

(يَزِيدُ): مِنَ الزِّيَادَةِ. (عُبَيْدٌ): مُصَغَّرٌ ضِدَّ حُرِّ. (عَلَى الْمَوْتِ) أَي: عَلَى لَازِمِهِ، وَهُوَ عَدَمُ الْفِرَارِ.

\* \* \*

٤١٧٠ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فَقُلْتُ: طُوبَى لَكَ، صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ وَبَايَعْتَهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْنَا بَعْدَهُ.

(إِشْكَابُ): بِكَسْرِ الهمزة وَفَتْحِهَا، وَإِسْكَانِ الْمُعْجَمَةِ. (الْعَلَاءُ): بِالْمَدِّ. (يَا ابْنَ أَخِي): لِلْكُشْمِيهَنِيِّ: «أَخٍ» بِلَا يَاءٍ. «ك»: «قَالَ: (ابْنُ أَخِي) بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ إِخْوَةٌ، أَوْ كَمَا هُوَ عَادَةُ الْعَرَبِ فِي ذَلِكَ».

(مَا أَحَدْنَا بَعْدَهُ): قَالَهُ إِذَا هَضَمًا لِنَفْسِهِ، وَإِمَّا نَظْرًا إِلَى مَا وَقَعَ مِنَ الْفِتَنِ بَيْنَهُمْ.

٤١٧١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ هُوَ ابْنُ

سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ «بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ». [خ: ١٣٦٣، م: ١١٠ مطولاً].

(سَلَامٍ): بِتَشْدِيدِ اللّامِ. (قِلَابَةَ): بِكَسْرِ القَافِ، وَخِفَّةِ اللّامِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ.

\* \* \*

٤١٧٢ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]. قَالَ: الْحَدِيثِيَّةُ، قَالَ أَصْحَابُهُ: هِنِيئًا مَرِيئًا، فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [الفتح: ٥]، قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ، فَحَدَّثْتُ بِهِذَا كُلَّهُ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ أَمَا: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ﴾، فَعَنْ أَنَسٍ، وَأَمَا: هِنِيئًا مَرِيئًا، فَعَنْ عِكْرَمَةَ. [خ: ٤٨٣٤].

(أَصْحَابُهُ) أَي: أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (هِنِيئًا مَرِيئًا): لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا غَفَرَ لَكَ مِمَّا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، (فَمَا لَنَا) أَي: فَأَيُّ شَيْءٍ لَنَا، وَمَا حَكَمْنَا فِيهِ. (كُلَّهُ) أَي: لِقَتَادَةَ. (أَمَا) ﴿إِنَّا فَتَحْنَا﴾: يَعْنِي تَفْسِيرَهُ بِالْحَدِيثِيَّةِ فَأَرْوِيهِ عَنْ أَنَسٍ، وَأَمَا قَوْلَ الصَّحَابَةِ: (هِنِيئًا مَرِيئًا) فَأَرْوِيهِ عَنْ عِكْرَمَةَ.

٤١٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ جُزْأَةَ بِنِ زَاهِرِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ مِنْ شُهَدَا الشَّجَرَةِ، قَالَ: إِنِّي لَأَوْقَدُ تَحْتَ الْقَدْرِ بِلُحُومِ الْحُمْرِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يَنْهَاكُمُ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ».

(جُزْأَةَ): «ز»: «بِفَتْحِ المِيمِ، وَكَسْرِهَا بَعْضُهُمْ، وَسُكُونِ الجِيمِ، وَفَتْحِ الزَّايِ،



وَسُكُونِ الْأَلْفِ غَيْرِ مَهْمُوزٍ، كَذَا يَقُولُهُ الْمَحْدُوثُونَ، وَقَالَ الْجَيَانِيُّ: هُوَ مَفْتُوحُ الْمِيمِ وَالْهَمْزَةُ. (إِذْ نَادَى... ) إِيخ، «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا النَّدَاءُ كَانَ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ لَا فِي الْحَدِيثِ؟ قُلْتَ: الْغَرَضُ مِنْ ذِكْرِهِ بَيَانُ أَنْ زَاهِرًا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَلَا تَعْرُضُ فِيهِ لِمَكَانِ النَّدَاءِ أَوْ زَمَانِهِ».

\*\*\*

٤١٧٤ - وَعَنْ مَجْرَأةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ اسْمُهُ أَهْبَانُ بْنُ أُوسٍ: «وَكَانَ اشْتَكَى رُكْبَتَهُ، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَعَلَ تَحْتَ رُكْبَتِهِ وَسَادَةً».

(مِنْهُمْ) أَي: مِنَ الصَّحَابَةِ. (أَهْبَانُ) بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ الْهَاءِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ، وَبِالنُّونِ، وَفِي بَعْضِهَا: «وَهَبَانُ» بِالْوَاوِ الْمَضْمُونَةِ، وَهُوَ مَكْلَمُ الذَّنْبِ، نَزَلَ الْكُوفَةَ، وَمَاتَ بِهَا. «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْمَرْوِيُّ عَنْ أَهْبَانَ؟ قُلْتَ: قَالَ الْكَلَابَادِيُّ<sup>(١)</sup>: رَوَى عَنْهُ مَجْرَأةٌ حَدِيثًا مَرْفُوعًا فِي عَمْرَةِ الْحَدِيثِ».

\*\*\*

٤١٧٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَّارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانِ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ -: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَتَوْا بِسَوِيْقٍ فَلَاكُوهُ. تَابَعَهُ مُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ. [خ: ٢٠٩].

(بُشَيْرٍ): مُصَغَّرُ بَشْرٍ بِمَوْحَدَةٍ وَمُعْجَمَةٍ. (يَسَّارٍ): ضِدُّ يَمِينٍ. (سُؤَيْدٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْوَاوِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ. (النُّعْمَانِ): بِضَمِّ النَّونِ.

(١) رجال صحيح البخاري (١/١٠٠).

٤١٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا شَاذَانُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي جَهْرَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنه - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - هَلْ يُنْقَضُ الْوِتْرُ؟ قَالَ: إِذَا أُوتِرْتَ مِنْ أَوَّلِهِ، فَلَا تُوتِرُ مِنْ آخِرِهِ.

(حَاتِمٍ): بِمُهْمَلَةٍ وَفَوْقِيَّةٍ. (بَزِيعٍ): بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَكَسْرِ الزَّيِّ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (شَاذَانُ): بِمُعْجَمَتَيْنِ: فَارِسِيٍّ مَعْرَبٍ، وَمَعْنَاهُ فَرِحَانٌ بِالْفَاءِ وَالرَّاءِ وَالْمُهْمَلَةِ وَالنُّونِ، اسْمُهُ الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ. (جَهْرَةَ): بِالْجِيمِ وَالرَّاءِ، وَغَلَطَ مَنْ رَوَاهُ بِالْحَاءِ وَالزَّيِّ. (عَائِدٌ): بِمُهْمَلَةٍ وَتَحْتِيَّةٍ وَذَالَ مُعْجَمَةٍ.

(هَلْ يُنْقَضُ): «ك»: «بِأَعْجَامِ الضَّادِ، أَي: إِذَا صَلَّى مَثَلًا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ مِنْهُ وَنَامَ، فَهَلْ يَصَلِّي بَعْدَ النَّوْمِ شَيْئًا آخَرَ مِنْهُ مِضَافًا إِلَى الْأَوَّلِ؟ وَإِذَا صَلَّىهَا مَرَّةً، فَهَلْ يَصَلِّي بِهَا بَعْدَ النَّوْمِ مَرَّةً أُخْرَى؟».

\* \* \*

٤١٧٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: نَكَلْتِكَ أُمَّكَ يَا عُمَرُ، نَزَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَّكَتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِي قُرْآنٍ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى اللَّيْلَةِ سُورَةَ، هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]. [خ: ٤٨٣٣، ٥٠١٢].

(تَكَلَّتْكَ): «ز»: «بِكْسِرِ الْكَافِ»، وقال «ك»: «خطاب من عمر لنفسه بهذا الدعاء». (نَزَرَتْ): «ز»: «بِتَخْفِيفِ الزَّايِ وَتَشْدِيدِهَا، وَالتَّخْفِيفِ هُوَ الْمَعْرُوفُ، وَالتَّشْدِيدُ لِلْمِبَالِغَةِ، أَي: أَلْحَتُ». (نَشِبْتُ): بالكسر، أي: مكثت.

\*\*\*

٤١٧٨، ٤١٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ حِينَ حَدَّثَ هَذَا الْحَدِيثَ، حَفِظْتُ بَعْضَهُ، وَثَبَّتَنِي مَعْمَرٌ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ قَالَا: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي بَضْعِ عَشْرَةِ مِائَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ، قَلَدَ الْهُدْيَ وَأَشْعَرَهُ، وَأَحْرَمَ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ، وَبَعَثَ عَيْنًا لَهُ مِنْ خُرَاعَةٍ، وَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى كَانَ بِغَدِيرِ الْأَشْطَاطِ أَتَاهُ عَيْنُهُ، قَالَ: إِنْ قَرَيْشًا جَمَعُوا لَكَ جُوعًا، وَقَدْ جَمَعُوا لَكَ الْأَحَابِيشَ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ وَمَانِعُوكَ، فَقَالَ: «أَشِيرُوا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيَّ، أَتَرُونَ أَنْ أَمِيلَ إِلَى عِيَالِهِمْ وَذُرَارِيِّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَصُدُّونَا عَنِ الْبَيْتِ، فَإِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَطَعَ عَيْنًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَإِلَّا تَرَكْنَاهُمْ مُحْرُوبِينَ»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَرَجْتَ عَامِدًا لِهَذَا الْبَيْتِ، لَا تُرِيدُ قَتْلَ أَحَدٍ، وَلَا حَرْبَ أَحَدٍ، فَتَوَجَّهَ لَهُ، فَمَنْ صَدَّنَا عَنْهُ قَاتَلْنَاهُ. قَالَ: «امْضُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ».

[خ: ١٦٩٤، م: ١٦٩٥].

(ثَبَّتَنِي) أي: جعلني معمر ثابتاً فيما سمعته من الزهري في هذا الحديث. (عَيْنًا): هو [الرَّيْبَةُ] <sup>(١)</sup> الذي ينظر القوم، والمراد به هنا: بُسْرٌ بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، ابن سفيان، أسلم سنة ست، وشهد الحديبية.

(١) هذا هو الصواب، وفي (أ): «الرْبَةُ»، وفي (ب): «الرْبِيَّة».

(بِغَدِيرٍ): هو مجتمع الماء. (الْأَشْطَاطِ): «د»: «بِفَتْحِ الهمزة، وَسُكُونِ الشين الْمُعْجَمَةِ وَطَاءَيْنِ مُهْمَلَتَيْنِ بَيْنَهُمَا أَلْفٌ، كَذَا فِي «المشارق»<sup>(١)</sup> و«المطالع»، وقال أبو عبيدة البكري عن أبي ذر: «بِالطَّاءِ الْمُهْمَلَّةِ، وَبِالطَّاءِ الْمُعْجَمَةِ»، وكذا فِي «الروض الأَنْف»<sup>(٢)</sup>، انتهى، موضع تلقاء الحديبية. (الْأَحَابِيشَ) «ك»: «بِالْمُهْمَلَةِ وَالْمُوَحَّدَةِ وَالْمُعْجَمَةِ بوزن مصابيح: الجماعة من الناس ليسوا من قبيلة واحدة». «ز»: «وقال ابن دريد: هم حلفاء قريش، تحالفوا تحت جبل يسمى حُبْشًا، فَسُمُّوا الْأَحَابِيشَ».

(فَإِنْ يَأْتُونَا) «ز»: «كذا لأكثرهم من الإتيان، وعند ابن السكّن: «بِأَتُونَا» بِمُوحَّدَةٍ، وَتَشْدِيدِ التَّاءِ، مِنَ الْبِتَاتِ، بِمَعْنَى [قَاطِعُونَا]<sup>(٣)</sup> بِإِظْهَارِ الْمُحَارَبَةِ، وَالْأَوَّلُ أَظْهَرَ هُنَا». (مِنَ الْمُشْرِكِينَ): وقال «ك»: «متعلق بـ «قَطَعَ» أَي: إِنْ يَأْتُونَا كَانَ اللَّهُ قَدْ قَطَعَ مِنْهُمْ جَاسُوسًا، يَعْنِي الَّذِي بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَي: غَايَتُهُ أَنَّا»<sup>(٤)</sup> كَمَا كَمَنَ لَمْ يَبْعَثِ الْجَاسُوسَ، وَلَمْ [يَعْبُرْ]<sup>(٥)</sup> الطَّرِيقَ، وَوَجَّهَهُمُ بِالْقِتَالِ، وَإِنْ لَمْ يَأْتُونَا نَهَبْنَا عِيَالَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَ(تَرَكْنَاَهُمْ مُحْرُوبِينَ) بِالْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ، أَي: مَسْلُوبِينَ مِنْهُوْبِينَ، يُقَالُ: حَرَبَهُ، إِذَا أَخَذَ مَالَهُ وَتَرَكَهُ بِلا شَيْءٍ، وَقَدْ حَرَبَ مَالَهُ، أَي: [سَلَبَهُ]<sup>(٦)</sup>، فَهُوَ مُحْرُوبٌ».

\*\*\*

٤١٨٠، ٤١٨١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمَسُورَ بْنَ

(١) مشارق الأنوار (٥٨/١).

(٢) الروض الأنف (٤٠/٤).

(٣) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «قطعونا».

(٤) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ): «عاقبه بأنا»، وفي (ب): «عاقبه بأنا».

(٥) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «يعين».

(٦) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «سلب».

مَحْرَمَةٌ: يُخْبِرَانِ خَبْرًا مِنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَكَانَ فِيهَا أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْهَا: أَنَّهُ لَمَّا كَاتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى قَضِيَّةِ الْمُدَّةِ، وَكَانَ فِيهَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتُهُ إِلَيْنَا، وَخَلَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ، وَأَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، فَكَرِهَ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعَضُوا، فَتَكَلَّمُوا فِيهِ، فَلَمَّا أَبَى سُهَيْلٌ أَنْ يُقَاضِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، كَاتَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا جَنْدَلِ بْنَ سُهَيْلٍ يَوْمَئِذٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَلَمْ يَأْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ مِنَ الرَّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا، وَجَاءَتِ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ، فَكَانَتْ أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ عَاتِقٌ، فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْمُؤْمِنَاتِ مَا أَنْزَلَ.

[خ: ١٦٩٤، ١٦٩٥].

(سُهَيْلٌ) مُصَغَّرُ سَهْلٍ. (امْتَعَضُوا) بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ، وَعَيْنُ مُهْمَلَةٌ، وَضَادٌ مُعْجَمَةٌ، وَلِلْكَشْمِيهِنِي: «امْتَعَضُوا» أَي: شَقَّ عَلَيْهِمْ. (جَنْدَلٌ) بَفَتْحِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَالْمُهْمَلَةُ. (عَاتِقٌ) أَي: بَلَغَتْ وَاسْتَحَقَّتِ الزَّوْجَ، وَقِيلَ: «هِيَ الشَّابَةُ».

\*\*\*

٤١٨٢ - قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوَّجَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُ مَنْ هَاجَرَ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ بِهِدِهِ الْآيَةَ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَكَ﴾ [المتحنة: ١٢]. وَعَنْ عَمِّهِ قَالَ: بَلَغْنَا حِينَ أَمَرَ اللَّهُ رَسُولَهُ ﷺ أَنْ يَرُدَّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ، وَبَلَغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ: فَذَكَرَهُ بِطَوْلِهِ.

[خ: ٢٧١٣، م: ١٦٨٨ بزيادة واختلاف].

(عَمِّهِ): يعني ابن شهاب الزهري. (بصير): ضد أعمى.

\* \* \*

٤١٨٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - خَرَجَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ، فَقَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْلَ بِعُمْرَةَ، مِنْ أَجْلِ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةَ عَامَ الْحَدِيثِ. [خ: ١٦٣٩، م: ١٢٣٠].

٤١٨٤- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَهْلًا وَقَالَ: إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ، وَتَلَا: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١].

[خ: ١٦٣٩، م: ١٢٣٠].

٤١٨٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَاهُ: أَنَّهَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ (ح). وَحَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ لَهُ: لَوْ أَقَمْتَ الْعَامَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا تَصَلَ إِلَى الْبَيْتِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ، فَنَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَدَايَاهُ، وَحَلَقَ وَقَصَّرَ أَصْحَابُهُ، وَقَالَ: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي أَوْجِبْتُ عُمْرَةَ، فَإِنْ خُلِيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: مَا أَرَى شَأْنَهُمْ إِلَّا وَاحِدًا، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ حَجَّةَ مَعَ عُمْرَتِي، فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا، وَسَعَى وَاحِدًا، حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

[خ: ١٦٣٩، م: ١٢٣٠].

(أَسْمَاءُ): بالمد. (جَوَيْرِيَّةُ): مُصَغَّرُ جَارِيَةِ بَجِيمٍ. (كَلَّمَا) أَي: فِي تَوْقِيفِهِ عَنِ الْإِحْرَامِ، وَهُوَ قَوْلُهُمَا: «لَوْ أَقَمْتُ الْعَامَ...» إِلَى آخِرِهِ.

\* \* \*

٤١٨٦ - حَدَّثَنِي شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ، سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا صَخْرٌ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنْ عُمَرُ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَرْسَلَ عَبْدَ اللَّهِ إِلَى فَرَسٍ لَهُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، يَأْتِي بِهِ لِيُقَاتِلَ عَلَيْهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ عِنْدَ الشَّجَرَةِ، وَعُمَرُ لَا يَدْرِي بِذَلِكَ، فَبَايَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْفَرَسِ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى عُمَرَ، وَعُمَرُ يَسْتَلْتِمُ لِلِقِتَالِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُبَايِعُ مَحْتِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَانْطَلَقَ، فَذَهَبَ مَعَهُ حَتَّى بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَهِيَ الَّتِي يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَسْلَمَ قَبْلَ عُمَرَ. [خ: ٣٩١٦].

(يَسْتَلْتِمُ) أَي: يَلْبَسُ اللَّأَمَةَ، وَهِيَ الدَّرْعُ.

\* \* \*

٤١٨٧ - وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ النَّاسَ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ تَفَرَّقُوا فِي ظِلَالِ الشَّجَرِ، فَإِذَا النَّاسُ مُحَدِّقُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، انظُرْ مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ أَحَدَقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَوَجَدَهُمْ يُبَايِعُونَ، فَبَايَعَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عُمَرَ فَخَرَجَ فَبَايَعَ. [خ: ٣٩١٦].

(عَمَّارٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمِيمِ. (الْعُمَرِيُّ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ. (مُحَدِّقُونَ) أَي: مَحِيطُونَ بِهِ. (قَدْ أَحَدَقُوا) لِلْمَسْتَمَلِي: «قَالَ» بَدَلُ «قَدَّ»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ. «ك»: «فَإِنْ

قُلْتُ: المستفاد مما تقدم في هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة: أن هذه القصة كانت عند قدوم عمر وعبدالله المدينة، ومن ها هنا أنه في الحديبية؟ قلت: هذه غيرها».

\*\*\*

٤١٨٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْلى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ اعْتَمَرَ، فَطَافَ فَطَفْنَا مَعَهُ، وَصَلَّى وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَكُنَّا نَسْتُرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ لَا يُصِيبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ. [خ: ١٦٠٠].

(نُمَيْرٍ): بِضَمِّ النُّونِ.

(يَعْلى): بِفَتْحِ التَّحْتِيَّةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ اللَّامِ، وَالْقَصْرِ.

\*\*\*

٤١٨٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَصِينٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو وَائِلٍ: لَمَّا قَدِمَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ مِنْ صِفِّينَ أَتَيْنَاهُ نَسْتَحْبِرُهُ، فَقَالَ: ائْتِمُوا الرَّأْيَ، فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرُهُ لَرَدَدْتُ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْطِنُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ قَبْلَ هَذَا الْأَمْرِ، مَا نَسُدُّ مِنْهُ حُصًّا إِلَّا انْفَجَرَ عَلَيْنَا حُصْمٌ مَا نَذْرِي كَيْفَ نَأْتِي لَهُ.

[خ: ٣١٨١، م: ١٧٨٥].

(سَابِقٍ): بِمُهْمَلَةٍ وَمَوْحَدَةٍ. (مِغْوَلٍ): بِكَسْرِ المِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الوَاوِ. (حَصِينٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ. (حُنَيْفٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ النُّونِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ. (صِفِّينَ): بِكَسْرِ الصَّادِ وَالْفَاءِ الْمُشَدَّدَةِ: مَوْضِعٌ بَيْنَ الشَّامِ



والعراق، قاتل فيه معاوية علياً<sup>(١)</sup>.

(يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ): بفتح الجيم والمُهَمَّلَةِ، وَسُكُونِ النون بينهما، والمراد به يوم الحديبية، وأضيف إليه [إذ]<sup>(٢)</sup> في ذلك اليوم رده رسول الله ﷺ إلى أبيه، وكان ذلك شاقاً عليهم. (يُفْظِعُنَا) بإعجام الظاء، يقال: فظعه الأمر وأفظعه، إذا اشتد عليه. [أَسْهَلْنَ]<sup>(٣)</sup> أي: أفضى بنا إلى سهوله. (قَبْلَ): ظرف لقوله: وضعنا.

(هَذَا الْأَمْرِ) أي: قاتل علي ومعاوية. (مِنْهُ) أي: من هذا الأمر، وفي بعضها: «منها». (خُصِمَ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ: الجانب، وأصله خصم القربة، وهو طرفها؛ ولهذا استعاره هنا مع ذكر الانفجار كما ينفجر الماء من نواحي القربة، وأراد الإخبار [عن]<sup>(٤)</sup> انتشار الأمر وشدته، وأنه لا يتهيأ إصلاحه وتلافيه، بخلاف ما كانوا عليه من الاتفاق.

\* \* \*

٤١٩٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ زَمَانَ الْحَدِيثِيَّةِ، وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّوْذِيكَ هَوَامٌ رَأْسُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاخْلُقْ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً»، قَالَ أَيُّوبُ: لَا أَذْرِي بِأَيِّ هَذَا بَدَأَ.

[خ: ١٨١٤، م: ١٢٠١].

(لَيْلَى): بفتح اللامين. (هَوَامٌ) جمع هامة بتشديد الميم، والمراد بها هنا القمل.

(١) بعدها في (أ) زيادة: «يفظعن»، وفي (ب) زيادة: «يفظعنا»، والصواب حذفها.

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق، وفي (أ) و(ب): «أن».

(٣) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «أسهل».

(٤) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ): «و»، وفي (ب): «عند».

(أَوْ [أَنْسُكُ] <sup>(١)</sup>): بِضَمِّ السَّيْنِ، وَوَصَلَ الِهْمْزَةَ.

\* \* \*

٤١٩١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ، وَقَدْ حَصَرَنَا الْمُشْرِكُونَ، قَالَ: وَكَانَتْ لِي وَفْرَةٌ، فَجَعَلْتُ الْهَوَامَّ تَسَاقُطُ عَلَيَّ وَجْهِي، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَيُّ ذِيكَ هَوَامُّ رَأْسِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]. [خ: ١٨١٤، م: ١٢٠٦].

(هُشَيْمٌ) مُصَغَّرٌ. (بَشِيرٌ) بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ. (وَفْرَةٌ) بِسُكُونِ الْفَاءِ: الشَّعْرَةُ إِلَى شَحْمَةِ الْأُذُنِ.

### ٣٧- بَابُ قِصَّةِ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةٍ

٤١٩٢- حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ نَاسًا مِّنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةٍ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَتَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ، فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ: إِنَّا كُنَّا أَهْلَ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيْفٍ، وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدَوْدٍ وَرَاعٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهِ فَيَشْرَبُوا مِنَ الْبَنَاهَا وَأَبْوَاهَا، فَاَنْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا نَاحِيَةَ الْحَرَّةِ، كَفَرُوا وَبَعَدَ إِسْلَامِهِمْ، وَقَتَلُوا رَاعِي النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَأْفَقُوا الدَّوْدَ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ، وَتَرَكُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا عَلَى حَالِهِمْ. [خ: ٢٣٣، م: ١٦٧١].

(١) كَذَا فِي رَوَايَاتِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ): «النَّسَاءُ»، وَفِي (ب): «النَّسُكُ».

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ كَانَ يُحْتُ عَلَى الصَّدَقَةِ وَيَنْهَى عَنِ الثُّلْثَةِ. وَقَالَ سُعْبَةُ، وَأَبَانُ، وَحَمَّادٌ، عَنْ قَتَادَةَ: مِنْ عُرَيْنَةَ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَأَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: قَدِمَ نَقْرٌ مِنْ عُكْلٍ.

(عُكْلٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْكَافِ، وَبِاللَّامِ: قَبِيلَةٌ. (عُرَيْنَةَ): مُصَغَّرُ عَرْنَةَ بِمُهْمَلَةٍ وَرَاءَ وَنُونٍ: قَبِيلَةٌ أَيْضًا.

(تَكَلَّمُوا بِالْإِسْلَامِ) أَي: تَلَفَّظُوا بِالْكَلِمَةِ، وَأَظْهَرُوا الْإِسْلَامَ. (رِيْفٍ): بِكَسْرِ الرَّاءِ: أَرْضٌ فِيهَا زَرْعٌ وَخَصْبٌ. (اسْتَوْحَمُوا): مِنْ قَوْلِهِمْ: أَرْضٌ وَخِيْمَةٌ، إِذَا لَمْ تُوَافِقْ سَاكِنَهَا. (بَدُوْدٍ) وَهُوَ مِنَ الْإِبِلِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعِشْرِ. (الطَّلَبُ) جَمْعُ طَالِبٍ. (الْمُثَلَّةُ) الْقِطْعَةُ يُقَالُ: مِثْلُ بِالْقِتْلِ، إِذَا جَدَعَهُ. (أَبَانُ) يَفْتَحُ الْهَمْزَةَ، وَخَفَّةُ الْمُوَحَّدَةِ.

\* \* \*

٤١٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، قَالَا: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ، مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّامِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْمًا، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقِسَامَةِ؟ فَقَالُوا: حَقُّ قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَضَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ. قَالَ: وَأَبُو قِلَابَةَ خَلْفَ سَرِيرِهِ، فَقَالَ عَبْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ: فَأَيْنَ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْعُرَيْنِيِّ؟ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: إِنِّي حَدَّثْتُه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ: مِنْ عُرَيْنَةَ. وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: مِنْ عُكْلٍ، ذَكَرَ الْقِصَّةَ.

[خ: ٢٣٣، م: ١٦٧١ باختلاف].

(الْحَوْضِيُّ) بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ. (عَبْسَةُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

## ٣٨- بَابُ غَزْوَةِ ذِي قَرْدٍ

وَهِيَ الْغَزْوَةُ الَّتِي أَعَارُوا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ خَيْبَرَ بِثَلَاثٍ.

٤١٩٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَذَّنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ، قَالَ: فَلَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَقَالَ: أَحَدَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطَفَانُ، قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ يَا صَبَاحَاهُ، قَالَ فَأَسَمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ، ثُمَّ أُنْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ، وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبْلِي، وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ: أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ، وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ، وَأَرْجُزُ، حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عَطَاشٌ، فَأَبَعْتَ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكَتَ فَأَسْحَجِ»، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ.

[خ: ٣٠٤١، م: ١٨٠٦].

(غَزْوَةُ ذِي قَرْدٍ): بَفَتْحِ الْقَافِ وَالرَّاءِ، وَيُقَالُ: بَضْمُهَا: مَاءٌ فِي شَعْبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ مِنَ الْمَدِينَةِ. (لِقَاحٍ): بِكَسْرِ اللَّامِ، وَتَخْفِيفِ الْقَافِ، وَمُهِمَلَةٍ: ذَوَاتِ الدَّرَمِ مِنَ اللَّبَنِ، وَاحِدُهَا لِقْحَةٌ بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ أَيْضًا، وَكَانَتْ عَشْرِينَ لِقْحَةً. (قَبْلَ خَيْبَرَ بِثَلَاثٍ): «ز»: «قِيلَ: صَوَابُهُ بَسْنَةٌ».

(غَطَفَانُ): بِالْمُعْجَمَةِ وَالْمُهِمَلَةِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ. (يَا صَبَاحَاهُ): «س»: «هِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ اسْتِنْفَارِ مَنْ كَانَ غَافِلًا عَنِ عَدُوِّهِ»، وَقَالَ «ك»: «كَلِمَةٌ تُقَالُ عِنْدَ الْغَارَةِ».

(أُنْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي) أَي: لَمْ أَلْتَفِتْ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا. (وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ):

«س»: «أَي: يَوْمُ هَلَاكِ اللَّثَامِ، وَهُوَ بِضْمِ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ الْمُعْجَمَةِ: جَمْعُ رَاضِعٍ، وَهُوَ

اللثيم، وأصله أن رجلاً كان شديد البخل، فكان إذا أراد حلب ناقته ارتضع من ثديها؛ لثلا يحلبها فيسمعه جيرانه، أو يتبدد من اللبن شيء، فقالوا في المثل: الأم من راضع. وقيل: معناه هذا يوم شديد عليكم، تفارق المرضعة من أرضعته. قال السهيلي: يجوز رفع (اليوم) و(يوم)، ونصب الأول على الظرفية، ورفع الثاني، وقال أهل اللغة: يقال: رَضِعَ الصبي بِالكَسْرِ يَرْضَعُ بِالْفَتْحِ رضاعاً، وفي اللؤم: رَضِعَ بِالْفَتْحِ يَرْضَعُ بِالضَّمِّ رضاعةً.

(هَمِيْتُ) منعت. (فَأَسْحَجُ) بِمُهْمَلَتَيْنِ بينهما جيم بوزن فأكرم، أي: فسهل.

### ٣٩- بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ

٤١٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ - صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالْأَزْوَادِ فَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِالسَّوِيْقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَتُرِّيَ، فَأَكَلَ وَآكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. [خ: ٢٠٩].

(غَزْوَةُ خَيْبَرَ): بالراء، وهي بلدة معروفة نحو أربع مراحل من المدينة إلى الشام، سميت باسم رجل نزلها.

(مَسْلَمَةَ): بِفَتْحِ الميم واللام. (بُشَيْرٍ): مُصَغَّرُ بشر بِالْمُعْجَمَةِ. (يَسَارٍ): ضد يمين.

(سُوَيْدٍ): بِضَمِّ السين الْمُهْمَلَةِ.

(أَدْنَى خَيْبَرَ) أي: أسفلها. (فُتْرِي) أي: بُلٌّ بالماء واللبن.

\*\*\*

٤١٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي

عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَى خَيْبَرَ، فَسِرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلَا تُسْمِعُنَا مِنْ هَنَاتِكَ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا، فَتَزَلَّ يَخْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا      وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَاغْفِرْ فِدَاءً لَكَ مَا أَبْقَيْنَا      وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا  
وَأَلْقَيْنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا      إِنَّا إِذَا صِيحَ بِنَا أَبِينَا  
وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ هَذَا السَّائِقُ»، قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ، قَالَ: «يَرْحَمُهُ اللَّهُ»، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ؟ فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ فَحَاصَرْنَا هُمْ حَتَّى أَصَابَتْنا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فُتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا هَذِهِ النَّيرانُ، عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقَدُونَ؟» قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ، قَالَ: «عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟» قَالُوا: لَحْمِ حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَهْرِيْقُوهَا وَاكْسِرُوهَا»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نَهْرِيْقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟ قَالَ: «أَوْ ذَاكَ». فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ ذُبَابَ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا قَالَ سَلَمَةُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: «مَا لَكَ؟» قُلْتُ لَهُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ؟ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «كَذَبَ مَنْ قَالَهُ، إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ». حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ قَالَ: «نَشَأَ بِهَا».

[خ: ٢٤٧٧، والجهاد والسير باب: ١٦١، م: ١٨٠٥، والصيد: ٣٣].

(عُبَيْدٍ): مُصَغَّرٌ ضِدَّ حُرِّ. (سَلَمَةُ): بِمَفْتُوحَاتٍ.

«هَنَاتِكَ»: «ز»: «جمع هنة، أي: من أخبارك وأشعارك، وروى: «هَنَاتِكَ» بالتَّصْغِيرِ، وروى «هنيهاتك» بهاءين». «ك»: «فإن قُلْتَ: تقدم في «الجهاد» أن رسول الله ﷺ كان يقولها في حفر الخندق، وأنها من أراجيز ابن رواحة؟ قلت: لا منافاة بينها». (يَحْدُو): يسوق.

(اللهم): كذا الراوية، لكن الموزون «لَاهَمَّ». (فِدَاءٌ): بِفَتْحِ الْفَاءِ وَكَسْرِهَا.

وقال «ك»: «(فِدَاءٌ) مقصور وممدود<sup>(١)</sup> مرفوع ومنصوب»، وقال: «لا يقال: لله فداء لك؛ لأنه إنما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص، [فيختار]<sup>(٢)</sup> شخص آخر أن يحل [ذلك]<sup>(٣)</sup> به ويفديه منه، فهو إما مجاز عن الرضى، كأنه قال: نفسي مبدولة لرضاك، أو هذه الكلمة وقعت في البيت خطاباً للسامع»، انتهى، نقله عن المازري<sup>(٤)</sup>.

(مَا أَبْقَيْنَا) بِتَشْدِيدِ الْفَوْقِيَّةِ وَقَافٍ، أَي: مَا تَرَكْنَا مِنَ الْأَمْرِ، وَلِلْأَصِيلِيِّ بِمُوحَدَةٍ سَاكِنَةٍ، أَي: مَا خَلَفْنَا وَرَاءَنَا مِنَ الذُّنُوبِ، وَلِلْقَاسِي: «مَا لَقِينَا» مَا وَجَدْنَا مِنَ الْمُنَاهِي. (الْقَيْنُ): لِلنَّسْفِيِّ: «[أَلْقِي]»<sup>(٥)</sup>.

(عَوَّلُوا عَلَيْنَا) «أَي: أَجْلَبُوا عَلَيْنَا بِالصَّوْتِ، مِنَ الْعَوِيلِ»، قَالَ الْخَطَّابِيُّ<sup>(٦)</sup>، وَالْأَشْبَهُ أَنَّهُ مِنَ التَّعْوِيلِ، أَي: اسْتَعَانُوا عَلَيْنَا بِالصِّيَاحِ.

(رَجُلٌ): «س»: «هُوَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ». (وَجَبْتُ) أَي: ثَبَّتَ لَهُ الشَّهَادَةَ بِسَبَبِ دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ بِالرَّحْمَةِ، فَإِنَّهُ كَانَ لَا يَسْتَغْفِرُ لِإِنْسَانٍ يَخْصُهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ، وَقَالَ «د»:

(١) بعدها في (أ) و(ب) زيادة: «و»، وليست في «الكواكب الدراري»، والصواب حذفها.

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (ب): «فختار»، وليست في (أ).

(٣) من «الكواكب الدراري» فقط.

(٤) المعلم بفوائد مسلم (٤٢/٣).

(٥) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ): «الْقَيْنِ»، وفي (ب): «الْقِي».

(٦) أعلام الحديث (١٧٣٧/٣).

«الرجل عمر، كذا في «أسد الغابة»<sup>(١)</sup>، وفي «طبقات ابن سعد»<sup>(٢)</sup> أن عمر قال: وجبت، وأن رجلاً قال: «لو متعتنا به». (لَوْلَا): بمعنى هلا، (أَمْتَعْتَنَا بِهِ) أي: أبقيته لنا لتتمتع بشجاعته.

(مُحْمَصَةٌ) مجاعة شديدة. (لَحْمٌ): «ز»: «يجوز رفع (لحم) ونصبه، فالرفع على خبر المبتدأ، والنصب على إسقاط الخافض، أي: على (لحم)». (الْإِنْسِيَّةُ) «ك»: «بِكَسْرِ الهَمْزَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَبِفَتْحِهَا». (أَهْرِيْقُوهَا) «ز»: «بِفَتْحِ الهَمْزَةِ، وَتَحْرِيكِ الهَاءِ فِي الْأَكْثَرِ». (أَوْ [مُهْرِيْقُهَا]<sup>(٣)</sup>): «ك»: «ب» «أَوْ» العاطفة، وَسُكُونِ الهَاءِ وَفَتْحِهَا وَحذفها». (أَوْ ذَاكَ): «ز»: «بِسُكُونِ الواو». (يَهُودِيٌّ) «د»: «اسمه مرحب». (ذُبَابٌ سَيْفِيهِ) طرفه الذي يضرب به. عَيْنَ رُكْبَتِهِ: هو رأس الركبة. (حَبِطَ): بطل. (لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ): رواه الحُمُويُّ والمستملِي بِفَتْحِ الهَاءِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ، وَفَتْحِ الدَّالِ فِيهَا، عَلَى أَنَّ الْأَوَّلَ فِعْلٌ مَاضٍ، وَالثَّانِي اسْمٌ، وَرَوَاهُ الْكُشْمِيْنِي وَالْأَصِيلِي بِكَسْرِ الهَاءَيْنِ، وَضَمَّ الدَّالَيْنِ مَنْوَيْنِ، وَضَمَّ المِيمَ، عَلَى أَنَّهَا اسْمَانِ: الْأَوَّلُ مَرْفُوعٌ عَلَى أَنَّهُ خَبْرٌ «إِنَّ»، وَالثَّانِي إِتْبَاعٌ لَهُ، كَمَا قَالُوا: جَادٌ مُجِدٌّ عَلَى التَّأَكِيدِ، وَهُوَ الصَّوَابُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

(قَلَّ عَرَبِيٌّ نَشَأَ بِهَا مِثْلُهُ): «ز»: «بِالنُّونِ وَالهَمْزِ فِي آخِرِهِ، أَي: شَبَّ وَكَبُرَ، وَ«بِهَا» بِمَعْنَى «فِيهَا»، وَالضَّمِيرُ لِلْحَرْبِ، وَيَحْتَمِلُ رَجُوعَهُ إِلَى الْبِلَادِ، أَي: بِهَذِهِ الْبِلَادِ، وَرَوَى: «عَرَبِيًّا» بِالنَّصْبِ، قَالَ السَّهَيْلِيُّ: «وَ«مِثْلُهُ» فَاعِلٌ «قَلَّ»، وَ«عَرَبِيًّا» مَنْصُوبٌ عَلَى التَّمْيِيزِ»، وَرَوَى: «مَشَى» بِمِيمٍ مَفْتُوحَةٍ، فِعْلٌ مَاضٍ مِنَ الْمَشْيِ، قَالَ الْقَاضِي<sup>(٤)</sup>: وَأَكْثَرُ رِوَاةِ الْبُخَارِيِّ عَلَيْهِ، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: «مِشَابَهَا» بِوزن «مِقَاتَلًا» اسْمٌ فَاعِلٌ مِنَ

(١) أسد الغابة (١٢١/٣).

(٢) الطبقات الكبرى (٣٠٣/٤).

(٣) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «نهرقها».

(٤) مشارق الأنوار (٣٨٨/١).



الشبه، أي: مشابهًا لصفات الكمال في القتال، وقد يكون منصوبًا بفعل محذوف، أي: رأيته مشابهًا، ومعناه: قلَّ عربي يشبهه في جميع صفات الكمال».

\*\*\*

٤١٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ  
 ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا بَلِيلٌ لَمْ يُغْرِبْهُمْ حَتَّى يُصْبِحَ،  
 فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتِ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ، وَمَكَاتِلِهِمْ فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ  
 وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ  
 الْمُنْذَرِينَ». [خ: ٣١٧، م: ١٣٦٥، الجهاد: ١٢٠].

(لَمْ يُغْرِبْهُمْ): بِضَمِّ الْمُنَاةِ التَّحْتِيَّةِ، وَإِسْكَانِ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ  
 الْمَكْسُورَةِ. [«س»] <sup>(١)</sup>: «من الإغارة»، ويروى: «يَقْرِبُهُمْ» بِفَتْحِ الْمُنَاةِ، وَبِالْقَافِ، وَفَتْحِ  
 الرَّاءِ.

(بِمَسَاحِيهِمْ): جَمْعُ مَسْحَاةٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ. (مَكَاتِلِهِمْ): جَمْعُ مَكْتَلٍ، وَهِيَ الْقَفَّةُ  
 الْكَبِيرَةُ. (وَالْخَمِيسُ): «ك»: «بالرفع والنصب بأنه مفعول معه: الجيش، وسمي به  
 لأنه خمسة أقسام: ميمنة، وميسرة، وقلب، ومقدمة، وساقية». (بِسَاحَةِ): هِيَ الْفَنَاءُ،  
 وَأَصْلُهَا الْفَضَاءُ بَيْنَ الْمَنَازِلِ.

\*\*\*

٤١٩٨ - أَخْبَرَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: صَبَحْنَا خَيْبَرَ بُكْرَةً، فَخَرَجَ أَهْلُهَا بِالْمَسَاحِيِّ،  
 فَلَمَّا بَصُرُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ،

(١) زيادة يقتضيهما السياق.

خَرِبَتْ حَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»، فَأَصْبْنَا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ، فَإِنَّهَا رِجْسٌ».

[م: ١٣٦٦٥، والجهاد: ١٢٠ أوله / م: ١٩٤٠ آخره].

٤١٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ جَاءً، فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمْرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: أَكَلْتِ الْحُمْرُ، فَسَكَتَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: أُفْنَيْتِ الْحُمْرُ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى فِي النَّاسِ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ». فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ وَإِنَّهَا لَتَفُورُ بِاللَّحْمِ.

[خ: ٣٧١، م: ١٣٦٥ بلفظ وطريق مختلف، م: ١٩٤٠].

(فَأُكْفِئَتِ): («س»): «قال ابن التين: صوابه: فكفئت. قال الأصمعي: كفأت الإناء: قلبته، و[لا]<sup>(١)</sup> يقال: أكفأته»، وقال الكسائي: «أكفأت الإناء: أملتته».

\* \* \*

٤٢٠٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ قَرِيبًا مِنْ حَيْبَرَ بِغَلَسٍ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ حَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمِ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ»، فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكَكِ، فَقَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَاتِلَةَ، وَسَبَى الذُّرِّيَّةَ، وَكَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةٌ، فَصَارَتْ إِلَى دَحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ عِنْقَهَا صَدَاقَهَا، فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ قُلْتَ لِأَنَسٍ: مَا أَصَدَقَهَا؟ فَحَرَكَ ثَابِتٌ رَأْسَهُ تَصَدِيقًا لَهُ.

[خ: ٣٧١، م: ١٣٦٥، والجهاد: ١٢٠ أوله، والنكاح: ٨٤ و٨٧ مطولاً].

(١) من «التوشيح» فقط.

(دَحِيَّة): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى وَفَتْحِهَا، وَسُكُونِ الثَّانِيَةِ، وَبِالْتَّخِيَّةِ. (مَا أَصْدَقَهَا): «مَا» اسْتِفْهَامِيَّةٌ.

\*\*\*

٤٢٠١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، يَقُولُ: سَبَى النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم صَفِيَّةَ فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ ثَابِتٌ لِأَنَسٍ: مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: أَصْدَقَهَا نَفْسَهَا فَأَعْتَقَهَا. [خ: ٣٧١، م: ١٣٦٥، والنكاح: ٨٤ مطولاً].

٤٢٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ، أَوْ قَالَ: لَمَّا تَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، أَشْرَفَ النَّاسُ عَلَى وَادٍ، فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّكْبِيرِ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «ارْبِعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، إِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ»، وَأَنَا خَلْفَ دَابَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، فَقَالَ لِي: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَ أَيْ وَأُمِّي، قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». [خ: ٢٩٩٢، م: ٢٧٠٤].

(أَشْرَفَ): يُقَالُ: أَشْرَفْتَ عَلَيْهِ، إِذَا اطَّلَعْتَ عَلَيْهِ مِنْ فَوْقِ. (ارْبِعُوا): «د»: «بهمزة وصل، وراء ساكنة، وموحدة مفتوحة، أي: ارفقوا».

(كُنُوزِ الْجَنَّةِ) «ك»: «فإن قلت: ما معنى كونها من كنز الجنة؟ قلت: يعني أنها من نفائس ما في الجنة، وما ادخر فيها للمؤمنين، وقال النووي<sup>(١)</sup>: معنى الكنز: أنه ثواب

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٢٦/١٧).

مدخر في الجنة، وهو ثواب نفيس كما أن الكنز أنفس أموالكم، وسبب ذلك أنها كلمة [استسلام]<sup>(١)</sup> وتفويض إلى الله، وأن العبد لا يملك شيئاً من أمره، ومعناه: لا حيلة في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله، أو: لا حركة عن معصية إلا بأمره، ولا قوة على طاعته إلا بمعونته.

\* \* \*

٤٢٠٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ التَّقَى هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ سَيْفَهُ بِالْأَرْضِ وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنِّي أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ، ثُمَّ جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعَجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ، وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمُوتُ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فَيَمُوتُ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

[خ: ٢٨٩٨، م: ١١٢].

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «استلام».

(رَجُلٌ): هو قزمان بِضَمِّ القاف، وَسُكُونِ الزاي. (شَاذَةٌ): بِتَشْدِيدِ الْمُعْجَمَةِ: ما انفرد عن الجماعة. (فَاذَةٌ): مثله. «ك»: «التأنيث في «شاذة» باعتبار النفس، أو التاء للوحدة، وقيل: الشاذ: هو الذي يكون مع الجماعة ثم يفارقهم، والفاذة هو الذي لم يكن قط قد اختلط بهم». «س»: «المعنى لا يلقي شيئاً إلا قتله».

(مَا أَجْزَأَ): «ز»: «مهموز: أغنى». (أَنَا صَاحِبُهُ) أي: أنا صاحبه وألزمه حتى أرى مآل حاله. (ذَبَابُهُ) أي: طرفه.

\* \* \*

٤٢٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْنَا حَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِرَجُلٍ مِمَّنْ مَعَهُ يَدَّعِي الْإِسْلَامَ: «هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ». فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ أَشَدَّ الْقِتَالِ، حَتَّى كَثُرَتْ بِهِ الْجِرَاحَةُ، فَكَادَ بَعْضُ النَّاسِ يَرْتَابُ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ أَلَمَ الْجِرَاحَةِ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى كِنَانَتِهِ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا أَسْهَمًا فَنَحَرَ بِهَا نَفْسَهُ، فَاسْتَدَّ رِجَالُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَدَقَ اللَّهُ حَدِيثَكَ، أَنْتَحَرَ فُلَانٌ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ: «قُمْ يَا فُلَانُ، فَأَذِّنْ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُ، إِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ». تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

[خ: ٣٠٦٢، م: ١١١].

(شَهِدْنَا حَيْبَرَ): «ز»: «هذا هو الصواب، ول بعضهم: «حين»، وكذا لجميع رواة مسلم، وهو وهم». (حَضَرَ الْقِتَالُ): «س»: «بالرفع والنصب». (يَرْتَابُ) أي: يشك في صدق الرسول صلى الله عليه وسلم عصمنا الله من ذلك.

(فَنَحَرَ بِهَا نَفْسَهُ) «ك»: «فإن قلت: قال هنا: نحر بالسهم نفسه، وفي الحديث

السابق أنه قتل نفسه بذياب السيف؟ قلت: لا امتناع في الجمع بينهما». (اشتدَّ): «ك»: «أي: عدا من العدو».

(يُؤَيِّدُ): «للكشميهني: «ليؤيد».

(الرَّجُلِ الْفَاجِرِ): «ك»: «يحتمل أن يكون اللام للعهد عن قرمان، وأن تعم كل فاجر أيد الدين وساعده بوجه من الوجوه».

\*\*\*

٤٢٠٥ - وَقَالَ شَيْبٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: شَهِدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حُنَيْنًا، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. تَابَعَهُ صَالِحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَيْبَرَ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(شَيْبٌ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ الْأُولَى.

(الزُّبَيْدِيُّ): «ك»: «بِضْمِ الزَّايِ، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَإِسْكَانِ التَّحْنِيَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ».

(عَبْدُ اللَّهِ): مُصَغَّرٌ، وَفِي بَعْضِهَا: «عَبْدُ اللَّهِ» مَكْبَرًا، ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

\*\*\*

٤٢٠٦ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَثَرَ ضَرْبَةٍ فِي سَاقِ سَلْمَةَ، فَقُلْتُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ، مَا هَذِهِ الضَّرْبَةُ؟ فَقَالَ: هَذِهِ ضَرْبَةٌ أَصَابَتْنِي يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ النَّاسُ: أَصِيبَ سَلْمَةُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَنَفَثَ فِيهِ ثَلَاثَ نَفَثَاتٍ، فَمَا اسْتَكْتَبْتُهَا حَتَّى السَّاعَةِ.

(عُبَيْدٍ): مُصَغَّرٌ ضِدَّ حَرِّ. (سَلَمَةَ): بَفَتْحِ اللَّامِ. (نَفَثَ): «ز»: «بِمُثَلَّثَةٍ دُونَ النَّفْلِ». النَّفَثَاتُ: «ك»: «بِسُكُونِ الْفَاءِ».

(حَتَّى السَّاعَةِ): «ز»: «بِالْجَرِّ»، وَقَالَ «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: «حَتَّى» لِلْغَايَةِ، وَحَكَمَ مَا بَعْدَهَا خِلَافَ مَا قَبْلَهَا، فَيَلْزَمُ [الاشْتِكَاءُ]<sup>(١)</sup> زَمَانَ الْحِكَايَةِ؟ قُلْتَ: «السَّاعَةُ» بِالنَّصْبِ، وَهِيَ لِلْعَطْفِ، فَالْمَعْطُوفُ دَاخِلٌ فِي الْمَعْطُوفِ عَلَيْهِ، وَتَقْدِيرُهُ: فَمَا اشْتَكَيْتَهَا زَمَانًا حَتَّى السَّاعَةِ، نَحْوُ: أَكَلْتُ السَّمَكَةَ حَتَّى رَأَسَهَا بِالنَّصْبِ، وَفِيهِ مَعْجَزَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا هُوَ الرَّابِعُ عَشَرَ مِنَ الثَّلَاثِيَّاتِ».

\*\*\*

٤٢٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ، قَالَ: التَّقَى النَّبِيُّ ﷺ وَالْمُشْرِكُونَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَاقْتَتَلُوا، فَمَالَ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى عَسْكَرِهِمْ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَاذَةً وَلَا فَاذَةً إِلَّا اتَّبَعَهَا فَضَرَبَهَا بِسَيْفِهِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَجْزَأَ أَحَدًا مَا أَجْزَأَ فُلَانٍ، فَقَالَ: «إِنَّهُ مِنَ أَهْلِ النَّارِ»، فَقَالُوا: آيْنَا مِنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنْ كَانَ هَذَا مِنَ أَهْلِ النَّارِ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَا تَبِعْنَهُ، فَإِذَا أَسْرَعَ وَأَبْطَأَ كُنْتُ مَعَهُ، حَتَّى جُرِحَ، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ، فَوَضَعَ نَصَابَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ، وَدُبَابَهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَجَاءَ الرَّجُلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَمُوتُ لِلنَّاسِ، وَإِنَّهُ لَمِنَ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَمُوتُ لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

[خ: ٢٨٩٨، م: ١١٢].

(١) كَذَا فِي «الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ): «الِإِشْكَالُ»، وَفِي (ب): «الِإِشْكَاءُ».

٤٢٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخَزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، قَالَ: نَظَرَ أَنَسٌ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَرَأَى طَيَالِسَةً، فَقَالَ: كَأَنَّهُمْ سَاعَةٌ يَهُودٌ خَيْبَرٌ.

(الْخَزَاعِيُّ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَتَخْفِيفِ الزَّايِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (الرَّبِيعُ): بِفَتْحِ الرَّاءِ. (طَيَالِسَةً): جَمْعُ طَيْلَسَانَ. «د»: «قَالَ الْقَاضِي<sup>(١)</sup>: بِفَتْحِ اللَّامِ وَكَسْرِهَا، وَلَمْ يَعْرِفِ الْأَصْمَعِيُّ الْكُسْرَ».

(كَأَنَّهُمْ) أَي: أَصْحَابُ الطَّيَالِسَةِ، (يَهُودٌ خَيْبَرٌ): «س»: «قَالَ ابْنُ حَجَرٍ<sup>(٢)</sup>: الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ غَيْرَهُمْ مِنَ النَّاسِ لَمْ يَكُونُوا يَكْثُرُونَ مِنْ لِبْسِ الطَّيَالِسَةِ بِخِلَافِهِمْ، فَشَبَّهَهُمْ بِهِمْ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذَا كِرَاهَةُ لِبْسِ الطَّيَالِسَةِ، وَقِيلَ: إِنَّمَا أَنْكَرَ أَلْوَانَهَا؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ صَفْرَاءَ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهَا الْأَكْسِيَّةُ»، انْتَهَى.

\* \* \*

٤٢٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه نَخَلَفَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي خَيْبَرٍ، وَكَانَ رَمِدًا، فَقَالَ: أَنَا أَنْخَلَفُ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَحِقَ بِهِ، فَلَمَّا بَتْنَا اللَّيْلَةَ الَّتِي فُتِحَتْ قَالَ: «لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا - أَوْ لِيَأْخُذَنَّ الرَّايَةَ غَدًا - رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، يُفْتَحُ عَلَيْهِ»، فَنَحْنُ نَرْجُوهَا، فَقِيلَ: هَذَا عَلِيُّ فَأَعْطَاهُ، فَفُتِحَ عَلَيْهِ.

[خ: ٢٩٧٦، م: ٢٤٠٧].

(رَمِدًا): بِكَسْرِ الْمِيمِ. (أَنْخَلَفُ): بِتَقْدِيرِ هَمْزَةِ الْاسْتِفْهَامِ الْإِنْكَارِيَّةِ.

\* \* \*

(١) مشارق الأنوار (١/٣٢٤).

(٢) فتح الباري (٧/٤٧٦).



٤٢١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟»، فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ»، فَأَتَى بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ».

[خ: ٢٩٤٢، م: ٢٤٠٦].

(يَدُوكُونَ): بِمُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ، أَي: يَخْتَلِفُونَ وَيَخْتَلِطُونَ. (فَأَرْسَلُوا): «ز»: «بِفَتْحِ السِّينِ عَلَى الْخَبْرِ، وَبِكَسْرِهَا عَلَى الْأَمْرِ». [(فَبَرَأَ)]<sup>(١)</sup>: «ز»: «بِفَتْحِ الرَّاءِ بوزن ضَرَبَ، وَبِكَسْرِهَا بوزن عَلِمَ». (انْفُذْ): «س»: «بِضَمِّ الْفَاءِ وَمُعْجَمَةٍ». (رِسْلِكَ): بِكَسْرِ الرَّاءِ، أَي: عَلَى تَوْدَةٍ وَمَهَلَةٍ. (حُمْرُ النَّعَمِ): «ز»: «بِسُكُونِ الْمِيمِ: لَوْنٌ مَحْمُودٌ فِي الْإِبِلِ، أَي: يَكُونُ لِكُلِّ مَتَصَدِّقٍ بِهَا، وَقِيلَ: يَمْلِكُهَا».

\* \* \*

٤٢١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، (ح). وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (ب): «خبرا»، ومكانها بياض في (أ).

عَمَرُو، مَوْلَى الْمُطَلِّبِ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَدِمْنَا خَيْبَرَ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ، ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُمَيِّ بْنِ أخطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ». فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيْمَتُهُ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعِبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ.

[خ: ٣٧١، م: ١٣٦٥، النكاح: ٨٤ باختلاف].

(المُطَلِّبِ): بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ، وَكَسْرِ اللَّامِ. (حُمَيِّ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ التَّحِيَّةِ الْأُولَى الْخَفِيفَةِ، وَتَشْدِيدِ الثَّانِيَةِ. (أخطَبَ): بِمُعْجَمَةٍ ثُمَّ مُهْمَلَةٍ. (زَوْجُهَا): هُوَ كِنَانَةُ ابْنِ الرَّبِيعِ بْنِ حَقِيقٍ بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْقَافِ الْأُولَى. (سَدَّ): بِمُهْمَلَتَيْنِ، وَفَتْحِ الْأُولَى، (الصَّهْبَاءِ): مَوْثٌ أَصْهَبَ بِمُهْمَلَةٍ: مَوْضِعٌ بِأَسْفَلِ خَيْبَرَ. «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: تَقْدِمُ فِي «الْبَيْعِ»: «سَدُّ الرُّوحَاءِ»، وَهَذَا قَالَ: (سَدَّ الصَّهْبَاءِ)؟ قُلْتُ: لَعَلَّ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ يُسَمَّى بِهِمَا، أَوْ هُمَا مَوْضِعَانِ مُخْتَلِفَانِ، وَلِتَقَارِبِهِمَا يُطْلَقُ اسْمُ كُلِّ عَلَى الْآخَرَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الصَّوَابُ: الرُّوحَاءُ»، انْتَهَى. (حَلَّتْ): أَي: صَارَتْ حَلَالًا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالطَّهْرِ مِنَ الْحَيْضِ. (حَيْسًا): بِحَاءٍ وَسَيْنٍ مُهْمَلَتَيْنِ: تَمْرٌ يَخْلَطُ بِسَمْنٍ وَأَقْطٍ، وَقَدْ جَاءَ مَفْسُورًا بِذَلِكَ فِي الرَّوَايَةِ الْآتِيَةِ.

(نِطْعٍ): بِكَسْرِ النُّونِ، وَفَتْحِ الطَّاءِ فِي أَفْصَحِ اللُّغَاتِ. (يُحَوِّي): بِضَمِّ أُولِهِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ الْمَكْسُورَةِ. «ز»: «وَيُرْوَى بِإِسْكَانِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْوَاوِ، وَهُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ الْخَطَّابِيُّ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ،

وهو أن يجعل العباءة حول سنام البعير، وهو مركب من مراكب النساء، ورواه ثابت  
«يحول» باللام، وفسره: يصلح لها مركباً». (بعباءة) ممدودة: ضرب من الأكسية.

\*\*\*

٤٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ  
الطَّوِيلِ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيِّ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ  
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى أَعْرَسَ بِهَا، وَكَانَتْ فِيْمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ.

[خ: ٣٧١، م: ١٣٦٥، النكاح: ٨٧ باختلاف].

٤٢١٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ:  
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رضي الله عنه، يَقُولُ: أَقَامَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ  
يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وِلِيمَتِهِ، وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ، وَمَا  
كَانَ فِيهَا إِلَّا أَنْ أَمَرَ بِلَالًا بِالْأَنْطَاعِ فَبَسِطْتُ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ، فَقَالَ  
الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ قَالُوا: إِنْ حَجَبَهَا فَهِيَ إِحْدَى  
أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ  
الْحِجَابَ.

[خ: ٣٧١، م: ١٣٦٥، النكاح: ٨٧ باختلاف].

(فِيْمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ) أي: كانت من أمهات المؤمنين؛ لأن ضرب  
الحجاب إنما هو على الحرائر.

\*\*\*

٤٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا  
وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا مُحَاصِرِي

خَيْبَرَ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِحِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ، فَنَزَوْتُ لِأَخْذِهِ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَحْيَيْتُ.

[خ: ٣١٥٣، م: ١٧٧٢].

(بِحِرَابٍ): «ز»: «كسر الجيم أشهر من الفتح». (فَنَزَوْتُ) أي: وثبت.  
(فَاسْتَحْيَيْتُ): من اطلّاعه على حرصي عليه.

\* \* \*

٤٢١٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَلَمٍ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ أَكْلِ الثُّومِ،  
وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

نَهَى عَنْ أَكْلِ الثُّومِ: هُوَ عَنْ نَافِعٍ وَوَحْدَهُ. وَلُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ: عَنْ سَلَمٍ.  
[خ: ٨٥٣، م: ٥٦١، أوله، والصيد (٢٤) آخره].

(وَوَحْدَهُ) أي: النهي عن أكل الثوم لم يروه سالم.

\* \* \*

٤٢١٦- حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؑ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النَّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ، وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ.

[خ: ٥١١٥، ٥٥٢٣، ٦٩٦١، م: ١٤٠٧، والصيد: ٢٢].

(قَزَعَةَ): بقاف وزاي ومهملة مفتوحات.

\* \* \*

٤٢١٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

[خ: ٨٥٣، م: ٥٦١ بغير هذه الطريق، والصيد: ٢٤].

٤٢١٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ وَسَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ». [خ: ٨٥٣، م: ٥٦١، والصيد: ٢٤].

(نَصْرٍ) بِسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ.

\*\*\*

٤٢١٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَنِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَرَخَّصَ فِي الْخَيْلِ».

[خ: ٥٥٢٠، ٥٥٢٤، م: ١٩٤١].

٤٢٢٠- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّادٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي، قَالَ: وَبَعْضُهَا نَضِجَتْ، فَجَاءَ مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَأْكُلُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا، وَأَهْرِقُوهَا». قَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى: فَتَحَدَّثْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا لِأَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَهَى عَنْهَا الْبَتَّةَ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَأْكُلُ الْعِدْرَةَ.

[خ: ٣١٥٥، م: ١٩٣٧].

(عَبَّادٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ. (الشَّيْبَانِيُّ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُوَحَّدَةِ.

٤٢٢١، ٤٢٢٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَصَابُوا حُمْرًا، فَطَبَخُوهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ: «أَكْفُوا الْقُدُورَ».

[خ: ٤٢٢٣، ٤٢٢٤، ٤٢٢٥، ٤٢٢٦، ٥٥٢٥، ٥٥٢٦، م: ١٩٣٨].

(فَطَبَخُوهَا): بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ: عَاجَلُوا طَبَخَهَا. (أَكْفُوا) «ز»: «بِقَطْعِ الْأَلْفِ، وَكَسْرِ الْفَاءِ، وَبِوَصْلِهَا وَفَتْحِ الْفَاءِ، وَهِيَ لُغَتَانِ، وَمَعْنَاهُ اقْلَبُوا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَفَّاتِ قَلْبَتِ، وَأَكْفَاتِ أَمَلتِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْكَسَائِيِّ. قَالَ الْقَاضِي<sup>(١)</sup>».

٤٢٢٣ - ٤٢٢٤ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَدِيُّ ابْنُ ثَابِتٍ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، وَابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، يُحَدِّثَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ - وَقَدْ نَصَبُوا الْقُدُورَ -: «أَكْفُوا الْقُدُورَ».

[خ: ٤٢٢١، م: ١٩٣٨].

٤٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، نَحْوَهُ.

[خ: ٤٢٢١، م: ١٩٣٨ مطولاً].

٤٢٢٦ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ أَنْ نَلْقَى الْحُمْرَ الْأَهْلِيَّةَ نَيْثَةً وَنَضِيجَةً، ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهِ بَعْدُ.

[خ: ٤٢٢١، م: ١٩٣٨].

(١) مشارق الأنوار (١/٣٤٤).

(نَيْئَةً): «ز»: «بِكْسْرِ النون مع الهمز، أي: لم تطبخ»، وقال «ك»: «(نَيْئَةً وَنَضِيجَةً) بالتونين والإضافة».

\*\*\*

٤٢٢٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: لَا أَذْرِي أَنَّمَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ حَمُولَةً النَّاسِ فَكْرَهُ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ، أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ: لَحْمَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ. [م: ١٩٣٩].

(حَمُولَةً): بِالْفَتْحِ: التي تحمل. (أَوْ حَرَمَهُ) أي: تحريمًا مطلقًا أبدًا.

٤٢٢٨- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا، قَالَ: فَسَّرَهُ نَافِعٌ فَقَالَ: إِذَا كَانَ مَعَ الرَّجُلِ فَرَسٌ فَلَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَسٌ فَلَهُ سَهْمٌ.

[خ: ٢٨٦٣، م: ١٧٦٢].

(سَابِقٍ): بِمُهْمَلَةٍ وَمَوْحَدَةٍ.

\*\*\*

٤٢٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ، أَخْبَرَهُ قَالَ: مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْنَا: أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ مِنْ حُمْسِ خَيْبَرَ، وَتَرَكْنَا، وَنَحْنُ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْكَ، فَقَالَ: إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ. قَالَ جُبَيْرٌ: وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، وَبَنِي نَوْفَلٍ شَيْئًا. [خ: ٣١٤٠].

(بُكَيْرٍ): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ. (مِنْكَ): لِأَنَّهُمْ كُلُّهُمْ بَنُو عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (شَيْءٌ وَاحِدٌ): «س»: «بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَلِلْمَسْتَمَلِيِّ بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَتَشْدِيدِ التَّحِيَّةِ»، وَقَالَ «ك»: «شَيْءٌ وَاحِدٌ؛ لِأَنَّ أَحَدَهُمَا لَمْ يَفَارِقِ الْآخَرَ لَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَا فِي الْإِسْلَامِ».

\* \* \*

٤٢٣٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ، إِمَّا قَالَ: بِضَعٍ، وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ حَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا - يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ -: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ. وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، وَهِيَ يَمِّنُ قَدِيمَ مَعْنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِي مَنِّ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسَاءَ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ؟ الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ، قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعَمُ جَائِعِكُمْ، وَيَعْطَى جَاهِلِكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤَدَى وَنُخَافُ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَزِيعُ، وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ.

[خ: ٣١٣٦، م: ٢٤٩٩ بغير هذه الطريق، ٢٥٠٢، ٢٥٠٣].



(بُرَيْدٌ): مُصَغَّرُ بَرْدٍ بِمُوحَدَةٍ وَرَاءَ. (أَبُو بُرْدَةَ): بِضَمِّ الْمُوحَدَةِ، اسْمُهُ عَامِرٌ.  
(مَخْرُجُ النَّبِيِّ ﷺ) أَي: خُرُوجُهُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ.

(أَبُو رُهِمٍ): بِضَمِّ الرَّاءِ، وَسُكُونِ الهَاءِ، اسْمُهُ مَجْدِي بِفَتْحِ المِيمِ، وَسُكُونِ الجِيمِ، وَكَسْرِ المُهْمَلَةِ، وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ. (النَّجَاشِيُّ): بِفَتْحِ النُّونِ، وَخِفَةِ الجِيمِ، وَتَشْدِيدِ التَّحْتَانِيَّةِ وَتَخْفِيفِهَا. (فَوَافِقُنَا) أَي: صَادَفْنَا.

(أَسْمَاءُ): بِالْمَدِّ. (عَمَيْسٍ): بِمُهْمَلَتَيْنِ. (الْحَبَشِيَّةُ؟)، (الْبَحْرِيَّةُ؟): «ك»: «بهمزة الاستفهام، ونسبها عمر ﷺ إلى الحبشة بملابسة هجرتها إليها، وإلى البحر [بملابسة]»<sup>(١)</sup> ركوبها السفينة.

وقال «ز»: «(الْحَبَشِيَّةُ...؟) إلخ، بمد الهمزة فيها للاستفهام، أي: أهى التي كانت في الحبشة؟ أهى التي جاءت من البحر؟».

(فِي دَارٍ): «ك»: «بدون تنوين لإضافتها إلى البُعْدَاءِ عَنِ الدِّينِ وَالبُغْضَاءِ لَهُ، وَهُمَا جَمْعُ بَعِيدٍ وَبَغِيضٍ».

٤٢٣١ - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ: كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «فَمَا قُلْتَ لَهُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلَا أَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلُ السَّفِينَةِ - هِجْرَتَانِ»، قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

[م: ٢٥٠٢].

(أَهْلُ السَّفِينَةِ): «ز»: «بِنَصْبِ (أَهْلٍ) عَلَى الْإِخْتِصَاصِ، وَيُصَحُّ الْخَفْضُ عَلَى

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ): «للابستها»، وفي (ب): «بملابستها».

البدل من الضمير»، وقال «ك»: «(أَهْل) بالنصب منادى، أو نصب على الاختصاص، فإن قلت: اللازم منه أن يكونوا أفضل من عمر، وهو خلاف الإجماع؟ قلت: لا يلزم من تفضيلهم من هذا الوجه تفضيلهم مطلقاً، أو هو معدول عن ظاهره [لمصادمته]<sup>(١)</sup> الإجماع»، انتهى.

وقال «د»: «(أَنْتُمْ): تأكيد لضمير الخفض». (أَرْسَالًا): «ك، س»: «بِفَتْحِ أُولِهِ: أفواجًا»، وقال «د»: «أي: متتابعين، وفي رواية أبي الهيثم: «يأتون أسماء»».

\* \* \*

٤٢٣٢ - قَالَ أَبُو بَرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفْقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ، وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ نَزَلُوا بِالنَّهَارِ، وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ، إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ: الْعَدُوَّ - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا هُمْ». [م: ٢٤٩٩].

الرفقة: «ك»: «بِضَمِّ الرَّاءِ وَكَسْرِهَا: الجماعة ترافقتك في سفرك».

(يَدْخُلُونَ): «ز»: «قيل: صوابه: «يرحلون» بالراء والحاء المُهْمَلَةِ».

«د»: «لا أعرف وجه القدح في الرواية الثانية في البخاري: «يدخلون» بالدال

المُهْمَلَةِ والحاء المُعْجَمَةِ، فإن المعنى بها مستقيم، أي: إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين حين يدخلون بالليل، أي: إلى منازلهم، فما الموجب لطرح هذه الرواية مع استقامتها؟! هذا شيء عجيب»، انتهى.

(حَكِيمٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْكَافِ: أشعري، رجل شجاع.

(تَنْظُرُوا هُمْ): «ز»: «أي: تنتظروهم للقتال».

(١) في (أ): «لمصادقة».

٤٢٣٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، سَمِعَ حَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ أَنْ افْتَتَحَ خَيْبَرَ فَقَسَمَ لَنَا، وَلَمْ يَقْسِمْ لِأَحَدٍ لَمْ يَشْهَدْ الْفَتْحَ غَيْرَنَا.  
[خ: ٣١٣٦، م: ٢٥٠٢].

(غِيَاثٍ) بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَتَخْفِيفِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُثَلَّثَةِ.

\* \* \*

٤٢٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ، وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمْنَا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ، ثُمَّ انصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى، وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ: مِدْعَمٌ، أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضَّبَابِ، فَبَيَّنَّا هُوَ يُحِطُّ رَحَلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ، حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هِنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصَبِّهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا»، فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكِ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصَبْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكٌ - أَوْ شِرَاكَانِ - مِنْ نَارٍ».

[خ: ٦٧٠٧، م: ١١٥].

(وَادِي الْقُرَى): جمع قرية: موضع بقرب المدينة. (مِدْعَمٌ): بِكَسْرِ الميم، وَسُكُونِ الدالِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ العَيْنِ الْمُهْمَلَةِ. «ز»: «وقيل: اسمه كركرة بِكَسْرِ الكافين وَبِفَتْحِهَا، واختلف هل أعتقه رسول الله ﷺ، أو مات عبداً؟».

(الضَّبَابِ): بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ. «ز»: «صوابه الضبيب بِضَمِّ الضاد، وهو رفاعه بن زيد، كذا رواه مسلم في «صحيحه»». (عائِزٌ): «ك»: «بِمُهْمَلَةٍ وَهَمْزَةٍ بَعْدَ الْأَلْفِ: هُوَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ رَامِيَهُ». (بَلْ): «س»: «لِلكُشْمِيهَنِيِّ: «بلى»، وهو تصحيف، ولمسلم: «كلا»». (شِرَاكٌ): بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ: أَحَدُ سَيُورِ النَّعْلِ الَّتِي تَكُونُ عَلَى وَجْهِهَا. (شِرَاكَانِ): فِي بَعْضِهَا: «شراكين» عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَةِ عَنِ لَفْظِهِ.

\* \* \*

٤٢٣٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: «أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَا أَنْ أَتْرَكَ آخِرَ النَّاسِ بَيِّنًا لَيْسَ لَهُمْ شَيْءٌ، مَا فُتِحَتْ عَلَيَّ قَرِيبَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرًا، وَلَكِنِّي أَتْرَكُهَا خِزَانَةً لَهُمْ يَقْتَسِمُونَهَا».

[خ: ٢٣٣٤].

(بَيِّنًا): بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ الْأُولَى، وَشَدَّةِ الثَّانِيَةِ، وَبِالنُّونِ، يَعْنِي شَيْئًا وَاحِدًا، أَي: فِي الْأَخْذِ مِنَ الْأَرْضِ [المغنومة] <sup>(١)</sup>، قَالَ أَبُو عبيد <sup>(٢)</sup>: «وَلَا أَحْسَبُهَا عَرَبِيَّةً؛ لِأَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ حُرْفَانِ فِي صَدْرِ الْكَلِمَةِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ»، وَقَالَ غَيْرُهُ: «هِيَ حَبَشِيَّةٌ». وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ <sup>(٣)</sup>: «بَيَانِيَّةٌ».

«ك»: «أَي: لَوْلَا تَرَكَ الَّذِينَ هُمْ مِنْ بَعْدِنَا فَقَرَاءَ مَسْتَوِيَيْنِ فِي الْفَقْرِ لِقَسَمْتَ أَرْضِي الْقُرَى الْمُفْتُوحَةَ بَيْنَ الْغَانِمِينَ، لَكِنِّي مَا قَسَمْتُهَا، بَلْ جَعَلْتُهَا وَقْفًا مَوْبِدًّا، وَتَرَكَتُهَا كَالْخِزَانَةِ لَهُمْ يَقْتَسِمُونَهَا كُلَّ وَقْتٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَغَرَضُهُ: إِنِّي لَا أَقْسِمُهَا

(١) فِي (أ): «الْمَفْتُوحَةَ».

(٢) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدِ بْنِ سَلَامٍ (٣/٢٦٨).

(٣) تَهْذِيبُ اللُّغَةِ (١٥/٤٢٥).

على الغانمين كما قسم رسول الله ﷺ نظرًا إلى المصلحة العامة للمسلمين، وذلك كان بعد استرضائهم، كما فعل عمر رضي الله عنه بأرض العراق»، انتهى.

\*\*\*

٤٢٣٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ، مَا فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ قَرْيَةً إِلَّا قَسَمْتُهَا، كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ. [خ: ٢٣٣٤].

٤٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، وَسَأَلَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، قَالَ لَهُ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ لَا تُعْطِهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، فَقَالَ: «وَأَعْجَبَاهُ لَوْبِرٍ، تَدَلَّى مِنْ قُدُومِ الضَّانِ». [خ: ٢٨٢٧].

(عُبَيْسَةُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ النُّونِ، وَفَتْحِ الْمُوحَّدَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

(بَعْضُ بَنِي [سَعِيدٍ] <sup>(١)</sup>): «ك»: «هو أبان والنعمان بن قوقل، قتله أبان يوم أُحُد».

(لَوْبِرٍ): بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَسُكُونِ الْمُوحَّدَةِ، وَرَاءَ: دَابَّةٌ صَغِيرَةٌ كَالسُّنُورِ وَحَشِيَّةٌ، أَرَادَ بِهَا تَحْقِيرَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي مَقَامٍ مِنْ يَشِيرُ بَعْطَاءَ وَلَا مَنَعَ.

(قَوْقَلٍ): بِفَتْحِ الْقَافَيْنِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَبِاللَّامِ.

(تَدَلَّى): نَزَلَ. (قُدُومٍ): «س»: «بِفَتْحِ الْقَافِ وَضَمِّهَا». «ك»: «وَتَخْفِيفِ الْمُهْمَلَةِ».

(الضَّانِ): بِهَمْزٍ: رَأْسُ الْجَبَلِ؛ لِأَنَّهُ فِي الْغَالِبِ مَوْضِعُ مَرْعَى الْغَنَمِ، وَقِيلَ: «بِالْـ

هَمْزِ: جَبَلٌ لِدُوسِ قَوْمِ أَبِي هُرَيْرَةَ».

\*\*\*

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «سعد».

٤٢٣٨ - وَيُذَكِّرُ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُنْبَسَةُ بِنُ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يُخْبِرُ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقَدِمَ أَبَانُ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا، وَإِنَّ حُزْمَ خَيْلِهِمْ لِلَيْفِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَقْسِمَ لَهُمْ، قَالَ أَبَانُ: وَأَنْتَ بِهَذَا يَا وَبْرُ، تَحَدَّرَ مِنْ رَأْسِ ضَأْنٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَانُ اجْلِسْ»، فَلَمْ يَقْسِمَ لَهُمْ. [خ: ٢٨٢٧]. قال عبدالله: الضال: الصدر.

(تَحَدَّرَ): بمعنى تدلى، التفتت من الخطاب إلى الغيبة. (الضال): «ز»: «باللام: الصدر، وهو وهم»، وقال «ك»: «(ضال) بِتَخْفِيفِ اللام: الصدر البري». (أَنْتَ بِهَذَا): «ز»: «أي: أنت قائل هذا، ومتكلم به».

\* \* \*

٤٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي، أَنَّ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، وَقَالَ أَبَانُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: وَاعْجَبًا لَكَ، وَبُرٌّ تَدَادًا مِنْ قُدُومِ ضَأْنٍ يَنْعَى عَلَيَّ أَمْرًا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِيَدِي، وَمَنْعَهُ أَنْ يُهَيِّنِي بِيَدِهِ. [خ: ٢٨٢٧].

(جَدِّي): هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص. (تَدَادًا): بِمُهِمَلَتَيْنِ بَيْنَهُمَا هَمْزَةٌ سَاكِنَةٌ، مِنَ الدَّادَةِ، وَهِيَ صَوْتُ الْحَجَارَةِ فِي الْمَسِيلِ، وَلِلْمَسْتَمَلِيِّ بَرَاءٌ بَدَلَ الدَّالِ الثَّانِيَةِ، وَلِلْمُرُوزِيِّ: «تَرْدِي» بِمَعْنَى «تَحَدَّرَ». (يَنْعَى عَلَيَّ): بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَالْمُهِمَلَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ بَيْنَهُمَا، أَي: يَعِيبُ. (أَمْرًا) أَي: ابْنِ قَوْقَلٍ، (أَكْرَمَهُ اللَّهُ): حَيْثُ صَارَ شَهِيدًا (بِيَدِي، وَمَنْعَهُ أَنْ): يَكُونُ بِالْعَكْسِ، بِأَنْ يَقْتُلَ النِّعْمَانَ أَبَانَ عَلَى سَبِيلِ الْإِهَانَةِ وَالْحِزْيِ فِي الدَّارَيْنِ؛ لِأَنَّهُ يَوْمَ أَحَدٍ لَمْ يَكُنْ مُسْلِمًا.

٤٢٤٠، ٤٢٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ، بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ - أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا آفَأَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي هَذَا الْمَالِ»، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا أَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى تُوفِّيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ لَيْلًا، وَلَمْ يُؤْذَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوفِّيَتْ اسْتُنْكَرَ عَلِيُّ وَجْوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَاحَبَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ: أَنْ ائْتِنَا وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهِيَةً لِحَضْرِ عُمَرَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدَّكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتُهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي، وَاللَّهِ لَا يَتَيْنَّهُمْ، فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيُّ، فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَاكَ اللَّهُ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِييًّا، حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصَلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَلَمْ أَلْ فِيهَا عَنِ الْخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ، فَقَالَ عَلِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ، فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَقِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ، وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلُّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ، فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ: أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِييًّا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا،

فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسَرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ، وَقَالُوا: أَصَبْتُ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ.

[خ: ٣٠٩٢، م: ١٧٥٩].

(بِالْمَدِينَةِ): وذلك من أرض بني النضير، ومما صالح أهل فدك، وما كان له من أرض خيبر. (فَدَكٍ): بِفَتْحِ الْفَاءِ وَالْمُهْمَلَةِ مَنْصَرَفًا وَغَيْرَ مَنْصَرَفٍ: قرية على نحو مرحلتين من المدينة. (فَوَجَدْتُ) أي: غضبت. «ك»: «كان ذلك [أمرًا]»<sup>(١)</sup> حصل على مقتضى البشرية، ثم سكن بعد ذلك، أو الحديث كان مؤولاً عندها بما فضل [عن]<sup>(٢)</sup> ضرورات معاش الورثة، وأما هجرانها فمعناه: انقباضها عن لقائه وعدم الانبساط، لا الهجران المحرم من ترك السلام ونحوه.

(وَلَمْ يَكُنْ يَبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ): «س»: «قال المازري<sup>(٣)</sup>: «العدر في تخلفه ما اعتذر هو به أنه يكفي في بيعة الإمام مبايعة بعض أهل الحل والعقد، ولا يلزم استيعاب كل أحد»». (كَرَاهِيَّةٌ لِمَحْضَرِ عُمَرَ): «س»: «لأبي ذر: «ليحضر»، وذلك لما ألفوه من قوة عمر وصلابته في القول والفعل، فخشوا من حضوره كثرة المعاتبة التي تؤدي إلى خلاف ما قصدوه من المصافاة».

(فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ): «ك»: «فإن قلت: لم قال عمر رضي الله عنه لا تدخل عليهم؟ قلت: توهم أنهم لا يعظمونه حق التعظيم، وأما توهمه ما لا يليق به فحاشاه وحاشاهم من ذلك»، (مَا عَسَيْتُهُمْ): بِفَتْحِ السَّيْنِ وَكَسْرِهَا: ما رجوتهم أن يفعلوا، و«ما» استفهامية، و«عسى» استعمل استعمال الرجاء؛ فلهذا اتصل به ضمير المفعول، وفي بعض

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «أمر».

(٢) في (ب): «على».

(٣) المعلم بفوائد مسلم (٢١/٣، ٢٢).



الروايات: «وما عساهم»، والغرض أنهم لا يفعلون شيئاً لا يليق بهم»، انتهى.  
 (لَمْ نَنْفَسْ): «ز»: «بِفَتْحِ الْفَاءِ، يُقَالُ: نَفَسْتُ عَلَيْهِ بِكَسْرِ الْفَاءِ أَنْفَسُ بِفَتْحِهَا نَفَاسَةً، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ مَعْنَى الْحَسَدِ». (بِالْأَمْرِ) أَي: أَمْرُ الْخِلَافَةِ، وَمَا شَاوَرْتَنَا فِيهِ، وَمَا عِينَتْ لَنَا نَصِيبًا مِنْهُ. (شَجَرَ) أَي: وَقَعَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ وَالتَّنَازُعِ. (لَمْ أَلْ) أَي: لَمْ أَقْصِر. (رَقِيَ): «ز»: «بِكَسْرِ الْقَافِ عَلَى وَزْنِ عَلِمَ».

(عُذْرَةٌ) «ك»: «أَي: قَبْلَ عَذْرِهِ»، وَقَالَ «س»: «عَذْرُهُ» بِصِيغَةِ الْمَصْدَرِ وَالْفِعْلِ. (الْعَشِيَّةُ) «ز»: «بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ».

(الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ) أَي: مُوَافَقَةَ سَائِرِ الصَّحَابَةِ بِالمَبَايَعَةِ لِلْخِلَافَةِ.  
 [(اسْتَبَدَّدْتُ)]<sup>(١)</sup>: لغير أبي ذر بَدَالٍ وَاحِدَةً، وَحَذَفَتِ الْأُخْرَى تَخْفِيفًا، كظَلَلَتْ وَظَلَّت.

\*\*\*

٤٢٤٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَارَةُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ قُلْنَا: الْآنَ نَشْبَعُ مِنَ التَّمْرِ.

٤٢٤٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا خَيْبَرَ.

(حَرَمِيُّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ، وَكَسْرِ الْمِيمِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ.

(عُمَارَةُ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَبِالرَّاءِ.

(قُرَّةُ): بِضَمِّ الْقَافِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ.

(١) كَذَا فِي رِوَايَاتِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «فَاسْتَبَدَّدْتُ».

## ٤٠- بَابُ اسْتِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ

٤٢٤٤، ٤٢٤٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سَهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟»، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: «لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالذَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتِعْ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيبًا».

[خ: ٢٢٠١، ٢٢٠٢، م: ١٥٩٣ مطولاً].

٤٢٤٦، ٤٢٤٧ - وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ سَعِيدِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى خَيْبَرَ، فَأَمَرَهُ عَلَيْهَا، وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ مِثْلَهُ.

(جَنِيبٌ): بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَكَسْرِ النُّونِ: نَوْعٌ مِنْ أَجْوَادِ التَّمْرِ. (رَجُلًا): هُوَ سَوَادٌ، ضِدُّ بِيَاضٍ، ابْنُ غَزِيَّةٍ يَفْتَحُ الْغَيْنَ، وَكَسَرَ الزَّايَ، وَشَدَّ التَّحْتِيَّةَ. (بِالثَّلَاثَةِ): بَدَلَ مِنَ الصَّاعَيْنِ، وَفِي بَعْضِهَا: «وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ». (الْجَمْعُ): ضِدُّ الْمَفْرَدِ: نَوْعٌ رَدِيءٌ مِنَ التَّمْرِ، وَكُلُّ لَوْنٍ مِنَ التَّمْرِ لَا يَعْرِفُ اسْمَهُ.

## ٤١- بَابُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ

٤٢٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ الْيَهُودَ: أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا.

[خ: ٢٢٨٥، م: ١٥٥].

(جُوَيْرِيَّةٌ): بِضَمِّ الْجِيمِ. (شَطْرٌ): نِصْفٌ، وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الْبَعْضِ.

## ٤٢ - بَابُ الشَّاةِ الَّتِي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْرٍ

رَوَاهُ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٢٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

ﷺ، قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ.

[خ: ٣١٦٩].

(سُمٌّ): مُثَلَّثُ السِّينِ. «ز»: «واسم المرأة التي جعلت السم في الشاة زينب بنت

الحرث بن سلام، روي أنه صفح عنها، وروي أنه قتلها وصلبها، وجمع بينها بأنه

عفا عنها في حق نفسه، فلما مات البراء بن معرور بأكله من تلك الشاة اقتصها به،

وروى معمر عن الزهري أنها أسلمت فتركها، وأشار إلى تفرده به».

## ٤٣ - بَابُ غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

٤٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَامَةَ عَلَى

قَوْمٍ فَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ: «إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ،

وَإِنَّمَا اللَّهُ لَقَدْ كَانَ خَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ

النَّاسَ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

[خ: ٣٧٣٠، م: ٢٤٦٢].

(حَارِثَةَ): بِالْمُهْمَلَةِ وَالْمُثَلَّثَةِ: مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(أَسَامَةَ): بِضَمِّ الهمزة، ابن زيد. (إِنْ تَطَعَنُوا): «ز»: «قيل: «هو يفتح العين؛ لأنه

من القول، فأما من طعن الرمح، فمضارعه بِالضَّمِّ»». (خَلِيقًا) أي: جديرًا، فلم يكن

طعنكم فيه حقًا كما ظهر لكم في آخر الأمر، فكذلك طعنكم في ولده.

(لِلإِمَارَةِ): بالكسر: الولاية، (وَإِنْ كَانَ) أي: إن زيدًا كان. (هَذَا) أي: أسامة من أحب الناس إلي بعد زيد.

#### ٤٤ - بَابُ عُمْرَةِ الْقَضَاءِ

ذَكَرَهُ أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٤٢٥١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ، قَالَ: لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ، كَتَبُوا: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، قَالُوا: لَا نُفِرُّ لَكَ بِهَذَا، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ»، ثُمَّ قَالَ: لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ: «امْحُ رَسُولَ اللَّهِ»، قَالَ عَلِيٌّ: لَا وَاللَّهِ لَا أَتُحَوِّكُ أَبَدًا، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ السَّلَاحَ إِلَّا السَّيْفَ فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يُخْرَجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعُهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا، إِنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا. فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ اتَّوَأَ عَلِيًّا، فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدِمَ مَضَى الْأَجَلَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ، تُنَادِي يَا عَمَّ يَا عَمَّ، فَتَنَاوَلَهَا عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِيَدِهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: دُونَكَ ابْنَةُ عَمِّكَ حَمَلَتْهَا، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ، قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا، وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي، وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي، وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي. فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحَالَتِهَا، وَقَالَ: «الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ» وَقَالَ لِعَلِيِّ: «أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ»، وَقَالَ لِحَجَفَرٍ: «أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي»، وَقَالَ لِرَزِيدٍ: «أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا»، وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا تَتَزَوَّجُ بِنْتُ حَمْزَةَ؟ قَالَ: «إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ».

[خ: ١٧٨١، وفضائل الصحابة باب: ٩ و١٠، م: ١٧٨٣ مختصرًا].

(عُمْرَةُ الْقَضَاءِ): «ك»: «سميت بالقضاء اشتقاقاً مما كتبوا في كتاب الصلح يوم الحديبية، هذا ما قضى عليه لا من القضاء الاصطلاحى؛ إذ لم تكن العمرة التي اعتمروها في السنة القابلة قضاء للتي [تحلوا]<sup>(١)</sup> منها يوم الصلح، فإن قلت: ما وجه ذكر العمرة في «كتاب المغازي»؟ قلت: للخصومة التي جرت بينهم وبين الكفار في سنة التحلل، والسنة القابلة، وإن لم تكن [بالسايفة]<sup>(٢)</sup>؛ إذ لا يلزم في إطلاق الغزوة المقاتلة بالسيوف، وفي بعضها بدل العمرة: «غزوة»، انتهى. «س»: «ووجه بأنه ﷺ خرج إليها مستعداً بالسلاح خشية أن يقع»<sup>(٣)</sup> [يقع] من قريش غدر». (ذَكَرَهُ أَنَسُ): «س»: «يشير إلى ما أخرجه أبو يعلى<sup>(٤)</sup> والطبراني<sup>(٥)</sup> من حديثه: «أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وعبدالله بن رواحة يُنشد بين يديه: خلوا بني الكفار عن سبيله... الحديث».

(يَدْعُوهُ): بِفَتْحِ الدال: يتركوه. (قَاصَاهُمْ) أي: صالحهم وفاضلهم على أن يقيم بها في السنة القابلة المستقبلية ثلاثة أيام. (كُتِبُوا): لأبي ذر: «كُتِبَ بِضَمِّ أَوَّلِهِ. (أَمْحُوكَ): «ك»: «أي: لا أمحو اسمك، فإن قلت: كيف لم يمثل علي ﷺ أمر رسول الله ﷺ؟ قلت: عرف بالقرائن أنه لم يكن للإيجاب». (فَكَتَبَ): «ك»: «فإن قلت: هو النبي الأمي، فكيف كتب؟ قلت: الأمي من لا يحسن الكتابة لا من لا يكتب، أو الإسناد مجازي، أو هو الأمر بها، أو كتب خارقاً للعادة على سبيل المعجزة».

(فِي الْقِرَابِ): وهو الوعاء الذي يغمده فيه. (فَلَمَّا دَخَلَهَا) أي: في العام القابل، (مَضَى الْأَجَلَ) أي: الثلاثة الأيام. (ابْنَةُ حَمْرَةَ): اسمها عمارة، وقيل: فاطمة، وقيل:

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وفي (أ) و(ب): «تحلوا».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «بالمسابقة».

(٣) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «تقع».

(٤) مسند أبي يعلى (١٢١/٦).

(٥) المعجم الأوسط (١٢٢/٨).

أمامة، وقيل: أمة الله، وقيل: سلمى. (دُونَكِ): كلمة تستعمل في الإغراء بالشيء، أي: خذي. (حَمَلْتَهَا): «س»: «بالتاء الساكنة، ماضٍ، وللكشميهني بالتَّحْتِيَّةِ، وَتَشْدِيدِ الميم، أمر، ولأبي داود والنسائي: «فحملتها»».

(فَأَخْتَصَمَ) أي: بعد قدوم المدينة كما في رواية أحمد والحاكم.  
(حَالَتْهَا): أسماء بنت عميس.

(وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي) «ك»: «فإن قلت: زيد بن حارثة ليس أخاً لحمزة لا نسباً ولا رضاعاً؟ قلت: آخى رسول الله ﷺ بينه وبين حمزة». «ك»: «فإن قلت: كيف أخذوها وفيه مخالفة كتاب العهد؟ قلت: لعلمهم أرادوا بلفظه أحد المكلفين أو الذكور».

(وَقَالَ لِعَلِيٍّ...) إلخ، أي: في النسب والصهر والمسابكة، وغير ذلك من المزايا، ولم يرد محض القرابة وإلا فجعفر شريكه فيها.

(وَقَالَ لَجَعْفَرٍ...) إلخ، «س»: «زاد ابن سعد<sup>(١)</sup> من مرسل الباقر: «فقام جعفر فحجل حول النبي ﷺ - دار عليه - فقال النبي ﷺ: ما هذا؟ قال: شيء رأيت الحبشة يصنعونه بملوكهم»، والحجل: الرقص بهيئة مخصوصة، ونقل أن الثلاثة فعلوا ذلك».

٤٢٥٢ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، (ح). وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتَحَرَ هَدْيَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سَيْوْفًا، وَلَا يُقِيمُ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا، فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَاحِلَهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا، أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ».

(١) الطبقات الكبرى (٤/٣٥).

(سُرَيْحُ): مُصَغَّرُ سَرَجٍ بِمُهِمَلَةٍ وَرَاءَ وَجِيمٍ.

(فُلَيْحُ): مُصَغَّرُ فَلَاحٍ بِفَاءٍ وَوَلَامٍ وَمُهِمَلَةٍ.

\*\*\*

٤٢٥٣ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ ثُمَّ قَالَ: «كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ؟» قَالَ: أَرْبَعَالِ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ. [خ: ١٧٧٥، م: ١٢٥٥].

٤٢٥٤ - ثُمَّ سَمِعْنَا اسْتِنَانَ عَائِشَةَ، قَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ؟ فَقَالَتْ: مَا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عُمَرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ. [خ: ١٧٧٦، م: ١٢٥٥].

(اسْتِنَانَ): يُقَالُ: اسْتَنَّ الرَّجُلُ، بِمَعْنَى اسْتَاكَ. (أَلَا تَسْمَعِينَ): فِي بَعْضِهَا «لَمْ تَسْمَعِينَ»، وَهُوَ عَلَى لُغَةٍ مِنْ لَا يُوجِبُ الْجُزْمَ بِأَدْوَاتِهِ. (أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ) كُنْيَةُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ.

\*\*\*

٤٢٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: لَمَّا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتَرْنَا مِنْ غُلَامِ الْمُشْرِكِينَ وَمِنْهُمْ، أَنْ يُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [خ: ١٦٠٠].

(أَنْ يُؤْذُوا): عَلَى تَقْدِيرِ «مُخَافَةٍ».

\*\*\*

٤٢٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي يُوْبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَتَقَدَّمُ عَلَيْنَا وَفَدَّ وَهَنَتُهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعُهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ، أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي يُوْبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَامِهِ الَّذِي اسْتَأْمَنَ، قَالَ: «ارْمُلُوا»؛ لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ قُوَّتَهُمْ، وَالْمُشْرِكُونَ مِنْ قَبْلِ قُعَيْقِعَانَ. [خ: ١٦٠٢، م: ١٢٦٦].

(وَفَدَّ): يَسْكُونُ الْفَاءُ: جَمْعُ وَفَدٍ، أَي: قَوْمٍ، وَابْنُ السَّكَنِ: «وَقَدْ» حَرْفُ التَّحْقِيقِ. «س»: «وَهُوَ خَطَاً».

(وَهَنَتُهُمْ): بِتَخْفِيفِ الْهَاءِ وَتَشْدِيدِهَا: أضعفتهم. (يَرْمُلُوا): الرَّمَلَ الْهَرُولَةَ، وَهُوَ إِسْرَاعُ الْمَشِيِّ مَعَ تَقَارُبِ الْخَطَا. (الثَّلَاثَةَ) أَي: الْأَوَّلَ مِنَ الْأَطُوفَةِ السَّبْعَةِ. (الْإِبْقَاءُ) أَي: رَفَقًا عَلَيْهِمْ، يُقَالُ: أَبْقَيْتَ عَلَى فُلَانٍ، إِذَا رَحِمْتَهُ. (اسْتَأْمَنَ) أَي: دَخَلَ فِي الْأَمَانِ. (قُعَيْقِعَانَ) بِضَمِّ الْقَافِ الْأَوَّلَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، وَسُكُونِ التَّحِيَّةِ: جَبَلٌ بِمَكَّةَ مَعْرُوفٌ.

\*\*\*

٤٢٥٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: إِتَمَّا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ. [خ: ١٦٠٢، م: ١٢٦٦].

٤٢٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَبَنَى بِهَا وَهُوَ حَلَالٌ، وَمَاتَتْ بِسَرِفٍ. [خ: ١٨٣٧، م: ١٤١٠ مَخْتَصَرًا].



٤٢٥٩ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَ ابْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، وَأَبَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ. [خ: ١٨٣٧، م: ١٤١٠ باختلاف].

(بِسْرِفَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالْفَاءِ: مَوْضِعٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ.  
(تَزَوَّجَ)، (مَيْمُونَةَ): زَادَ ابْنُ حَبَانَ: «زَوْجُهُ إِيَاهَا الْعَبَّاسُ»، زَادَ أَبُو الْأَسْوَدِ فِي «مَغَازِيهِ»: «بِأَمْرِهَا؛ لِأَنَّ أُخْتَهَا كَانَتْ تَحْتَهُ». (وَهُوَ مُحْرِمٌ): «ز»: «قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ: «وَهُمْ فِيهِ، مَا تَزَوَّجَهَا إِلَّا وَهُوَ حَلَالٌ» يَعْنِي لِرَوَايَةِ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِ وَأَبِي رَافِعٍ وَغَيْرِهِمَا، وَقَدْ رَوَاهُ الدَّارِقُطْنِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا». (نَجِيحٍ): بِفَتْحِ النَّوْنِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (أَبَانُ): بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالنُّونِ.

#### ٤٥ - بَابُ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ

٤٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي هَلَالٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَقَفَ عَلَى جَعْفَرِ يَوْمَئِذٍ، وَهُوَ قَتِيلٌ، فَعَدَدْتُ بِهِ خَمْسِينَ، بَيْنَ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ، لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ» يَعْنِي فِي ظَهْرِهِ. [خ: ٤٢٦١].

(غَزْوَةُ مُؤْتَةَ): «د»: «بِمِيمٍ مَضْمُومَةٍ، فَهَمْزَةٌ سَاكِنَةٌ، فَمُثَنَّةٌ فَوْقِيَّةٌ، فَهَاءٌ تَأْنِيثٌ»، وَقَالَ «ز»: «(مُؤْتَةَ) مَهْمُوزٌ: قَرْيَةٌ [مِنْ أَرْضِ] <sup>(١)</sup> الْبَلْقَاءِ، وَأَمَّا بِلَا هَمْزٍ فَضَرْبٌ مِنَ الْجُنُونِ. قَالَهُ السَّهْلِيُّ، وَقَالَ النَّوَوِيُّ <sup>(٢)</sup>: يَجُوزُ تَرْكُ الْهَمْزِ كَمَا فِي نِظَائِرِهِ. وَقَالَ الدِّمِيَاطِيُّ: «مُؤْتَةَ» بِأَدْنَى الْبَلْقَاءِ، وَبِالْبَلْقَاءِ دُونَ دِمَشْقَ، وَكَانَتْ فِي جَمَادَى الْأُولَى سَنَةَ

(١) فِي (أ): «بَارِضٌ».

(٢) الْمَنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمَ بْنِ الْحَجَّاجِ (٦٥/١٢).

ثانٍ من الهجرة، التقوا مع هرقل».

(وَأَخْبَرَنِي نَافِعٌ): معطوف على محذوف وهو قصة طويلة في قصة مؤتة، أخرجها سعيد بن منصور في «سننه» عن ابن أبي هلال، ثم عقبها بهذا. (لَيْسَ مِنْهَا): للكُشْمِيهَيْنِي: «فيها». (دُبْرُهُ) بِضَمِّ الْمُوحَّدَةِ وَسُكُونِهَا: الظهر، أي: لم يكن شيء منها في حال الإدبار، بل كلها في حال الإقبال، وغرضه بيان شجاعته.

\*\*\*

٤٢٦١- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعَفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بَضْعًا وَتَسْعِينَ، مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ. [خ: ٤٢٦٠].

(مُغِيرَةُ): بِضَمِّ الْمِيمِ وَكَسْرِهَا، بِاللَّامِ وَدُونِهَا. (إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ): «س»: «يؤخذ منه جواز ولاية الوظائف تعليقًا، وهو دليل قوي جدًا».

(وَتَسْعِينَ): «ك»: «فإن قلت: الرواية السابقة «خمسون»؟ قلت: كان ذلك في قبله خاصة، وهذا في جميع جسده، أو ذلك من الطعنات والضربات، وهذا من الطعنات والرميات، والفرق بينهما أن الطعنة بالرمح، والضربة بالسيف، والرمية بالسهم، مع أن التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد».

\*\*\*

٤٢٦٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

هَلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا وَابْنَ رَوَاحَةَ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُمْ خَبَرُهُمْ، فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ ابْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ»، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ: «حَتَّى أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ». [خ: ١٢٤٦].

(وَاقِدٍ): بِقَافٍ وَمُهِمَلَةٍ. (هُمَيْدٍ): مُصَغَّرٌ. (نَعَى...): إِخ: خَبَرَ بِمَوْتِهِمْ.  
(تَذْرِفَانِ): بِذالٍ مُعْجَمَةٍ، وَرَاءَ مَكْسُورَةٍ: تَدْفَعَانِ الدَّمْعَ. (سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ):  
هُوَ: خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ.

\*\*\*

٤٢٦٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةُ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطَّلَعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ، تَعْنِي مِنْ شَقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ، قَالَ: وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ، وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطِعْنَهُ، قَالَ: فَأَمَرَ أَيضًا، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا، فَزَعَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعَلُ، وَمَا تَرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْعَنَاءِ. [خ: ١٢٩٩، م: ٩٣٥].

(عَمْرَةُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ. (صَائِرِ): بِمُهْمَلَةٍ، وَهَمْزٌ بَعْدَ الْأَلْفِ. (شَقُّ الْبَابِ): بِالْكَسْرِ: نَاحِيَتُهُ، وَبِالْفَتْحِ: الْمَوْضِعُ الَّذِي يَنْظُرُ مِنْهُ كَالْكُوفَةِ.  
(رَجُلٌ)، (إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ): خَبَرَهُ مَحْذُوفٌ، أَي: يَبْكِينَ. (فَأَمَرَهُ...): إِخ: «كَ»:

«النهي عن البكاء إنما هو إذا كان مع النياحة». (فَاحْتُ): «ز»: «بِكْسِرِ الثَاءِ وَضَمِّهَا؛ لأنه يقال: حثا يحثو، وحثى يحثي». (العَنَاءِ): «ك»: «بِالْمُهْمَلَةِ وَالْمَدِّ: التَّعَبُ وَالنَّصَبُ، قيل: «معناه أنك قاصر لا تقوم بما أمرت به، ولا تخبر النبي ﷺ بقصورك عن ذلك حتى يرسل غيرك ويستريح من العناء».

\*\*\*

٤٢٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا حَيًّا ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ. [خ: ٣٧٠٩].

(ذِي الْجَنَاحَيْنِ): لقب جعفر، لقب به لما روي أنه لما قطعت يده يوم غزوة مؤتة جعل الله له جناحين يطير بهما، وقال ﷺ: «رأيت جعفرًا يطير في الجنة مع الملائكة»<sup>(١)</sup>، ولقب بـ «الطيار» أيضًا.

٤٢٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، يَقُولُ: لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةُ أَسْيَافٍ فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي إِلَّا صَفِيحَةٌ بِيَانِيَّةٌ. [خ: ٤٢٦٦].

(نُعَيْمٍ): بِضَمِّ النُّونِ. (حَازِمٍ): بِمُهْمَلَةٍ وَزَايٍ. (صَفِيحَةٌ): أَي: السِّيفُ الْعَرِيضُ. (بِيَانِيَّةٌ): «ز»: «بِتَخْفِيفِ الْيَاءِ فِي الْأَفْصَحِ، قَالَ سَيَبَوِيه<sup>(٢)</sup>: وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ:

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٦٣)، وأبو يعلى (٣٥٠/١١)، وابن حبان (٥٢١/١٥)، والحاكم (٢٣١/٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال الترمذي: حديث غريب. وقال الحاكم: صحيح. قال ابن الملقن في البدر المنير (١١٢/٨): «قلت: لا، بل واه، فإن في إسناد الحاكم المدني، وهو واه».

(٢) كتاب سيبويه (٣٤٠/٣).

«يَمَانِيٍّ»، بِالتَّشْدِيدِ».

\*\*\*

٤٢٦٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، يَقُولُ: لَقَدْ دُقَّ فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةِ تِسْعَةِ أَسْيَافٍ، وَصَبْرَتْ فِي يَدِي صَفِيحَةٌ لِي يَمَانِيَّةٌ.

[خ: ٤٢٦٥].

(دُقَّ): بِضَمِّ الدَّالِ. (صَبْرَتْ) أَي: لَمْ [تَنْقَطِعْ] <sup>(١)</sup> وَلَمْ تَنْدُقْ.

\*\*\*

٤٢٦٧ - حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أُنْغِمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ، فَجَعَلَتْ أُخْتَهُ عَمْرَةَ تَبْكِي وَاجْبَلَاهُ، وَكَذَا وَكَذَا، تُعَدُّ عَلَيْهِ، فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ: مَا قُلْتَ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي: أَنْتَ كَذَلِكَ. [خ: ٤٢٦٨].

٤٢٦٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: أُنْغِمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ بِهَذَا، فَلَمَّا مَاتَ لَمْ تَبْكِ عَلَيْهِ. [خ: ٤٢٦٧].

(فُضَيْلٍ): مُصَغَّرُ فَضْلٍ بِمُعْجَمَةٍ. (حُصَيْنٍ): مُصَغَّرُ حِصْنٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ. (بَشِيرٍ): ضِدُّ نَذِيرٍ. (عَمْرَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْمِيمِ: بِنْتُ رَوَاحَةَ، هِيَ: أُمُّ النُّعْمَانِ 'جَبَلَاهُ': بِجِيمٍ وَمَوْحَدَةٍ. (أَنْتَ كَذَلِكَ): «س»: «اسْتَفْهَامُ إِنْكَارٍ»، وَقَالَ «ك»: قِيلَ لِي هَذَا الْكَلَامَ عَلَى سَبِيلِ الْإِيذَاءِ وَالْإِهَانَةِ».

كَب: 'الدراري'، وهو الصواب، وفي (أ): «يندفع»، وفي (ب): «تندفع».

(عَبْرٌ): بِفَتْحِ الْمَهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُوَحَّدَةِ، وَفَتْحِ الْمُثَلَّثَةِ وَالرَّاءِ.

#### ٤٦- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ

٤٢٦٩- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو ظَبْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَكَفَّ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَتْهُ بَرُوحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَسَامَةُ، أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا، فَمَا زَالَ يُكْرَرُهَا، حَتَّى تَمَيَّيْتُ أَيَّ لَمْ أَكُنْ أَسَلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

[خ: ٦٨٧٢، م: ٩٦].

(الْحُرَقَاتِ): «س»: بِضَمِّ الْمَهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ بَعْدَهَا قَافٍ نَسْبَةً إِلَى الْحُرَقَةِ، وَاسْمُهُ هَمِيسُ بْنُ عَامِرِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَوْدَعَةَ بْنِ جُهَيْنَةَ، وَقَالَ «ز»: «الْحُرَقَةُ بِضَمِّ الْحَاءِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ: اسْمُ قَبِيلَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ، وَ«الْحُرَقَاتُ» بِالْجَمْعِ إِشَارَةٌ إِلَى بَطُونِ تِلْكَ الْقَبِيلَةِ». (جُهَيْنَةُ): تَصْغِيرُ جَهَنَ بِالْجِيمِ وَالْهَاءِ وَالنُّونِ، وَهِيَ عَشِيرَةٌ.

(حُصَيْنٌ): مُصَغَّرُ حِصْنٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ وَنُونٍ. (ظَبْيَانَ): بِفَتْحِ الظَّاءِ وَكَسْرِهَا وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ وَبِالتَّحْتِيَّةِ. (رَجُلٌ)<sup>(١)</sup>، (رَجُلًا): هُوَ مَرْدَاسٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَتَيْنِ كَانَ يَرَعَى غَنَمًا لَهُ. (مُتَعَوِّذًا) أَي: مِنَ الْقَتْلِ. (يُكْرَرُهَا) أَي: كَلِمَةً: أَتَقْتَلُهُ بَعْدَ أَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟. (حَتَّى تَمَيَّيْتُ... ) إِلَى آخِرِهِ، «ز»: «عَلَى مَعْنَى الْمَبَالِغَةِ لَا الْحَقِيقَةَ».

وقال «ك»: «فإن قيل: كيف جاز تمنى عدم الإسلام؟ قلت: كان يتمنى إسلامًا

(١) بعدها بياض في (ب).

لا ذنب فيه، الخطابي<sup>(١)</sup> فيه: أن المشرك إذا قال الكلمة رفع عنه السيف، ويشبهه أن أسامة أول قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٥]، وهو معنى مقالته: كان متعوذاً؛ ولذلك عذره النبي ﷺ فلم يلزمه الدية ونحوها، انتهى، وقال «ز»: «لم ينقل أن رسول الله ﷺ ألزمه دية ولا غيرها لمكان تأويله، ونقل القرطبي في «تفسيره» أنه أمره بالدية»، انتهى. «د»: «فينبغي تحريره».

\*\*\*

٤٢٧٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ، يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ.

[خ: ٤٢٧١، ٤٢٧٢، ٤٢٧٣، م: ١٨١٥].

٤٢٧١ - وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَخَرَجْتُ فِيهَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ، عَلَيْنَا مَرَّةً أَبُو بَكْرٍ، وَمَرَّةً أُسَامَةُ. [خ: ٤٢٧٠، م: ١٨١٥].

٤٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، وَغَزَوْتُ مَعَ ابْنِ حَارِثَةَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَيْنَا. [خ: ٤٢٧٠، م: ١٨١٥].

(ابن حارثة): «ك»: «بِمُهْمَلَةٍ وِراءِ وَمُثَلَّثَةٍ، هُوَ زَيْدٌ، لَكِنِ السِّيَاقُ الْمُنَاسِبُ أَنْ يَرَادَ بِهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَرَادِهِ». (اسْتَعْمَلَهُ) أَي: جَعَلَهُ أَمِيرًا عَلَيْنَا، وَهَذَا هُوَ خَامِسُ عَشَرَ الثَّلَاثِيَّاتِ.

٤٢٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، فَذَكَرَ: خَيْبَرَ، وَالْحُدَيْبِيَّةَ، وَيَوْمَ حُنَيْنٍ، وَيَوْمَ الْقَرْدِ. قَالَ يَزِيدُ: وَنَسِيتُ بَقِيَّتَهُمْ.  
[خ: ٤٢٧٠، م: ١٨٧٥ باختلاف وزيادة].

(مَسْعَدَةَ): بفتح الميم، وبالمهملتين الثانية والثالثة، وإسكان المهملة الأولى.  
(الْقَرْدِ): بفتح القاف والراء، وبالمهملة: ماء على نحو يوم من المدينة. (بَقِيَّتَهُمْ): «ك»: «أي: الثلاثة الأخر»، وقال «د»: «الضمير عائد على الغزوات، فكان من حقه «بقيتهن» كما ثبت في بعض النسخ: «بقيتها»».

#### ٤٧ - بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ

وَمَا بَعَثَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ  
٤٢٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَافِعٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا ﷺ يَقُولُ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالرُّبَيْرُ وَالْمُقَدَّادُ، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخَ، فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ، فَخُذُوا مِنْهَا»، قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا تَعَادَى بِنَا حَيْلُنَا حَتَّى آتَيْنَا الرَّوْضَةَ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ، قُلْنَا لَهَا: أَخْرِجِي الْكِتَابَ، قَالَتْ: مَا مَعِيَ كِتَابٌ، فَقُلْنَا: لَتُخْرِجَنَّ الْكِتَابَ، أَوْ لَنُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ، قَالَ: فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا فِيهِ: مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ، إِلَى نَاسٍ بِمَكَّةَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ - يَقُولُ: كُنْتُ حَلِيفًا - وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مَنْ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَخْتَدَّ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ قَرَابَتِي، وَلَمْ أَفْعَلْهُ



ارْتَدَادًا عَنِ دِينِي، وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكُمْ»، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَعْنِي أَضْرِبُ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ اطَّلَعَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَ: اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ». فَأَنْزَلَ اللَّهُ السُّورَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْفُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المتحنة: ١]. [خ: ٣٠٠٧، م: ٢٤٩٤].

(غَزْوَةُ الْفَتْحِ): أي: فتح مكة.

(حَاطِبُ): بِكْسْرِ الْمُهْمَلَةِ الثَّانِيَةِ. (بِلْتَعَةٍ): بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ اللَّامِ، وَفَتْحِ الْفَوْقَانِيَّةِ.

(حَاخُ): بِمُعْجَمَتَيْنِ: مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ. (ظَعِينَةٌ) أَي: امْرَأَةٌ. «س»: «اسمها سارة، وقيل: «كنود»، وقيل: «كانت مولاة للعباس».

(مَعَهَا كِتَابٌ): «س»: «صورته فيما حكاه السهيلي: «أما بعد يا معشر قريش، فإن رسول الله ﷺ جاءكم بجيش كالليل، يسير كالسيل، فوالله لو جاءكم وحده لنصره الله، وأنجز له وعده، فانظروا لأنفسكم، والسلام».

وروى الواقدي<sup>(١)</sup> أن صورته: «إن رسول الله ﷺ أذن للناس بالغزو، ولا أراه يريد غيركم، وقد أحببت أن يكون لي عندكم يدٌ». [لِتَلْقَيْنَ]<sup>(٢)</sup>: بِكْسْرِ الْيَاءِ وَفَتْحِهَا، مَرَّ فِي «الْجِهَادِ».

(عِقَاصِهَا): بِكْسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْقَافِ: الشُّعُورُ الْمُضْفُورَةُ. (مُلْصَقًا) أَي: بِسَبَبِ الْحَلْفِ. (يَدًا) أَي: وَجْهًا.

(١) مغازي الواقدي (٢/٧٩٨).

(٢) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «لتلقين».

## ٤٨- بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ

٤٢٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ. قَالَ: وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْكَدِيدَ -الْمَاءَ الَّذِي بَيْنَ قُدَيْدٍ وَعُسْفَانَ- أَفْطَرَ، فَلَمْ يَزَلْ مُفْطِرًا حَتَّى انْسَلَخَ الشَّهْرُ. [خ: ١٩٤٤، م: ١١٣].

٤٢٧٦- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آفِافٍ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَارَ هُوَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى مَكَّةَ، يَصُومُ وَيَصُومُونَ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ -وَهُوَ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ- أَفْطَرَ وَأَفْطَرُوا. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْآخِرُ فَالْآخِرُ. [خ: ١٩٤٤، م: ١١٣].

(الْكَدِيدُ): بِفَتْحِ الْكَافِ، وَكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى: الْعُقْبَةُ الْمُطْلَعَةُ عَلَى الْجَحْفَةِ.  
(قُدَيْدٌ): بِضَمِّ الْقَافِ، مُصَغَّرٌ. (عُسْفَانَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَسُكُونِ الثَّانِيَةِ: عَلَى أَرْبَعَةِ بَرَدٍ مِنْ مَكَّةَ.

(يُؤْخَذُ...): إِخْ، أَي: يَجْعَلُ الْآخِرَ الْلاحِقَ نَاسِخًا لِلأَوَّلِ السَّابِقِ وَالصَّوْمِ فِي السَّفَرِ كَانَ أَوَّلًا وَالْإِفْطَارَ آخِرًا.

\*\*\*

٤٢٧٧- حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ، فَصَائِمٌ

وَمُفْطِرٌ، فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى رَاحِلَتِهِ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءٍ، فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحَتِهِ - أَوْ عَلَى رَاحِلَتِهِ - ثُمَّ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ، فَقَالَ الْمُفْطِرُونَ لِلصُّوَامِ: أَفْطِرُوا.  
[خ: ١٩٤٤، م: ١١٣].

(عِيَّاشُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ. (خَرَجَ فِي رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ): «ز»: «المحفوظ أن خروجه لها كان في شوال لا في رمضان، فإن مكة فتحت في تاسع عشر رمضان، وسيحكي بعد عن ابن عباس أن النبي ﷺ أقام بمكة تسعة عشر يومًا يصلي ركعتين». (لِلصُّوَامِ): لأبي ذر: «للصوم»، وكلاهما جمع صائم.

\*\*\*

٤٢٧٨ - وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ.  
وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.  
[خ: ١٩٤٤، م: ١١٣ مطولاً].

٤٢٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ، فَشَرِبَ نَهَارًا لِإِيَّاهُ النَّاسِ، فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ. قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.  
[خ: ١٩٤٤، م: ١١٣].

٤٩ - بَابُ: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟

٤٢٨٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، يُلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظُّهْرَانَ، فَإِذَا هُمْ بِنِرَانَ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرْفَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ، لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرْفَةَ؟ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٍو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ، فَرَأَهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «اِحْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَطْمِ الْخَيْلِ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ». فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَمُرُّ كَتَيْبَةً كَتَيْبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتَيْبَةٌ، قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارٌ، قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارٍ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتَيْبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هُوَ لَاءِ الْأَنْصَارِ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّائِيَةِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّائِيَةِ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبِّدَا يَوْمَ الدَّمَارِ، ثُمَّ جَاءَتْ كَتَيْبَةٌ، وَهِيَ أَقْلُ الْكَتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّائِيَةِ؟ قَالَ: «مَا قَالَ؟» قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «كَذَبَ سَعْدُ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةُ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ». قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرْكَزَ رَأْيَتُهُ بِالْحَجُونَ. قَالَ عُرْوَةُ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ، يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَا هُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرْكَزَ الرَّائِيَةُ؟ قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كَدَاءٍ، فَقُتِلَ مِنْ حَيْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ﷺ يَوْمَئِذٍ رَجُلَيْنِ: حُبَيْشُ بْنُ الْأَشْعَرِ، وَكُرْزُ بْنُ جَابِرِ الْفَهْرِيِّ.

(حَكِيمٌ): بفتح المُهْمَلَةِ. (حِرَامٌ): بكسر المُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الزاي. (بُدَيْلٌ): مُصَغَّرٌ بدل بِمَوْحَدَةٍ وَمُهْمَلَةٍ. (مَرَّ الظَّهْرَانِ): بفتح الميم، وَشَدَّةِ الرَّاءِ، وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ الهاءِ، وبالراءِ، وبالنون: موضع بقرب مكة.

(مَا هَذِهِ): «ما» استفهامية، (لَكَأَنَّهَا): جواب قسم محذوف، أي: والله لكانها نيران ليلة يوم عرفة، وكان عاداتهم أنهم يشعلون نيراناً كثيرة فيها. (بَنِي عَمْرٍو): بالواو: قبيلة: (حَرَسٍ): جمع حارس. (حَطَمِ الخَيْلِ): بخاء مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وطاء مُهْمَلَةٍ سَاكِنَةٍ، و«الجبل» بجيم فباء مَوْحَدَةٍ، ويعني به أنف الجبل، وهو طرفه السائل منه المسمى بالكراع، ويروى: «حَطَمِ» بخاء مُهْمَلَةٍ، و«الخيل» بخاء مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَمُثَنَّةٍ تَحْتِيَّةٍ، ويعني به: مجتمع الخيل الذي ينحطم فيه، أي: يتضايق حتى كأن بعضها يكسر بعضاً، والأول رواية النسفي والقاسبي، والثانية رواية الجمهور.

(كَتِيبَةٌ): بِمُثَنَّةٍ: القطعة من العسكر، مأخوذة من الكتب، وهو الجمع. (غِفَارٌ): بِكسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَخِفَّةِ الفاءِ، وبالراء.

(جُهَيْنَةٌ): مُصَغَّرٌ جهنة بجيم ونون. (بُنُّ هُذَيْمٍ): مُصَغَّرٌ هذم بِمُعْجَمَةٍ، وفي بعضها بحذف «ابن». (سُلَيْمٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ: قبائل. (عُبَادَةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الباء.

(المَلْحَمَةِ): بخاء مُهْمَلَةٍ، أي: يوم حرب لا يجد منه مخلصاً، أو يوم القتل، يقال: لحم فلان إذا قتل، ويقال: المعركة أيضاً.

(يَوْمُ الذَّمَارِ): بذال مُعْجَمَةٍ مَكْسُورَةٍ، فميم، فألف، فراء، أي: حين الغضب للحرم والأهل، يعني: الانتصار لمن بمكة، قاله أبو سفيان غلبة وعجزاً، وقيل: «أراد حبذا يومٌ يلزمك فيه حفظي وحماتي عن المكروه»، وقال الخطابي<sup>(١)</sup>: «يومُ الذمار: يوم القتل، تمنى أن يكون له يد فيحمي قومه».

(١) أعلام الحديث (٣/١٧٥١).

(أَقْلُ الْكُتَّابِ): قال القاضي<sup>(١)</sup>: «كذا لجمعهم، ورواه الحميدي: «أجل الكتاب» من الجلالة، وهي أظهر، وقد يوجه الأول بأن كتيبة المهاجرين هي التي كان فيها رسول الله ﷺ، وهم كانوا أقلَّ عددًا من الأنصار». «د»: «لا شك أن المراد قلة العدد لا الاحتقار، هذا ما لا يظن بمسلم اعتقاده ولا توهمه، فهذا وجه لا محيد عنه، ولا ضير فيه بهذا الاعتبار، والتصريح بأن النبي ﷺ كان في هذه الكتيبة التي هي أقلَّ عددًا مما سواها من الكتاب قاضٍ بجلالة قدرها، وعظيم شأنها، ورجحانها على كل شيء سواها، ولو كان ملء الأرض، بل وأضعاف ذلك، فما هذا الذي يشم من نفس القاضي في هذا المحل؟!»، انتهى.

(كَذًا وَكَذًا): يريد قوله: «اليوم يوم الملحمة...» إلخ. (بِالْحُجُونِ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَضَمِّ الْجِيمِ: جبل بمكة، وهي مقبرة.

(مِنْ كَدَاءٍ): بِضَمِّ الْكَافِ، وَتَخْفِيفِ الدَّالِ، وَأَمَّا «كَدَى» بِضَمِّ الْكَافِ وَالْقَصْرِ وَالتَّنْوِينِ فَهُوَ أَسْفَلَ مَكَّةَ عَلَى الْأَصَحِّ.

(رَجُلَيْنِ): «د»: «كذا في بعض النسخ، وهو يتخرج على رأي الكوفيين في إقامة غير المفعول به مقام الفاعل مع وجود المفعول به»<sup>(٢)</sup>.

(حُبَيْشٍ)<sup>(٣)</sup> [مُصَعَّرٌ حَبَشٍ]<sup>(٤)</sup> بِمُعْجَمَةِ وَنُونٍ وَمُهْمَلَةٍ<sup>(٥)</sup>.

(الْأَشْعِرِ): بِمُعْجَمَةِ وَمُهْمَلَةٍ وَرَاءَ. (كُرْرُ): بِضَمِّ الْكَافِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَبِالزَّايِ. (جَابِرٍ): بِالْجِيمِ وَمَوْحَدَةٍ، (الْفَهْرِيُّ): بِكَسْرِ الْفَاءِ، وَسُكُونِ الْهَاءِ، وَبِالرَّاءِ.

(١) مشارق الأنوار (١/١٥١).

(٢) من «مصايح الجامع» للدماميني فقط.

(٣) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (ب): «خنيش»، وليست في (أ).

(٤) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (ب): «خنش»، وليست في (أ).

(٥) قال ابن حجر في الإصابة (٢/٣٨٢): «ذكره الطبري في الذيل بالمعجمة والنون، وغلطوه، وصوبوا أنه بالحاء والموحدة».

٤٢٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ، وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ  
الْفَتْحِ يُرْجَعُ. وَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ حَوْلِي لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعُ.  
[خ: ٤٨٣٥، ٥٠٣٤، ٥٠٤٧، ٧٥٤٠، م: ٧٩٤].

(قُرَّة) بِضَمِّ الْقَافِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ. (مُغْفَلٍ): بِلَفْظِ الْمَفْعُولِ مِنَ التَّغْفِيلِ بِالْمُعْجَمَةِ  
وَالْفَاءِ. (يُرْجَعُ): بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ، وَالتَّرْجِيعِ التَّرْدِيدِ فِي الْحَلْقِ.

\*\*\*

٤٢٨٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ  
زَيْدٍ، أَنَّهُ قَالَ رَمَنَ الْفَتْحِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَهَلْ تَرَكَ لَنَا  
عَقِيلٌ مِنْ مَنَزِلٍ؟».  
[خ: ١٥٨٨، م: ١٣٥١].

(سَعْدَانُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَسُكُونِ الثَّانِيَةِ، بِوِزْنِ فَعْلَانٍ. (حَفْصَةَ):  
بِمُهْمَلَتَيْنِ.

(عَقِيلٌ) بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْقَافِ، وَذَلِكَ أَنْ عَقِيلًا بَعْدَ هَجْرَةِ  
[رسول الله] ﷺ<sup>(١)</sup> بَاعَ الدُّورَ الَّتِي لِعَبْدِ الْمَطْلَبِ كُلِّهَا، وَلَمَّا مَاتَ أَبُو طَالِبٍ كَانَ عَقِيلٌ  
كَافِرًا فَوَرِثَهَا مِنْهُ.

\*\*\*

(١) فِي (أ): «النَّبِيُّ».

٤٢٨٣- ثُمَّ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُؤْمِنُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُؤْمِنَ». قِيلَ لِلزُّهْرِيِّ: وَمَنْ وَرِثَ أَبَا طَالِبٍ؟ قَالَ: وَرِثَهُ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ. قَالَ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَيْنَ تَنْزِلُ غَدَا؟ فِي حَجَّتِهِ. وَلَمْ يَقُلْ يُونُسُ: حَجَّتِهِ، وَلَا زَمَنَ الْفَتْحِ.  
[خ: ٦٧٦٤، م: ١٦١٤].

٤٢٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْزِلُنَا - إِنْ شَاءَ اللَّهُ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ - الْحَيْفُ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».  
[خ: ١٥٨٩، م: ١٣١٤].

(الْحَيْفُ): بالرفع خبر «منزلنا»، وهو: ما انحدر عن غلظة الجبل، وارتفع عن سيل الماء. (تَقَاسَمُوا) أي: تحالفوا، وذلك أنهم تحالفوا على إخراج الرسول.

\*\*\*

٤٢٨٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا: «مَنْزِلُنَا غَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِحَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ، حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».  
[خ: ١٥٨٩، م: ١٣١٤].

(حُنَيْنًا): بالنون. (كِنَانَةَ) بكسر الكاف.

\*\*\*

٤٢٨٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ



فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ: «اقْتُلْهُ»، قَالَ مَالِكٌ: «وَلَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا تُرَى وَاللَّهِ أَعْلَمُ - يَوْمَئِذٍ مُحَرَّمًا.

[خ: ١٨٤٦، م: ١٣٥٧].

(قَزَعَةٌ): بقاف وزاي وَمُهْمَلَةٌ مَفْتُوحَاتٍ. (المَغْفَرُ): «س»: «زاد الدارقطني<sup>(١)</sup>: «من حديد»»، وقال «ك»: «هو بِكْسَرِ الميم: زرد ينسج من الدرود على قدر الرأس، يُلبَس تحت القَلَنْسُوة». (رَجُلٌ)<sup>(٢)</sup>، (: ابْنُ خَطَلٍ): بِمُعْجَمَةٍ وَمُهْمَلَةٍ، كان مسلماً وارتد، كان له قينتان تهجوان [النبي]<sup>(٣)</sup> ﷺ.

\*\*\*

٤٢٨٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَحِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُ مِائَةٍ نُصِبَ فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَيَقُولُ: «جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ، جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ».

[خ: ٢٤٧٨، م: ١٧٨١].

(نَحِيحٍ): بِفَتْحِ النون، وَكَسْرِ الجيم، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (مَعْمَرٍ): بِفَتْحِ الميمين. النَّصِبُ: النون، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ وَضَمِّهَا: الصنم، واحدا الأنصاب، وهي ما ينصب للعبادة من دون الله.

(١) ذكره ابن حجر في فتح الباري (٦٠/٤) وعزاه إلى الدارقطني في الغرائب.

(٢) بعدها بياض في (ب).

(٣) في (أ): «رسول الله».

٤٢٨٨ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ، أَبِي أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْآلِهَةُ، فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ، فَأُخْرِجَ صُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا مِنَ الْأَزْلَامِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، لَقَدْ عَلِمُوا: مَا اسْتَقْسَمَا بِهَا قَطُّ»، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ، فَكَبَّرَ فِي نَوَاحِي الْبَيْتِ، وَخَرَجَ وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ. تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَقَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ: ٣٩٨].

(الآلهة): الأصنام التي يسميها المشركون بالآلهة. (الأزلام): السهام التي كان أهل الجاهلية [يستقسمون] <sup>(١)</sup> بها الخير والشر.

#### ٥٠ - بَابُ دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ

٤٢٨٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَجَبَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيَّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ. [خ: ٣٩٧، م: ١٣٢٩].

(الحجبة): جمع حاجب للكعبة. (أَيْنَ صَلَّى) «ك»: «فإن قلت: ذكر في الحديث

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ): «يقسمون»، وفي (ب): «يققسمون».

الأول أنه لم يصل فيها، وفي الثاني أنه صلى؟ قلت: رواية المثبت مقدمة على النافي».

\*\*\*

٤٢٩٠ - حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ كَدَاءِ النَّبِيِّ بِأَعْلَى مَكَّةَ. تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، وَوَهَيْبٌ، فِي كَدَاءِ.  
[خ: ١٥٧٧، م: ١٢٥٨].

(الْهَيْثَمُ): بِفَتْحِ الْهَاءِ، وَإِسْكَانِ التَّحِيَّةِ، وَفَتْحِ الْمُثَلَّثَةِ. (خَارِجَةَ): ضِدُّ دَاخِلَةٍ.  
(حَفْصُ): بِمُهْمَلَتَيْنِ. (مَيْسَرَةَ): ضِدُّ مَيْمَنَةٍ.

\*\*\*

٤٢٩١ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، «دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءِ».  
[خ: ١٥٧٧، م: ١٢٥٨].

(عُبَيْدٌ) مُصَغَّرٌ ضِدُّ حُرِّ.

### ٥١ - بَابُ مَنْزِلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ

٤٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، مَا أَخْبَرَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرَ أُمَّ هَانِيٍّ، فَإِنَّهَا ذَكَرَتْ أَنَّهُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، قَالَتْ: لَمْ أَرَهُ صَلَّى صَلَاةً أَخْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ.

[خ: ١١٠٣، م: ٢٣٦، لاة المسافرين: ٨٠].

(مَا [أَخْبَرَنَا] <sup>(١)</sup> أَحَدٌ... ) إلخ، «ك»: «فإن قلت: روي غيرها أيضًا: «صلى الضحى»؟ قلت: لا منافاة؛ إذ لا يلزم من عدم وصول الخبر إليه عدمه». (أُمَّ هَانِيٍّ): بالنون بعد الألف: فاخته بالفاء وَالْمُعْجَمَةِ وَالْفُوقِيَّةِ: بنت أبي طالب.

## ٥٢- بَابُ

٤٢٩٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي».

[خ: ٧٩٤، م: ٤٨٤].

([حَدَّثَنِي] <sup>(٢)</sup> مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ): بِمُعْجَمَةٍ.

(وَبِحَمْدِكَ) أَي: نَسَبِكَ، وَالْحَالُ أَنَّا نَلْتَسِبُ بِحَمْدِكَ فِيهِ.

\*\*\*

٤٢٩٤- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: كَانَ عُمَرُ يُدْخِلُنِي مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لِمَ تُدْخِلُ هَذَا الْفَتَى مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءٌ مِثْلُهُ؟ فَقَالَ: إِنَّهُ مِمَّنْ قَدْ عَلِمْتُمْ، قَالَ: فَدَعَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ وَدَعَانِي مَعَهُمْ قَالَ: وَمَا رُئِيْتَهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِرِيهِمْ مِنِّي، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ١ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾ [النصر: ١، ٢] حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا أَنْ نَحْمَدَ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرَهُ

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الخبر».

(٢) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «حدثنا».

إِذَا نُصِرْنَا وَفُتِحَ عَلَيْنَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نَدْرِي، أَوْ لَمْ يَقُلْ بَعْضُهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَكْذَاكَ تَقُولُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمَهُ اللَّهُ لَهُ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فَتَحَ مَكَّةَ، فَذَلِكَ عَلَامَةٌ أَجَلَكَ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣]. قَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمُ.

[خ: ٣٦٢٧].

(بِشْرٍ): بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ. (قَدْ عَلِمْتُمْ) أَي: فَضْلُهُ وَغَزَارَةُ عِلْمِهِ. (مِنِّي) أَي: بَعْضُ فَضِيلَتِي. (ابْنُ عَبَّاسٍ): مَنْصُوبٌ عَلَى النِّدَاءِ.

\*\*\*

٤٢٩٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شَرْحِبِيلَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْعَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ، أَحَدْتُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَدَى يَوْمَ الْفَتْحِ، سَمِعْتَهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَنْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجْرًا، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»، فَقِيلَ لِأَبِي شَرِيحٍ: مَاذَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ: قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شَرِيحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًّا، وَلَا فَارًّا بِدَمٍ، وَلَا فَارًّا بِحَرْبَةٍ.

[خ: ١٠٤، م: ١٣٥٤]. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: الْحَرْبَةُ: الْبَلِيَّةُ.

(شُرْحِيلَ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ.  
 (الْمَقْبُرِيِّ): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِهَا. (شُرَيْحَ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ،  
 (الْعَدَوِيِّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَتَيْنِ، وَبِالْوَاوِ. (بِخَرْبَةِ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَضَمِّهَا: الْبَلِيَّةِ، وَقِيلَ:  
 «السَّرْقَةُ».

\*\*\*

٤٢٩٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي  
 رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ  
 وَهُوَ بِمَكَّةَ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ». [خ: ٢٢٣٦، م: ١٥٨١ مطولاً].

(رَبَاحٍ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَتَخْفِيفِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

### ٥٣- بَابُ مُقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ

٤٢٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، (ح). حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ  
 يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرًا نَقَصُرُ الصَّلَاةَ.  
 [خ: ١٠٨١، م: ٦٩٣].

(مُقَامِ النَّبِيِّ ﷺ): بِضَمِّ الْمِيمِ، أَي: الْإِقَامَةُ. (قَبِيصَةُ): بِفَتْحِ الْقَافِ.

\*\*\*

٤٢٩٨- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ  
 عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ تِسْعَةَ عَشَرَ يَوْمًا يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.  
 [خ: ١٠٨٠].

٤٢٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقَمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ تِسْعَ عَشْرَةَ نَقْضُ الصَّلَاةِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَنَحْنُ نَقْضُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ تِسْعَ عَشْرَةَ، فَإِذَا زِدْنَا أْتَمَمْنَا. [خ: ١٠٨٠].

#### ٥٤ - بَابُ:

٤٣٠٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ مَسَحَ وَجْهَهُ عَامَ الْفَتْحِ. [خ: ٦٣٥٦].

(ثَعْلَبَةَ): بلفظ الحيوان المشهور. (صُعَيْرٍ): مُصَغَّرُ صَعْرٍ بِإِهْمَالِ الصَّادِ وَالْعَيْنِ وَالرَّاءِ. «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْمَخْبَرُ بِهِ؟ قُلْتَ: غَيْرُ مَذْكُورٍ وَالْمَقْصُودُ مِنْ ذِكْرِهِ بَيَانُ وَصْفِهِ بِالْمَسْحِ يَوْمَ الْفَتْحِ».

\*\*\*

٤٣٠١ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سُنَيْنِ أَبِي جَمِيلَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَنَحْنُ مَعَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: وَرَعَمَ أَبُو جَمِيلَةَ أَنَّهُ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ مَعَهُ عَامَ الْفَتْحِ.

(سُنَيْنٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالنُّونِ، وَتَخْفِيفِ التَّحْتَانِيَّةِ بَيْنَهُمَا، وَقِيلَ: «بِالتَّشْدِيدِ». (جَمِيلَةَ): بِفَتْحِ الْجِيمِ. (رَعَمَ) أَي: قَالَ. «ك»: «جَمْهُورُ الْأَصُولِيِّينَ: أَنَّ الْعَدْلَ الْمَعَاصِرَ لِلرَّسُولِ ﷺ إِذَا قَالَ: أَنَا صَحَابِي، يَصْدُقُ فِيهِ ظَاهِرًا».

\*\*\*

٤٣٠٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ.





وقال «د»: «[تُغَطُّوا]»<sup>(١)</sup> من التغطية، وحذفت منه النون في حالة الرفع، وقد مرَّ قول ابن مالك أنه ثابت في الكلام الفصيح، نثره ونظمه، وقال «س»: ««ألا تغطون» بإثبات النون في الأصول». «است»: «ك»: «الاست: العجز». (فَاشْتَرَوْا) أي: ثوبًا.

\*\*\*

٤٣٠٣ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدٍ أَنْ يَقْبِضَ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ، وَقَالَ عُتْبَةُ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ فِي الْفَتْحِ، أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ، فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ: هَذَا ابْنُ أَخِي عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، قَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي هَذَا ابْنُ زَمْعَةَ وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى ابْنِ وَليدَةَ زَمْعَةَ، فَإِذَا أَشْبَهُ النَّاسَ بِعُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ، هُوَ أَخُوكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ» مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اِحْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ!» لِمَا رَأَى مِنْ شَبهِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ». وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَصِيحُ بِذَلِكَ.

[خ: ٢٠٥٣، م: ١٤٥٧ مختصرًا].

(وَلِيدَةَ) أي: أمة. (زَمْعَةَ): بزاي وميم ومهملة مفتوحات، وقيل: بسكون الميم.

(١) كذا في «مصباح الجامع»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «تغطون».

(لِلْعَاهِرِ) أي: الزاني، (الْحَجْرُ) أي: الخيبة والحرم من الولد. (هُوَ أَخُوكَ):

«س»: «فيه رد لمن زعم أن اللام في «هو لك» للملك، أي: هو لك عبد».

(اِحْتَجَبِي...) إلخ، «ك»: «أمر بالاحتجاب تورعاً واحتياطاً».

(يَصِيحُ بِذَلِكَ) أي: ينادي بين الناس بهذا الحديث.

٤٣٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ،

فَفَزِعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا، تَلَوْنَ

وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَتَكَلَّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟»، قَالَ أُسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي

يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَطِييًّا، فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ

قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ،

وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ

مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقَطَعَتْ يَدَهَا،

فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ، وَتَزَوَّجَتْ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ

حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

[خ: ٢٦٤٨، م: ١٦٨٨].

(عُرْوَةُ): يعني عن عائشة. (أَنَّ امْرَأَةً): «ز»: «هي فاطمة بنت الأسود بن عبد

الأسود، وأبوها الأسود قتله الأسد حمزة يوم بدر أول من قتل».

(فَفَزِعَ [قَوْمُهَا] <sup>(١)</sup>) أي: التجئوا إليه.

\*\*\*

(١) زيادة يقتضيها السياق.

٤٣٠٥، ٤٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي  
عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُجَاشِعٌ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَخِي بَعْدَ الْفَتْحِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ  
اللَّهِ، جِئْتُكَ بِأَخِي لِتُبَايِعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ. قَالَ: «ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا». فَقُلْتُ: عَلَى  
أَيِّ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ؟ قَالَ: «أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْجِهَادِ»، فَلَقِيتُ مَعْبِدَ بَعْدُ،  
وَكَانَ أَكْبَرَهُمَا، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ.

[خ: ٢٩٦٢، ٢٩٦٣، م: ١٨٦٣].

(زُهَيْرٌ): مُصَغَّرُ زَهْرٍ. (مُجَاشِعٌ): بلفظ الفاعل من المجاشعة بجيم ومُعْجَمَةٌ  
وَمُهْمَلَةٌ. (بَأَخِي) اسمه: مجالد بجيم ومُهْمَلَةٌ. (مَعْبِدٌ) بفتح الميم، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ،  
وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

\*\*\*

٤٣٠٧، ٤٣٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا  
عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُجَاشِعِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنْطَلَقْتُ بِأَبِي مَعْبِدٍ إِلَى النَّبِيِّ  
ﷺ لِتُبَايِعَهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، قَالَ: «مَضَتِ الْهَجْرَةُ لِأَهْلِهَا، أُبَايِعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ»،  
فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبِدٍ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ مُجَاشِعٌ. وَقَالَ خَالِدٌ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ مُجَاشِعٍ،  
أَنَّهُ جَاءَ بِأَخِيهِ مَجَالِدٍ.

٤٣٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشْرِ، عَنْ  
مُجَاهِدٍ، قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَهَاجِرَ إِلَى الشَّامِ، قَالَ:  
لَا هِجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ، فَاَنْطَلِقْ فَاَعْرِضْ نَفْسَكَ، فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا وَإِلَّا رَجَعْتَ.

[خ: ٣٨٩٩].

(بِشْرِ): بِالْمُوَحَّدَةِ الْمَكْسُورَةِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ. (شَيْئًا) أَي: مِنَ الْجِهَادِ أَوْ مِنَ الْقُدْرَةِ

عليه، فذلك هو المطلوب.

\*\*\*

٤٣١٠- وَقَالَ النَّضْرُ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، قُلْتُ لِابْنِ عَمْرٍ، فَقَالَ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ أَوْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. مِثْلُهُ. [خ: ٣٨٩٩].

٤٣١١- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَبْدِ بْنِ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرِ الْمَكِّيِّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- كَانَ يَقُولُ: «لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ». [خ: ٣٨٩٩].

(حَمْرَةَ): بِمُهِمَلَةٍ وَزَايَ. (عَبْدَةَ): ضِدُّ حَرَّةٍ. (الْأَوْزَاعِيُّ): بَزَايَ وَمُهِمَلَةٍ، اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. (لُبَابَةَ): بِضَمِّ اللَّامِ وَالْمَوْحَدَتَيْنِ. (جَبْرٍ): ضِدُّ كَسْرٍ.

\*\*\*

٤٣١٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: رَزَتْ عَائِشَةُ مَعَ عُبَيْدِ بْنِ عَمْرِوٍ، فَسَأَلَهَا عَنِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَتْ: لَا هِجْرَةَ الْيَوْمَ، كَانَ الْمُؤْمِنُ يَفِرُّ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ، مَخَافَةَ أَنْ يُفْتَنَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ، فَالْمُؤْمِنُ يَعْبُدُ رَبَّهُ حَيْثُ شَاءَ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ.

[خ: ٣٠٨٠، م: ١٨٦٤ مختصرًا باختلاف].

(عُبَيْدٍ)، (عَمْرِوٍ): بِتَصْغِيرِ اللَّفْظَيْنِ. (بَيْتَةٌ) أَي: ثَوَابُ النِّيَّةِ فِي الْهِجْرَةِ.

\*\*\*

٤٣١٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَسَنُ

ابنُ مُسْلِمٍ، عَنِ مُجَاهِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَهِيَ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِي قَطُّ إِلَّا سَاعَةً مِنَ الدَّهْرِ، لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا، وَلَا يُحْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا تَحِلُّ لِقَطْعَتِهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ». فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: إِلَّا الْإِذْحَرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ لِلْقَيْنِ وَالْبَيْوتِ، فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ فَإِنَّهُ حَلَالٌ». وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِمِثْلِ هَذَا أَوْ نَحْوِ هَذَا، رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[خ: ١٣٤٩، م: ١٣٥٣ بزيادة، والإمارة: ٨٥].

(لِمُنْشِدٍ) أي: معرف. (لِلْقَيْنِ) أي: الحداد.

٥٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٢٥-٢٧]

٤٣١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ، رَأَيْتُ بَيْدَ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ضَرْبَةً قَالَ: «ضُرِبَتْهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ» قُلْتُ: شَهِدْتَ حُنَيْنًا؟ قَالَ: قَبْلَ ذَلِكَ.

﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ﴾ بِمُهْمَلَةٍ وَنُونٍ، مُصَغَّرٌ: وَادٍ إِلَى جَنْبِ ذِي الْمَجَازِ، قَرِيبٌ مِنَ الطَّائِفِ، بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَكَّةَ بَضْعَةُ عَشْرٍ مِيلاً مِنْ جِهَةِ عَرَفَاتٍ، سُمِّيَ بِاسْمِ حُنَيْنِ بْنِ [قَانِيَةَ] <sup>(١)</sup> بْنِ مَهْلَائِيلِ.

(١) كَذَا فِي «الرُّوضِ الْأَنْفِ» لِلشَّهْبَلِيِّ (٢٥٠/٤)، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ): «ثَابِتُ بْنُ ثَابِتٍ»، وَغَيْرُ وَاضِحَةٍ فِي (ب)، وَفِي «التَّوَشِيحِ»: «قَابِتٌ».

(قَبْلَ ذَلِكَ): «س»: «لأحمد<sup>(١)</sup>»: «قال: نعم، وقبل ذلك» أي: من المشاهد، قال ابن حجر<sup>(٢)</sup>: وأول مشاهده الحديبية». (نَمَيْرٍ): بِضَمِّ النون.

\*\*\*

٤٣١٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عُمَارَةَ أَتَوَلَّيْتَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ لَمْ يُؤَلَّ، وَلَكِنْ عَجَلَ سَرَعَانُ الْقَوْمَ، فَرَشَقْتُهُمْ هَوَازِنُ، وَأَبُو سُفْيَانَ ابْنُ الْحَارِثِ أَخَذَ بِرَأْسِ بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». [خ: ٢٨٦٤، م: ١٧٧٦].

(رَجُلٌ)، (أَبَا عُمَارَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَخِفَّةِ الْمِيمِ، كُنْيَةُ الْبَرَاءِ.  
(أَتَوَلَّيْتَ): التَّوَلَّى الْإِنْهَازَ. (سَرَعَانُ): «ز»: «بِفَتْحِ السِّينِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ: أَوَائِلِ النَّاسِ، جَمْعُ سَرِيعٍ، وَحَكِي تَسْكِينِ الرَّاءِ».  
(فَرَشَقْتُهُمْ): «س»: «الرَّشَقُ بِمُعْجَمَةِ وَقَافٍ: الرَّمِي بِالسَّهَامِ».  
(هَوَازِنُ): بِفَتْحِ الْهَاءِ، وَكَسْرِ الزَّايِ: قَبِيلَةٌ مِنْ قَيْسِ. (وَأَبُو سُفْيَانَ ابْنُ الْحَارِثِ): بِمُثَلَّثَةٍ، ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. (بَغْلَتِهِ): الَّتِي يُقَالُ لَهَا: الدَّلْدَلُ.  
(لَا كَذِبَ) «ز»: «قِيلَ: كَانَ يَقُولُهُ بِفَتْحِ الْبَاءِ لِيُخْرِجَ عَنِ الْوِزْنِ، وَقِيلَ: بَلْ هُوَ رَجَزٌ لَا شَعْرٌ»، وَقَالَ «س»: «(لَا كَذِبَ) أَيُّ: حَقًّا، وَهَذَا مِمَّا خَرَجَ مَوْزُونًا مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ، فَلَا يُسَمَّى شَعْرًا، كَالَّذِي وَقَعَ فِي الْقُرْآنِ مِنْ ذَلِكَ». (أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ): هُوَ عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ مِنَ الْإِنْتِسَابِ إِلَى الْجَدِّ إِذَا كَانَ أَشْهَرُ مِنَ الْأَبِ.

(١) مسند أحمد بن حنبل (٣٥٥/٤).

(٢) فتح الباري (٢٨/٨).

٤٣١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قِيلَ لِلْبَرَاءِ: وَأَنَا أَسْمَعُ أَوْلَيْتُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ ﷺ فَلَا، كَانُوا رُمَاءً، فَقَالَ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ». [خ: ٢٨٦٤، م: ١٧٧٦ مطولاً].

٤٣١٧ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ الْبَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسِ أَفْرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: لَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاءً، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَشَفُوا، فَأَكْبَبْنَا عَلَى الْغَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلْنَا بِالسَّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْغَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذَ بِزِمَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ»، قَالَ إِسْرَائِيلُ، وَزُهَيْرٌ: نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَعْغَتِهِ. [خ: ٢٨٦٤، م: ١٧٧٦].

(انْكَشَفُوا): انهمزوا، (فَأَكْبَبْنَا) أي: وقعنا. (فَاسْتَقْبَلْنَا) بلفظ المجهول.

\*\*\*

٤٣١٨، ٤٣١٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، (ح). وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ شَهَابٍ: وَرَعَمَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ، وَالْمَسُورَ بْنَ مَحْرَمَةَ، أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَفَدَّ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَّهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبِيَّ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِكُمْ». وَكَانَ أَنْظَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَعِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاءُوا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ

ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ  
 اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ»، فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا  
 لَا نَدْرِي مَنْ أَدِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْدَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ  
 أَمْرَكُمْ»، فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ  
 أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْ سَبِيِّ هَوَازِنَ. [خ: ٢٣٠٧، ٢٣٠٨].

(عُفَيْرٍ): مُصَغَّرُ عَفْرِ بِمُهْمَلَةٍ وَفَاءٍ وَرَاءَ. (اسْتَأْنَيْتُ) أَي: انتظرت، أَي: أخرجت  
 قسمة السبي لتحضروا فأبطأتم، وكان ترك قسمة السبي وتوجه إلى الطائف  
 فحاصرها، ثم رجع إلى الجعرانة فقسماها هناك، (بِكُمْ): للكشوميهني: «لكم».  
 (قَفَلْ): بِفَتْحِ الْقَافِ وَالْفَاءِ: رَجَعَ. (أَنْ يُطَيَّبَ): بِفَتْحِ الطَّاءِ، وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ، أَي:  
 يعطي عن نفس بلا عَوْضٍ. (عُرْفَاؤُهُمْ): جمع عريف، وهو النقيب. (هَذَا الَّذِي  
 بَلَغَنِي): هو قول الزهري.

\*\*\*

٤٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو التُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ،  
 قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. (ح). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ  
 أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا قَفَلْنَا مِنْ حُنَيْنٍ، سَأَلَ عُمَرُ  
 النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، اعْتِكَافٍ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِوَفَائِهِ، وَقَالَ  
 بَعْضُهُمْ: حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، وَحَمَّادُ بْنُ  
 سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ: ٢٠٣٢].

(اعْتِكَافٍ) بدل من «نذر». (جَرِيرٌ): بِفَتْحِ الْجِيمِ.

\*\*\*



٤٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ  
ابْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ  
ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَّقِينَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا  
رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضَرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ بِالسَّيْفِ فَقَطَعْتُ الدَّرْعَ، وَأَقْبَلَ  
عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ  
ابْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ  
ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ»، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ،  
قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟». فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ،  
وَسَلْبُهُ عِنْدِي، فَأَرَضِهِ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَاهَا اللَّهُ إِذَا، لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ،  
يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ، فَأَعْطِهِ».  
فَأَعْطَانِيهِ، فَأَبْتَعْتُ بِهِ مَحْرُفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ.

[خ: ٢١٠٠، م: ١٧٥١].

(كَثِيرٍ): بِمِثْلَتِهِ. (أَفْلَحَ): بِنَاءٍ وَمُهْمَلَةٍ.

(جَوْلَةٌ): بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ: حَرَكَةٌ فِيهَا اخْتِلَاطٌ. (رَجُلًا)<sup>(١)</sup>، (عَلَا):

ظَهَرَ، (رَجُلًا)<sup>(٢)</sup>، (حَبْلِ عَاتِقِهِ) أَي: عَصْبِهِ، وَالْعَاتِقُ مَوْضِعُ الرِّدَاءِ مِنَ الْمَنْكَبِ. (أَمْرُ  
اللَّهِ) أَي: حُكْمُهُ وَقَضَاؤُهُ.

(سَلْبُهُ) أَي: مَا مَعَهُ مِنَ الثِّيَابِ، وَالْأَسْلِحَةِ، وَالْمَرْكَبِ، وَنَحْوِهَا.

(فَأَرَضِهِ مِنْهُ): لِلْكَشْمِيهَنِيِّ: «مَنِ» أَي: أَعْطَاهُ مَا يَرْضَى بِهِ عَوَضًا مِنَ السَّلْبِ،

(١) بعدها بياض في (ب).

(٢) بعدها بياض في (ب).

(فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ): «س»: «لأحمد<sup>(١)</sup>»: «فقال عمر»، وجمع بأن كلاً قال. (لَا هَا اللَّهُ): «ز»: «يروى مقصوداً وممدوداً»، وقال «ك»: «الجوهري: «ها» للتنيه، وقد يقسم بها: لاها الله، ما فعلت، أي: لا والله». (إِذَا): بالتونين، وفي بعضها: «ذا» اسم إشارة، وقال «س»: «لاها الله إذن» كذا في الروايات والأصول من «الصحيحين» وغيرهما، قال الخطابي: «هكذا يروونه، وإنما المعروف في كلام العرب: «لاها الله ذا»، والهاء فيه بمنزلة الواو، والمعنى: لا والله يكون ذا...» إلى آخر ما نقل.

(يَعْمُدُ): بالغيبة والتكلم. (مَخْرَفًا): «ز»: «يروى بِكْسِرِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا: الموضع الذي يخرف فيه الثمار»، وقال «ك»: «المخرف بِفَتْحِ الميمِ والرَّاءِ: البستان». (سَلِمَةٌ): بِكْسِرِ اللامِ. (تَأْتَلُّهُ) أي: اتخذته أصل المال، واقتنيتة. وفيه: فضيلة عظيمة لأبي بكر رضي الله عنه، اجتهد وأفتى، وحكم بحضرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصوبه.

\*\*\*

٤٣٢٢ - وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أْفَلَحَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَآخِرُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُحْتَلُّهُ مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الَّذِي يُحْتَلُّهُ، فَرَفَعَ يَدَهُ لِيَضْرِبَنِي وَأَضْرَبُ يَدَهُ فَقَطَعْتُهَا، ثُمَّ أَخَذَنِي فَضَمَّنِي ضَمًّا شَدِيدًا، حَتَّى تَخَوَّفْتُ، ثُمَّ تَرَكَ، فَتَحَلَّلَ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ تَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ أَقَامَ بَيْنَةَ عَلِيٍّ قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ»، فَقُمْتُ لِأَلْتَمِسَ بَيْنَهُ عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي

(١) لم أقف عليه عند أحمد من قول عمر، وما في المسند (٣٠٦/٥) من قول أبي بكر كرواية الصحيح.

فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي، فَأَرْضِهِ مِنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أُضْيِغَ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدْعَ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيْتُ بِهِ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ.

[خ: ٢١٠٠، م: ١٧٥١].

(رَجُلٍ) (١)، (رَجُلًا) (٢)، (وَأَخْرُ) (٣). (يُجْتَلُهُ): يَفْتَحُ أَوَّلَهُ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الْمُثَنَاءِ، أَي: يَخْدَعُهُ.

(أُضْيِغَ): «ز، د»: «رواه أبو ذر بضاد مُعْجَمَةٍ، وَعَيْنِ مُهْمَلَةٍ: تَصْغِيرُ ضَبْعٍ، يَحْقِرُهُ بِذَلِكَ، قِيلَ: وَهُوَ مَنَاسِبٌ لِسِيَاقِ الْكَلَامِ حَيْثُ قَالَ: (وَيَدْعَ أَسَدًا)، وَاعْتَرَضَ بِأَن تَصْغِيرَ ضَبْعٍ: ضَبِيعٌ، لَا أُضْيِغَ، وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: هُوَ تَصْغِيرُ أُضْبِعَ، وَهُوَ الْقَصِيرُ الضَّبْعُ، أَي: الْعَضُدُ، وَيَكْنَى بِهِ عَنِ الضَّعِيفِ، وَإِذَا قَصِدَ الْمَبَالِغَةُ صَغُرَ، وَرَوَاهُ أَبُو [زَيْدٌ] (٤) بِضَادٍ مُهْمَلَةٍ، وَغَيْنِ مُعْجَمَةٍ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَسْوَدٌ، أَي: أَسْوَدُ الْجِلْدِ، وَقِيلَ: سُمِّيَ بِذَلِكَ لِشَامَةِ كَانَتْ لَهُ فَيَصْبِغُهَا، وَرَوَى: «أُضْبِعَ» بِضَادٍ وَعَيْنِ مُهْمَلَتَيْنِ».

(وَيَدْعَ): «ك»: «بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ وَالْجُزْمِ، نَحْوُ: لَا تَأْكُلِ السَّمَكِ وَتَشْرَبِ اللَّبْنَ». (فَاشْتَرَيْتُ بِهِ): «د»: «وَيُرْوَى: «مِنْهُ»».

(خِرَافًا): «ز»: «الْخِرَافُ اسْمٌ مَا يُخْتَرَفُ مِنَ الثَّمَارِ، أَرَادَ بَسْتَانَ خِرَافٍ، فَحَذَفَ الْمُضَافَ، وَالْمَحْفُوظُ مَخْرَافًا، أَي: بَسْتَانًا».

(١) بعدها بياض في (ب).

(٢) بعدها بياض في (ب).

(٣) بعدها بياض في (ب).

(٤) كذا في «التنقيح»، و«مصاييح الجامع»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «ذر».

## ٥٦- بَابُ غَزْوَةِ أُوطَاسٍ

٤٣٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقَتِلَ دُرَيْدٌ وَهَرَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرَمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشَمِيُّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَى وُلِيَّ، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي، أَلَا تَبْتُ، فَكَفَّ، فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَقْرِي النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي. وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَرَ رِمَالِ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبْرِ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ». وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ». فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا». قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ، وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى.

[خ: ٢٨٨٤، والدعوات باب: ٢٣، م: ٢٤٩٨].

(غَزْوَةُ أُوطَاسٍ): بِفَتْحِ الهمزة، وَسُكُونِ الواو، وَبِالْمُهْمَلَتَيْنِ: وَادٍ فِي بِلَادِ هَوَازِنَ.

(عَلَى جَيْشٍ) أَي: أَمِيرًا عَلَيْهِمْ. (دُرَيْدٌ): مُصَغَّرُ دَرْدٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ وَرَاءَ.

(الصَّمَّةُ): بِكَسْرِ المُهْمَلَةِ، وَتَشْدِيدِ المِيمِ.

(جُشَمِيُّ): بِضَمِّ الجِيمِ، وَفَتْحِ المَعْجَمَةِ، قِيلَ: «اسْمُهُ العَلَاءُ بْنُ الحَارِثِ».

(وَلَى): أدبر، (فَاتَّبَعْتُهُ): «ز»: «ضبط بقطع الألف، وصوابه بوصلها، وتَشْدِيدِ التاء؛ لأن معناه: سرت في أثره، وأما بالقطع فمعناه: لحقته، والمراد هنا الأول». (فَكَفَّ) أي: توقف، أو كف نفسه، يتعدى ولا يتعدى.

(فَنَزَا) أي: انصب. (مُرْمَلٍ): براء مُهْمَلَةٌ، وميم مُشَدَّدَةٌ، أي: معمول بالرمال، وهي الحبال التي يظفر بها الأسرة. (عَلَيْهِ فِرَاشٌ): «ك»: «قيل: الصحيح على وَفَّق سائر الروايات: «وما عليه فراش» بزيادة «ما» النافية، و(مِنَ النَّاسِ) هو تعميم بعد تخصيص».

## ٥٧- بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ

قَالَهُ مُوسَى بْنُ عُقَبَةَ.

٤٣٢٤- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، سَمِعَ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدِي مَخْنَثٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الطَّائِفَ غَدًا، فَعَلَيْكَ بِابْنَةِ عَيْلَانَ، فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبِرُ بِثَمَانَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَدْخُلَنَّ هَؤُلَاءِ عَلَيْكُنَّ». قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: الْمَخْنَثُ: هَيْتُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ: بِهِذَا، وَزَادَ وَهُوَ مُحَاصِرُ الطَّائِفِ يَوْمَئِذٍ.

[خ: ٥٢٣٥، ٥٨٨٧، م: ٢١٨٠].

(الطَّائِفِ): «س»: «هو بلد معروف على مرحلتين من مكة في جهة الشرق. قيل: أصلها أن جبريل اقتلع الجنة التي كانت لأصحاب الصريم، فسار بها إلى مكة، فطاف بها حول البيت، ثم أنزلها حيث الطائف، فسمي الموضع بها، وكانت أولاً بنواحي صنعاء». (مَخْنَثٌ): «ك»: «بِفَتْحِ النون وَكَسْرِهَا، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ، وَالْفَتْحُ أَشْهَرُ، وَهُوَ الَّذِي خَلَقَهُ خَلْقَ النِّسَاءِ، وَسُمِّيَ بِهِ لِانْكَسَارِ كَلَامِهِ وَلِينِهِ».

(فَعَلَيْكَ) أي: الزم. (ابْنَةُ عَيْلَانَ): بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وبالنون، اسمها بادية ضد حاضرة، فإنها سمينة. (تُقْبِلُ بِأَرْبَعٍ، وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ): [«ك»] (١): «يريد أربع عكن في البطن من قدامها، فإذا أقبلت رأيت مواضعها شاخصة منكسرة الغضون، وأراد بالثمان: أطراف هذه العكن من ورائها عند منقطع الجنين، حاصله: أن السمينة يحصل لها في بطنها عكن أربع، ويرى من وراء كل عكنة طرفان»، انتهى. وقال «ز»: «وقال: (ثمانٍ)، ولم يقل: ثمانية، والأطراف مذكرة؛ لأنه لم يذكرها، كما يُقال: هذا الثوب سبع في ثمان، أي: سبعة أذرع في ثمانية أشبار، فلما لم يذكر الأشبار أنت لتأنيث الأذرع التي قبلها». «د»: «قلت: أحسن من هذا أنه جعل كلاً من الأطراف عكنة (٢)، تسمية بالجزء باسم الكل، فأث هذا الاعتبار». (هيت): بِكْسْرِ الهاء، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْفَوْقَانِيَّةِ عَلَى المشهور، وقيل: «بِفَتْحِ الهاء: اسم المخنث مولى لعبدالله المذكور».

\*\*\*

٤٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الشَّاعِرِ الْأَعْمَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ، فَلَمْ يَنْلُ مِنْهُمْ شَيْئًا، قَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَثَقُلَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: نَذْهَبُ وَلَا نَفْتَحُهُ؟ وَقَالَ مَرَّةً: «نَقْفُلُ». فَقَالَ: «اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ». فَغَدَوْا فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ: «إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ». فَأَعْجَبَهُمْ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَتَبَسَّمَ. قَالَ: قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الْخَبَرَ كُلَّهُ. [خ: ٦٠٨٦، ٧٤٨٠، م: ١٧٧٨].

(١) زيادة يقتضيهما السياق.

(٢) قال الأزهري في تهذيب اللغة (٢٠٦/١): «قال الليث وغيره: العُكْنُ: الأطواء في بطن الجارية من السمن».

(أبي العباس): اسمه السائب. (عبدالله بن عمر): «ك»: «قال بعض الحفاظ: هو ابن عمر بن الخطاب، وبعضهم: هو ابن عمرو بن العاص، وروي بالواو وبدونها.»  
«س»: «والصواب الأول.»  
(كُلُّهُ): «ك»: «بالنصب، أي: حدثنا سفيان كل الحديث بلفظ الإخبار لا بلفظ العننة، وفي بعضها: «بالخبر كله»، بتأخير «كل»، فهو بالجر تأكيد له. (قافلون): راجعون إلى المدينة.

\*\*\*

٤٣٢٦، ٤٣٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا، وَهُوَ أَوْلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَبَا بَكْرَةَ، وَكَانَ تَسْوَرٌ حِصْنَ الطَّائِفِ فِي أَنْاسٍ فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: سَمِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ». وَقَالَ هِشَامٌ: وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدًا وَأَبَا بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: عَاصِمٌ: قُلْتُ: لَقَدْ شَهِدَ عِنْدَكَ رَجُلَانِ حَسْبُكَ بِهِمَا، قَالَ: أَجَلُ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَأَوْلُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَنَزَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَالِثَ ثَلَاثَةٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الطَّائِفِ.

[خ: ٦٧٦٦، ٦٧٦٧، والجهاد والسير باب: ٢٦، م: ٦٣ مختصرًا].

(أبا بكر): اسمه نافع مُصَغَّرُ نفع بالنون والفاء والمهملة، كنى به لأنه تدلى من حصن الطائف إلى النبي ﷺ ببكرة، كان قد أسلم في الحصن، وعجز عن الخروج منه إلا بهذا الطريق. (تَسْوَر) أي: صعد من أعلاه.

(ادَّعى) أي: انتسب. (حَرَامٌ): قاله على سبيل التغليظ، أو باعتقاد الاستحلال.  
(الْعَالِيَةِ): ضد سافلة. (النَّهْدِيِّ): بفتح النون، وبالمهملة.

٤٣٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَآتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنَجِّزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي؟ فَقَالَ لَهُ: «أَبَشِّرْ»، فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ أَبَشْرٍ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٌ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ، فَقَالَ: «رَدَّ الْبُشْرَى، فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا»، قَالَ: قَبَلْنَا، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا وَنُحُورَكُمَا وَأَبْشِرَا». فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا، فَتَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ: أَنْ أَفْضِلَا لِأُمَّكُمَا، فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً. [خ: ١٨٨، م: ٢٤٩٧].

(بُرَيْدٌ): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ. (بِالْجِعْرَانَةِ): بِكَسْرِ الْجِيمِ وَالْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ، وَقَدْ تَسْكُنُ الْعَيْنَ، وَالرَّاءُ خَفِيفَةٌ، (بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ): «ز»: «قِيلَ: إِنَّهُ وَهَمٌ، وَصَوَابُهُ: بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ». «س»: «وَجَزَمَ بِهِ النَّوَوِيُّ<sup>(١)</sup> وَغَيْرُهُ». (أَعْرَابِيٌّ)، (طَائِفَةٌ): بَقِيَّةُ.

\*\*\*

٤٣٢٩ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ يَعْلى كَانَ يَقُولُ: لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَبَيْنَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ قَدْ أَظْلَلَ بِهِ، مَعَهُ فِيهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ عَلَيْهِ جُبَّةٌ مُتَضَمِّخٌ بِطَيْبٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جُبَّةٍ بَعْدَمَا تَضَمَّخَ بِالطَّيْبِ؟ فَأَشَارَ عُمَرُ إِلَى يَعْلى بِيَدِهِ: أَنْ تَعَالَ، فَجَاءَ يَعْلى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ، فَإِذَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُحَمَّرُ الْوَجْهِ، يَغِطُّ كَذَلِكَ سَاعَةً، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَيُّنَ الَّذِي يَسْأَلُنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَنْفَاءً؟»، فَالْتَمَسَ الرَّجُلُ

(١) تهذيب الأسماء واللغات (٥٥/٣).



فَأَيُّ بِهِ، فَقَالَ: «أَمَّا الطَّيِّبُ الَّذِي بَكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَأَمَّا الْجَبَّةُ فَاغْسِلْهَا، ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمُرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ». [خ: ١٥٣٦، م: ١١٨٠].

(يَعْلَى): بِفَتْحِ التَّحِيَّةِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْقَصْرِ. (أُمِّيَّة): بِضَمِّ الهمزة، وَشَدَّةِ التَّحِيَّةِ. (أَعْرَابِيٌّ)، (مُتَّصِمٌ): بِمُعْجَمَتَيْنِ مَلْتَطَخٍ. (يَغِطُّ): «ك»: «غَطِيطِ النَّائِمِ: شَخِيرَهُ». (سُرِّي): انْكَشَفَ.

\*\*\*

٤٣٣٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَحَطَبْتَهُمْ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَمَرِّقِينَ فَأَلْفَكُمُ اللَّهُ بِي، وَعَالَةٌ فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي؟» كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ، قَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ، قَالَ: «لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْنَا كَذَا وَكَذَا، أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، لَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ». [خ: ٧٢٤٥، وفرض الخمس باب: ١٩، ومناقب الأنصار باب: ٢-٨-٤٥، والرفاق باب: ٥٣، والفتن باب: ٢، م: ١٠٦١].

(عَبَادٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ. (الْمُؤَلَّفَةِ): «س»: «بَدَلِ مَا قَبْلَهُ بَدَلِ بَعْضٍ، وَهَمَّ نَاسٌ مِنْ قَرِيشٍ أَسْلَمُوا يَوْمَ الْفَتْحِ إِسْلَامًا ضَعِيفًا، وَقَدْ سَمُوا أَكْثَرَ مِنْ

أربعين نفسًا».

(لَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا): «س»: «أي: من الخمس الذي أعطى منه المؤلف. قاله الواقدي<sup>(١)</sup> والقرطبي<sup>(٢)</sup>. وقيل: من أصل الغنيمة، وإن ذلك خاص بهذه الواقعة، قال ابن حجر<sup>(٣)</sup>: وهو المعتمد، وسببه أنهم كانوا انهزموا فلم يرجعوا حتى هزم الكفار، فرد الله أمر الغنيمة لنبيه، ففعل فيها ما فعل للتألف، ووكل الأنصار إلى إيمانهم».

(فَكَأَنَّهُمْ)<sup>(٤)</sup> وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِْبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ): «س»: «كذا للأكثر مرة واحدة، ولأبي ذر: «فكأنهم [وجد]»<sup>(٥)</sup> إذ لم...، أو كأنهم وجدوا...» إلى آخره على الشك، و«وُجِدَ» بضمين جمع واجد، ووجدوا ماضٍ، وللكشُميّهني: «وجدوا» فيها، وهو تكرار بلا فائدة»، انتهى.

وقال «ك»: «(وَجَدُوا) أي: حزنوا، وفي بعضها: «وجد» بِضَمِّ الواو، وَسُكُونِ الجيم: جمع واجد، وفي بعضها: «وجد» بِضَمِّ الجيم أيضًا، فهو إما تثقيل له، وإما جمع وجد، فإن قلت: ما فائدة التكرار؟ قلت: إذا كان الأول [اسمًا]<sup>(٦)</sup> والثاني فعلًا فهو ظاهر، أو أحدهما بمعنى الحزن، والآخر بمعنى الغضب، أو هو شك من الراوي»، انتهى.

(ضَلَّالًا): بِالتَّشْدِيدِ: جمع ضال. (عَالَةً): بِمُهْمَلَةٍ: جمع عائل، وهو الفقير. (أَمْنٌ): أَفْعَلُ تَفْضِيلٍ مِنَ الْمَنِّ. (كَذَا وَكَذَا) أي: سببًا للهداية من الهلاك ونحوه.

(١) مغازي الواقدي (٣٨١/١).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١٠٧/٣).

(٣) فتح الباري (٤٩/٨).

(٤) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «فكانوا».

(٥) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «وجدوا».

(٦) من «الكواكب الدراري» فقط.

(رِحَالِكُمْ): بِالْمُهْمَلَةِ: بيوتكم.

(لَوْلَا الْهَجْرَةُ... إلخ، «ك»: «الخطابي»<sup>(١)</sup>: سأل سائل فقال: ما معنى هذا الكلام، وكيف يجوز عليه أن ينتقل عن من هو منهم ويدعي غير نسبه ودار مولده أيضًا غير دارهم؟ قلت: إنها أراد به تألف الأنصار واستطابة نفوسهم، والثناء عليهم في دينهم ومذهبهم حتى رضي أن يكون واحدًا منهم لولا ما يمنعه عنه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها، ولا شك أنه ﷺ لم يرد به الانتقال عن نسب آبائه، إذ ذاك ممتنع قطعًا، وكيف ذاك وهو أفضل منهم نَسَبًا، وأكرمهم أصلًا، وكانت المدينة دار الأنصار، والهجرة إليها أمر واجب، أي: لولا أن النسبة الهجرية لا [يسعني]<sup>(٢)</sup> تركها لانتقلت عن هذا الاسم إليكم، و[لانتسبت]<sup>(٣)</sup> إلى داركم، ومعنى «لو سلك الأنصار...» إلى آخره أن العادة أن يكون المرء مع قبيلته في نزوله وارتحاله، وأرض الحجاز كثيرة الأودية والشعاب، فإذا تفرقت في السفر الطرق، سلك كل قوم منهم واديًا وشعبًا، فأراد: أي مع الأنصار في ذلك، ويحتمل أن يريد بالوادي الرأي والمذهب، كما يقال: فلان في وادٍ وأنا في وادٍ».

(وَادِيًا): هو المكان المنخفض. (وَشَعْبًا): هو ما تفرق بين الجبلين. (شِعَارًا): بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِمُهْمَلَةِ: الثوب الذي يلي الجسد، والدثار: بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَمُثَلَّثَةٍ: الذي فوقه، استعارة لفرط قربهم منه، وأنهم بطانته وخاصته، وألصق به من غيرهم.

\*\*\*

٤٣٣١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

(١) أعلام الحديث (٣/١٧٥٩).

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ): «ينبغي»، وفي (ب): «يعين».

(٣) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «أنتسب».

قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسُ: فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟»، فَقَالَ فُقَهَاءُ الْأَنْصَارِ: «أَمَا رُؤَسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَا نَاسٌ مِنَّا حَدِيثُهُ أَسَانِمُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «سَتَحِدُونَ أَثْرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ». قَالَ أَنَسُ: فَلَمْ يَصْبِرُوا.

[خ: ٣١٤٦، م: ١٠٥٩].

(سُيُوفُنَا تَقْطُرُ): من باب القلب. (لَمْ يَدْعُ): من الدعاء. (رُؤَسَاؤُنَا): جمع رئيس.

«ك»: «وفي بعضها: «ريسانا» بكسر الراء، وبالتحيتية».

\*\*\*

٤٣٣٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ:

لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنَائِمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ، فَغَضِبَتِ الْأَنْصَارُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْدُنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَادِيِ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ».

[خ: ٣١٤٦، م: ١٠٥٩ مطولاً].

(التَّيَّاحُ): بِالْفَوْقِيَّةِ، وَشِدَّةِ التَّحِيْتَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ) أَي: عَامَهُ وَزَمَانَهُ.  
 (غَنَائِمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ): لِلْكَشْمِيهِنِيِّ: «بَيْنَ قُرَيْشٍ»، وَلَأْيِ ذَرٍ: «غَنَائِمَ قُرَيْشٍ». «س»: «وهو خطأ».

٤٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَانَ هِشَامَ بْنَ زَيْدِ  
 ابْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، التَقَى هَوَازِنُ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةَ  
 آلَافٍ، وَالطُّلُقَاءَ، فَأَدْبَرُوا، قَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ». قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 وَسَعْدَيْكَ، لَبَّيْكَ نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». فَأَنْهَزَمَ  
 الْمُشْرِكُونَ، فَأَعْطَى الطُّلُقَاءَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالُوا، فَدَعَاهُمْ  
 فَأَدْخَلَهُمْ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالسَّاءِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ  
 بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟»، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا،  
 لَأَخْتَرْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ». [خ: ٣١٤٦، م: ١٠٥٩ مطولصا].

(عَوْنٍ): بِمُهْمَلَةٍ وَنُونٍ. (التَّقَى) أَي: رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. (عَشْرَةُ آلَافٍ): «ز»: «أَي: من المهاجرين، وفي الرواية الثانية: «عشرة آلاف من الطلقاء»، و(الطلقاء): بِضَمِّ الطاء، وَفَتْحِ اللام: هم الذين منَّ عليهم يوم فتح مكة، ولم يقتلهم، فمنهم أبو سفيان ابن حرب، وابنه معاوية، وحكيم بن حزام، وبديل بن ورقاء، وغيرهم، سمووا بذلك لأن النبي ﷺ منَّ عليهم وأطلقهم».

\*\*\*

٤٣٣٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ،  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: «إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ  
 عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُجِيزَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ

بِالدُّنْيَا، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَىٰ بُيُوتِكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَىٰ، قَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاِدْيَا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكَتُ وَاِدِي الْأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ».

[خ: ٣١٤٦، م: ١٠٥٩ مطولاً].

(حَدِيثُ عَهْدٍ): «س»: «كَذَا وَقَعَ بِالْأَفْرَادِ فِي «الصَّحِيحِينَ»، وَالْمَعْرُوفِ: «حَدِيثُ عَهْدٍ». (مُصَيِّبَةٌ) أَي: مَنْ قَتَلَ أَقَارِبَهُمْ، وَفَتَحَ بِلَادَهُمْ. (أَجِيزُهُمْ): «س»: «بِفَتْحِ أُولِهِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ التَّحِيَّةِ، وَزَايَ، مِنَ الْجَائِزَةِ، أَي: الْعَطِيَّةِ، وَلِبَعْضِهِمْ بِسُكُونِ الْجِيمِ، [وَوَضَعَ الْمُوَحَّدَةَ، وَرَاءَ]»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةَ حُنَيْنٍ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: مَا أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَىٰ مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ». [خ: ٣١٥٠، م: ١٠٦٢ مطولاً].

٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا، أُعْطِيَ الْأَقْرَعَ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأُعْطِيَ عَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأُعْطِيَ نَاسًا، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُرِيدُ بِهَذِهِ الْقِسْمَةِ وَجْهَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: لِأَخْبَرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ».

[خ: ٣١٥٠، م: ١٠٦٢].

(قَبِيصَةُ): بِفَتْحِ الْقَافِ، وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، وَالْمُهْمَلَةِ.

(١) من «التوشيح» فقط.

(رَجُلٌ) <sup>(١)</sup>، (فَتَغَيَّرَ وَجْهَهُ): زاد الواقدي: «حتى ندمت على ما بلغته».  
(عَيْنَةً): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ وَالتَّحْتِيَّةِ، وبالنون.

\*\*\*

٤٣٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدِ بْنِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَعُظْفَانٌ وَغَيْرُهُمْ بِنَعْمِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَشْرَةُ آلَافٍ، وَمِنَ الطُّلُقَاءِ، فَأَذْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءً يَنْ لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا، التَّفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ»، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ التَّفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ»، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ فَنَزَلَ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». فَأَنْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَفَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلُقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةً فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةَ غَيْرُنَا، فَبَلَّغَهُ ذَلِكَ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا حَدِيثُ بَلَّغَنِي عَنْكُمْ؟»، فَسَكَتُوا، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ». وَقَالَ هِشَامٌ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ وَأَنْتَ شَاهِدُ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَآيْنَ أَعِيبُ عَنْهُ.

[خ: ٣١٤٦، م: ١٠٥٩].

(مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ، ثُمَّ الْمُعْجَمَةِ فِي اللَّفْظَيْنِ.

(١) بعدها بياض في (ب).

(عَطْفَانُ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ وَالْفَاءِ. (ذَرَارِيهِمْ): بِتَشْدِيدِ التَّحْتَانِيَّةِ وَتَخْفِيفِهَا، وَكَانَتْ عَادَتُهُمْ إِذَا أَرَادُوا التَّثَبُّتَ فِي الْقِتَالِ اسْتَصْحَبُوا الْأَهْلِيَّ وَثَقَلَهُمْ مَعَهُمْ إِلَى مَوْضِعِ الْمَقَاتِلَةِ. (وَالطُّلُقَاءُ): «ك»: «فِي بَعْضِهَا: «مِنَ الطُّلُقَاءِ»، وَالْأَوَّلُ أَصْحَحُ، وَقِيلَ: «إِنَّ الْوَاوَ مُقَدَّرَةٌ».

(نِدَاءَيْنِ): تَثْنِيَّةُ نِدَاءٍ بِالْمَدِّ، وَرَوَى: «نَادِيَيْنِ» تَثْنِيَّةُ نَادٍ، وَهُمُ أَهْلُ الْمَجْلِسِ. «تُجَيَّرُونَهُ»<sup>(١)</sup> أَي: [تَعِيدُونَهُ]<sup>(٢)</sup>، وَفِي بَعْضِهَا: [تُحَوِّزُونَهُ]<sup>(٣)</sup> بِمُهْمَلَةٍ وَزَايٍ. (أَبُو حَمْزَةَ): بِمُهْمَلَةٍ، وَزَايٍ: كُنْيَةُ أَنَسٍ رضي الله عنه.

### ٥٨- بَابُ السَّرِيَّةِ الَّتِي قَبَلَ نَجْدٌ

٤٣٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً قَبَلَ نَجْدٍ فَكُنْتُ فِيهَا، فَبَلَغْتُ سَهَامًا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، وَنُقِلْنَا بَعِيرًا بَعِيرًا، فَرَجَعْنَا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ بَعِيرًا. [خ: ٣١٣٤، م: ١٧٤٩].

(قَبَلَ نَجْدٍ): بِكَسْرِ الْقَافِ: كُلُّ مَا ارْتَفَعَ مِنْ تَهَامَةٍ إِلَى أَرْضِ الْعِرَاقِ فَهُوَ نَجْدٌ. «س»: «ذَكَرَ أَهْلُ الْمَغَازِي أَنَّهَا كَانَتْ قَبْلَ الْفَتْحِ فِي سَعْبَانَ سَنَةِ ثَمَانٍ، وَكَانَ أَمِيرَهَا أَبُو قَتَادَةَ، وَكَانُوا خَمْسَةَ وَعِشْرِينَ، وَغَنِمُوا مِنْ غَطْفَانَ بِأَرْضِ مُحَارِبٍ مِثِّي بَعِيرٍ وَأَلْفِي شَاةٍ، وَ(السَّرِيَّةُ): بِوِزْنِ عَطِيَّةٍ: قِطْعَةٌ مِنَ الْجَيْشِ مِنْ مِئَةِ إِلَى خَمْسِ مِئَةٍ، فَإِنْ زَادَ عَلَى خَمْسِ مِئَةٍ فَهُوَ مَنَسِرٌ بِالنُّونِ، ثُمَّ الْمُهْمَلَةِ، فَإِنْ زَادَ عَلَى ثَمَانِ مِئَةٍ فَجَيْشٌ، فَإِنْ زَادَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ سَمِيَ جِحْفَلًا، فَإِنْ زَادَ فَجَيْشٌ جَرَّارٌ».

(١) قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِي (٥٥/٨): «وَوَقَعَ عِنْدَ الْكِرْمَانِيِّ «تُجَيَّرُونَهُ» بِالتَّحْتَانِيَّةِ بَدَلَ الْوَاوِ، وَضَبَطَهُ بِالْحَيْمِ وَالرَّاءِ الْمُهْمَلَةِ وَفَسَّرَهُ بِقَوْلِهِ: «أَيُّ: تَنْقِذُونَهُ»، وَكُلُّ ذَلِكَ خَطَأٌ نَقْلًا وَتَفْسِيرًا».

(٢) هَذَا هُوَ الْأَلْبِقُ بِالسِّيَاقِ، وَفِي (أ): «تَعِيدُونَهُ»، وَفِي (ب) وَ«الْكُوكَبِ الدَّرَارِيِّ»: «تَعِيدُونَهُ».

(٣) فِي (أ): «تُحَوِّزُونَهُ».



(نُفِّلْنَا): النفل: عطية التطوع من حيث لا تجب.

### ٥٩- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ

٤٣٣٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، (ح). وَحَدَّثَنِي نَعِيمٌ،

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا: أَسْلَمْنَا، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: صَبَانَا صَبَانَا، فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مَنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمٌ أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مَنَّا أَسِيرَهُ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَا، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ».

[خ: ٧١٨٩، والحزبية والموادعة باب: ١١، والدعوات باب: ٢٣].

(بَنِي جَدِيمَةَ): بِنْتِحِ الْجِيمِ، وَكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ: قَبِيلَةٌ مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ، وَكَانَ الْبَعَثُ

إِلَيْهِمْ فِي شَوَالِ عَقَبِ الْفَتْحِ.

(صَبَانَا): يُقَالُ: صَبَأَ الرَّجُلُ، إِذَا خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ. (كَانَ يَوْمٌ): بِالتَّنْوِينِ،

و«كَانَ» تَامَةٌ.

(اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ...): إِخْ، «د»: «يَحْتَمِلُ» فِيهِ أَنْ تَكُونَ مُصَدِّرَةً، وَأَنْ تَكُونَ

مُوصُولَةً، قَالَ الْخَطَّابِيُّ<sup>(١)</sup>: إِنَّمَا نَقِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَالِدٍ فِي اسْتِعْجَالِهِ فِي شَأْنِهِمْ، وَتَرَكَ

التَّثْبِتَ فِي أَمْرِهِمْ إِلَى أَنْ يَسْتَبْرَأَ الْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِمْ: صَبَانَا، وَتَأْوَلُ خَالِدٌ أَنَّهُ كَانَ مَأْمُورًا

بِقِتَالِهِمْ إِلَى أَنْ يَسْلَمُوا، وَلَمْ يَوْجَدْ مِنْهُمْ لَفْظَ صَرِيحٍ يَقْتَضِي الدَّخُولَ فِي الْإِسْلَامِ،

وَعَدَرَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدًا؛ لِأَنَّهُ تَأَوَّلَ، فَلَمْ يَرِ عَلَيْهِ قَوْدًا، وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ دِيَةٌ وَلَا كَفَّارَةٌ،

(١) أعلام الحديث (٣/١٧٦٤).

وروى ابن سعد<sup>(١)</sup>: «أن النبي ﷺ بعث عليًا فودى لهم قتلاهم وما ذهب منهم».

٦٠- بَابُ سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ مُجْرَزِ الْمُدَلِّجِيِّ

وَيُقَالُ: إِنَّهَا سَرِيَّةُ الْأَنْصَارِيِّ

٤٣٤٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ ابْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَعَضِبَ، فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَاجْتَمَعُوا لِي حَطْبًا، فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقَدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا، فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمَسِّكُ بَعْضًا، وَيَقُولُونَ: فَرَرْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى حَمَدَتِ النَّارُ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

[خ: ٧١٤٥، ٧٢٥٧، م: ١٨٤٠].

(بَابُ سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ): «ك»: «وهي قطعة من جيش تخرج منه تغير وترجع إليه، وقيل: هي الخيل تبلغ أربع مئة ونحوها، وسميت بها لأنها تسري في الليل، ولا يخفى ذهابها».

(حُذَافَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالْفَاءِ، (السَّهْمِيِّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كَسْرَى، وَمَاتَ فِي خِلَافَةِ عَثْمَانَ بِمِصْرَ. (مُجْرَزٍ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْجِيمِ، وَبِالزَّايِ الْمُسَدَّدَةِ وَبِكَسْرِهَا، وَبِزَايِ أُخْرَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «هُوَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ، وَالرَّاءِ الْمُسَدَّدَةِ فَتَحًا وَكَسْرًا، ثُمَّ بِالزَّايِ». (الْمُدَلِّجِيِّ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، وَبِالْجِيمِ.

(١) الطبقات الكبرى (٢/١٤٨).

(رَجُلًا): هو عبدالله بن حذافة، وكانت فيه دعاة.

(خَمَدَتْ): بفتح الميم، وحكي كسرهما، طفئ لهبها. (لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا):

«ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: ما وجه الملازمة؟ قلت: الدخول فيها معصية، والعاصي يستحق النار، والمراد بقوله: (إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ) التأييد، يعني لو دخلوها مستحلين له لما خرجوا منها أبدًا».

### ٦١- بَابُ بَعَثِ أَبِي مُوسَى، وَمُعَاذٍ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤١، ٤٣٤٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي

بُرْدَةَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا مُوسَى، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: وَبَعَثَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى مَخْلَافٍ، قَالَ: وَالْيَمَنُ مَخْلَافَانِ، ثُمَّ قَالَ: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرًا، وَبَشْرًا وَلَا تُتَفَّرَا»، فَاَنْطَلَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى عَمَلِهِ، وَكَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِذَا سَارَ فِي أَرْضِهِ كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَحَدَثَ بِهِ عَهْدًا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَسَارَ مُعَاذٌ فِي أَرْضِهِ قَرِيبًا مِنْ صَاحِبِهِ أَبِي مُوسَى، فَجَاءَ يَسِيرٌ عَلَى بَعْلَتِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، وَإِذَا هُوَ جَالِسٌ، وَقَدْ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بَنِ قَيْسٍ أَيُّهَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: لَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: إِنَّمَا جِيءَ بِهِ لِذَلِكَ فَانْزِلْ، قَالَ: مَا أَنْزِلُ حَتَّى يُقْتَلَ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: أَنْفَوْقَهُ تَفَوْقًا، قَالَ: فَكَيْفَ تَقْرَأُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ؟ قَالَ: أَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، فَأَقُومُ وَقَدْ قَضَيْتُ جُزْئِي مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأُ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي، فَاحْتَسَبْتُ نَوْمِي كَمَا احْتَسَبْتُ قَوْمِي.

[خ: ٢٢٦١، م: ١٧٣٣ أوله، والإمارة: ١٥ آخره، والأشربة: ٧٠ بزيادة].

(مَخْلَافٍ): بِكسْرِ الميم، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَاءِ: الكورة والإقليم بلغه اليمن.

(عَمَلِهِ) أَي: موضع عمله. (أَحَدَثَ بِهِ عَهْدًا) أَي: جدد به عهد الصحبة. (أَيُّهَا هَذَا؟)

أي: [أي رجل] (١) هذا المجموع اليد؟ و«أي» قد يزداد عليه «ما»، فيقال: أيما، وقد تسقط الألف، فيقال: أيم. (أَتَفَوَّقُوهُ): بفاء، ثم قاف: اللزائم قراءته ليلاً ونهاراً شيئاً بعد شيء، وحيناً بعد حين، مأخوذ من فواق الناقة، وهو أن تحلب، ثم تترك ساعة حتى تدر، ثم تحلب.

(جُرْئِي): «س»: «أي: الجزء الذي جعلته للنوم من أجزاء الليل»، وقال «ز»: «قيل: الوجه قضيت أربي». (فَاحْتَسَبْتُ): للكشميهني بلفظ المضارع، أي: أطلب الثواب في نومتي؛ لأنها من جملة المعينات على الطاعة من القراءة ونحوها.

\*\*\*

٤٣٤٣ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْرَبَةِ تُصْنَعُ بِهَا، فَقَالَ: «وَمَا هِيَ؟» قَالَ: الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ، فَقُلْتُ لِأَبِي بُرْدَةَ: مَا الْبِتْعُ؟ قَالَ: نَبِيدُ الْعَسَلِ، وَالْمِزْرُ نَبِيدُ الشَّعِيرِ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» رَوَاهُ جَرِيرٌ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

[خ: ٢٢٦١، م: ١٧٣٣ زيادة، والإمارة: ١٥ قصة البعث، والأشربة: ٧٠ بطوله].

(الشَّيْبَانِيُّ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتَانِيَّةِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ.

\*\*\*

٤٣٤٤، ٤٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم جَدَّهُ أَبَا مُوسَى وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: «بَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرَا وَتَطَاوَعَا»، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنْ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ

(١) بعدها في (أ) و(ب) زيادة: «شيء»، والصواب حذفها.

الْمِزْرُ، وَشَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ الْبَيْعُ، فَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». فَأَنْطَلَقَا، فَقَالَ مُعَاذٌ لِأَبِي مُوسَى: كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى رَاحِلَتِي، وَأَتَفَوَّهُهُ تَفَوُّقًا، قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَنَامُ وَأَقُومُ، فَأُحْتَسِبُ نَوْمِي كَمَا أُحْتَسِبُ قَوْمِي، وَضَرَبَ فُسْطَاطًا، فَجَعَلَا يَتَزَاوَرَانِ، فَزَارَ مُعَاذٌ أَبَا مُوسَى فَإِذَا رَجُلٌ مُوثِقٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ، فَقَالَ مُعَاذٌ: لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ. تَابَعَهُ الْعَقْدِيُّ، وَوَهَبٌ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ وَكَيْعٌ، وَالنَّضْرُ، وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.

[خ: ٢٢٦١، م: ١٧٣٣، والإمارة: ١٥، والأشربة: ٧٠].

(الْبَيْعُ): بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، وَإِسْكَانِ الْفَوْقَانِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (الْمِزْرُ): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الزَّايِ، وَبِالرَّاءِ. (بُرْدَةٌ): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ. (جَرِيرٌ): بِفَتْحِ الْجِيمِ. (فُسْطَاطًا): بَيْتٌ مِنْ شَعْرِ. (يَتَزَاوَرَانِ) أَي: يَزُورُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ. (الْعَقْدِيُّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْقَافِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (النَّضْرُ): بِسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ.

\*\*\*

٤٣٤٦ - حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ هُوَ التَّرْبِيعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ أَبِي بَرٍّ عَنْ عَائِدَةَ، حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقَ بْنَ شَهَابٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَرْضِ قَوْمِي، فَجِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنِيخٌ بِالْأَبْطَحِ، فَقَالَ: «أَحْبَبْتُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ»، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «كَيْفَ قُلْتُ؟»، قَالَ: قُلْتُ: لَيْتَكَ إِهْلَا لًا كِإِهْلَالِكَ، قَالَ: «فَهَلْ سَقَّتْ مَعَكَ هَدْيًا؟»، قُلْتُ: لَمْ أَسُقْ، قَالَ: «فَطْفُ بِالْبَيْتِ، وَاسْعَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّ». فَفَعَلْتُ حَتَّى مَشَطْتُ لِي امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ، وَمَكُنْنَا بِذَلِكَ حَتَّى اسْتُخْلِفَ عُمَرُ. [خ: ١٥٥٩، م: ١٢٢١].

(عَبَّاسٌ): بِمُوحَّدَةٍ وَمُهْمَلَتَيْنِ. «ز»: «وقيده الدمياطي بالياء المثناة، وشين مُعْجَمَةٍ، وهو الرقام، وكلاهما من شيوخ البخاري». (عَائِدٌ): بِمُهْمَلَةٍ وَمُعْجَمَةٍ.

\*\*\*

٤٣٤٧ - حَدَّثَنِي حَبَّانٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ طَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ فَأَيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ». [خ: ١٣٥٩، م: ١٩].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: طَوَّعَتْ طَاعَتْ، وَأَطَاعَتْ لُغَةٌ، طِعْتُ وَطِعْتُ وَأَطَعْتُ.

(حَبَّانٌ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالنُّونِ. (صَيْفِيٌّ): ضِدُّ شَتْوِيٍّ. (مَعْبُدٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْمُوحَّدَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ بَيْنَهُمَا، وَبِالْمُهْمَلَةِ، نَافِذٌ بِالنُّونِ، وَكَسْرُ الْفَاءِ وَالْمُعْجَمَةِ.

\*\*\*

٤٣٤٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، أَنَّ مُعَاذًا رضي الله عنه، لَمَّا قَدِمَ الْيَمْنَ، صَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ، فَقَرَأَ: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: لَقَدْ قَرَّتْ عَيْنُ

أُمُّ إِبْرَاهِيمَ. زَادَ مُعَاذٌ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، فَقَرَأَ مُعَاذٌ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ سُورَةَ النَّسَاءِ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَأَتَّخِذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]. قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ: قَرَّتْ عَيْنُ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ.

(قَرَّتْ) يَحْتَمِلُ الدُّعَاءَ وَالْإِخْبَارَ، بِخِلَافٍ: لَقَدْ قَرَّتْ.

٦٢- بَابُ بَعَثَ عَلِيٌّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٤٩- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ﷺ، بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَ عَلِيًّا بَعْدَ ذَلِكَ مَكَانَهُ فَقَالَ: «مُرْ أَصْحَابَ خَالِدٍ، مَنْ شَاءَ مِنْهُمْ أَنْ يُعَقِّبَ مَعَكَ فَلْيُعَقِّبْ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُقْبَلْ». فَكُنْتُ فِيْمَنْ عَقَّبَ مَعَهُ، قَالَ: فَغَنِمْتُ أَوْاقِ ذَوَاتِ عَدَدٍ.

(شَرِيحُ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَيَاهِمَالِ الْخَاءِ. (مَسْلَمَةَ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَاللَّامِ. (يُعَقِّبُ):

بِالتَّشْدِيدِ، التَّعْقِيبُ: أَنْ يَعُودَ الْجَيْشُ بَعْدَ الْقُفُولِ لِيَصِيبُوا غَيْرَهُ مِنَ الْعَدُوِّ، وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ: «غَزَاةٌ بَعْدَ غَزَاةٍ».

\*\*\*

٤٣٥٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُوَيْدِ بْنِ

مَنْجُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا إِلَى خَالِدٍ لِيَقْبِضَ الْخُمْسَ، وَكُنْتُ أَبْغِضُ عَلِيًّا وَقَدْ اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لِحَالِدٍ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «يَا بُرَيْدَةُ أَتَبْغِضُ عَلِيًّا؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ،

قَالَ: «لَا تُبَغِضُهُ فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمْسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ».

(رَوْحُ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (عُبَادَةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَخِفَّةِ الْمُوحَّدَةِ. (سُوَيْدٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْوَاوِ وَالتَّحْتِيَّةِ. (مَنْجُوفٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَضَمِّ الْجِيمِ، وَبِالْفَاءِ.

(أَبْغَضُ عَلِيًّا): بِضَمِّ الهمزة. «ك»: «وإنما أبغضه؛ لأنه رأى عليًّا أخذ جارية من السبي ووطئها، فظن أنه غلٌّ، فلما أعلمه رسول الله ﷺ أنه أخذ أقل من حقه أحبه، رضي الله عنهم أجمعين».

(اغتسل): «ك»: «كناية عن الوطء، الخطابي<sup>(١)</sup>: فيه إشكال من وجهين: أحدهما: أنه قسم لنفسه، والثاني: أنه أصابها قبل الاستبراء، والجواب أن الإمام له أن يقسم الغنائم بين أهلها، وهو شريكهم، وكذا من يقوم مقامه فيها، وأما الاستبراء فيحتمل أن يكون وصيفة غير بالغة، أو كانت عذراء، وأدى اجتهاده إلى عدم الاحتياج إليه»، انتهى.

وقال «س»: «قد صرح في هذا الحديث باطلاعه ﷺ على ذلك، فهو [تقرير]<sup>(٢)</sup> منه، فيستدل به لعدم وجوب الاستبراء في الصغيرة، وفيه: أن عليًّا لم يكن يمتنع عليه التسري على فاطمة رضي الله عنها، بل التزويج فقط».

\*\*\*

٤٣٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ شُبْرُمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي نُعْمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ

(١) أعلام الحديث (٣/١٧٧٢).

(٢) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ): «تعذير»، وفي (ب): «تقدير».



أَبِي طَالِبٍ ﷺ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبِيَّةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تُرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ، بَيْنَ عَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعُ: إِمَامَا عَلَقَمَةَ وَإِمَامَا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ؟ يَا بَيْنِي خَبِرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً»، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟»، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: «لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّيَ»، فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَمْ أُوْمَرْ أَنْ أَنْتَقِبَ عَن قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشَقُّ بُطُونَهُمْ». قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»، وَأَظْنَهُ قَالَ: «لَئِنْ أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثُمُودٍ». [خ: ٣٣٤٤، م: ١٠٦٤].

(عُمَارَةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَبِالرَّاءِ. (الْقَعْقَاعِ): بِقَافَيْنِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى. (شُبْرُومَةٌ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ وَرِاءِ، وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ بَيْنَهَا. (نُعْمٌ): بِضَمِّ النُّونِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ. (بِذَهَبِيَّةٍ): تَصْغِيرُ ذَهَبَةٍ، وَتَأْنِيثُ لُغَةٍ، أَوْ عَلَى مَعْنَى الطَّائِفَةِ. (مَقْرُوظٍ): بِمُعْجَمَةِ مِثَالَةِ مَدْبُوعٍ بِالْقَرَطِ، وَهُوَ وَرَقُ السَّلْمِ<sup>(١)</sup>.

(١) قال الأزهري في تهذيب اللغة (٣١١/١٢): «قال شمر: السَّلْمَةُ شجرة ذات شوك، يدبغ بورقها وقشرها، ويسمى ورقها القَرَطُ، لها زهرة صفراء، فيها حبة خضراء طيبة الريح، تؤكل في الشتاء، وهي في الصيف تخضر».

﴿لَمْ تُحْصَلْ﴾ أي: لم تخلص من تراب المعدن. (عُيِّنَةً): مُصَغَّرُ عَيْنٍ. (حَابِسٍ): بِمُهْمَلَتَيْنِ وَمَوْحَدَةٍ.

(رَيْدٌ [الْحَيْلُ] <sup>(١)</sup>): سماه رسول الله ﷺ زيد الخير بالراء. (الطَّفِيلُ): مُصَغَّرُ طِفْلِ. (وَإِمَّا عَامِرٌ): «ز»: «ذكر عامر هنا والشك فيه وهم؛ لأنه لم يُسلم، ولا عُدَّ في المؤلفَةِ، ولا أدرك هذا، بل مات كافرًا، قيل: «والصحيح علقمة»، وهو ابن علاثة». (غَائِرٌ): بِمُعْجَمَةٍ، من الغور، أي: أن عينيه داخلتان في محاجرهما لاصقتين بقعر الحدقة، وهو ضد الجحوظ.

(مُشْرِفٌ): بِمُعْجَمَةٍ وَفَاءٍ، أي: بارز الوجنتين، هما العظمتان المشرفتان على الخدين. (نَاشِزٌ): بنون وَمُعْجَمَةٍ وَزَايٍ: مرتفع. (لَعَلَّةٌ): بمعنى عسى. (أَنْقَبٌ): بِفَتْحِ الهمزة، وَسُكُونِ النون، وَضَمِّ القاف، أي: أشق، وعند بعضهم بِضَمِّ الهمزة، وَفَتْحِ النون، وَتَشْدِيدِ القاف المَكْسُورَةِ، بمعنى [أفتش] <sup>(٢)</sup> وأبحث. (مُقَفٌّ): «ك»: «المقفي المولى، يقال: قفاك، إذا ولاك قفاه». «د»: «وفي بعض النسخ: «مقفي» بإثبات الياء».

(ضِضْيِيٌّ): بِكَسْرِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، وَسُكُونِ الهمزة الأولى، وللكشميهني بِمُهْمَلَتَيْنِ بمعناه: النسل والعقب. (رَطْبًا): «ك»: «معنى الرطب المواظبة على التلاوة، أو تحسين الصوت بها، أو [الحذاقة] <sup>(٣)</sup> والتجويد فيها، فيجري لسانه بها». (حَنَاجِرُهُمْ) «ك»: «الحنجرة الحلقوم، أي: لا يرفع في الأعمال الصالحة، ولا يقبل منهم».

(الدَّيْنِ): الطاعة، وقيل: «المراد طاعة الأئمة والأمراء». (يَمْرُقُ السَّهْمُ): «ز»: «مروق السهم نفوذه من الرمية حتى يخرج إلى الجانب الآخر». «ك»: «الرمية» فعيلة بمعنى مفعولة. (قَتَلَ ثَمُودَ): «ك»: «فإن قُلْتَ: تقدم في «قصة هود»: «لأقتلنهم قتل

(١) كذا في روايات الصحيح، وفي (ب): «الخيرا»، وغير واضحة في (أ).

(٢) في (أ): «أنبش».

(٣) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الحذاقة».

عاد؟» قلت: الغرض منه الاستئصال بالكلية، وهما سواء فيه، فعاد استؤصلت بالريح الصرصر، وشمود أهلكوا بالطاغية، أي: الرجفة أو الصاعقة أو الصيحة، فإن قلت: إذا كان قتلهم جائزاً فلم منع خالداً من قتله؟ قلت: لا يلزم من جواز قتلهم جواز قتله.

\*\*\*

٤٣٥٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا أَنْ يُقِيمَ عَلَيَّ إِحْرَامِهِ. زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ جَابِرٌ: فَقَدِمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِسِعَايَتِهِ، قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهَلَّتْ يَا عَلِيُّ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قَالَ: «فَأَهْدِ، وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ». قَالَ: وَأَهْدَى لَهُ عَلِيُّ هَدْيًا.

[خ: ١٥٥٧، م: ١٢١٦].

[مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ] (١): البرساني بضم الموحدة، وسكون الراء، وبالمهملة والنون، نسبة إلى برسانة: قبيلة من الأزد. (بسعايته): بكسر المهملة: ولايته على اليمن.

\*\*\*

٤٣٥٣، ٤٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، عَنِ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ، أَنَّهُ ذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ، فَقَالَ: أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحَجِّ وَأَهَلَّنَا بِهِ مَعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً»، وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ هَدْيٌ، فَقَدِمَ عَلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ مِنَ الْيَمَنِ حَاجًّا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ أَهَلَّتْ؟، فَإِنَّ مَعَنَا أَهْلَكَ» قَالَ: أَهَلَّتْ بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ

(١) زيادة يقتضيه السياق.

قَالَ: «فَأَمْسِكْ فَإِنَّ مَعَنَا هَدْيًا». [خ: الحج باب: ٣٢، م: ١٢٣٢].

(بِشْرُ): بِكْسِرِ الْمُوَحَّدَةِ. (الْمُفْضَلِ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ الشَّدِيدَةِ.

### ٦٣- بَابُ غَزْوَةِ ذِي الْخَلْصَةِ

٤٣٥٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، حَدَّثَنَا بَيَانٌ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: كَانَ بَيْتٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ، وَالْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ، وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟»، فَتَفَرَّتْ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ رَاكِبًا فَكَسَرْنَا، وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَدَعَا لَنَا وَالْأَخْمَسَ.

[خ: ٣٠٢٠، م: ٢٤٧٦].

(ذِي الْخَلْصَةِ): بِالْمُعْجَمَةِ وَاللَّامِ وَالْمُهْمَلَةِ الْمَفْتُوحَاتِ. «س»: «اسم لبيت كان فيه صنم بأرض خثعم»، وقال «ز»: «وقد تضم الحاء واللام، وعزاه ابن دحية إلى أهل اللغة، قال ابن دريد: وهو اسم صنم ببلاد دوس». (الْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ): «ز»: «وهم»، وصوابه: «والتي بمكة الكعبة الشامية»، ف «الكعبة الشامية» رفع بالابتداء غير معطوف.

«د»: «جرى على عادته في الجرأة على التوهيم من غير تثبت، وقد تكفل السهيلي برفع هذا الإشكال فقال: اللام من قوله: «يقال له» لام العلة، أي: إن وجود هذا البيت الحادث كان يقال لأجله: الكعبة اليمنية، والكعبة الشامية، يريد أن السبب الحامل على وصف الكعبة الحرام بالشامية قصد تمييزها من هذا البيت الخبيث الذي سموه بالكعبة اليمنية، وأما قبل وجوده فكانت الكعبة لا تحتاج إلى وصف، وإذا أطلقت فلا يراد بها إلا البيت الحرام؛ لعدم المزاحم، فقد زال الإشكال، واضمحل التوهيم، والله الحمد»، انتهى.

قلت: ما ذكره «ز» من التوهيم والتأويل نقله «ك» فقال: «قال النووي<sup>(١)</sup>: فيه إشكال؛ إذ كانوا يقولون له: الكعبة اليمانية فقط، وأما الكعبة الشامية فهي الكعبة المعظمة التي بمكة شرفها الله تعالى، فلا بد من التأويل بأن يُقال: كان يقال له: الكعبة اليمانية، وللتي بمكة الكعبة الشامية، وقال القاضي<sup>(٢)</sup>: ذكر الشامية غلط، أقول: يحتمل أن «الكعبة» مبتدأ و«الشامية» خبر، والجملة حال، ومعناها أن الكعبة هي الشامية لا غير»، انتهى.

(تُرِيحُنِي): بالراء وَالْمُهْمَلَةِ. (لِأَحْمَسَ): بِمُهْمَلَتَيْنِ: قبيلة جرير.

\*\*\*

٤٣٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا قَيْسُ، قَالَ: قَالَ لِي جَرِيرٌ رضي الله عنه: قَالَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟»، وَكَانَ بَيْتًا فِي خَنْعَمَ يُسَمَّى الْكَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةَ، فَأَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لَا أَتُبْتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ أَصَابِعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا»، فَأَنْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَّرَهَا وَحَرَّقَهَا، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قَالَ: فَبَارَكَ فِي خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ.

[خ: ٣٠٢٠، م: ٢٤٧٦].

(خَنْعَمَ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُثَلَّثَةِ بَيْنَهُمَا: قبيلة باليمن. (أَجْرَبُ)

أي: صارت سوداء من الإحراق كأنها مطلاة بالقطران.

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٣٥/١٦).

(٢) مشارق الأنوار (٣٢٩/٢).

٤٣٥٧- حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا تَرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى، فَاَنْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةَ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ، وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ، وَكُنْتُ لَا أَتْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي حَتَّى رَأَيْتُ أَثْرَ يَدِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ، وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا» قَالَ: فَمَا وَقَعْتُ عَنْ فَرَسٍ بَعْدُ، قَالَ: وَكَانَ ذُو الْخَلْصَةِ بَيْتًا بِالْيَمَنِ لِحِثْمٍ، وَبَجِيلَةَ، فِيهِ نُصَبٌ تُعْبَدُ، يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ، قَالَ: فَأَتَاهَا فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ وَكَسَرَهَا، قَالَ: وَلَمَّا قَدِمَ جَرِيرُ الْيَمَنِ كَانَ بِهَا رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ بِالْأَزْلَامِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَاهُنَا، فَإِنْ قَدَرَ عَلَيْكَ ضَرَبَ عُنُقِكَ، قَالَ: فَبَيْتًا هُوَ يَضْرِبُ بِهَا إِذْ وَقَفَ عَلَيْهِ جَرِيرٌ، فَقَالَ: لَتَكْسِرَنَّهَا وَلَتَشْهَدَنَّ: أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَوْ لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَكَ؟ قَالَ: فَكَسَرَهَا وَشَهِدَ، ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ رَجُلًا مِنْ أَحْمَسَ يُكْنَى أَبُو أَرْطَاةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ بِذَلِكَ، فَلَمَّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، مَا جِئْتُ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أَجْرَبُ، قَالَ: فَبَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ. [خ: ٣٠٢٠، م: ٢٤٧٦].

(بَجِيلَةَ): بَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ: قَبِيلَةٌ. (فَحَرَّقَهَا) أَي: مَا كَانَ فِيهَا مِنَ الْخَشَبِ. (وَكَسَرَهَا): [«ك»] <sup>(١)</sup>: «أَي: مَا كَانَ مِنَ الْحَجَرِ». (رَجُلٌ يَسْتَقْسِمُ) أَي: يَطْلُبُ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ بِالْقِدَاحِ. (أَرْطَاةَ): بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ، اسْمُهُ حَصِينٌ مُصَغَّرٌ بِمُهْمَلَتَيْنِ.

## ٦٤- بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، وَهِيَ غَزْوَةُ لَحْمٍ وَجُدَامٍ

قَالَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عُرْوَةَ هِيَ بِلَادُ بَيْلِيٍّ

(١) هذا هو الصواب، وفي (ب): «ش، ز»، وليست في (أ).

وَعُدْرَةَ وَبَنِي الْقَيْنِ.

٤٣٥٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ»، قُلْتُ: مِنْ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عَمْرٌ»، فَعَدَّ رِجَالًا، فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يُجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ. [خ: ٣٦٦٢، م: ٢٣٨٤].

(ذَاتِ السَّلَاسِلِ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ، سَمِيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمَشْرُكِينَ ارْتَبَطَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مَخَافَةَ أَنْ يَفْرُوا، وَقِيلَ: «لِأَنَّ بَهَا مَاءٌ يُقَالُ لَهُ: السَّلْسَلُ، وَهِيَ وَرَاءَ وَادِي الْقُرَى عَلَى عَشْرَةِ أَيَّامٍ مِنَ الْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ غَزْوَتَهَا فِي جُمَادَى الْآخِرَةِ سَنَةِ ثَمَانٍ»، وَقِيلَ: «سَنَةِ سَبْعٍ». (لَحْمٍ): بِفَتْحِ اللَّامِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ: قَبِيلَةٌ تَنْسَبُ إِلَى لَحْمِ بَنِي عَدِيِّ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ مَرَّةَ بْنِ أَدَدٍ. (جُدَامٍ): بِضَمِّ الْجِيمِ، وَمُعْجَمَةٍ: قَبِيلَةٌ تَنْسَبُ إِلَى عَمْرُو بْنِ عَدِيِّ أَخِي لَحْمِ. (بَيْلٍ): بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ: قَبِيلَةٌ مِنْ قِضَاعَةَ بِضَمِّ الْقَافِ، وَخَفَّةِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ: أَبُو حَيٍّ مِنَ الْيَمَنِ. (عُدْرَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالرَّاءِ: قَبِيلَةٌ يَمَنِيَّةٌ. (بَنِي الْقَيْنِ): بِفَتْحِ الْقَافِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالنُّونِ كَذَلِكَ. (فَسَكَتُ): بِصِيغَةِ الْمُتَكَلِّمِ، وَهُوَ مَقُولٌ عَمْرُو.

### ٦٥ - بَابُ ذَهَابِ جَرِيرٍ إِلَى الْيَمَنِ

٤٣٥٩ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعَبْسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ: كُنْتُ بِالْيَمَنِ، فَلَقِيتُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ، ذَا كَلَاعٍ، وَذَا عَمْرُو، فَجَعَلْتُ أَحَدَهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: ذُو عَمْرُو: لِمَنْ كَانَ الَّذِي تَذَكَّرُ مِنْ أَمْرِ صَاحِبِكَ، لَقَدْ مَرَّ عَلَيَّ مِنْذُ ثَلَاثِ، وَأَقْبَلَ مَعِيَ حَتَّى إِذَا

كُنَّا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ، رُفِعَ لَنَا رَكْبٌ مِنْ قَبْلِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلْنَاهُمْ، فَقَالُوا: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ، وَالنَّاسُ صَالِحُونَ، فَقَالَا: أَخْبِرْ صَاحِبَكَ أَنَا قَدْ جِئْنَا وَلَعَلَّنَا سَنَعُودٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَرَجَعَا إِلَى الْيَمَنِ، فَأَخْبَرْتُ أَبَا بَكْرٍ بِحَدِيثِهِمْ، قَالَ: أَفَلَا جِئْتُمْ بِهِمْ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ قَالَ لِي ذُو عَمْرٍو: يَا جَرِيرُ إِنَّ بَكَ عَلَيَّ كَرَامَةٌ، وَإِنِّي مُخْبِرُكَ خَبْرًا: إِنَّكُمْ مَعْشَرَ الْعَرَبِ، لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا كُنْتُمْ إِذَا هَلَكَ أَمِيرٌ تَأَمَّرْتُمْ فِي آخِرِ، فَإِذَا كَانَتْ بِالسَّيْفِ كَانُوا مُلُوكًا، يَغْضَبُونَ غَضَبَ الْمُلُوكِ وَيَرْضَوْنَ رِضَا الْمُلُوكِ.

(ذَا كَلَاعٍ): بِفَتْحِ الْكَافِ، وَتَخْفِيفِ اللَّامِ، وَمُهْمَلَةٍ، اسْمُهُ: [أَيْفَعُ] <sup>(١)</sup> بِنِ بَاكُورَا، كَانَ رَئِيسًا فِي قَوْمِهِ مَطَاعًا، وَ(ذَا عَمْرٍو): أَيْضًا كَانَ مِنْ رُؤَسَاءِ الْيَمَنِ وَمَقْدَمِيهِمْ، أَقْبَلَا مُسْلِمِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَصِلَا إِلَيْهِ. (لَيْسَ كَانَ... إِيخ، ك): «فَإِنْ قُلْتَ: أَيْنَ جِزَاءُ الشَّرْطِ؟ قُلْتَ: جَوَابُ الْقِسْمِ جِزَاءُ الشَّرْطِ مَعْنَى، فَإِنْ قُلْتَ: شَرْطُ الشَّرْطِ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا لِلْجِزَاءِ، وَهَاهُنَا لَيْسَ كَذَلِكَ؟ قُلْتَ: مِثْلُهُ مَتَأَوَّلٌ بِالْإِخْبَارِ، أَي: إِنْ تَخْبِرُنِي بِذَلِكَ أَخْبِرُكَ بِهَذَا، فَالْإِخْبَارُ سَبَبٌ لِلْإِخْبَارِ».

(مُنْدُ ثَلَاثٍ): «ك»: «بِالْجُرِّ وَالرَّفْعِ، فَإِنْ قُلْتَ: مِنْ أَيْنَ عَرَفَ ذُو عَمْرٍو وَفَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتَ: إِذَا سَمِعَ مِنْ بَعْضِ الْقَادِمِينَ مِنَ الْمَدِينَةِ سَرًّا، وَإِنَّمَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمَحْدَثِينَ، وَإِنَّمَا أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَاهِنًا». (صَالِحُونَ): رَاضُونَ بِحَدِيثِهِمْ إِذَا بَاعْتَبَرُوا أَنْ أَقْلَ الْجَمْعِ اثْنَانِ، أَوْ بَاعْتَبَرُوا أَتْبَاعَهُمْ. (بَعْدُ): مَبْنِي عَلَى الضَّمِّ. (كَرَامَةٌ): «ك»: «مَنْصُوبٌ». (تَأَمَّرْتُمْ): «س»: «بِمَدِّ الْهَمْزَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، أَي: تَشَاوَرْتُمْ، أَوْ بِالْقَصْرِ وَالتَّشْدِيدِ، أَي: أَقَمْتُمْ أَمِيرًا مِنْكُمْ عَلَى رِضَا». (فَإِذَا كَانَتْ) أَي: الْإِمَارَةَ، (بِالسَّيْفِ) أَي: بِالْقَهْرِ وَالْغَلْبَةِ، (كَانُوا) أَي: الْأَمْرَاءُ.

(١) فِي (أ): «أَسْمِيعُ»، وَفِي «التَّوَشِيحِ»: «اسْمُهُ: أَيْفَعُ بِنِ بَاكُورَا، وَيُقَالُ: «أَسْمِيعُ» بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالْمِيمِ وَالْفَاءِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ».



٦٥- بَابُ غَزْوَةِ سَيْفِ الْبَحْرِ، وَهُمْ يَتَلَقُّونَ عِيرًا لِقُرَيْشٍ،

وَأَمِيرُهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ۞

٤٣٦٠- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قِبَلَ السَّاحِلِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ، فَخَرَجْنَا وَكُنَّا بَعْضَ الطَّرِيقِ فَنِيَّ الزَّادُ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ الْجَيْشِ، فَجَمَعَ فَكَانَ مِرْوَدِي تَمْرٍ، فَكَانَ يَقُوتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِيَّ فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: مَا تُغْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتِ، ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا الْقَوْمُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرَحِلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تُصِبْهُمَا. [خ: ٢٤٨٣، م: ١٩٣٥].

(سَيْفِ الْبَحْرِ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَفَاءٍ: سَاحِلُهُ.

(عِيرًا): بِالْكَسْرِ: الْإِبِلُ الَّتِي تَحْمِلُ الْمِيرَةَ. (الْجَرَّاحِ): بِالْجِيمِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (فَخَرَجْنَا): هُوَ التَّفَاتُ مِنَ الْغَيْبَةِ إِلَى التَّكَلُّمِ.

(مِرْوَدِي): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ: مَا يَجْعَلُ فِيهِ الزَّادُ. (يَقُوتُنَا): بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَالتَّخْفِيفِ مِنَ الثَّلَاثِي، وَبِضْمِهِ وَالتَّشْدِيدِ مِنَ التَّقْوِيَةِ. (قَلِيلًا): بِالنَّصْبِ، وَفِي بَعْضِهَا كُتِبَ بِدُونِ أَلْفٍ، وَهُوَ اللَّغَةُ الرَّبْعِيَّةُ.

(وَجَدْنَا فَقْدَهَا) أَي: مُؤَثِّرًا. (الظَّرْبِ): «س»: «بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ الْمَشَالَةِ، وَحَكَى ابْنُ التِّينِ إِسْقَاطَهَا، وَكَسَرَ الرَّاءَ، وَقِيلَ: «بِسُكُونِهَا وَمَوْحَدَةٍ: الْجَبَلُ الصَّغِيرُ»، انْتَهَى، وَقَالَ «ز»: «الضَّرْبُ» كَذَا وَقَعَ فِي الْأَصْلِ بِالضَّادِ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ أَهْلُ اللَّغَةِ بِالظَّاءِ الْمَشَالَةِ، قَالَ الْقَزَازِيُّ: سَاكِنُ الرَّاءِ: جَبَلٌ مُنْبَسِطٌ لَيْسَ بِالْعَالِيِّ»، وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ: «مَكْسُورُ الرَّاءِ: الرَّابِيَّةُ».



(ثَابِتُ): بِمِثْلَتِهِ: رَجَعَتْ أَجْسَامُنَا إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْقُوَّةِ وَالسَّمَنِ. وَ(قَالَ سُفْيَانُ... ) إِيخ، «ك»: «أَي: قَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً مَكَانَ (أَضْلَاعِهِ): «أَعْضَائِهِ»، وَقَالَ «س»: «(مِنْ أَضْلَاعِهِ) لِلْمَسْتَمَلِي: «مِنْ أَعْضَائِهِ»، وَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ». (تُهِيتُ) بِلَفْظِ الْمَجْهُولِ، وَالنَّاهِي أَبُو عَبِيدَةَ.

\*\*\*

٤٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ، وَأَمَرَ أَبُو عَبِيدَةَ فَجَعْنَا جُوعًا شَدِيدًا، فَأَلْقَى الْبَحْرَ حُوتًا مَيِّتًا لَمْ تَرِ مِثْلَهُ، يُقَالُ لَهُ الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، فَأَخَذَ أَبُو عَبِيدَةَ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ، فَمَرَّ الرَّكِابُ تَحْتَهُ فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ: قَالَ أَبُو عَبِيدَةَ: كُلُوا فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كُلُوا، رِزْقًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ، أَطْعَمُونَا إِنْ كَانَ مَعَكُمْ» فَاتَاهُ بَعْضُهُمْ فَأَكَلَهُ. [خ: ٢٤٨٣، م: ١٩٣٥].

### ٦٧ - بَابُ حَجِّ أَبِي بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ

٤٣٦٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَدِّنُ فِي النَّاسِ «لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ». [خ: ٣٦٩، م: ١٣٤٧].

(الرَّبِيعِ): ضِدُّ خَرِيفٍ. (فُلَيْحٌ): بِضَمِّ الْفَاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (حُمَيْدٍ): بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ الْمَضْمُومَةِ. (عُرْيَانٌ): «ك»: «فِي بَعْضِهَا: «عُرْيَانًا» حَالٌ، وَالْفَاعِلُ طَائِفٌ، أَوْ أَحَدٌ».

\*\*\*

٤٣٦٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ

﴿ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ كَامِلَةً: بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ: خَاتِمَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ ﴾

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ﴾ [النساء: ١٧٦].

[خ: ٤٦٠٥، ٤٦٥٤، ٦٧٤٤، م: ١٦١٨].

(رَجَاءٍ): ضد خوف. (وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ خَاتِمَةُ سُورَةِ النَّسَاءِ): ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾

«ك»: «فإن قلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ ليس آخر سورة نزلت، بل آخر آية من السورة كما صرح به في «كتاب التفسير»؟ قلت: المراد من السورة فيه القطعة من القرآن، أو الإضافة بمعنى «من»، والأولى «من» البيانية، نحو: شجر الآراك، أي: آخر هو سورة، والثانية هي التبعية، أي: الآخر من السورة، أو «الخاتمة» منصوب على التمييز، فإن قلت: ما وجه تعلقه بالترجمة؟ قلت: مناسبة الآية التي في براءة، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ [التوبة: ٢٨] الآية لما وقع في حجته».

### ٦٨- بَابُ وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ

٤٣٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ

الْمَازِنِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَتَى نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى يَا بَنِي تَمِيمٍ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَرُئِيَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَجَاءَ نَفَرٌ مِنَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ.

[خ: ٣١٩٠].

(أَبِي صَخْرَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، وبالراء: جامع بن شداد.

(مُحْرَزٍ): بِمُهْمَلَتَيْنِ وَزَايَ. (حُصَيْنٍ): مُصَغَّرٌ.

## ٦٩ - بَابُ:

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: غَزَوَهُ عُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرِ بْنِ الْعَنْبَرِ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فَأَغَارَ وَأَصَابَ مِنْهُمْ نَاسًا، وَسَيَّ مِنْهُمْ نِسَاءً.

٤٣٦٦ - حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَا أَزَالُ أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثِ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهَا فِيهِمْ: «هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ»، وَكَانَتْ فِيهِمْ سَبِيئَةٌ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَ: «أَعْتَقِيهَا، فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»، وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ، فَقَالَ: «هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمٍ، أَوْ: قَوْمِي».

[خ: ٢٥٤٣، م: ٢٥٢٥].

(قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: غَزَوَهُ عُيَيْنَةَ): مُصَغَّرُ عَيْنِ. (حِصْنِ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى. (حُدَيْفَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ وَالْفَاءِ. (الْعَنْبَرِ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمَوْحَدَةِ، وَإِسْكَانِ النُّونِ بَيْنَهُمَا.

(جَرِيرٌ): بِالْجِيمِ الْمَفْتُوحَةِ. (عُمَارَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَبِالرَّاءِ. (الْقَعْقَاعِ): بِفَتْحِ الْقَافَيْنِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى. (زُرْعَةَ): بِضَمِّ الزَّايِ. (وَكَانَتْ فِيهِمْ): لِلْكَشْمِيهِنِيِّ: «مِنْهُمْ» أَي: مِنْ بَنِي تَمِيمٍ. (سَبِيئَةٌ): «س»: «بِالْهَمْزِ بوزن عظيمة: جارية، «سبيئة» فعيلة بمعنى مفعولة». (قَوْمٍ): «ك»: «بِحذف ياء المتكلم».

\*\*\*

٤٣٦٧ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جَرِيحٍ، أَخْبَرَهُمْ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْرُ الْقَعْقَاعِ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ زُرَّارَةَ، قَالَ عُمَرُ: بَلْ أَمْرُ الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا خِلَافِي، قَالَ عُمَرُ: مَا أَرَدْتُ خِلَافَكَ،

فَتَمَارِيَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا، فَزَلَّ فِي ذَلِكَ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَقْدِمُوا﴾  
[الحجرات: ١] حَتَّى انْقَضَتْ. [خ: ٤٨٤٥، ٤٨٤٧، ٧٣٠٢].

(مَلَيْكَةٌ): مُصَغَّرُ مَلِكَةٍ. (الْأَفْرَعُ): بِالْقَافِ وَالرَّاءِ وَالْمُهْمَلَةِ. (حَابِسٍ) بِمُهْمَلَتَيْنِ.  
(انْقَضَتْ) أَي: الْآيَةُ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾.

### ٧٠- بَابُ وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ

٤٣٦٨- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ،  
قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: إِنَّ لِي جَرَّةً يُتَّبَدُّ لِي نَبِيْدٌ، فَأَشْرَبُهُ حُلُوًا فِي جَرٍّ، إِنْ  
أَكْثَرْتُ مِنْهُ، فَجَالَسْتُ الْقَوْمَ فَأَطَلْتُ الْجُلُوسَ، خَشِيتُ أَنْ أَفْتَضِحَ، فَقَالَ: قَدِمَ وَفْدُ  
عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا النَّدَامَى»،  
فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمَشْرِكِينَ مِنْ مُضَرَ، وَإِنَّا لَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي  
أَشْهُرِ الْحَرَمِ، حَدَّثَنَا بِجَمَلٍ مِنَ الْأَمْرِ: إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا.  
قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، هَلْ تَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟  
شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزُّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ  
الْمَغَانِمِ الْخُمْسَ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، مَا أَنْتَبَدُ فِي الدُّبَابِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَتِّمِ، وَالْمَزْفَتِ».  
[خ: ٥٣، م: ١٧، والأشربة: ٣٩].

(عَبْدِ الْقَيْسِ): «س»: «قَبِيلَةٌ كَبِيرَةٌ تَسْكُنُ الْبَحْرَيْنِ، تَنْسَبُ إِلَى عَبْدِ قَيْسِ بْنِ  
أَفْصَى بْنِ دُعْمِيِّ بْنِ جَدِيلَةَ بْنِ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ نِزَارٍ». (الْعَقَدِيُّ): يَفْتَحُ الْمُهْمَلَةَ  
وَالْقَافَ. (قُرَّةٌ): بِضَمِّ الْقَافِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ. (جَمْرَةٌ): يَفْتَحُ الْجِيمَ، وَبِالرَّاءِ. (فِي جَرٍّ):  
«ك»: «جَمْعُ جَرَّةٍ، فَإِنْ قُلْتَ: بِمَ يَتَعَلَّقُ؟ قُلْتُ: تَقْدِيرُهُ: إِنْ لِي جَرَّةٌ كَائِنَةٌ فِي جَمَلَةٍ

جرار». (خزأيا) أي: مفتضحين.

(نَدَامَى) أي: نادمين. (مُضْرَ): بِضَمِّ الميم، وَفَتْحِ المُعْجَمَةِ، وبالراء: قبيلة. (حَدَّثْنَا): بلفظ الأمر. (بِأَرْبَعٍ...) إلخ، «ك»: «فإن قلت: المذكور خمس لا أربع؟ قلت: الشهادة ليست منها؛ لعلمهم بذلك، وإنما أمرهم بأربع لم يكونوا علموها بأنها دعائم الإيـان». (الدُّبَّاءُ): بِضَمِّ الدال، وَتَشْدِيدِ المُوَحَّدَةِ، والمد: اليقطين اليابس. (النَّقِيرُ): الجذع المنقور. (الْحَنْتَمُ): بِالمُهْمَلَةِ المُفْتُوحَةِ: الجرة الخضراء. (المُزَفَّتِ) المطلي بالزفت، والمراد من المحل ما فيه، أي: نهى عن شرب ما في هذه الظروف، وذلك الحكم ثابت ما دام مسكرًا.

\*\*\*

٤٣٦٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رِبْعَةٍ، وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضْرٌ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرٍ حَرَامٍ، فَمَرْنَا بِأَشْيَاءٍ نَأْخُذُ بِهَا، وَنَدْعُو إِلَيْهَا مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الْإِيْمَانِ بِاللَّهِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقْدَ وَاحِدَةً - وَإِقَامَ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءَ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ حُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَّاءِ، وَالنَّقِيرِ، وَالْحَنْتَمِ، وَالْمُزَفَّتِ».

[خ: ٥٣، م: ١٧، والأشربة: ٣٩].

(بِأَرْبَعٍ): «ك»: «فإن قلت: أسقط في هذا الطريق صوم رمضان؟ قلت: لعل القصة وقعت مرتين، وفي المرة الأولى ذكر ما الأمر به أهم بالنسبة إليهم، أو نسيه الراوي».

\*\*\*

٤٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، وَقَالَ: بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ، أَنَّ كُرَيْبًا، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ، وَالْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوا إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلِّهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، وَإِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيَهَا، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَكُنْتُ أَضْرِبُ مَعَ عَمَرَ النَّاسَ عَنْهَا. قَالَ كُرَيْبٌ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا مَا أَرْسَلُونِي، فَقَالَتْ: سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ، فَأَخْبِرْهُمْ فَرَدُّونِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا، وَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَصَلَّاهُمَا، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْخَادِمَ، فَقُلْتُ: قُومِي إِلَى جَنِبِهِ، فَقُولِي: تَقُولُ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ أَسْمَعْكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ؟ فَأَرَاكَ تُصَلِّيَهُمَا، فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي، فَفَعَلْتَ الْجَارِيَةُ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ، سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ، إِنَّهُ أَتَانِي أَنَسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ، فَشَغَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، فَهَاتَانِ».

[خ: ١٢٣٣، م: ٨٣٤].

(بُكَيْرٍ): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ. (أَزْهَرَ): ضِدُّ أَسْوَدَ. (الْمِسْوَرَ): بِكَسْرِ الْمِيمِ. (مَخْرَمَةَ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالرَّاءِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ بَيْنَهُمَا. (تُصَلِّيَهَا): «ك»: «بِحذف النون، وهي لغة فصيحة».

\*\*\*

٤٣٧١ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي جَهْمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَوَّلُ جُمُعَةٍ جُمِعَتْ بَعْدَ جُمُعَةِ جُمِعَتْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ بِجَوَائِي،



يَعْنِي: قَرْيَةٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ. [خ: ٨٩٢].

(الْجُعْفِيُّ): بِضَمِّ الْجِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْفَاءِ. (طَهْمَانُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْهَاءِ. (بِجَوَائِي): بِضَمِّ الْجِيمِ، وَتَخْفِيفِ الْوَاوِ - «ز»: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَهْمُزُهَا» - وَبِالْمَثَلَةِ مَقْصُورًا: حِصْنٌ قَرِيبٌ مِنَ الْبَصْرَةِ. (الْبَحْرَيْنِ) مَوْضِعٌ بِسَاحِلِ بَحْرِ عَمَانَ.

### ٧١ - بَابُ وَفْدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَحَدِيثِ ثُمَامَةَ بْنِ أُتَالٍ

٤٣٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُتَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتُ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ، فَتَرَكَ حَتَّى كَانَ الْعَدُوُّ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمَ تُنْعِمَ عَلَيَّ شَاكِرٍ، فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدُوِّ، فَقَالَ: «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟» فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ، فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ» فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاعْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينَكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتُ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَا وَاللَّهِ، لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ، حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم. [خ: ٤٦٢، م: ١٧٦٤].

(بني حَنِيْفَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ: قَبِيلَةٌ مَعْرُوفَةٌ، كَانُوا بِالْيَمَامَةِ.  
 (تُمَامَةٌ): بِضَمِّ الْمُثَلَّثَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ. (أَثَالٍ): بِضَمِّ الهمزة، وَخِفَّةِ الْمُثَلَّثَةِ.  
 (ذَا دَمٍ): «بِمُهْمَلَةٍ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، أَي: صَاحِبِ دَمٍ لَدَمَهُ مَوْقِعٌ يَشْتَفِي قَاتِلَهُ  
 بِقَتْلِهِ، أَوْ صَاحِبِ قَتْلِ سَبَقَ مِنْهُ، وَهُوَ مَطْلُوبٌ بِقَتْلِ، وَلِلْكَشْمِيهَنِيِّ بِمُعْجَمَةٍ  
 وَتَشْدِيدٍ، بِمَعْنَى ذِمَّةٍ، كَمَا جَاءَ فِي أَبِي دَاوُدَ، وَهُوَ بِمَعْنَى الْوَجْهِ الْأَوَّلِ»، قَالَ «س».  
 (نَخْلٍ): «ك»: «بِإِعْجَامِ الْخَاءِ، وَتَقَدُّمِ فِي «الصَّلَاةِ»: «نَجْلٍ» بِالْجِيمِ».

\*\*\*

٤٣٧٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ  
 ابْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ  
 كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَاسٍ، وَفِي يَدِ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدٍ، حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «لَوْ سَأَلْتَنِي  
 هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعُدُّوا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ، وَلَكِنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْفِرَنَّكَ اللَّهُ، وَإِنِّي  
 لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ، مَا رَأَيْتُ، وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي»، ثُمَّ انصَرَفَ عَنْهُ.  
 [خ: ٣٦٢٠، ٢٢٧٣].

(مُسَيْلِمَةُ): بِكَسْرِ اللَّامِ، قِيلَ: «هُوَ لَقَبٌ، وَاسْمُهُ تُمَامَةٌ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: ادَّعَى  
 النَّبُوَّةَ سَنَةَ عَشْرٍ». (إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ): زَادَ أَبُو ذَرٍّ وَابْنُ السَّكَنِ: «الْأَمْرَ». (لَنْ  
 تَعُدُّوا... إِيخ، «ز»): «أَي: لَنْ تَجَاوِزَ قَدْرَكَ، بِنَصْبِ «تَعُدُّوا»، وَكَلَامِ السَّفَاقِسِيِّ يَقْتَضِي  
 أَنَّ الرِّوَايَةَ بِالْجُزْمِ عَلَى لُغَةٍ مِنْ يَجُزْمُ بِ «لَنْ»، (أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ) أَي: حَكَمَهُ بِأَنَّكَ كَذَّابٌ  
 مَقْتُولٌ جَهَنَّمِيِّ، (وَلَكِنْ أَدْبَرْتَ) أَي: عَنِ مَبَايِعَتِي، (لِيَعْفِرَنَّكَ اللَّهُ): بِقَافٍ: لِيَقْتُلَنَّكَ  
 اللَّهُ، وَكَانَ كَمَا أَخْبَرَ ﷺ قَتْلَهُ وَحَشِي فِي خِلَافَةِ الصِّدِّيقِ.

(أُرَيْتُ) بِضَمِّ الهمزة: رؤيا النوم، (مَا رَأَيْتُ) مفعوله. (ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي) «س»: «لأنه كان خطيب الأنصار، وفيه: استعانة الإمام بأهل البلاغة في جواب أهل العناد».

\* \* \*

٤٣٧٤ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرَيْتُ فِيهِ مَا أُرَيْتُ»، فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا، فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ: أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَتَفَخَّخْتُهَا فَطَارَا، فَأَوْلَتْهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي». أَحَدُهُمَا الْعَنَسِيُّ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ. [٢٢٧٤:م، ٣٦٢١]

(انْفُخْهُمَا): بإعجام الخاء. (الْعَنَسِيُّ) بِمُهْمَلَتَيْنِ بَيْنَهُمَا نون ساكنة، اسمه الأسود.

\* \* \*

٤٣٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيَتْ بِحَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَ فِي كَفِّي سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَكَبُرَا عَلَيَّ، فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أَنْفُخَهُمَا، فَتَفَخَّخْتُهَا فَذَهَبَا، فَأَوْلَتْهُمَا الْكَذَّابَيْنِ اللَّذَيْنِ أَنَا بَيْنُهُمَا، صَاحِبِ صَنْعَاءَ، وَصَاحِبِ الْيَمَامَةِ». [خ: ٣٦٢١، م: ٢٢٧٤].

(فَكَبُرَا): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ عَظْمًا وَثِقْلًا. (صَاحِبِ صَنْعَاءَ): هو الأسود العنسي، و«صنعاء» بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ النون، وبالمد: قاعدة اليمن ومدينتها. (الْيَمَامَةِ): مدينة من اليمن على مرحلتين من الطائف، وصاحبها مسيلمة.

\* \* \*

٤٣٧٦ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَهْدِيَّ بْنَ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ  
 أَبَا رَجَاءٍ الْعَطَارِدِيَّ، يَقُولُ: «كُنَّا نَعْبُدُ الْحَجَرَ، فَإِذَا وَجَدْنَا حَجْرًا هُوَ أَحْيَرُ مِنْهُ أَلْقَيْنَاهُ،  
 وَأَخَذْنَا الْآخَرَ، فَإِذَا لَمْ نَجِدْ حَجْرًا جَمَعْنَا جُنُودَهُ مِنْ تَرَابٍ، ثُمَّ جِئْنَا بِالشَّاةِ فَحَلَبْنَاهُ عَلَيْهِ،  
 ثُمَّ طَفْنَا بِهِ، فَإِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَجَبٍ قُلْنَا: مُنْصَلُّ الْأَسِنَّةِ، فَلَا نَدْعُ رُحْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ،  
 وَلَا سَهْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ، إِلَّا نَزَعْنَاهُ وَأَلْقَيْنَاهُ شَهْرَ رَجَبٍ».

(أَحْيَرٌ): لغة في خير، وللكشميهني: «أحسن». (جُنُودَةٌ): بِضَمِّ الْجِيمِ، وَسُكُونِ  
 الْمُثَلَّثَةِ: قطعة من تراب تجمع فتصير كوماً. (مُنْصَلُّ): بِالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ، يُقَالُ:  
 نَصَلْتُ الرَّمْحَ جَعَلْتُ لَهُ نَصَلًا، وَأَنْصَلْتَهُ نَزَعْتُ مِنْهُ النَّصْلَ. (شَهْرَ رَجَبٍ): بِالنَّصْبِ  
 عَلَى تَقْدِيرِ «فِي»، وَفِي بَعْضِهَا: «لِشَهْرٍ».

\*\*\*

٤٣٧٧ - وَسَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ يَقُولُ: كُنْتُ يَوْمَ بَيْعِ النَّبِيِّ ﷺ غُلَامًا أَرَعَى الْإِبِلَ  
 عَلَى أَهْلِي، فَلَمَّا سَمِعْنَا بِخُرُوجِهِ فَرَرْنَا إِلَى النَّارِ، إِلَى مُسَيْلِمَةَ الْكَذَابِ.

(بِخُرُوجِهِ) أَي: ظَهْرَهُ عَلَى قَوْمِهِ بِالْفَتْحِ.  
 (إِلَى مُسَيْلِمَةَ): بَدَلُ مِنَ «النَّارِ» بِتَكَرُّرِ الْعَامِلِ.

## ٧٢- بَابُ قِصَّةِ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ

٤٣٧٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي،  
 عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبِيدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، وَكَانَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ  
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ، قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ الْكَذَابِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ فِي دَارِ بِنْتِ  
 الْحَارِثِ، وَكَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ كُرَيْزٍ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ

وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: خَطِيبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَضِيبٌ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ، فَقَالَ لَهُ مُسَيْلِمَةُ: «إِنْ شِئْتَ خَلَيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْأَمْرِ، ثُمَّ جَعَلْتَهُ لَنَا بَعْدَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَأَلْتَنِي هَذَا الْقَضِيبَ مَا أَعْطَيْتُكَ، وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا أُرِيتُ، وَهَذَا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ، وَسَيُحْيِيكَ عَنِّي». فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ. [خ: ٣٦٢٠، م: ٢٢٧٣].

(العنسي): بفتح المَهْمَلَةِ، وسُكُونِ النون، وبإهمال السين، قيل: اسمه عبهلة بفتح المَهْمَلَةِ، وسُكُونِ المُوَحَّدَةِ، وفتح الهاء، قتله فيروز الديلمي على المشهور في مرض النبي ﷺ. (الجرمي): بفتح الجيم، وإسكان الراء. (عبيدة): مُصَعَّرُ عبدة. (نسيط): بفتح النون، وكسر المعجمة، وبإهمال الطاء. (عتبة): بِضَمِّ المَهْمَلَةِ، وإسكان الفوقية، وبالمُوَحَّدَةِ.

(الحارث): بِمِثْلَتِهِ. (كُرَيْزٍ): مُصَعَّرُ كرز بكاف وراء وزاي، اسمه عبدالله. «س»: «نبه هذا على أن المبهم في ابن عبيدة: عبدالله الثقة، لا أخوه موسى الضعيف، وكان عبدالله أكبر من موسى بثمانين سنة». (وهي أم عبدالله بن عامر): «ز»: «قيل: صوابه: أم ولد عبدالله بن عامر لا أمه، استعمله عثمان على البصرة، وعزل أبا موسى».

(إِنْ شِئْتَ خَلَيْتَ): بلفظ الخطاب فيهما، يعني يكون أمر الحكومة في حياتك وبعدها تكون الخلافة والحكومة لنا.

\*\*\*

٤٣٧٩ - قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي ذَكَرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ذَكَرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُرِيتُ أَنَّهُ وُضِعَ فِي يَدَيَّ إِسْوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ فَفَطَعْتُهُمَا وَكَرِهْتُهُمَا، فَأُذِنَ لِي فَفَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا،

فَأَوْلَتْهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ»، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ، الَّذِي قَتَلَهُ فَيْرُوزُ بِالْيَمَنِ، وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَابُ. [خ: ٣٦٢١، م: ٢٢٧٤].

(ذُكِرَ لِي): بلفظ المجهول، والذاكر هو أبو هريرة. (إِسْوَارَانِ): بِكَسْرِ الهمزة: ثنية إسوار، لغة في السوار. (فَفُظِعَتْهُمَا): «ك»: «بِكَسْرِ الظاءِ الْمُعْجَمَةِ»، وقال «ز»: «بفاءِ وِظاءِ مشالة، وعين مُهْمَلَةٍ، من قولك: شيءٌ فظيع، أي: شديد، قال ابن الأثير: «هكذا روي متعدياً، والمعروف فظعت به، أو منه، والتعدية تكون حملاً على المعنى؛ لأنه بمعنى أكبرتهما وخفتها».

### ٧٣- بَابُ قِصَّةِ أَهْلِ نَجْرَانَ

٤٣٨٠- حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْقَةَ، قَالَ: جَاءَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ، صَاحِبَا نَجْرَانَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُرِيدَانِ أَنْ يُلَاعِنَاهُ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: لَا تَفْعَلْ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَاعِنَا لَا نَفْلِحُ نَحْنُ، وَلَا عَقِبْنَا مِنْ بَعْدِنَا، قَالَا: إِنَّا نُعْطِيكَ مَا سَأَلْتَنَا، وَأَبْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَا إِلَّا أَمِينًا. فَقَالَ «لَأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ»، فَاسْتَشْرَفَ لَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ»، فَلَمَّا قَامَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ». [خ: ٣٧٤٥، م: ٢٤٢٠ مختصراً].

(نَجْرَانَ): بِفَتْحِ النونِ، وَإِسْكَانِ الجيمِ، وبالراءِ: بلدةٌ معروفةٌ من اليمنِ على سبعِ مراحلٍ من مكة، كانت منزلاً للنصارى. (عَبَّاسُ): بِمَوْحَدَةٍ وَمُهْمَلَتَيْنِ. (الْحُسَيْنِ): مُصَغَّرٌ. (صِلَةَ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ اللامِ، وتاءِ التانيثِ. (زُفَرٌ): بِضَمِّ الزايِ، وَفَتْحِ الفاءِ. (العَاقِبُ): بِالْمُهْمَلَةِ وَالْقَافِ وَالْمَوْحَدَةِ، اسمه عبد المسيح.

(السَّيِّدُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ التَّحْتِيَّةِ الشَّدِيدَةِ، اسْمُهُ الْأَهْمِيمُ، وَيُقَالُ: «شَرَحِيلٌ»، رَجُلَانِ مِنْ كِبَارِ نَجْرَانَ وَسَادَاتِهِمْ وَحُكَّامِهِمْ. «س»: «ذَكَرَ ابْنُ سَعْدٍ أَنَّهَا أَسْلَمَتْ بَعْدَ ذَلِكَ». (يُلَاعِنَاهُ): الْمَلَاعِنَةُ: الْمَبَاهِلَةُ، أَي: يَبَاهِلَاهُ، وَفِيهِ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ نَبَّهْتَهُمْ لِنَجْعَلَ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكٰذِبِينَ﴾ [آل عمران: ٦١].

\*\*\*

٤٣٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ أَهْلَ نَجْرَانَ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَقَالُوا: ابْعَثْ لَنَا رَجُلًا أَمِينًا فَقَالَ: «لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ، فَاسْتَشْرَفَ لَهُ النَّاسُ فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ». [خ: ٣٧٤٥، م: ٢٤٢٠].

٤٣٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ». [خ: ٣٧٤٤، م: ٢٤١٩].

(لِكُلِّ أُمَّةٍ...) إلخ، «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: مَا وَجْهٌ تَعْلُقُ هَذَا الْحَدِيثَ بِهَذَا الْبَابِ؟ قُلْتَ: قَالَ صلى الله عليه وسلم حِينَ بَعَثَهُ إِلَى نَجْرَانَ بِقَرِينَةِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ».

#### ٧٤ - بَابُ قِصَّةِ عُمَانَ وَالْبَحْرَيْنِ

٤٣٨٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، سَمِعَ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا، وَهَكَذَا». ثَلَاثًا، فَلَمْ يَقْدَمْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ أَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى: مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم دَيْنٌ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي، قَالَ جَابِرٌ: فَحِثُّتُ أَبَا بَكْرٍ فَأَخْبَرْتُهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطَيْتُكَ

هَكَذَا وَهَكَذَا» ثَلَاثًا، قَالَ: فَأَعْطَانِي، قَالَ جَابِرٌ: فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ فَسَأَلْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَلَمْ يُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَلَمْ يُعْطِنِي، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، ثُمَّ أَتَيْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي، فِيمَا أَنْ تُعْطِنِي وَإِمَّا أَنْ تَبْخَلَ عَنِّي، فَقَالَ: أَقُلْتَ تَبْخَلُ عَنِّي؟ وَأَيُّ دَاءٍ أَدَوُا مِنَ الْبُخْلِ؟ قَالَهَا ثَلَاثًا، مَا مَنَعْتِكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ. وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: جِئْتُهُ، فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ: عُدَّهَا، فَعَدَدْتُهَا، فَوَجَدْتُهَا خَمْسَ مِائَةٍ، فَقَالَ: خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ. [خ: ٢٢٩٦، م: ٢٣١٤].

(عَمَانُ): «ك»: «بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ: بِلَدِ بَقْرِبِ الْبَحْرَيْنِ، وَالْمَاءِ الَّذِي بِالشَّامِ، فَهُوَ عَمَانُ بِالتَّشْدِيدِ وَالْفَتْحِ»، انتهى، وقال «ز، د»: «عَمَانٌ بِضَمِّ الْعَيْنِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ». (تَبْخَلُ): «ك»: «بِفَتْحِ التَّاءِ وَالخَاءِ، أَي: تَنْسَبُ إِلَى الْبُخْلِ». «ز»: «وَقَوْلُهُ: (عَنِّي) أَي: عَنِ جِهَتِي، أَوْ عَنِ [نَسْبَتِي]»<sup>(١)</sup>. «(وَأَيُّ دَاءٍ أَدَوُا): «ك»: «بِالْهَمْزِ وَغَيْرِ الْهَمْزِ»، وقال «ز»: «(أَدَوَى) أَي: أَقْبَحَ غَيْرَ مَهْمُوزٍ؛ لِأَنَّهُ مِنْ دَوَى. قَالَهُ السِّفَاكْسِيُّ، وَقَالَ الْقَاضِي»<sup>(٢)</sup>: «كَذَا يَرُويهِ الْمُحَدِّثُونَ غَيْرَ مَهْمُوزٍ، وَالصَّوَابُ بِالْهَمْزِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الدَّاءِ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ دَاءٌ يَدَاءُ، كَنَامٍ يَنَامُ، فَهُوَ دَاءٌ كَجَارٍ، وَأَمَّا غَيْرُ الْمَهْمُوزِ: فَمِنْ دَوَى كَسَمِعَ، إِذَا كَانَ بِهِ مَرَضٌ بَاطِنٌ فِي جَوْفِهِ».

(الْبُخْلُ): «ز»: «بِفَتْحِ الْبَاءِ وَالخَاءِ، وَبِضَمِّ الْبَاءِ، وَسُكُونِ الْخَاءِ».

## ٧٥- بَابُ قُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ

وَقَالَ أَبُو مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «هُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ». [خ: ٢٤٨٦].

(١) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ): «نفسى»، وفي (ب): «تسبي».

(٢) مشارق الأنوار (١/٢٦٤).



٤٣٨٤ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: «قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ، فَمَكَّنْنَا حِينًا، مَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ، إِلَّا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلُزُومِهِمْ لَهُ». [خ: ٣٧٦٣، م: ٢٤٦٠].

(قُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ): («ك»): «وفي بعضها: «الأشعرين» بحذف إحدى الياءين، وَتَخْفِيفِ [الثاني] <sup>(١)</sup>». (مَنِي): («ك»): «من» فيه تسمى بـ «من» الاتصالية، أي: هم متصلون بي، ومعناه المبالغة في [اتحاد] <sup>(٢)</sup> طريقتهم واتفاقهم على طاعة الله تعالى». (نَصْرٍ): بِسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ. (يزيد): من الزيادة.

\*\*\*

٤٣٨٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ زَهْدَمَ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ أَبُو مُوسَى أَكْرَمَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرَمٍ، وَإِنَّا لَجُلُوسٌ عِنْدَهُ، وَهُوَ يَتَغَدَّى دَجَاجًا، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ جَالِسٌ، فَدَعَاهُ إِلَى الْغَدَاءِ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ، فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُهُ، فَقَالَ: إِنِّي حَلَفْتُ لَا أَكُلُهُ، فَقَالَ: هَلُمَّ أَخْبِرْكَ عَنْ يَمِينِكَ، إِنَّا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ نَفَرٌ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ فَاسْتَحْمَلْنَاهُ، فَأَبَى أَنْ يَحْمِلَنَا، فَاسْتَحْمَلْنَاهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أُنِيَ بِنَهَبِ إِبِلٍ، فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ، فَلَمَّا قَبَضْنَاهَا قُلْنَا: تَعَقَّلْنَا النَّبِيَّ ﷺ يَمِينَهُ، لَا نُفْلِحُ بَعْدَهَا أَبَدًا، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا وَقَدْ حَمَلْتَنَا؟ قَالَ: «أَجَلٌ، وَلَكِنْ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا».

[خ: ٣١٣٣، م: ١٦٤٩].

(١) في (ب) و«الكواكب الدراري»: «الباقي».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «اتخاذ».

(نَعِيمٍ): بِضَمِّ النُّونِ. (رَهْدَمٍ): بِفَتْحِ الزَّايِ وَالْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الهَاءِ. (جَزْمٍ):  
بِفَتْحِ الجِيمِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ: قَبِيلَةٌ. (يَتَغَدَّى): «ك»: «بِإِهْمَالِ الدَّالِ». (فَقَدِرْتُهُ) «س»،  
ز: «بِكَسْرِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: كَرِهْتُهُ»، وَقَالَ «ك»: «بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ وَفَتْحِهَا».  
(فَاسْتَحْمَلْنَا) أَي: طَلَبْنَا مِنْهُ إِبْلًا تَحْمِلُنَا. (بِنَهْبِ إِبِلٍ) أَي: بِغَنِيمَةٍ. (بِخُمْسِ  
ذَوْدٍ): «ك»: «الذَّوْدُ مِنَ الْإِبِلِ مَا بَيْنَ الثَّلَاثِ إِلَى الْعَشْرِ». (تَغَفَّلْنَا) أَي: اسْتَغْفَلْنَا  
وَاعْتَمْنَا غَفْلَتَهُ.

\*\*\*

٤٣٨٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو  
صَخْرَةَ جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ مُحَرَّرِ الْمَازِينِيِّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ،  
قَالَ: جَاءَتْ بَنُو تَمِيمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَبَشِّرُوا يَا بَنِي تَمِيمٍ»، قَالُوا: أَمَا إِذْ  
بَشَّرْتَنَا فَأَعْطَيْنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:  
«اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. [خ: ٣١٩٠].

[ (صَخْرَةَ) ]<sup>(١)</sup>: بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ. (مُحَرَّرٍ): بِكَسْرِ الرَّاءِ الْحَقِيفَةِ،  
وَبِالزَّايِ.

\*\*\*

٤٣٨٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،  
عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ،  
قَالَ: «الْإِيمَانُ هَا هُنَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْيَمَنِ، وَالْجَفَاءُ وَغَلَطَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «صخر».

أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبْلِ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ رَبِيعَةً، وَمُضَرًّا.  
[خ: ٣٣٠٢، م: ٥١].

(حَازِمٌ): بِمُهْمَلَةٍ وَزَايٍ. (الْفَدَّادِينَ): «ك»: «يُفْسِرُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَنْ يَكُونَ جَمْعًا لِفَدَادٍ، وَهُوَ الشَّدِيدُ الصَّوْتِ، وَذَلِكَ مِنْ دَابِّ أَصْحَابِ الْإِبْلِ، وَالْوَجْهَ الْآخِرَ أَنَّهُ جَمْعُ [الْفَدَانِ] <sup>(١)</sup>، وَهُوَ آلَةُ الْحَرثِ، وَذَلِكَ إِذَا رُوِيَتْهُ بِالْتَّخْفِيفِ، وَيُرِيدُ [أَهْلُ] <sup>(٢)</sup> الْحَرثِ، وَإِنَّمَا ذَمَّهُمْ لِأَنَّهُ يَشْغَلُ [عَنْ] <sup>(٣)</sup> أَمْرِ الدِّينِ، وَيُلْهِي عَنِ الْآخِرَةِ». (حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ) أَي: مِنْ جِهَةِ الْمَشْرِقِ، وَهُوَ مَسْكَنُ الْقَبِيلَتَيْنِ، (رَبِيعَةً): بِفَتْحِ الرَّاءِ. (مُضَرًّا): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ.

\*\*\*

٤٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْتِدَةً وَالْيَمَنُ قُلُوبًا، الْإِيْمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفَخْرُ وَالْحِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبْلِ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ». وَقَالَ غُنْدَرٌ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، سَمِعْتُ ذُكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [خ: ٣٣٠١، م: ٥٢].

(الْإِيْمَانُ يَمَانٌ): لِأَنَّ مَبْدَأَهُ مِنْ مَكَّةَ، وَهِيَ يَمَانِيَّةٌ، أَوْ الْمَرَادُ مِنْهُ وَصْفُ أَهْلِ الْيَمَنِ بِكَمَالِ الْإِيْمَانِ.

\*\*\*

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «فداد».  
(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «آلة».  
(٣) من «الكواكب الدراري» فقط.

٤٣٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفِتْنَةُ هَا هُنَا، هَا هُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ». [خ: ٣٣٠١، م: ٥٢].

(الغَيْثِ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالْمُثَلَّثَةِ. (الْفِتْنَةُ هَا هُنَا) «ك»: «أما كون الفتنة من المشرق؛ فلأن أعظم أسباب الكفر منشؤه هنالك كخروج الدجال ونحوه».

\* \* \*

٤٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفْنِدَةً، الْفِقْهُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ». [خ: ٣٣٠١، م: ٥٢].

(أَضْعَفُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفْنِدَةً): «ك»: «الخطابي<sup>(١)</sup>: وصف الأفئدة بالرقّة، والقلوب باللين؛ لأن الفؤاد غشاء القلب إذا رقق نفذ القول فيه، وخلص إلى ما وراءه، وإذا غلظ بعد وصوله إلى داخله، وإذا صادف القلب شيئاً علق به، إذا كان لينا، وفيه ثناء على أهل اليمن لمبادرتهم إلى قبول الدعوة، وإسراعهم إلى قبول الإيمان، وفيه ثناء على الأنصار». (الْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ): «ك»: «الحكمة الفقه، وأكثر فقهاء الصحابة الأنصار».

\* \* \*

٤٣٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَجَاءَ حَبَابٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَيْسْتَطِيعُ

(١) أعلام الحديث (٣/١٧٨٠).

هؤلاء الشباب أن يقرءوا كما تقرء؟ قال: أما إنك لو شئت أمرت بعضهم يقرأ عليك؟ قال: أجل، قال: اقرأ يا علقمة، فقال زيد بن حدير، أخو زياد بن حدير: أتأمر علقمة أن يقرأ وليس بأقرئنا؟ قال: أما إنك إن شئت أخبرتك بما قال النبي ﷺ في قومك وقومه؟ فقرأت خمسين آية من سورة مريم، فقال عبد الله: كيف ترى؟ قال: قد أحسن، قال عبد الله: ما أقرأ شيئاً إلا وهو يقرؤه، ثم التفت إلى خباب وعليه خاتم من ذهب، فقال: ألم يأن لهذا الخاتم أن يلقي، قال: أما إنك لن تراه علي بعد اليوم، فألقاه. رواه غندر، عن شعبة.

(حَمْرَةَ): بِمُهْمَلَةٍ وَزَايٍ. (خَبَابٌ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ الْأُولَى. (حُدَيْرٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالرَّاءِ. (زِيَادٌ): بِكَسْرِ الزَّيَايِ، وَتَخْفِيفِ التَّحْتِيَّةِ. (قَوْمِكَ وَقَوْمِهِ): «ك»: «قوم علقمة: النخع، قبيلة باليمن، وقوم زيد: بنو أسد، وأراد به مدح رسول الله ﷺ لأهل اليمن، وذمه لبني أسد». (وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ) «ك»: «فإن قلت: خباب صحابي جليل، فلم تختم بالذهب؟ قلت: لعل النهي عن التختم به لم يبلغ إليه قبل ذلك».

### ٧٦- بَابُ قِصَّةِ دَوْسٍ، وَالطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ

٤٣٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ دَوْسًا قَدْ هَلَكْتَ عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ».

[خ: ٢٩٣٧، م: ٢٥٢٤].

(دَوْسٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ: قَبِيلَةٌ بِالْيَمَنِ، مِنْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ. (الطُّفَيْلُ): مُصَغَّرُ طُفْلٍ، أَسْلَمَ بِمَكَّةَ، وَرَجَعَ إِلَى بَلَدِهِ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ قَوْمِهِ

عام خير، ولم يزل بها حتى قبض النبي ﷺ، وقتل باليامة شهيداً. (ذُكْوَانٌ) يَفْتَحُ الْمُعْجَمَةَ، وبالواو، وبالنون. (هَلَكْتُ): «ز»: «أنكره الداودي، وقال: «ليس هو بمحفوظ، وإنما قال: أبت وعصت»».

(اللهم اهْدِ... إلخ، «ك»: «دعا لهم ﷺ بالهداية في مقابلة العصيان والإتيان بهم في مقابلة الإباء».

\*\*\*

٤٣٩٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ:  
يَا لَيْلَةً مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَائِهَا ... عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ  
وَأَبَقَ غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعْتُهُ، فَبَيْنَا، أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ  
الْغُلَامُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ» فَقُلْتُ: هُوَ لَوَجْهِ اللَّهِ، فَأَعْتَقْتُهُ.  
[خ: ٢٥٣٠].

(عَنَائِهَا): العناء التعب والنصب. (دَارَةٌ): أخص من الدار.

(أَبَقَ [غُلَامٌ لِي])<sup>(١)</sup> «ز»: «قيل: إنه وهم، إنما ضل كل واحد منهما عن صاحبه».

٧٧ - بَابُ قِصَّةِ وَفْدِ طَبِيِّ وَحَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ

٤٣٩٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ  
عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: أَتَيْنَا عُمَرَ فِي وَفْدٍ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا  
رَجُلًا وَيُسَمِّيهِمْ، فَقُلْتُ: أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى، أَسَلِمْتَ إِذْ كَفَرُوا،

(١) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «لي غلام».

وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا، وَوَفَيْتَ إِذْ عَدَرُوا، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا. فَقَالَ عَدِيٌّ: فَلَا أُبَالِي إِذَا.

[م: ٢٥٢٣ بغير هذه الطريق].

(عَدِيٌّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى. (حَاتِمٌ): بِمُهْمَلَةٍ.

(حُرَيْثٌ): مُصَغَّرُ حَرِثٍ بِمُهْمَلَةٍ وَمُثَلَّثَةٍ. (فَلَا أُبَالِي إِذَا) أَي: إِذَا عَرَفْتَنِي فِي هَذِهِ

المرتبة، فلا أبالي حيث قدمت على غيري.

### ٧٨- بَابُ حَجَّةِ الْوَدَاعِ

٤٣٩٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ

الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ،

فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ،

ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا»، فَقَدِمْتُ مَعَهُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفُءِ بِالْبَيْتِ،

وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «انْقِضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي،

وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكَ»،

قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا

طَوَافًا آخَرَ، بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَاتَّأَمَّ طَوَافًا

وَاحِدًا.

[خ: ٢٩٤، م: ١٢١١].

(الْوَدَاعِ): بِفَتْحِ الْحَاءِ وَالْوَاوِ، وَكَسْرِ هَمَا.

(أَهْلَلْنَا): أَحْرَمْنَا. (مَكَانَ): «ك»: «بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ».

\*\*\*

٤٣٩٦ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ، فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ؟ قَالَ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ مَحَلَّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٣٣]، وَمِنْ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحْلُوا فِي حَبَّةِ الْوَدَاعِ. قُلْتُ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ بَعْدَ الْمَعْرِفِ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَاهُ قَبْلُ وَبَعْدُ. [م: ١٢٤٥].

(فَقَدْ حَلَّ) أي: قبل السعي والحلق.

(المَعْرِفُ): بِفَتْحِ الرَّاءِ الْمُسَدَّدَةِ، التَّعْرِيفُ: أَيِ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ.

\*\*\*

٤٣٩٧ - حَدَّثَنِي بِيَانٌ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ طَارِقًا، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «أَحَجَّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «كَيْفَ أَهْلَلْتِ؟» قُلْتُ: لَبَّيْكَ بِإِهْلَالٍ كَأِهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «طُفَّ بِالْبَيْتِ، وَبِالْصَّفَا، وَالْمَرْوَةَ، ثُمَّ حَلَّ»، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، وَآتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ، فَفَلَّتْ رَأْسِي. [خ: ١٥٥٧، م: ١٢٢١].

(بِيَانٌ): بِالْمَوْحَدَةِ الْمَفْتُوحَةِ، وَخِفَّةِ التَّحْنِيَةِ، وَبِالنُّونِ. (النَّضْرُ): بِسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ.

(أَحَجَّجْتَ) أي: أحرمت بالحج، وهو شامل للحج الأكبر والأصغر الذي هو العمرة. (فَفَلَّتْ): بِفَتْحِ اللَّامِ الْخَفِيْفَةِ، أَيِ: فَتَشَّتْ رَأْسِي، وَاسْتَخْرَجْتَ الْقَمَلَ مِنْهُ.

\*\*\*

٤٣٩٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو، أَخْبَرَهُ أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ



النَّبِيِّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلِلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: فَمَا يَمْنَعُكَ؟ فَقَالَ: «لَبَّدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي». [خ: ١٥٦٦، م: ١٢٢٩].

(فَمَا يَمْنَعُكَ) أي: عن التحلل يا رسول الله.

(لَبَّدْتُ): «ك»: «التليد أن يجعل المحرم في رأسه شيئاً من صمغ ليصير شعره كالملبد، والتقليد أن يعلق في عنق البدنة شيء لتعلم أنها هدي».

\*\*\*

٤٣٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

[خ: ١٥١٣، م: ١٣٣٤ مطولاً].

(خَثْعَمَ): بِفَتْحِ الْمَعْجَمَةِ وَالْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمُثَلَّثَةِ بَيْنَهُمَا: قَبِيلَةٌ مِنَ الْيَمَنِ.

\*\*\*

٤٤٠٠ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، وَهُوَ مُرْدِفٌ أُسَامَةَ عَلَى الْقِصْوَاءِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، حَتَّى أَنَاخَ عِنْدَ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ لِعُثْمَانَ: «اِئْتِنَا بِالْمِفْتَاحِ». فَجَاءَهُ بِالْمِفْتَاحِ فَفَتَحَ لَهُ الْبَابَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأُسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ، ثُمَّ أَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ، فَمَكَثَ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ وَابْتَدَرَ النَّاسُ الدُّخُولَ،

فَسَبَقْتُهُمْ فَوَجَدْتُ بِلَالًا قَاتِمًا مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَيَنْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟  
فَقَالَ: صَلَّى بَيْنَ ذَيْنِكَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، وَكَانَ الْبَيْتُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمَدَةٍ سَطْرَيْنِ، صَلَّى  
بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ مِنَ السَّطْرِ الْمُقَدَّمِ، وَجَعَلَ بَابَ الْبَيْتِ خَلْفَ ظَهْرِهِ، وَاسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ  
الَّذِي يَسْتَقْبِلُكَ حِينَ تَلِجُ الْبَيْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ، قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى  
وَعِنْدَ الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ مَرْمَرَةٌ حُمْرَاءُ. [خ: ٣٩٧، م: ١٣٢٩].

(سُرْبُجٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَبِجِيمٍ. (فُلَيْحٌ): بِضَمِّ الْفَاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (الْقَصْوَاءُ):  
«ز»: «بِفَتْحِ الْقَافِ مَمْدُودَةً»، وَقَالَ «ك»: «بِقَافٍ وَمُهْمَلَةٍ: اسْمُ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ  
تَكُنْ مَقْطُوعَةَ الْأُذُنِ». (سَطْرَيْنِ): «ز»: «بِالسِّينِ الْمُهْمَلَةِ لِلْجَمَاعَةِ، وَعِنْدَ الْأَصْلِيِّ  
بِالْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ. قَالَهُ عِيَاضٌ<sup>(١)</sup>». (مَرْمَرَةٌ): بِفَتْحِ الْمِيمَيْنِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ  
الْأُولَى: وَاحِدَةُ الْمَرْمَرِ، وَهُوَ جِنْسٌ مِنَ الرَّخَامِ.

\*\*\*

٤٤٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ،  
وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ  
زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حَاضَتْ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» فَقُلْتُ:  
إِنَّمَا قَدْ أَفَاضْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَلْتَنْفِرْ».  
[خ: ٢٩٤، م: ١٢١١، والحج: ٣٨٢].

(حُيَيٌّ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ التَّحْتَانِيَّةِ الْأُولَى الْحَقِيفَةِ.

\*\*\*

٤٤٠٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَاهُ، حَدَّثَهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ بِحَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَالنَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، وَلَا نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَأَطْنَبَ فِي ذِكْرِهِ، وَقَالَ: «مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ، أَنْذَرَهُ نُوحٌ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنَّهُ يُخْرِجُ فِيكُمْ، فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ: أَنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ عَلَى مَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ ثَلَاثًا، إِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ». [خ: ٣٠٥٧، م: ١٦٩، في الفتن (٩٥)].

(وَلَا نَدْرِي مَا حَجَّةُ الْوَدَاعِ): «س»: «كَأَنَّهُ شَيْءٌ ذَكَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَحَدَّثُوا بِهِ، وَمَا فَهَمُوا أَنْ الْمُرَادَ بِالْوَدَاعِ وَدَاعِ النَّبِيِّ ﷺ، حَتَّى وَقَعَتْ وَفَاتَهُ بَعْدَهَا بِقَلِيلٍ، فَعَرَفُوا ذَلِكَ». (فَمَا خَفِيَ): «ك»: «مَا» شَرْطِيَّةٌ، أَي: إِنْ خَفِيَ عَلَيْكُمْ بَعْضُ شَأْنِهِ فَلَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ أَنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَالثَّانِي بَدَلَ مِنَ الْأَوَّلِ، أَي: لَا يَخْفَى أَنَّهُ لَيْسَ مِمَّا لَا يَخْفَى أَنَّهُ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَوْ اسْتِنَافٌ.»

\*\*\*

٤٤٠٣ - «أَلَا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ - ثَلَاثًا - وَبِلَكُمْ - أَوْ وَيُحْكَمْ - انظُرُوا، لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ». [خ: ١٧٤٢، م: ٦٦].

(كُفَّارًا): «ك»: «أَي: كَالْكَفَّارِ، فَهُوَ تَشْبِيهُ، أَوْ هُوَ مِنْ بَابِ التَّغْلِيظِ، فَهُوَ مَجَازٌ، أَوْ الْمُرَادُ مَعْنَاهُ اللَّغْوِيُّ، وَهُوَ التَّسْتَرُ بِالْأَسْلِحَةِ، وَالْأَوَّلَى أَنَّهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَهُوَ نَهْيٌ عَنِ الْإِرْتِدَادِ، وَأَوَّلُهُ الْخَوَارِجُ بِالْكَفْرِ الَّذِي هُوَ الْخُرُوجُ عَنِ الْمِلَّةِ؛ إِذْ كُلُّ كَبِيرَةٍ عِنْدَهُمْ

كفر». (يَضْرِبُ): بالجزم والرفع. «ك»: «فإن قُلْتَ: وكيف عرفوا من هذه الخطبة معنى حجة الوداع؟ قلت: من لفظ (هل بَلَّغْتُ؟)، ومن تمام الحديث».

\*\*\*

٤٤٠٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً، لَمْ يَحْجَّ بَعْدَهَا حَجَّةَ الْوَدَاعِ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَبِمَكَّةَ أُخْرَى.  
[خ: ٣٩٤٩، م: ١٢٥٤، الجهاد: ١٤٣].

(أَرْقَمَ): بِفَتْحِ الهمزة والقاف.

\*\*\*

٤٤٠٥ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ جَرِيرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لَجَرِيرٍ: «اسْتَنْصِتِ النَّاسَ»، فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».  
[خ: ١٢١، م: ٦٥].

(عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ): بلفظ فاعل الإدراك ليس له في البخاري سوى هذا الحديث.  
(جَرِيرٍ): بِفَتْحِ الجيم.

\*\*\*

٤٤٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الزَّمَانُ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَةِ يَوْمٍ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ: ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ: ذُو

الْقَعْدَةَ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمَحْرَمِ، وَرَجَبُ مُضَرَ، الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «الْبَلَدَةُ؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنْنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَأَعْرَاضَكُمْ - عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، فَسَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ، أَلَا فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضَلَالًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ، أَلَا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، فَلَعَلَّ بَعْضَ مَنْ يُبَلِّغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ مَنْ سَمِعَهُ». فَكَانَ مُحَمَّدٌ إِذَا ذَكَرَهُ يَقُولُ: صَدَقَ مُحَمَّدٌ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» مَرَّتَيْنِ. [خ: ٦٧، م: ١٦٧٩].

(الزَّمَانُ): «ك»: «اسم لقليل الوقت وكثيره، وأراد به ها هنا السنة».

(حُرْمٌ): جمع حرام. (رَجَبُ مُضَرَ): بِضَمِّ الميم، وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وبالراء: قبيلة. «ز»: «أضيف إليهم لأنهم كانوا يبالغون في حرمة، وأفادت هذه الإضافة التعريف، وتخلص رجب الحقيقي من رجب الذي كانوا ينقلون إليه»، وقال «ك»: «وصفه بأنه بين جمادى وشعبان تأكيداً، و[إزاحة]<sup>(١)</sup> الريب الحادث فيه بسبب النسبي، كانوا يخالفون بين أشهر السنة، فيقدمون ويؤخرون لأسباب تعرض لهم، فربما استعجلوا الحرب فاستحلوا الشهر المحرم، ثم حرموا من أجله صَفَرًا بدلاً عنه، وهكذا فتتحول في حسابهم شهور السنة، وإذا أتى على ذلك مدة من السنين يتصرف ذلك الحساب

(١) في (أ): «إزالة».

ويستدير الزمان، ويعود الأمر إلى أصل الحساب، فيستقبل أول السنة من المحرم، فانفق عام حج النبي ﷺ عوده إلى أصل ما كان عليه حساب أشهر السنة أولاً، فوقع الحج في ذي الحجة، قال بعضهم: إنما أحر رسول الله ﷺ من سنة تسع إلى سنة عشر لذلك»، انتهى.

\*\*\*

٤٤٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْيَهُودِ قَالُوا: لَوْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا لَأَتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: آيَةٌ آيَةٌ؟ فَقَالُوا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيَّ مَكَانٍ أَنْزَلَتْ، أَنْزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ. [خ: ٤٥، م: ٣٠١٧].

(فَقَالَ عُمَرُ... إلخ، «ك»: «فإن قلت: كيف طابق كلام عمر كلامهم؟ قلت:

غرضه أنا أيضًا جعلناه عيدًا؛ لأن بعد يوم عرفة يوم العيد».

\*\*\*

٤٤٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، وَقَالَ: مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ مِثْلَهُ. [خ: ٢٩٤، م: ١٢١١].

(وَقَالَ: مَعَ... ) إِيخ، «ك»: «أي: زاد عبد الله بن يوسف على ابن مسلمة لفظ (في حَجَّةِ الْوَدَاعِ)».

\*\*\*

٤٤٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ: عَادِنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعِ أَشْفِيئَتْ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالثلث؟ قَالَ: «وَالثُلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرْتَ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةَ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَأَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أزدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تُرَدِّدْهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ ابْنِ خَوْلَةَ». رَأَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوفِّيَ بِمَكَّةَ. [خ: ٥٦، م: ١٦٢٨].

(البائِسُ): الشديد الحاجة، (سَعْدُ ابْنُ خَوْلَةَ): بفتح المُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ الْوَاوِ، وباللام، كان مهاجراً بدرياً مات بمكة في حجة الوداع، كان يكره أن يموت بمكة، ويتمنى أن يموت بغيرها، فلم يعط ما تمنى، فترحم عليه رسول الله ﷺ.

(رَأَى لَهُ): هو كلام الزهري، أي: رق ورحم.

٤٤١٠ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. [خ: ١٧٢٦، م: ١٣٠٤].

٤٤١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَخْبَرَهُ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَقَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَأَنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَقَصَرَ بَعْضُهُمْ. [خ: ١٧٢٦، م: ١٣٠٤ مختصراً].

(ضَمْرَةٌ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ، وبالراء.

\*\*\*

٤٤١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ بِيَمِينِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ. [خ: ٧٦، م: ٥٠٤].

(قَزَعَةٌ): بِقَافٍ وَزَايٍ وَمُهِمَلَةٍ مَفْتُوحَاتٍ.

\*\*\*

٤٤١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا شَاهِدٌ عَنْ سَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ؟ فَقَالَ: الْعَنْقُ، فَإِذَا وَجَدَ فِجْوَةً نَصَّ. [خ: ١٦٦٦، م: ١٢٨٦].

(الْعَنْقُ): بِفَتْحِ الْمُهِمَلَةِ وَالنُّونِ: ضَرْبٌ مِنَ السَّيْرِ مَتَوَسِّطٌ.

(فِجْوَةٌ) أَي: فَرْجَةٌ. (نَصَّ) بِالنُّونِ وَالْمُهِمَلَةِ.

\*\*\*



٤٤١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطَمِيِّ، أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ جَمِيعًا. [خ: ١٦٧٤، م: ١٢٨٧].

(جَمِيعًا) أَي: جَمَعَ بَيْنَهُمَا فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ.

### ٧٩- بَابُ غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهِيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ

٤٤١٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ الْهَمْلَانَ لَهُمْ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ، وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ»، وَوَأَفَّقْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ وَلَا أَشْعُرُ، وَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَمِنْ مَخَافَةِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلِيًّا، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَأَخْبَرْتُهُمْ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُويَعَةً، إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يُنَادِي: أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ، فَلَمَّا أَتَيْتَهُ قَالَ: «خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ، وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ - لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتَاعَهُنَّ حِينَئِذٍ مِنْ سَعْدٍ - فَاذْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ، فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ - أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ فَارْكَبُوهُنَّ»، فَاذْطَلَقْتُ إِلَيْهِمْ بِهِنَّ، فَقُلْتُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَا تَظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ إِنَّكَ عِنْدَنَا لِمُصَدِّقٌ، وَلِنَفْعَلَنَّ مَا أَحْبَبْتَ، فَاذْطَلَقَ أَبُو مُوسَى بِنَفَرٍ مِنْهُمْ، حَتَّى أَتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْعَهُ إِيَّاهُمْ، ثُمَّ إِعْطَاءَهُمْ بَعْدَ فَحَدَّثُوهُمْ بِمِثْلِ مَا حَدَّثْتُهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى. [خ: ٣١٣٣، م: ١٦٤٩].

(تَبُوكَ): «ك»: «بِفَتْحِ الْفَوْقِيَّةِ، وَخِفَّةِ الْمُوَحَّدَةِ الْمَضْمُومَةِ: موضع بالشام منه إلى المدينة أربع عشرة مرحلة، وإلى دمشق [إحدى] <sup>(١)</sup> عشرة»، وقال «س»: «غزوة تبوك كانت في رجب سنة تسع بلا خلاف، وتبوك مكان من المدينة على أربع عشرة مرحلة، جاءها النبي ﷺ وهم ينزفون ماءها بقدرح، فقال: «ما زلتم تبوكونها»، فَسُمِّيَتْ حَيْثُ نَزِدُ تَبُوكَ».

(العُسْرَةَ): ضد يسرة، للسرخي بالتصغير، مأخوذة من قوله تعالى: ﴿فِي سَاعَةٍ أَلْعُسْرَةَ﴾ [التوبة: ١١٧]؛ لأنها كانت في حر شديد، وجهد شديد من قلة الظهر والنفقة، والعطش، وكثرة أعدائهم، [وهم] <sup>(٢)</sup> عسكر قيصر الروم. (الْحَمْلَانَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ: الذي يركب عليه. (وَأَفْقَتُهُ) أي: صادفته.

(الْقَرِينَيْنِ) أي: البعير المقرون بآخر، يقال: قرنت البعيرين، إذا جمعتهما في حبل واحد، ولأبي ذر بالتاء، أي: الناقتين. (ابْتَاعَهُنَّ): «ك»: «في بعضها: «ابتاعهم»، وهذا من باب تشبيه الأبعرة بذكور العقلاء»، وقال «س»: «لِلْكَشْمِيَهَنِيِّ: «ابتاعهم»، وهو تحريف»، ثم قال «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: تقدم أنفاً في «باب قدوم الأشعريين»: «أنه أمر لهم بخمس ذود»؟ قلت: هما قضيتان: إحداهما عند قدومهم، والأخرى في غزوة تبوك، وعقد الترجمتين مشعر بذلك، أو اشتراهما من سعد من سهمانه من ذلك النهب، فإن قُلْتَ: ثمة قال: «بخمس»، وها هنا قال: «لستة أبعرة»؟ قلت: التخصيص بالعدد لا ينفي الزائد، فإن قُلْتَ: ظاهره يقتضي أن يذكر لفظ القرينين ثلاث مرات لتكون ستة، وإلا فهي أربعة؟ قلت: القرين يصدق على الاثنين وعلى الأكثر، فيحتمل أن يكون كل قرين ثلاثة، فالقرينان ستة، وذكر المرة الثانية للتأكيد، فإن قُلْتَ: القياس

(١) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب) و«الكواكب الدراري»: «أحد».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ): «طعين»، وليست في (ب).

هاتين؛ إذ القرينة مؤنثة؟ قلت: المراد بها البعير، وهو مذكر، فإن قلت: بماذا تتعلق اللام، يعني في قوله: «لستة»؟ قلت: [ب «قال»] (١)، أو اللام للتبيين، نحو: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣].

\*\*\*

٤٤١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتَخْلَفُنِي فِي الصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ؟ قَالَ: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي». وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، سَمِعْتُ مُضْعَبًا.

[خ: ٣٧٠٦، م: ٢٤٠٤].

(بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ): حيث استخلفه موسى على بني إسرائيل لما توجه إلى الطور.

\*\*\*

٤٤١٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، يُخْبِرُ قَالَ: أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعُسْرَةَ، قَالَ: كَانَ يَعْلى يَقُولُ: تِلْكَ الْغَزْوَةُ أَوْتُوْا أَعْمَالِي عِنْدِي، قَالَ عَطَاءٌ: فَقَالَ صَفْوَانُ: قَالَ يَعْلى: فَكَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الْآخِرِ، قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَيُّهُمَا عَضَّ الْآخَرَ، فَنَسِيْتُهُ، قَالَ: فَانْتَزَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْعَاضِّ، فَانْتَزَعَ إِحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ، قَالَ عَطَاءٌ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَيْدُعُ يَدَهُ فِي فِيكَ تَقْضُمُهَا، كَأَنَّهَا فِي فِي فَحَلٍ يَقْضُمُهَا؟».

[خ: ١٨٤٨، م: ١٦٧٤ مختصرًا، والقسامة: ٢٢].

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «يقال».

(يَعْلَى): بِفَتْحِ التَّحْتِيَّةِ، وَإِسْكَانِ الْمَهْمَلَةِ، وَفَتْحِ اللّامِ مَقْصُورًا. (العُسْرَةُ) أَي: غزوة العسرة. (تِلْكَ الْغَزْوَةُ): إِشَارَةٌ إِلَيْهَا. (أَوْثَقُ أَعْمَالِي): بِالْعَيْنِ هُوَ الصَّوَابُ، وَرُوي بِالْحَاءِ. (ثَنَيْتُهُ) أَي: سَنَهُ. (تَقْضِمُ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَالْقَضْمِ: الْأَكْلُ بِأَطْرَافِ الْأَسْنَانِ.

### ٨٠- بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

وَقَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِقُوا﴾ [التوبة: ١١٨]

٤٤١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ، حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ، حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ، أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا، كَانَ مِنْ خَيْرِي أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزَاةِ، وَاللَّهُ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ، حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرِّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفْرًا بَعِيدًا، وَمَفَازًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ، يُرِيدُ الدِّيُونَ، قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيَخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ السَّمَاءُ وَالظَّلَالُ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَطَفِقْتُ أَعْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَّادَى بِي حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ يَوْمٌ أَوْ يَوْمَيْنِ، ثُمَّ أَحَقُّهُمْ، فَعَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، ثُمَّ عَدَوْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْعَزْوُ، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْجُلَ فَأَدْرِكُهُمْ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَلَمْ يَقْدَرْ لِي ذَلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطُفْتُ فِيهِمْ، أَحْزَنَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ التَّفَاقُ، أَوْ رَجُلًا مِّنْ عَدَرِ اللَّهِ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكًا، فَقَالَ: وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكٍ: «مَا فَعَلَ كَعْبُ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ، وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِّي، وَطَفِقْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ، وَأَقُولُ: بِإِذَا أَخْرَجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا، وَاسْتَعْنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرَجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمُسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَخْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَحِثَّهُ فَلَمَّا سَلِمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمَغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَ»، فَحِثُّتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: «مَا خَلَّفَكَ، أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟». فَقُلْتُ: بَلَى، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ سَأَخْرُجَ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ

عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ، تَجَدُّ عَلَيَّ فِيهِ، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ، مَا كَانَ لِي مِنْ عُدْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ». فَقُمْتُ، وَثَارَ رِجَالُ مِنْ بَنِي سَلِيمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنِبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اعْتَدَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ، فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَنِّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَدِّبَ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَّ هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَتَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضُ فَمَا هِيَ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ، وَأَمَّا أَنَا، فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بَرْدَ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ، فَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ، مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أُنشِدُكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعَلَّمْنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ؟ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، ففَاضَتْ عَيْنَايَ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ، مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ، يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ

عَلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ، فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتُهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ، فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنَ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ امْرَأَتَكَ، فَقُلْتُ: أَطَلَّقُهَا؟ أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا، بَلِ اعْتَزَلِهَا وَلَا تَقْرُبِهَا، وَأَرْسَلْ إِلَى صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي: الْحَقِي بِأَهْلِكَ، فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ، حَتَّى يَقْضِي اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ، قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ لَا يَقْرُبُكَ». قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ، مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي: لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أَدْنَى لَامْرَأَةَ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ؟ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذَنْ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ؟ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ، أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلَعُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ أَبْشِرْ، قَالَ: فَخَرَزْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، وَأَدْنَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ، فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي، نَزَعْتُ لَهُ ثُوبِي، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا، بِبُشْرَاهُ وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعْرْتُ ثُوبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَأَنْطَلَقْتُ إِلَى

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَتَلَقَانِ النَّاسَ فَوْجًا فَوْجًا، يُهْتَوَى بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لِيَتَهَنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهْرُولٌ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أُنْسَاهَا لِطَلْحَةَ.

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ الشَّرُورِ: «أَبَشِّرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ»، قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ». وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ، حَتَّى كَانَتْهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ اللَّهُ إِمَّا نَجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا، مَا بَقِيَتْ. فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيْتُ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ

وَالْأَنْصَارِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧ - ١١٩]، فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿فَاتَّكَ اللَّهُ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥، ٩٦]، قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا نَخْلِفُنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ



حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ،  
فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]. وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ بِمَّا  
خُلِفْنَا عَنِ الْغَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا، وَإِزْجَاؤُهُ أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ  
مِنْهُ. [خ: ٢٧٥٧، والأدب باب: ٦٣، والاستئذان باب: ٢٧، م: ٧١٦ مختصراً باختلاف،  
٧٦٩ مطوياً].

(حِينَ تَخَلَّفَ): مفعول به، لا مفعول فيه. (مِنْ بَيْنِهِ): «س»: جمع ابن، وللقاسبي:  
«من بيته» أي: منزله». (عَنْ قِصَّةٍ): متعلق بقوله: «يحدث». (لَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ  
عَنْهَا): «ز»: «كذا هنا، وتقدم في غزوة بدر هذا السند نفسه: «ولم يعاتب الله أحداً».  
«د»: «قلت: هذا لفظ مما روي هناك، وثُمَّ لفظ آخر هناك موافق لما هنا، على أن الأول  
ليس بمعارض لما هناك من اللفظ الآخر، ولا لما هنا».

(عَيْرَ): بالكسر: الإبل التي تحمل الميرة. (لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ): هي التي بايع رسول الله  
ﷺ فيها الأنصار على الإسلام والإيواء والنصر، وذلك قبل الهجرة، وهي التي في  
[طرف] <sup>(١)</sup> منى التي يضاف إليها جمة العقبة، وكانت بيعة العقبة مرتين، كانوا في  
السنة الأولى اثني عشر، وفي الثانية سبعين، كلهم من الأنصار.

(تَوَاقْنَا) أي: تعاهدنا، وأخذ بعضنا على بعض الميثاق. (بِهَا) أي: بدلها.  
(أَذْكَرَ): أشهر عند الناس بالفضيلة. (وَرَى بِغَيْرِهَا) أي: سترها وأوهم غيرها.  
(فَجَلَى) «س»: «بِتَشْدِيدِ اللَّامِ: أَوْضَحَ»، وقال «ك»: «فَجَلَى» بِالتَّخْفِيفِ  
وَالشَّدِيدِ، أي: كشف وعرفهم؛ ليستدعوا [بها] <sup>(٢)</sup> يحتاجون إليه في سفرهم ذلك».

(١) في (أ): «طريق».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «لما».

«أَهْبَةٌ»: بِضَمِّ الهمزة، وَسُكُونِ الهاء: ما يحتاج إليه في السفر والحرب، (عَزَوْهُمْ):  
لِلكُشْمِيهِنِي: «عدوهم».

«كَثِيرٌ»: «س»: «زاد مسلم<sup>(١)</sup>»: «يزيدون على عشرة آلاف»، وللحاكم في  
«الإكليل»: «زيادة على ثلاثين ألفاً»، وبه جزم ابن إسحاق. «كِتَابٌ حَافِظٌ»: «س»:  
«بالتنوين فيهما، ولمسلم بالإضافة». (يُرِيدُ الدِّيَوَانَ): «س»: «مدرج من كلام  
الزهري». «ك»: «و(الدِّيَوَانَ) بِكَسْرِ الدال، وحكي الفَتْحُ، وهو مُعَرَّبٌ، وقيل:  
«عربي»». «اشتدَّ بِالنَّاسِ الجِدُّ»: كذا لجمهورهم بِكَسْرِ الجيم: الجهد في الشيء،  
والمبالغة فيه، وضبط برفع «الناس» على أنه فاعل، ويكون «الجِدُّ» منصوبًا على إسقاط  
الخافض، أو نعتًا لمصدر محذوف، أي: اشتد الناس الاشتدادَ الجِدُّ، وعند ابن السكك:  
«بالناس»، وهو الصواب.

«جَهَازِي»: بِفَتْحِ الجيم وَكَسْرِها. (تَفَارَطَ) أي: تباعد، والفرط: السابق. (أَيُّ)  
بِالْفَتْحِ على التعليل. (مَغْمُوسًا): بِمُعْجَمَةٍ، ثم مُهْمَلَةٌ، أي: مطعونًا بالنفاق، ومنتهمًا  
به. (تَبُوكًا): «ك»: «بالألف في معظم النسخ كأنه صرف لإرادة الموضع». (رَجُلٌ):  
«د»: «هو عبدالله بن أنيس». (سَلِمَةٌ): بِكَسْرِ اللام. (عَظْفِيه): «ز»: «بِكَسْرِ العين  
عطفًا للإنسان: ناحيتا جسده، والعرب تضع الرداء موضع الجمال والحسن والبهجة،  
وتسمي الرداء عطفًا؛ لوقوعه على عظفي الرجل»، وقال «ك»: «(عَظْفِيه) إشارة إلى  
إعجابه بنفسه ولباسه».

(أَظْلٌ): «دنا. (زَاح): بالزاي وَالمُهْمَلَة: زال. (فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ) أي: جزمت به،  
وعقدت عليه قصدي. (عَلَانِيَتَهُمْ) أي: ظاهرهم. (المَغْضَبِ): بلفظ المفعول  
الغضبان. (جَدَلًا) أي: فصاحة وقوة في الكلام؛ بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب  
إلي. (لِيُوشِكَنَّ): «ز»: «بِكَسْرِ الشين». (تَمَجَّدُ): بِكَسْرِ الجيم: تغضب.

(ثَارَ رِجَالٌ) أي: وثبوا.

(كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتِغْفَارُ): قال «ز»: «بنصب الياء من (كَافِيكَ) خبر (كَانَ)، واسمها (اسْتِغْفَارُ)، و(ذَنْبِكَ) منصوب بإسقاط الخافض، أي: من ذنبك». (يُؤَنَّبُونِي) أي: يلومونني أشد اللوم. (مُرَارَةٌ): بِضَمِّ الميم، وَتَخْفِيفِ الرَّاءِ الأُولَى. (الرَّبِيعُ): ضد خريف، (العَمْرِيُّ): بِفَتْحِ المُهْمَلَةِ نسبة إلى عمرو بن عوف. (الوَاقِفِيُّ): بقاف ثم فاء نسبة إلى بني واقف بن امرئ القيس. (شَهْدَا بَدْرًا): «ز»: «قيل: هذا غريب، ولم يذكرهما أحد من أهل السير ممن شهد بدرًا، ولا يعرف ذلك إلا في هذا الحديث».

(أُسُوَّةٌ): بِكَسْرِ الهَمْزَةِ وضمها. (أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ): «ز»: «بالرفع وموضعه نصب على الاختصاص». «ك»: «أي: متخصصين من بين سائر الناس». (فَمَا هِيَ... إلخ، أي: تغير كل شيء علي حتى الأرض، فإنها توحشت وصارت كأنها أرض لم أعرفها لتوحشها علي. (فَأَسَارِقُهُ): بالقاف. (جَفْوَةَ النَّاسِ): بِفَتْحِ الجيم، وَسُكُونِ الفاء، أي: إعراض صغارهم.

(تَسَوَّرْتُ): علوت سور الدار. (مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ): إنما لم يرد عليه لعموم النهي عن كلامهم. (أَنْشُدُكَ): بِضَمِّ الشين، أي: أسألك بالله. (نَبْطِي): بِفَتْحِ النون وَالْمَوْحَدَةَ الفلاح. (مَلِكِ عَسَانَ): بِفَتْحِ المُعْجَمَةِ، وَشَدَّةِ المُهْمَلَةِ، وبالنون، اسمه جبلة بن الأيهم من جملة ملوك اليمن. (مَضْيَعَةٍ): بِفَتْحِ الميم، وَسُكُونِ المُعْجَمَةِ وَكَسْرِهَا، وَفَتْحِ التَّحْتَانِيَّةِ، لغتان، أي: حيث يضيع حقل.

(نَوَاسِكُ): بِضَمِّ النون، وَكَسْرِ المُهْمَلَةِ، من المواساة. (فَتَيْمَّمْتُ): قصدت، (بها): أنت الكتاب على معنى الصحيفة.

(التَّنُورُ): ما يخبز فيه، (فَسَجَرْتُهُ): بهملة وجيم، أي: أحرقتة وأوقدته بها. (الحَقِي): «ز»: «بِكَسْرِ الهَمْزَةِ». (فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي... إلخ، «ز»: «هذا يحتاج إلى

جواب عنه مع نهيهِ ﷺ عن [مكالمته] <sup>(١)</sup>.

وقال «د»: «قال السفاقي: انظر كيف كلمه بعض أهله وقد نهى النبي ﷺ أن يكلم هو والاثنان معه، قال ابن الملقن: ولعله عبّر عن الإشارة بالقول، يعني فلم يقع الكلام اللساني، وهو المنهي عنه. قلت: هذا بناء منه على الوقوف عند اللفظ واطراح جانب المعنى، وإلا فليس المقصود بعدم المكالمة عدم النطق باللسان فقط، بل المراد هو وما كان بمثابة من الإشارة المفهمة لما يفهمه القول باللسان، وقد يجاب بأن النهي كان خاصاً بمن عدا زوجته، ومن جرت عادته بخدمته إياه من أهله، ألا ترى أن النبي ﷺ إنما حظر على زوجة هلال غشيانه إياها، وأذن لها في خدمته، ومعلوم أنه لا بد في ذلك من مخالطة وكلام، فلم يكن النهي شاملاً لكل أحد، وإنما هو شامل لمن لا تدعو حاجة هؤلاء إلى مخالطته وكلامه من زوجة وخادم ونحو ذلك، والله أعلم، ففعل الذي كَلَّمَ كعباً من أهله ممن لم يشملته النهي، فتأمله»، انتهى.

(كَمَلْتُ) مُثَلَّث الميم. (أَوْفَى) أي: ارتفع وأشرف. (صَارِخ): هو أبو بكر الصديق. (سَلَع): بفتح المَهْمَلَة، وَسُكُونِ اللام، وَبِالْمُهْمَلَة: جبل بالمدينة معروف. (أَذِن): بالمد والقصر. (وَرَكَّضَ [إِلَى] <sup>(٢)</sup> رَجُلٌ): هو الزبير بن العوام. (سَاع): هو حمزة بن عمرو الأسلمي. (مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا): «ز»: «يريد من اللباس، وإلا فكان له مال؛ ولهذا قال: «من [توبتي أن] <sup>(٣)</sup> أنخلع من مالي».

(فَوْجًا فَوْجًا) أي: جماعة جماعة. (لِتَهْنِكَ): «ز»: «قيده بعضهم بكسر النون، وبعضهم بفتحها، وهو الصواب؛ لأن أصله يَهْنَأُ بفتح النون. قاله السفاقي، وفيه نظر». (فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ): وكانا أخوين، آخى بينهما النبي ﷺ، وطلحة أحد العشرة

(١) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ): «لكماته»، وفي (ب): «مكالمه».

(٢) كذا في روايات الصحيح.

(٣) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ): «توبي، أي»، وفي (ب): «ثوي أي».

المبشرة. (يَهْرُوْلُ): الهرولة السير بين المشي والعدو. (بِخَيْرٍ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ): «ك»: المراد به سوى يوم إسلامه، ولظهوره تركه».

(كَأَنَّهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ): «س»: «قيل: شبهه بقطعة منه لا بكله مع أن المعهود في التشبيه الثاني؛ لأن القصد الإشارة إلى موضع الاستدارة، وهو الجبين، وفيه يظهر السرور، فناسب أن يشبهه ببعض القمر». (مِنْهُ): للكشميهني: «فيه». (أَنْخَلِعَ مَنْ مَالِي) أي: أخرج منه وأتصدق به، (صَدَقَةً): «ز»: «مصدر، فيجوز انتصابه بـ (أَنْخَلِعَ)؛ لأن معنى (أَنْخَلِعَ) أتصدق، ويجوز أن يكون مصدرًا في موضع الحال، أي: متصدقًا».

«د»: «قلت: لا نسلم أن الصدقة مصدر، وإنما هي اسم لما يتصدق به، ومنه قوله تعالى: ﴿حُذِّمْنَ أَمْوَالُهُمْ صَدَقَةً﴾ [التوبة: ١٠٣]، وفي «الصحيح»<sup>(١)</sup>: الصدقة ما تُصَدَّقُ به على الفقراء. فعلى هذا يكون نصبًا على الحال». (مَنْ مَالِي) «ك»: «فإن قلت: تقدم أنه قال: «ما أملك غير ثوبين»؟ قلت: معناه لا أملك من الثياب غيرهما».

(أَمْسِكْ عَلَيْكَ...) إلخ، «ك»: «إنما أمره بالاقتصاد خوفًا من تضرره بالفقر، وعدم صبره، ولا يخالف هذا صدقة أبي بكر ﷺ بجميع ماله، فإنه كان صابراً راضياً». (أَبْلَاهُ اللَّهُ): أنعم عليه. (أَبْلَانِي): «ز»: «(أَبْلَانِي) هنا بمعنى أنعم علي، ومنه قوله تعالى: ﴿وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٤٩] أي: نعمته، والابتلاء يطلق على الخير وعلى الشر، وأصله الاختبار، وأكثر ما يأتي مطلقاً في الشر، فإذا جاء في الخير قيد، كقوله تعالى: ﴿بَلَاءٌ حَسَنًا﴾ [الأنفال: ١٧]، وكما قال هنا: (أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي). (أَنْ لَا أَكُونَ كَذَّبْتُهُ): «ز»: «قال القاضي<sup>(٢)</sup>: كذا في «الصحيحين»، والمعنى

(١) الصحاح (١٥٠٦/٤).

(٢) مشارق الأنوار (٣٣/١).

أن أكون كذبتة، و«لا» زائدة، كقوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ آلَا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]، وقال «ك»: «(أَنْ لَا أَكُونَ) بدل من (صِدْقِي) أي: ما أنعم أعظم من [عدم]»<sup>(١)</sup> كذبي ثم عدم هلاكي».

(فَأَهْلِكَ): بِكَسْرِ اللّام، وحكي فتحها. (خُلْفَنَا): «س»: «بِضْمِّ أوله، وَكَسْرِ اللّام»، وقال «ز»: «معنى خُلْفُوا تركوا؛ لأن معنى خلفت فلاناً فارقتة قاعداً عما نهضت إليه». (أَرْجَأُ): «س»: «بالهمز: أَخَّرَ».

وفي حديث كعب فوائد فأكثر، منها: جواز الحلف من غير استحلاف، والتأسف على ما فات من الخير، وهجران أهل البدع، وتأديب العظيم بعض أصحابه بإمساك الكلام عنه، وترك قربان الزوجة، والحكم بالظاهر، وقبول المعاذير، واستحباب البكاء على نفسه، وفضيلة الصدق، وإيثار طاعة الله ورسوله على مودة القربى، وخدمة المرأة زوجها، وجواز إحراق ورقة فيها ذكر الله إذا كان لمصلحة، واستحباب التبشير عند تجدد نعمة، واندفاع كربة، واجتماع الناس عند الإمام في الأمور المهمة، وسروره بما يسر أصحابه، والتصديق بشيء عند ارتفاع الحزن، والنهي عن التصديق بكل ماله عند خوف عدم الصبر، ومصافحة القادم، والقيام إليه، واستحباب سجدة الشكر، والتزام مداومة الخير الذي انتفع به.

### ٨١- بَابُ نَزُولِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحِجْرِ

٤٤١٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَعْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ

الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: لَمَّا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِالْحِجْرِ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، ثُمَّ قَنَّعَ رَأْسَهُ وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَارَ الْوَادِيَّ». [خ: ٤٣٣، م: ٢٩٨٠].

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «عظم».

(الحِجْر): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ: منازل ثمود قوم صالح - عليه السلام - بين المدينة والشام عند وادي القرى. (أَنْ يُصِيبَكُمْ): مفعول له، أي: كراهة الإصابة. (قَنَّعَ) أي: ألبس رأسه [القناع]<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٤٤٢٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ». [خ: ٤٣٣، م: ٢٩٨٠].

(لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ) أي: الصحابة الذين كانوا مع رسول الله ﷺ في ذلك الموضع، فأضيفوا إلى الحجر [بملاسة]<sup>(٢)</sup> عبورهم عليه. (المُعَذِّبِينَ) أي: بعداب الصيحة وهلاكهم بها دفعة واحدة.

٨٢ - بَابُ:

٤٤٢١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقُمْتُ أَسْكُبُ عَلَيْهِ الْمَاءَ - لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - فَعَسَلَ وَجْهَهُ، وَذَهَبَ يَغْسِلُ ذِرَاعَيْهِ، فَضَاقَ عَلَيْهِ كُمُ الْجُبَّةِ، فَأَخْرَجَهَا مِنْ تَحْتِ جُبَّتِهِ فَغَسَلَهَا، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ. [خ: ١٨٢، م: ٢٧٤].

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق، وفي (أ) و(ب): «بالقناع».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ): «طمست»، وفي (ب): «بهماسة».

(سَلَمَةٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَاللَّامِ. (جُبَيْرٍ): بِضَمِّ الْجِيمِ.

\*\*\*

٤٤٢٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: هَذِهِ طَابَةٌ، وَهَذَا أَحُدٌ، جَبَلٌ يُجْبِنَا وَنُحْبَهُ.  
[خ: ١٤٨١، م: ١٣٩١ مطولاً].

(مَخْلَدٍ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَاللَّامِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ. (عَبَّاسٍ): بِمَوْحَدَةٍ وَمُهْمَلَتَيْنِ.  
(حُمَيْدٍ): بِضَمِّ الْحَاءِ. (طَابَةٌ): اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٤٤٢٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًّا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: «وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ». [خ: ٢٨٣٨].

(مَعَكُمْ) أي: في حكم النية والثواب. «ك»: «وهذا دليل أن المعذور له ثواب الفعل إذا تركه لعذر».

٨٣- بَابُ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَفَيْصَرَ

٤٤٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ



الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرْقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمَسِيْبِ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ. [خ: ٦٤].

(كِسْرَى): بِفَتْحِ الْكَافِ وَكَسْرِهَا، [وَقَيْصَرَ] <sup>(١)</sup>: هُوَ اسْمٌ مِنْ مَلِكِ الرُّومِ، وَفِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كَانَ هِرَقْلُ.

(حُدَافَةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالْفَاءِ، (السَّهْمِيُّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْهَاءِ. (عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ): «س»: «هُوَ الْمَنْدَرُ بْنُ سَاوِي الْعَبْدِيِّ». (مَرْقَةٌ): قِطْعُهُ. (يُمَزَّقُوا): يَفْرُقُوا. (مُمَزَّقٍ): بِفَتْحِ الزَّايِ. «ز»: «قِيلَ: هَلَكَ مِنْهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ مِنْ مَلُوكِهِمْ فِي سَنَةٍ حَتَّى مَلَكَوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً»، وَقَالَ «ك»: «فِي التَّارِيخِ أَنَّ ابْنَ شَيْرَوِيهِ بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِضَمِّ الرَّاءِ، مَزَّقَ بَطْنَهُ، فَقَتَلَهُ وَ لَمْ يَقُمْ» <sup>(٢)</sup> لَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَلِكٌ.

\*\*\*

٤٤٢٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ فَأُقَاتِلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ، قَدْ مَلَكَوْا عَلَيْهِمْ بِنْتُ كِسْرَى، قَالَ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْ أَمَرَهُمْ امْرَأَةٌ». [خ: ٧٠٩٩].

(الْهَيْثَمِ): بِفَتْحِ الْهَاءِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ، وَفَتْحِ الْمَثَلِثَةِ. (عَوْفٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْفَاءِ. (أَيَّامَ الْجَمَلِ): مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: «نَفَعَنِي»، وَهِيَ وَقْعَةٌ وَقَعَتْ بِالْبَصْرَةِ بَيْنَ عَلِيٍّ

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق، وفي (أ) و(ب): «يتم».

وعائشة رضي الله عنهما، وكانت عائشة - رضي الله عنها - يَوْمَئِذٍ على جمل، فسميت به، وأصحاب الجمل يعني عسكر عائشة. (مَلَكُوا) أي: جعلوها ملكة.  
 (بِنْتِ كِسْرَى): هي: بوران بِضَمِّ المُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الواو، وبالراء، وبالنون.  
 «ك»: «فإن قلت: ما وجه تعلقه بالترجمة؟ قلت: هو من تنمة قصة كسرى، حيث مزقه وقتله ابنه، ثم مات الابن بالسم الذي دسه أبوه له، ثم جعلوا البنت ملكة».

\*\*\*

٤٤٢٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، يَقُولُ: أَذْكَرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الْغُلَمَانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ، نَتَلَّقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: مَعَ الصَّبِيَّانِ. [خ: ٣٠٨٣].  
 ٤٤٢٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيَّ، عَنِ السَّائِبِ، أَذْكَرُ أَنِّي خَرَجْتُ مَعَ الصَّبِيَّانِ نَتَلَّقِي النَّبِيَّ ﷺ، إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ مَقْدَمَهُ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ. [خ: ٣٠٨٣، ٨٣، في الطب باب: ٥٥].

(ثَنِيَّةٌ): هي طريق العقبة، وكان ثمة يودع أهل المدينة المسافرين.  
 (مَقْدَمُهُ) أي: زمان قدومه. «ك»: «فإن قلت: كيف ناسب الترجمة؟ قلت: التوجه إلى مملكة قيصر تقتضي التدبير في سيره بيعث الكتاب إليه ونحوه، فهما متلازمان عادة».

#### ٨٤ - بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣٠، ٣١].  
 ٤٤٢٨ - وَقَالَ يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيَّ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «يَا عَائِشَةُ، مَا أَزَالُ أَحِدُ أُمَّ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِخَيْبَرٍ، فَهَذَا أَوَانٌ وَجَدْتُ انْقِطَاعَ أَبْهَرِي مِنْ ذَلِكَ السَّمِّ».

«س»: «كان ابتداء مرضه ﷺ في بيت ميمونة، وقيل: زينب، وقيل: ریحانة يوم الاثنين، وقيل: يوم السبت، وقيل: يوم الأربعاء، والأكثر أنه أقام ثلاثة عشر يوماً، وقيل: أربعة عشر، وقيل: اثني عشر، وقيل: عشر، ومات يوم الاثنين من ربيع الأول بالإجماع في الثاني عشر منه عند الجمهور، وقيل: في أوله، وقيل: في ثانيه، ورجحه السُّهيلي».

(أَمَّ الطَّعَامِ) أي: المسموم. (أَوَانٌ): «س»: «بِالْفَتْحِ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ»، وقال «ز»: «فيه الضَّمُّ عَلَى الخَبْرِ لِلْمَبْتَدِئِ وَهُوَ «هَذَا»، وَالنَّصْبُ عَلَى الظَّرْفِ، وَقِيلَ: لَا يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا ذَلِكَ، وَبَنِي عَلَى الفَتْحِ لِإِضَافَتِهِ إِلَى مَبْنِي، وَهُوَ الفِعْلُ المَاضِي؛ لِأَنَّ المِضَافَ وَالمِضَافَ إِلَيْهِ كَالشَّيْءِ الوَاحِدِ».

(أَبْهَرِي): بِفَتْحِ الهَمْزَةِ، وَسُكُونِ المَوْحَدَةِ: عَرَقٌ مُتَّصِلٌ بِالقَلْبِ، إِذَا انْقَطَعَ مَاتَ صَاحِبُهُ، قِيلَ: «هِيَ النِّيَاطُ الَّذِي عُلِقَ بِهِ القَلْبُ»، وَاسْمُ المَرَأَةِ الَّتِي سَمَّتَهُ زَيْنَبُ. (السَّمِّ): «ك»: «بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ».

\*\*\*

٤٤٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِالمُرْسَلَاتِ عُرْفًا، ثُمَّ مَا صَلَّى لَنَا بَعْدَهَا حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ. [خ: ٧٦٣، م: ٤٦٢].

٤٤٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يُدْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ لَهُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ: إِنَّ لَنَا أَبْنَاءَ مِثْلَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ تَعَلَّمُ، فَسَأَلَ عُمَرُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]. فَقَالَ: أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعَلِمَهُ إِيَّاهُ، فَقَالَ: مَا أَعَلِمَ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعَلَّمُ. [خ: ٣٦٢٧].

(بِشْرٍ): بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ. (يُذْنِي): يَقْرَبُ مِنْ نَفْسِهِ. (مِنْ حَيْثُ تَعَلَّمُ) أَي: تَقْدِيمَهُ مِنْ جِهَةِ عِلْمِكَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَفَضْلَاتِهِمْ.

\*\*\*

٤٤٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، فَقَالَ: «أَتُوْنِي أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»، فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ، فَقَالُوا: مَا سَأَلْتَهُ، أَهَجَرَ اسْتَفْهَمُوهُ؟ فَذَهَبُوا يَرُدُّوهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «دَعُونِي، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ»، وَأَوْصَاهُمْ بِثَلَاثٍ، قَالَ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ»، وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ، أَوْ قَالَ: فَانْسَيْتُهَا. [خ: ١١٤، م: ١٦٣٧].

(يَوْمُ الْخَمِيسِ): «س»: «خبر مبتدأ محذوف، أو عكسه»، (وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ): صفة تفخيم وتعظيم. (لَنْ تَضِلُّوا): «ز»: «صوابه لا تضلون». (أَهَجَرَ): «ك»: «قال النووي<sup>(١)</sup>: همزة الاستفهام الإنكاري، أي: أنكروا على من قال: لا تكتبوا، أي: لا تجعلوا أمره كأمر من هذى في كلامه، وإن صح بدون الهمزة فهو لما أصابه من الحيرة والدهشة؛ لعظيم ما شاهده من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظم المصيبة،

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٩٢/١١).

أجرى الهجر مجرى شدة الوجع، فأطلق الملزوم، وأراد اللازم».

(يُرْدُوا): «ز»: «صوابه: «يردون»». (فَالَّذِي أَنَا فِيهِ): «س»: «أي: من طلب

الكتابة خير من عدمها»، وقال «ز»: «(فَالَّذِي... إلخ، يريد ما أشرف عليه من لقاء ربه، وقيل: من ترككم بلا كتاب خير مما تدعوني إليه».

(جَزِيرَةَ الْعَرَبِ): من عدن إلى العراق طولاً، ومن جدة إلى الشام عرضاً،

(وَأَجِزُوا) أي: أعطوا.

(وَسَكَتَ): «س»: «أي: سعيدي بن جبير».

(عَنِ الثَّالِثَةِ) «س»: «قال الداودي وابن التين: هي الوصية بالقرآن، وقال

المهلب وابن بطلال<sup>(١)</sup>: بل تنفيذ جيش أسامة، وقال عياض<sup>(٢)</sup>: هي قوله: «الصلاة وما

ملكتم أيها نكم»، أو «لا تتخذوا قبوري وثناً يعبد»، فإنها ثبتت في «الموطأ»<sup>(٣)</sup> مقرونة

بالأمر بإخراج اليهود».

\*\*\*

٤٤٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: لَمَّا حَضَرَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلُمُّوا أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا

بَعْدَهُ»، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ، حَسْبُنَا

كِتَابُ اللَّهِ، فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَاخْتَصَمُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: قَرَّبُوا يَكْتُبْ لَكُمْ

كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ، قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا». قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ، فَكَانَ يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ،

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطلال (٢١٥/٥).

(٢) إكمال المعلم (٣٨٣/٥).

(٣) موطأ مالك (٨٩٢/٢).

مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ، لِاخْتِلَافِهِمْ وَلَعَطِهِمْ». [خ: ١١٤، م: ١٦٣٧].

(الرَّزِيَّةُ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَكَسْرِ الزَّايِ: الْمَصِيْبَةُ. (لَعَطِهِمْ): «ك»: «اللُّغَطُ بِالْمُعْجَمَةِ، ثُمَّ الْمُهْمَلَةُ: الصَّوْتُ وَالصِّيَاحُ».

\*\*\*

٤٤٣٣، ٤٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ بْنِ جَمِيلٍ اللَّخْمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قَبِضَ فِيهِ، فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ، ثُمَّ دَعَاَهَا فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَضَحِكَتْ، فَسَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ: «سَارَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يُقْبِضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ فَبَكَيْتُ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ يَتَّبَعُهُ فَضَحِكْتُ». [خ: ٣٦٢٣، ٣٦٢٤، م: ٢٤٥٠].

(يَسْرَةُ): بِتَحْتِيَّةٍ وَمُهْمَلَةٍ وَرَاءَ مَفْتُوحَاتٍ. (جَمِيلٍ): بِفَتْحِ الْجِيمِ، (اللَّخْمِيُّ): بِفَتْحِ اللَّامِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ.

\*\*\*

٤٤٣٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَسْمَعُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَخَذَتْهُ بَحَّةٌ، يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ [النساء: ٦٩] الْآيَةَ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ.

[خ: ٤٤٣٦، ٤٤٣٧، ٤٤٦٣، ٤٥٨٦، ٦٣٤٨، ٦٥٠٩، م: ٢٤٤٤].

(بُحَّةٌ): بِضَمِّ الْمَوْحَدَةِ، وَشَدَّةِ الْمُهْمَلَةِ: ثَقُلَ فِي مَجَارِي النَّفْسِ، فَيَتَغَيَّرُ لَهُ الصَّوْتُ.  
(فَطَنْتُ): «ز»: «أَي: أَيَقَنْتُ»، (أَنَّهُ خَيْرٌ) أَي: بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاخْتَارَ الْآخِرَةَ.

\*\*\*

٤٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:  
لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَرَضَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ جَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى».  
[خ: ٤٤٣٥، م: ٢٤٤٤].

(الرَّفِيقِ الْأَعْلَى): «ك»: «الخطابي<sup>(١)</sup>: هو صاحب المرافق، وهو ها هنا بمعنى الرفقاء، يعني الملائكة، ويطلق على الواحد والجمع. أقول: والظاهر أنه معهود من قوله تعالى: ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩] أي: أدخلني في جملة أهل الجنة من النبيين والصدقيين والشهداء والصالحين، والحديث المتقدم يشهد لذلك»، انتهى.  
وقال «س»: «وقيل: المراد به -أي: بالرفيق الأعلى- الله جل جلاله؛ لأنه من أسمائه، قال السهيلي: والحكمة في اختياره هذه الكلمة أنها تتضمن التوحيد والذكر بالقلب؛ حتى يستفاد منه الرخصة لغيره أنه لا يشترط الذكر باللسان. قال: وقد وجد في بعض كتب الواقدي أن أول كلمة تكلم بها [النبي] ﷺ وهو مسترضع عند حليلة: «الله أكبر»، وآخر كلمة تكلم بها: «في الرفيق الأعلى»، وروى الحاكم<sup>(٣)</sup>

(١) أعلام الحديث (٣/١٧٨٩).

(٢) في (أ): «رسول الله».

(٣) المستدرک علی الصحیحین (٣/٥٨) من طریق الحسين بن علي بن عبد الصمد البزاز الفارسي عن محمد بن عبد الأعلى عن المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس ؓ، وقال عقبه: «هذا حديث صحيح الإسناد، إلا أن هذا الفارسي واهم فيه علي محمد بن عبد الأعلى». ورمز له السيوطي =

أن آخر ما تكلم به: «جلال ربي الرفيع»، انتهى.

\*\*\*

٤٤٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الِیْمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ صَاحِحٌ يَقُولُ: «إِنَّهُ لَمْ يَقْبُضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُحْيَا أَوْ يُخَيِّرُ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ غُثِّي عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخَّصَ بَصْرَهُ نَحْوَ سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى»، فَقُلْتُ: إِذَا لَا يُجَاوِرُنَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَاحِحٌ. [خ: ٤٤٣٥، م: ٢٤٤٤].

(ثُمَّ يُحْيَا): «ك»: «أي: يسلم إليه الأمر، أو يملك في أمره، أو يسلم عليه تسليم الوداع، ولفظ (يُخَيِّرُ): يحتمل عطفه على (يُحْيَا) وعلى (يَرَى): «ك»: «بِفَتْحِ الْخَاءِ، أَي: ارْتَفَعَ، يُقَالُ: شَخَّصَ بَصْرَهُ، إِذَا فَتَحَ عَيْنَهُ، وَجَعَلَ لَا يَطْرَفُ»، وَقَالَ «ز»: «(شَخَّصَ): بِفَتْحِ الْخَاءِ، أَي: ارْتَفَعَ، وَكَذَا مُضَارِعُهُ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ: وَلَا أَعْرِفُ الْكَسْرَ، وَإِنَّمَا الْكَسْرُ إِذَا عَظُمَ شَخْصُهُ».

\*\*\*

٤٤٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، عَنْ صَخْرِ بْنِ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِي، وَمَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سِوَاكَ رَطْبٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَأَبَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَصْرَهُ، فَأَخَذْتُ السِّوَاكَ فَقَضَمْتُهُ، وَنَفَضْتُهُ وَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ، فَلَمَّا



رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَنَّ اسْتِنَانًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ، فَمَا عَدَا أَنْ فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَهُ أَوْ إصْبَعَهُ ثُمَّ قَالَ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» ثَلَاثًا، ثُمَّ قَضَى. وَكَانَتْ تَقُولُ: مَاتَ بَيْنَ حَاقَتَيْي وَذَاقَتَيْي. [خ: ٨٩٠، م: ٢٤٤٣].

(عَفَانُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشُدَّةِ الْفَاءِ. (صَخْرٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُعْجَمَةِ. (جَوَيْرِيَّةٌ): مُصَغَّرُ جَارِيَةٍ بِالْجِيمِ. (يَسْتَنَّ): يَسْتَاكُ. (فَأَبْدَهُ): بِتَشْدِيدِ الدَّالِ: مَدَّ نَظْرَهُ إِلَيْهِ. (فَقَضَّمْتُهُ): «س»: «بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ: مَضَغْتَهُ، وَالْقَضْمُ الْأَخْذُ بِطَرَفِ الْأَسْنَانِ»، وَقَالَ «ز»: «(فَقَضَّمْتُهُ): مَضَغْتَهُ كَمَا جَاءَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى، يُقَالُ: قَضَمْتُ الدَّابَّةَ شَعِيرَهَا تَقْضِمُ بِكَسْرِ الضَّادِ فِي الْمَاضِي، وَفَتَحَهَا فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَقَالَ الْقَاضِي<sup>(١)</sup>: رَوَاهُ أَكْثَرُهُم بِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ عَلَى مَعْنَى الْكَسْرِ وَالْقَطْعِ».

(حَاقَتَيْي): بِمُهْمَلَةٍ وَقَافٍ: مَا سَفَلَ مِنَ الذَّقَنِ. (ذَاقَتَيْي) بِمُعْجَمَةٍ: مَا عَلَا مِنْهُ، وَقِيلَ: «الْحَاقِنَةُ ثَغْرَةُ التَّرْقُوتِ»، وَقِيلَ: «مَا دُونَ التَّرْقُوتِ مِنَ الصَّدْرِ»، وَقِيلَ: «هِيَ تَحْتَ السَّرَةِ»، وَقِيلَ: «الذَّاقِنَةُ طَرَفُ الْحَلْقُومِ».

\*\*\*

٤٤٣٩ - حَدَّثَنِي حَبَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَجَعَهُ الَّذِي تُوُفِّي فِيهِ، طَفِقَتْ أَنْفُثُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ الَّتِي كَانَ يَنْفُثُ، وَأَمْسَحُ بِبِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ.

[خ: ٥٠١٦، ٥٧٣٥، ٥٧٥١، م: ٢١٩٢].

(١) مشارق الأنوار (١٨٨/٢).

(جَبَانُ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوحَّدَةِ. (بِالْمَعْوَذَاتِ): «ك»: «أي: السورتين اللتين في آخر القرآن، وجمعها باعتبار أن أقل الجمع اثنان، أو أرادهما مع سورة «الإخلاص»، فهو من باب التغليب، وقيل: المراد بها الكلمات المعوذة بالله من الشيطان والأمراض والآفات ونحوها». (أَنْفِثُ): بِكَسْرِ الْفَاءِ.

\*\*\*

٤٤٤٠ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَصْغَيْتُ إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَهُوَ مُسْنِدٌ إِلَيَّ ظَهْرُهُ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ». [خ: ٥٦٧٤، م: ٢٤٤٤].

(مُخْتَارٍ): ضِدُّ مُكْرِهِ. (عَبَادٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوحَّدَةِ. (أَصْغَيْتُ): «ك»: «يقال: أصغيت إلى فلان، إذا ملت بسمعك<sup>(١)</sup> نحوه».

\*\*\*

٤٤٤١ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالِ الْوَزَانِ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ: «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْلَا ذَلِكَ لَأَبْرَزَ قَبْرُهُ خَشْيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا. [خ: ٤٣٥، م: ٥٢٩، ٥٣١ باختلاف].

(الصَّلْتُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ اللَّامِ، وَبِالْفَوْقِيَّةِ. (الْوَزَانِ): بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَشَدَّةِ الزَّايِ، وَبِالنُّونِ. وَ(خَشْيَ) أَي: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَشِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) بعدها في (أ) و(ب) زيادة: «و»، والصواب حذفها.

٤٤٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَرْوَاجَهُ أَنْ يَمْرَضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ وَهُوَ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ تَحْتَ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. وَكَانَتْ عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ بَيْتِي وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، قَالَ: «أَهْرِيْقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْ كَيْتِهِنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ»، فَأَجْلَسَنَاهُ فِي مَخْضَبٍ لِحَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ مِنْ تِلْكَ الْقَرَبِ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا بِيَدِهِ، «أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ» قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَصَلَّى بِهِمْ وَخَطَبَهُمْ. [خ: ١٩٨، م: ٤١٨].

(عَفِيرٍ): مُصَغَّرُ عَفْرِ بِمُهْمَلَةٍ وَفَاءٍ وَرَاءِ. (رَجُلٍ آخَرَ): «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ قَالَتْ: (رَجُلٍ آخَرَ) وَمَا سَمْتَهُ؟ قُلْتُ: لِأَنَّ الْعَبَّاسَ كَانَ دَائِمًا يَلِازِمُ أَحَدَ جَانِبَيْهِ، وَأَمَّا الْجَانِبُ الْآخَرُ فَتَارَةٌ كَانَ عَلِيٌّ فِيهِ، وَتَارَةٌ كَانَ أُسَامَةُ، فَلِعَدَمِ مَلَازِمَتِهِ لِذَلِكَ لَمْ تَذْكُرْهُ لَا لِعَدَاوَةٍ وَنَحْوِهَا، حَاشَاهَا مِنْ ذَلِكَ». (أَهْرِيْقُوا): وَفِي بَعْضِهَا: «هَرِيْقُوا» بَدُونَ هَمْزَةٍ، أَي: صَبُوا. (مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ): «س»: «قِيلَ: الْحِكْمَةُ فِي هَذَا الْعَدَدِ أَنْ لَهُ خَاصِيَّةٌ فِي دَفْعِ ضَرَرِ السَّمِّ وَالسَّحْرِ».

(أَوْ كَيْتِهِنَّ): «ك»: «الْوَكَاءُ هُوَ الَّذِي يَشُدُّ بِهِ رَأْسَ الْقَرَبَةِ». (أَعْهَدُ): أَوْصِي.

(مَخْضَبٍ): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ: الْإِجَانَةُ.

\*\*\*

٤٤٤٣، ٤٤٤٤ - وَأَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةَ لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، وَهُوَ كَذَلِكَ يَقُولُ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا.  
[خ: ٤٣٥، ٤٣٦، م: ٥٣١، ٥٢٩].

[ (وَأَخْبَرَنَا) ]<sup>(١)</sup>: هو مقول ابن شهاب.

(نَزَلَ): بلفظ المجهول. (خَمِيصَةٌ): كساء أسود مربع له علمان. (اغْتَمَّ): إذا كان يأخذ بالنفس من شدة الحر.

\*\*\*

٤٤٤٥ - أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقَعْ فِي قَلْبِي: أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا، قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا، وَلَا كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ إِلَّا تَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ. رَوَاهُ ابْنُ عُمَرَ، وَأَبُو مُوسَى، وَابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ: ١٩٨، م: ٤١٨ مطولاً].

(فِي ذَلِكَ) أي: في أمره ﷺ أبا بكر في إمامة الصلاة، وما حملني عليه إلا ظني بعدم محبة الناس للقائم مقامه، وظني بتشائمهم به.

\*\*\*

٤٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ

(١) هذا هو موضعها الصواب، وقد أتت في شرح الحديث الذي قبله، قبل قوله: «(مُخْضَبٍ)»: بِكَسْرِ الميم.

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ لَبَيْنَ حَاقَتِي وَذَاقَتِي، فَلَا أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لِأَحَدٍ أَبَدًا، بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ. [خ: ٨٩٠، م: ٢٤٤٣].

٤٤٤٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَيْبَ عَلَيْهِمْ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا. فَأَخَذَ بِيَدِهِ عَبَّاسُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عِبْدِ الْعَصَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ يُتَوَفَّى مِنْ وَجَعِهِ هَذَا، إِنِّي لَأَعْرِفُ وَجُوهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، أَذْهَبَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلِنَسْأَلُهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ، إِنْ كَانَ فِينَا عِلْمًا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي غَيْرِنَا عِلْمَانَاهُ، فَأَوْصِي بِنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ لَكُنْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَمَنْعَنَاهَا لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ بَعْدَهُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. [خ: ٦٢٦٦].

(بَشْرُ): بِكَسْرِ الْمَوْحَدَةِ. (حَمْزَةُ): بِمُهْمَلَةٍ وَزَاي.

(تَيْبَ عَلَيْهِمْ): هُمُ الَّذِينَ قَالَ تَعَالَى فِي حَقِّهِمْ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾

[التوبة: ١١٨] الآية. (بَارِتًا): «ك»: «بَاهُمْزٍ مِنَ الْبَرِّ مِنَ الْمَرَضِ». (عَبْدُ الْعَصَا): «ك»: «أَيُّ: بَلَاءُ عِزَّةٍ وَحَرَمَةٌ بَيْنَ النَّاسِ»، وَقَالَ «ز»: «يُرِيدُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ يَمُوتُ وَيَلِي غَيْرَهُ، فَيَكُونُ عَلِيٌّ وَغَيْرُهُ مَأْمُورِينَ». (لَأَرَى): «س»: «بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ». (هَذَا الْأَمْرُ) أَيُّ: الْخِلَافَةِ. (لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ...) إلخ، أَيُّ: لَوْ مَنَعَهَا مِنَّا لَمْ تَصِلْ إِلَيْنَا قَطُّ، أَمَا لَوْ لَمْ يَمْنَعْ، بَلْ سَكَتَ يَحْتَمَلُ أَنْ تَصِلَ إِلَيْنَا فِي الْجُمْلَةِ أَوَّلًا وَآخِرًا.

\*\*\*

٤٤٤٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ

ابن شهاب، قال: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِي صُفُوفِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ أَنَسُ: وَهَمَّ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ، فَرَحَا بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنْ أَمَّوْا صَلَاتِكُمْ، ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ وَأَرْخَى السِّتْرَ. [خ: ٦٨٠، م: ٤١٩].

(لَمْ يَفْجَأْهُمْ): «ز»: «يقال: فجأ الأمر، إذا جاء بسرعة».

(نَكَصَ): رجع متأخراً، وهو القهقري. (هَمَّ): قصد؛ أي: قصد المسلمون إبطال الصلاة بإظهار السرور، قولاً وفعلاً.

\*\*\*

٤٤٤٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ أَبَا عَمْرٍو ذَكَوَانَ، مَوْلَى عَائِشَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ كَانَتْ تَقُولُ: إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَوَفَّى فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ: دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبِيَدِهِ السَّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السَّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخِذْهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: أَنْ نَعَمْ، فَتَنَاوَلْتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْسَ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: أَنْ نَعَمْ، فَلَيْتَهُ، فَأَمَرَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ أَوْ عُلبَةٌ - يَشْكُ عُمَرُ - فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يَدْخُلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكْرَاتٍ»، ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى»، حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ.

[خ: ٨٩٠، م: ٢٤٤٣].

(ذَكْوَان): «ك»: «بِفَتْحِ [المُعْجَمَةِ]»<sup>(١)</sup>، وَإِسْكَانِ الكاف، وبالواو والنون». (سَحْرِي): «ك»: «بِفَتْحِ السَّيْنِ وَضَمِّهَا: الرَّثَّةُ». (نَحْرِي): موضع القلادة من الصدر. (فَأَمْرَةٌ): بفاء وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ ماضٍ، ولِلْكَشْمِيهِنِيِّ: «بأمره». (أَوْ عُلْبَةٌ): «ك»: «مَحْلَبٌ مِنْ جِلْدٍ»، وَقَالَ «ز»: «(رَكْوَةٌ أَوْ عُلْبَةٌ): الرَكْوَةُ مِنَ الأدم، وَالْعُلْبَةُ قَدَحٌ مِنْ خَشَبٍ ضَخْمٌ يَحْلَبُ فِيهِ». (سَكَرَاتٍ): «ك»: «سَكْرَةُ المَوْتِ شِدَّتُهُ».

\*\*\*

٤٤٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا غَدًا، أَيْنَ أَنَا غَدًا؟» يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَنْ يَرَاهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: مَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ، فِي بَيْتِي، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي، وَخَالَطَ رِيقُهُ رِيقِي، ثُمَّ قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السِّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَقَضَيْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ، وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى صَدْرِي.

[خ: ٨٩٠، م: ٢٤٤٣].

(فَأَذِنَ): بِتَشْدِيدِ النُّونِ. (خَالَطَ...) إِخْ، أَي: بِسَبَبِ السِّوَاكِ. (فَقَضَيْتُهُ): بِكَسْرِ المُعْجَمَةِ، مِنَ القَضْمِ، وَهُوَ: الأَكْلُ بِأَطْرَافِ الأَسْنَانِ، وَبِفَتْحِ المُهْمَلَةِ مِنَ القَضْمِ، وَهُوَ

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «المهملة».

الكسر. (وَهُوَ [مُسْتَنْدٌ] <sup>(١)</sup>) «ز»: «روي» [مستند] <sup>(٢)</sup>».

\*\*\*

٤٤٥١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تُوِّفِيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَكَانَتْ إِحْدَانَا تُعَوِّدُهُ بِدُعَاءٍ إِذَا مَرَضَ، فَذَهَبَتْ أُعَوِّدُهُ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى، فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى»، وَمَرَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِهِ جَرِيدَةٌ رَطْبَةٌ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَظَنَنْتُ أَنَّ لَهُ بِهَا حَاجَةً، فَأَخَذْتُهَا، فَمَضَّغْتُ رَأْسَهَا، وَنَفَضْتُهَا، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِ، فَاسْتَنَّ بِهَا كَأَحْسَنِ مَا كَانَ مُسْتَنَّاً، ثُمَّ نَاولَيْتُهَا، فَسَقَطَتْ يَدُهُ، أَوْ: سَقَطَتْ مِنْ يَدِهِ، فَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ. [خ: ٨٩٠، والأدب باب: ١١٨، م: ٢٤٤٣ مختصراً].

(فِي يَوْمِي) أي: في نوبتي بحسب الدور المتقدم المعهود.

\*\*\*

٤٤٥٢، ٤٤٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ، حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَنِيَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُغْشَى بِثَوْبٍ حَبْرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى، ثُمَّ قَالَ: بِأبي أنت وأُمِّي، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ أَمَا الْمَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ، فَقَدْ مُتَّهَا. [خ: ١٢٤١، ١٢٤٢].

(١) في (أ): «مسند».

(٢) كذا في «التنقيح» للزرکشي، وفي (أ) و(ب): «مستند».



(بِالسُّنْحِ): «ك»: «بِضَمِّ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ وَضَمِّهَا، وَبِالْمُهْمَلَةِ: موضع [في]»<sup>(١)</sup> عوالي المدينة، كان للصدِّيق مسكن ثمة»، وقال «ز»: «(السُّنْحِ): بِضَمِّ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالنُّونِ، وَآخِرُهُ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ. قاله أبو عبيد البكري، وحكاه عنه [الحازمي]»<sup>(٢)</sup> قال: ويقال: بِسُكُونِ النُّونِ. وقال القاضي<sup>(٣)</sup>: وكان أبو ذر يقوله بِالسُّكُونِ».

(حَبْرَةٌ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ: ثوب بياني، ويُقال: ثوب حبرة بالإضافة والصفة. (مَوْتَتَيْنِ): «د»: «قال الداودي: لا يموت في قبره مائة أخرى كما يتفق لمن يسأل عند رد روحه إليه، ثم يقبض، وقيل: أراد بذلك رد قول من قال: لم يموت النبي ﷺ، [فأخبر أنه]»<sup>(٤)</sup> مات، وليس بحيٍّ يموت، فيكون له موتتان».

\*\*\*

٤٤٥٤ - قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ خَرَجَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَقَالَ: اجْلِسْ يَا عُمَرُ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ، وَتَرَكَوا عُمَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا بَعْدُ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا ﷺ فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿السَّكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، فَمَا أَسْمَعُ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتْلُوهَا، فَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «إلى».

(٢) كذا في «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الجاري».

(٣) مشارق الأنوار (٢/٢٢٣).

(٤) في (أ): «فأخبره بأنه».

المسيب، أن عمر قال: والله ما هو إلا أن سمعتُ أبا بكرٍ تلاها فَعَقَرْتُ، حتى ما تُقَلِّني رجلاي، وحتى أهويتُ إلى الأرض حين سمعته تلاها، علمتُ أن النبي ﷺ قد مات. [خ: ١٢٤٢].

(فَأَخْبَرَنِي [سَعِيدُ] <sup>(١)</sup> بِنُ الْمَسِيبِ): «ك»: «قال الخطابي <sup>(٢)</sup>: لا أدري من يقول ذلك أبو سلمة أو الزهري».

(فَعَقَرْتُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْقَافِ: تحيرت ودهشت، وفي بعضها: «عقرت» بصيغة المجهول. «ز»: «وروي بتقديم القاف المضمومة على العين، والصواب الأول». (تُقَلِّني): بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَكَسْرِ الْقَافِ: تحملني، قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا﴾ [الأعراف: ٥٧].

(تَلَاهَا، عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ مَاتَ): «ك»: «فإن قلت: كيف قال: «تلاها...» إلخ، وليس في القرآن ذلك؟ قلت: تقديره: تلاها لأجل أن النبي ﷺ قد مات»، وقال «د»: «(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ...)» إلخ، كذا عند جميع الرواة، بجعل «أن» وما بعدها بدلاً من ضمير المؤنث في (تلاها)، وعند ابن السكك: «فعلت أن النبي ﷺ قد مات».

\*\*\*

٤٤٥٥، ٤٤٥٦، ٤٤٥٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَوْتِهِ. [خ: ١٢٤١، ١٢٤٢، و٥٧٠٩].

٤٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، وَزَادَ قَالَتْ عَائِشَةُ: لَدَدْنَاهُ فِي مَرَضِهِ فَبَجَعَلْ

(١) كذا في روايات الصحيح.

(٢) أعلام الحديث (٣/١٧٩٢).

يُسِيرُ إِلَيْنَا: «أَنْ لَا تَلُدُونِي»، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَلَمْ أَنهَكُمُ أَنْ تَلُدُونِي؟»، قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: «لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَّا الْعَبَّاسَ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. [خ: ٥٧١٢، ٦٨٨٦، ٦٨٩٧، م: ٢٢١٣].

(وَزَادَ) أَي: عَلِي فِي رَوَايَتِهِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ: (لَا تَلُدُونِي): اللَّدُودُ - وَهُوَ: الدَّوَاءُ - يُجْعَلُ فِي أَحَدِ جَانِبِي الْفَمِ، وَالْوَجُورُ هُوَ [الدَّوَاءُ] <sup>(١)</sup> يُجْعَلُ فِي وَسْطِ الْفَمِ، قِيلَ: وَكَانَ الَّذِي لُدَّ بِهِ الْعُودُ الْهِنْدِيُّ وَالزَّيْتُ.

(كَرَاهِيَةُ): «ز»: «قال القاضي <sup>(٢)</sup>: ضبطناه بالرفع، أي: هذا منه كراهية، وهو أوجه من النصب على المصدر». (وَأَنَا أَنْظُرُ): «ك»: «جملة حالية، أي: لا يبقى أحد إلا لُدَّ في حضوري، وحال نظري إليهم قاصصاً لفعالهم». (لَمْ يَشْهَدْكُمْ) أَي: لَمْ يَحْضُرْكُمْ حَالَةَ [اللُدِّ] <sup>(٣)</sup>، «ك»: «وميمونة أم المؤمنين كانت منهم، فلدت أيضاً، وإنما لصائمة لقسم رسول الله ﷺ».

\*\*\*

٤٤٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: مَنْ قَالَهُ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَإِنِّي لَمُسْنِدُهُ إِلَى صَدْرِي، فَدَعَا بِالطُّسْتِ، فَأَنْخَثَ، فَهَاتَ فَمَا شَعَرْتُ، فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟. [خ: ٢٧٤١، م: ١٦٣٦].

(١) في (أ): «الذي».

(٢) مشارق الأنوار (٢/٣٦٣).

(٣) في (أ): «اللدود».

(عَوْنٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالنُّونِ. (فَأَنْحَنَتْ) أَي: اسْتَرَحَى وَمَالَ إِلَى أَحَدِ شَقِيهِ.

\*\*\*

٤٤٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، عَنْ طَلْحَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ، أَوْ أَمَرُوا بِهَا؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ. [خ: ٢٧٤٠، م: ١٦٣٤].

(مِغْوَلٍ): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْوَاوِ، وَبِالْلامِ. (قَالَ: أَوْصَى): «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ نَفَى أَوْ لَا الْوَصِيَّةَ وَأَثَبْتَ ثَانِيًا؟ قُلْتَ: الْبَاءُ زَائِدَةٌ، يَعْنِي: أَوْصَى كِتَابَ اللَّهِ، أَي: أَمَرَ بِذَلِكَ، وَإِطْلَاقَ لَفْظِ الْوَصِيَّةِ عَلَى سَبِيلِ الْمَشَاكَلَةِ، فَلَا مَنَافَاةَ بَيْنَهُمَا، أَوْ [الْمَنْفِي: الْوَصِيَّةُ] <sup>(١)</sup> بِالْمَالِ، أَوْ بِالْإِمَامَةِ، وَالْمُثَبَّتُ: الْوَصِيَّةُ بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ طَابَقَ السُّؤَالُ الْجَوَابَ؟ قُلْتَ: مَعْنَاهُ أَوْصَى بِهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَمِنْهُ الْأَمْرُ بِالْوَصِيَّةِ».

\*\*\*

٤٤٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا أَمَةً، إِلَّا بَعَلْتُهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُهَا، وَسِلَاحَهُ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لِابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً. [خ: ٢٧٣٩].

(الْأَحْوَصِ): بِفَتْحِ الهمزة، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ.

\*\*\*

(١) كَذَا فِي «الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِيِّ»، وَفِي (أ): «الْوَصِيَّةُ الْمَنْفِيَّةُ»، وَليست فِي (ب).

٤٤٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ -عَلَيْهَا السَّلَامُ-: «وَا كَرْبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ»، فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَاوَاهُ، يَا أَبَتَاهُ، إِلَى جِرْبِيلَ نَنْعَاهُ، فَلَمَّا دُفِنَ، قَالَتْ فَاطِمَةُ -عَلَيْهَا السَّلَامُ-: يَا أَنَسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ التُّرَابَ؟»

(يَتَغَشَّاهُ) أي: يتغشى الثقل، يعني الكرب رسول الله ﷺ، وهو الغم الذي يأخذ بالنفس والشدة. (وَا كَرْبَ أَبَاهُ): «ز»: «في هذا نظر، وقد رواه مبارك بن فضالة عن ثابت: «وا كرباه»». «د»: «لا ندفع رواية البخاري مع صحتها بمثل هذه، لا سيما وقوله -عليه الصلاة والسلام-: «لا كرب على أبيك بعد اليوم» يدل على أنها قالت: (وَا كَرْبَ أَبَاهُ)».

«ك»: «قال الخطابي<sup>(١)</sup>: قال بعضهم: إنما كان كربُه شفقة على أمته لما علم من وقوع الفتن بعده. وليس بشيء؛ إذ لو كان كما قاله، لوجب انقطاع شفقتِه عن [الأمّة]<sup>(٢)</sup> بعد موته، لكن شفقتُه دائمة على الأمّة أيام حياته، وباقيّة بعد وفاته، بل هو ما كان يجده من كرب الموت، وكان بشرًا يناله الوصب، فيجد من الألم مثل ما يجد الناس أو أكثر، وإن كان صبره عليه واحتماله أحسن كما أن أجره أكثر، فمعناه لا يصيبه بعد اليوم نصب ولا وصب يكرهه إذ أفضى إلى دار الآخرة والنعيم المقيم»».

(إِلَى جِرْبِيلَ نَنْعَاهُ): «ز»: «قال صاحب «مرآة الزمان»: وقع في الأصل: «أنعاه» بالألف، وهو غلط من الرواة، والصحيح «نعاه» بغير ألف».

(١) أعلام الحديث (٣/١٧٩٤).

(٢) في (أ): «أمته».

## ٨٥- بَابُ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ

٤٤٦٣- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ يُونُسُ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، فِي رِجَالٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخَيَّرُ» فَلَمَّا نَزَلَ بِهِ، وَرَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي غُشِّي عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْحَصَ بَصَرَهُ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى». فَقُلْتُ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ، قَالَتْ: فَكَانَتْ آخِرَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا: «اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى». [خ: ٤٤٣٥، م: ٢٤٤٤].

(بِشْرُ): بِكَسْرِ الْمُوحَّدَةِ. (فِي رِجَالٍ) أَي: أَخْبَرَنِي فِي جَمَلَةِ رِجَالٍ، هُمْ أَخْبَرُوهُ أَيْضًا بِمِثْلِ مَا أَخْبَرَ بِهِ. (الرَّفِيقَ الْأَعْلَى): بِالنَّصْبِ، أَي: اخْتَارَ الرَّفِيقَ، أَوْ أُرِيدَهُ.

## ٨٦- بَابُ وِفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ

٤٤٦٤، ٤٤٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا. [خ: ٤٩٧٨، م: ٢٣٥١].

٤٤٦٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوِّفِيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ مِثْلَهُ. [م: ٣٥٣٦، م: ٢٣٤٩].

## ٨٧- بَابُ:

٤٤٦٧- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ،

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تُوِّفِي النَّبِيَّ ﷺ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ. يعني: صاعاً من شعير. [خ: ٢٠٦٨، م: ١٦٠٣].

(حَدَّثَنَا قَيْصَةُ)، (بِثَلَاثِينَ): زاد المستملي: «صاعاً» أي: من شعير، وفي الترمذي<sup>(١)</sup> بدل «ثلاثين»: «عشرين».

٨٨- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوِّفِيَ فِيهِ

٤٤٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ، فَقَالُوا فِيهِ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ قُلْتُمْ فِي أُسَامَةَ وَإِنَّهُ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ». [خ: ٣٧٣٠، م: ٢٤٢٦ مطولاً].

٤٤٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ تَطَعْنُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ». [خ: ٣٧٣٠، م: ٢٤٢٦].

(الْفُضَيْلُ): مُصَغَّرُ فَضْلٍ بِمُعْجَمَةٍ. (فَقَالُوا فِيهِ) أي: طعنوا في إمارته.

## ٨٩- بَابُ:

٤٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَصْبَعُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنِ الصَّنَابِحِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لَهُ: مَتَى هَاجَرْتَ؟ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مُهَاجِرِينَ، فَقَدِمْنَا الْجُحْفَةَ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ، فَقُلْتُ لَهُ: الْخَبْرُ؟ فَقَالَ: دَفَنَّا النَّبِيَّ ﷺ مُنْذُ خَمْسٍ، قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَدَّنُ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ فِي السَّبْعِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ.

(حَدَّثَنَا أَصْبَعُ): بِفَتْحِ الهمزة، وَسُكُونِ الْمُهملة، وَفَتْحِ الموحدة، وَبِالمُعجمة. (الصَّنَابِحِيُّ): بِضَمِّ الْمُهملة، وَبِالنونِ الحَفيفة، وَكسْرِ الموحدة، وَبِالمُهملة. (الجُحْفَةُ): بِضَمِّ الجيم، وَسُكُونِ الْمُهملة. (قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ... إلخ، قائل ذلك أبو الخير للصنابحي. (العشرِ الأواخرِ) أي: من رمضان، «ك»: «وهو ليس بدلًا من «السبع»، بل التقدير: السبع الكائن في العشر، أو «في» بمعنى «من»، وجمع الأواخر باعتبار أيام العشر، فإن قُلْتُ: هل السبع هو الأوائِل من العشر، أو الأواسط، أو الأواخر؟ قُلْتُ: الأواخر».

## ٩٠- بَابُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟

٤٤٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ؓ: كَمْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ. [خ: ٣٩٤٩، م: ١٢٥٤ مطولاً، والجهاد ١٤٣].

٤٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ ؓ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ خَمْسَ عَشْرَةَ.

٤٤٧٣ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنِ ابْنِ بَرِيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: غَزَا مَعَ



رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ عَزْوَةً. [خ: ١٨١٤].

(أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ): الشيباني. «ك»: «ولد ببغداد، ومات بها، وقبره مشهور يزار ويتبرك به<sup>(١)</sup>، كان إمام الدنيا وقدوة أهل السنة، مات سنة إحدى وأربعين ومئتين، ولم يخرج البخاري له في هذا «الجامع» مسندًا إلا هذا الحديث». (كَهَمَسٍ): بِفَتْحِ الكاف والميم، وَسُكُونِ الهاء، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (بُرَيْدَةٌ) مُصَغَّرُ بَرْدَةٍ بِالمُوحَّدة.

هذا آخر «كتاب المغازي»، ختم الله لنا ولجميع المسلمين بخير أمين.

(١) لا يجوز التبرك بالقبور. ينظر: فتاوى نور على الدرب لابن باز (٣/٢٥٥)، (١٤/٤٨٦)، ومجموع فتاوى الشيخ محمد العثيمين (٢/٢٤٩).

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## ٦٥ - كتاب التفسير

﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾: اسْمَانِ مِنَ الرَّحْمَةِ، الرَّحِيمُ وَالرَّاحِمُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، كَالْعَلِيمِ وَالْعَالِمِ.

(التفسير): «ك»: «وهو [الكشف]<sup>(١)</sup> عن مدولات نظم القرآن»، وقال «س»: «التفسير من الفسر، وهو: البيان، وجميع ما علقه البخاري في «الصحيح» من التفسير عن ابن عباس فهو في «نسخة علي بن أبي طلحة» عنه، وهي موصولة في «تفسير ابن جرير» و«ابن أبي حاتم».

فائدة: طريق الجمع بين ما ورد في سبب نزول آية، وورود حديث آخر في نزولها بسبب آخر أنها نزلت في الأمرين معاً.

(مِنَ الرَّحْمَةِ): «س»: «أي: مشتقتان منها»، وقال «ز»: «يريد أنها بمعنى واحد، وإلى هذا نحا الجوهري<sup>(٢)</sup>، كـ «نديم» و«ندمان»، والصحيح أن «الرحمن» أبلغ»، وقال «د»: «(مِنَ الرَّحْمَةِ): لكن في ﴿الرَّحْمَنُ﴾ من المبالغة ما ليس في ﴿الرَّحِيمِ﴾، والحاصل أن معنى ﴿الرَّحِيمِ﴾ ذو الرحمة، ومعنى ﴿الرَّحْمَنُ﴾ كثير الرحمة جداً، واستدل على ذلك بالاستعمال، حيث يقال: رحمن الدنيا والآخرة، ورحيم الدنيا، وبالقياس حيث وقع في ﴿الرَّحْمَنُ﴾ زيادة على الحروف الأصول فوق ما وقع في ﴿الرَّحِيمِ﴾، وأهل العربية يقولون: «إن الزيادة في [البناء]<sup>(٣)</sup> تُفيد الزيادة في المعنى».

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وفي (أ) و(ب): «التكشيف».

(٢) الصحاح (١٩٤٩/٥).

(٣) في (أ): «البنية».

وهنا فائدة حسنة، وهي أن بعض المتأخرين كان يقول: إن صفات الله تعالى التي هي على صفة المبالغة كـ «غَفَّار»، و«رَحِيم» و«غَفُور» كلها مجاز؛ إذ هي موضوعة للمبالغة، ولا مبالغة فيها؛ لأن المبالغة هي أن يثبت للشيء أكثر مما له، وصفات الله تعالى متناهية في الكمال، لا يمكن المبالغة فيها، وأيضاً فالمبالغة إنما تكون في صفات تقبل الزيادة والنقص، وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك»، انتهى.

(بِمَعْنَى وَاحِدٍ): «ك»: «الرحمة لغة: رقة القلب، فاستعمل في إرادة إيصال الخير مجازاً<sup>(١)</sup>، فإن قلت: (الرَّحِيمُ) إما صيغة مبالغة؛ فيزيد معناه على معنى (الرَّاحِمُ)، وإما صفة مشبهة؛ فتدل على الثبوت، و(الرَّاحِمُ) على الحدوث، فلا يكونان بمعنى واحد؟ قلت: نظره إلى أصل المعنى دون الزيادة، أو غرضه أن [«الفعيل»]<sup>(٢)</sup> بمعنى «فاعل» لا بمعنى «مفعول».

### ١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

وَسُمِّيَتْ أُمَّ الْكِتَابِ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِكِتَابَتِهَا فِي الْمَصَاحِفِ، وَيُبْدَأُ بِقِرَاءَتِهَا فِي الصَّلَاةِ، وَالَّذِينَ: الْجَزَاءُ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ، كَمَا تَدِينُ تَدَانُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿بِالَّذِينَ﴾ [الانفطار: ٩]: بِالْحِسَابِ، ﴿مَدِينِينَ﴾ [الواقعة: ٨٦]: مُحَاسِبِينَ.

(أنه): بفتح الهمزة، أي: لأنه، (يُبدَأُ بِكِتَابَتِهَا...) إلخ: «ز»: «هذا التعليل مناسب لتسميتها بـ «فاتحة الكتاب» لا بـ «أم الكتاب»». «س»: «أجيب بأنه يناسب بالنظر إلى أن الأم مبدأ الولد».

(١) هذا تأويل من الكرماني رحمه الله، وقد تقدم بيان مذهب أهل السنة والجماعة عند الحديث رقم (١٤)، (٤٣).

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «فعل».

٤٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمَعْلَى، قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ، فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي، فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]». ثُمَّ قَالَ لِي: «لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ السُّورِ فِي الْقُرْآنِ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ». ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، قُلْتُ لَهُ: أَلَمْ تَقُلْ لَأَعْلَمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «﴿الْعَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ». [خ: ٤٦٤٧، ٤٧٠٣، ٥٠٠٦].

(حُبَيْبٌ): مُصَغَّرُ خَبِ بِمُعْجَمَةٍ مُوَحَّدَةٍ. (أَعْظَمُ السُّورِ): «س»: «وُجَّهَ بِأَنَّهَا شَمْتَلَمَلَة عَلَى جَمِيعِ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ، عَلَى طَرِيقِ الْإِجْمَالِ».

(قَالَ): ﴿الْعَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: هُوَ اسْمٌ لِّلسُّورَة، وَلَمْ يُرِدِ الْآيَة وَحَدَهَا، (هِيَ السَّبْعُ) أَي: الْآيَاتِ، (الْمَثَانِي): سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا يُثْنَى بِهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا يُثْنَى بِهَا فِي كُلِّ رَكْعَة، أَي: تُعَاد، وَقِيلَ: لِأَنَّهَا اسْتَشْنِيَتْ لِهَذِهِ الْأُمَّة، لَمْ تَنْزَلْ عَلَى غَيْرِهَا.

(وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ): الْخَطَابِيُّ<sup>(١)</sup>: «فِيهِ دَلَالَة عَلَى أَنَّ «الْفَاتِحَة» هِيَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الْمَقْصُودُ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ ﴿الْحَجْر: ٨٧﴾، وَأَنَّ الْوَاوَ لَيْسَتْ بِالْعَاطِفَة الَّتِي تَفْصَلُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَإِنَّمَا هِيَ الَّتِي تَجِيءُ بِمَعْنَى التَّفْضِيلِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَلَائِكَتِهِ، وَرُسُلِهِ، وَحَزْرِيْلَ وَمِيكَئِيلَ﴾ [البقرة: ٩٨]، ﴿فَكَهَنَهُ وَنَحَلَ وَرَمَانًا﴾ [الرحمن: ٦٨]». «ك»: «فِيهِ - أَي: الْحَدِيثُ -: أَنَّ إِجَابَتَهُ ﷺ لَا تَفْسِدُ الصَّلَاةَ».

## ٢- بَابُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]

٤٤٧٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾، فَقُولُوا: آمِينَ، فَمَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

[خ: ٧٨٠، م: ٤١٠].

(سُمَيٍّ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ الْمَفْتُوحَةِ، وَشِدَّةِ التَّحْتِيَّةِ.

## (٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ

## ١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١]

٤٤٧٦- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم (ح). وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ ذَنْبَهُ فَيَسْتَجِيبِي، ائْتُوا نُوحًا، فَإِنَّهُ أَوَّلُ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ سُؤَالَ رَبِّهِ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ فَيَسْتَجِيبِي، فَيَقُولُ: ائْتُوا خَلِيلَ الرَّحْمَنِ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائْتُوا مُوسَى، عَبْدًا كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَةَ، فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، وَيَذْكُرُ قَتْلَ النَّفْسِ بِغَيْرِ نَفْسٍ، فَيَسْتَجِيبِي مِنْ رَبِّهِ، فَيَقُولُ: ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، وَكَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحَهُ، فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ، ائْتُوا مُحَمَّدًا صلى الله عليه وسلم، عَبْدًا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي، فَأَنْطَلِقُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ،

ثُمَّ يُقَالُ: ارْزُقْ رَأْسَكَ وَسَلْ تُعْطَهُ، وَقُلْ يُسْمَعُ وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، فَأَرْزُقْ رَأْسِي، فَأَحْمَدُهُ بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُوذُ إِلَيْهِ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي مِثْلَهُ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ، ثُمَّ أَعُوذُ الرَّابِعَةَ، فَأَقُولُ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، وَوَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ، يَعْنِي قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿خَلِدِينَ فِيهَا﴾ [البقرة: ١٦٢].

[خ: ٤٤، م: ١٩٣].

(يُرِيحُنَا): «ك»: «بالراء، وقيل: بالزاي، يعني: يذهبنا ويبعدنا عن هذا المكان، وهو موقف العرصات عند الفرع الأكبر». (ذَنَبَهُ) أي: قربان الشجرة، والأكل منها، (فَيَسْتَحْيِي): بياضين، ويروى بواحدة.

(أَوَّلُ رَسُولٍ): «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: آدم هو أول الرسل؟ قلتُ: اختلفوا فيه، فقال بعضهم: كان آدم نبيًّا لا رسولًا. والأصح خلافه، فالجواب أنه أول رسول بعثه الله بالإنذار وإهلاك قومه، وآدم رسالته كانت بمنزلة التربية والإرشاد للأولاد، أو أول من بعثه الله بعد الطوفان».

(كَلِمَةَ اللَّهِ): لأنه وجد بأمر الله وكلمته، مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ أَبٍ وَنُطْفَةٍ. (وَرُوحَهُ): لأنه ذو رُوح، وجد مِنْ غَيْرِ ذِي رُوح، اخترع اختراعًا من عند الله.

(فَيُوذَنُ لِي): بالرفع عطفًا على (أَنْطَلِقُ)، وبالنصب عطفًا على المنصوب في قوله: (حَتَّى أَسْتَأْذِنَ). (تُشْفَعُ) أي: تقبل شفاعتك. (فَيَحْدُ لِي حَدًّا) أي: يعين لي قومًا.

(مِثْلَهُ) أي: وقعت ساجدًا. (فَيَدْعُنِي): ثم يقول ارفع فأرفع ثم أشفع.

(مَنْ حَبَسَهُ) «ك»: «أي: حكم عليه بالحبس في النار أبدًا، وهم الكفار، فإن قلتُ: المطلوب الإراحة من الموقف لا الإخراج من النار؟ قلتُ: انتهى حكاية الإراحة عند لفظ (فَيُوذَنُ)، وما بعده زيادة على ذلك».

## ٢- باب:

قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿إِلَى شَيْطَانِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤] أَصْحَابِهِمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُشْرِكِينَ.  
 ﴿مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ١٩] اللَّهُ جَامِعُهُمْ، ﴿صِبْغَةَ﴾ [البقرة: ١٣٨] دِينَ، ﴿عَلَى  
 الْخَنَثِيِّينَ﴾ [البقرة: ٤٥] عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا. قَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿يَقْوُونَ﴾ [البقرة: ٦٣] يَعْمَلُ بِمَا  
 فِيهِ. وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: ﴿مَرَضٌ﴾ [البقرة: ١٠] شَكٌّ. ﴿وَمَا خَلَفَهَا﴾ [البقرة: ٦٦] عِبْرَةٌ لِمَنْ  
 بَقِيَ. ﴿لَا شِيَةَ﴾ [البقرة: ٧١] لَا بِيَاضَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿يَسْؤُمُونَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٩]  
 يُؤْلُونَكُمْ، الْوَالِيَةُ: مَفْتُوحَةٌ مَصْدَرُ الْوَلَاءِ، وَهِيَ الرُّبُوبِيَّةُ، إِذَا كُسِرَتِ الْوَاوُ فِيهِ  
 الْإِمَارَةُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْحُبُوبُ الَّتِي تُؤْكَلُ كُلُّهَا فُومٌ. وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿فَبَاءُوا﴾  
 [البقرة: ٩٠] فَاَنْقَلَبُوا. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿يَسْتَفْتِحُونَ﴾ [البقرة: ٨٩] يَسْتَنْصِرُونَ،  
 ﴿شَرَوْا﴾ [البقرة: ١٠٢] بَاعُوا، ﴿رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] مِنَ الرَّعُونَةِ، إِذَا أَرَادُوا أَنْ  
 يُحْمَقُوا إِنْسَانًا، قَالُوا: رَاعِنَا، ﴿لَا تَجْرِي﴾ [البقرة: ١٢٣] لَا تُغْنِي، ﴿خُطُوتٍ﴾ [البقرة:  
 ١٦٨] مِنَ الْخَطْوِ، وَالْمَعْنَى: آثَارُهُ. ﴿ابْتَلَى﴾ [البقرة: ١٢٤] اخْتَبَرَ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: (...) إِنْخ: «س»: «سَقَطَ جَمِيعُ ذَلِكَ لِلْسَّرْحِيِّ».

(جَامِعُهُمْ) أَي: يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (صِبْغَةَ) (...) إِنْخ: قَالَ تَعَالَى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾

أَي: دِينَ اللَّهِ.

## ٣- باب: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾ [البقرة: ٢٢]

٤٤٧٧ - حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ،  
 عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟  
 قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «وَأَنْ

تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ».

[خ: ٤٧٦١، ٦٠٠١، ٦٨١١، ٦٨٦١، ٧٥٢٠، ٧٥٣٢، م: ٨٦].

(شَيْبَةَ): بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ. (جَرِيرٌ): بِفَتْحِ الْجِيمِ. [أَبِي] <sup>(١)</sup> وَائِلٍ): بِالْهَمْزِ بَعْدَ الْأَلْفِ شَقِيقٍ بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ. (شُرْحِيلٌ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ. (نِدًّا): هُوَ الْمَثَلُ وَالنَّظِيرُ. (أَيُّ): «ز»: «بِالتَّشْدِيدِ مَعَ التَّنْوِينِ». (حَلِيلَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ: الزَّوْجَةُ.

٤- باب: ﴿وَضَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَى كُلًّا مِنْ

طَبِيبَتٍ مَا رَزَقْتِكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [البقرة: ٥٧]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْمَنَّاءُ﴾ صَمْغَةٌ، ﴿وَالسَّلْوَى﴾ الطَّيْرُ.

٤٤٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ،

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنَّاءِ، وَمَا وَهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ». [خ: ٤٦٣٩، ٥٧٠٨، م: ٢٠٤٩].

(الطَّيْرُ): «ك»: «اسْمُهُ السَّمَانُ بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمِيمِ، وَفَتْحِ النُّونِ».

(صَمْغَةٌ): بِفَتْحِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ وَالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، بَيْنَهُمَا مِيمٌ سَاكِنَةٌ. (حُرَيْثٌ): مُصَغَّرُ

حَرِثٍ، أَيُّ: الزَّرْعِ. (الْكَمَاءُ): بِفَتْحِ الْكَافِ، وَإِسْكَانِ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَاحِدُهَا

كَمْءٌ عَكْسُ تَمْرٍ وَتَمْرَةٌ، وَهُوَ مِنَ النُّوَادِرِ. الْخَطَّابِيُّ <sup>(٢)</sup>: «لَمْ يَرِدْ بِهَا أَنَّهَا نَوْعٌ مِنَ الْمَنَّاءِ الَّذِي

نَزَلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَإِنَّ الْمَرْوِيَّ أَنَّهُ شَيْءٌ كَانَ يَسْقُطُ عَلَيْهِمْ كَالْتَرَنْجِينِ، وَإِنَّمَا

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) أعلام الحديث (٣/١٧٩٩).



معناه: أن الكمأة شيء يثبت بنفسه من غير استنبات». وقال «س»: «وقع في رواية ابن عيينة: «من المن الذي أنزل على بني إسرائيل»، وبه تظهر مناسبة ذكره هنا، والرد على الخطابي حيث قال: لا وجه لذكره هنا؛ لأنه ليس المراد في الحديث أنها من المن الذي [أنزل]»<sup>(١)</sup> على بني إسرائيل».

(وَمَا وَهًا شِفَاءً): «ك» [عن]»<sup>(٢)</sup> النووي<sup>(٣)</sup>: «قيل: معناه أن يخلط بالدواء ويعالج به، وقيل: إن كان لبرودة ما في العين من حرارة فهاؤها مجرد شفاء، وإلا بالتركيب، والصواب ماؤها مجردًا شفاءً مطلقًا».

٥- بَابُ: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا

وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَفِّرْ لَكُمْ خَطَايَكُمْ

وَسَتَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٥٨]

﴿رَغَدًا﴾: وَاسِعًا كَثِيرًا.

٤٤٧٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنِ

مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ:

﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾، فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، فَبَدَّلُوا،

وَقَالُوا: حِطَّةٌ، حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ». [خ: ٣٤٠٣، م: ٣٠١٥].

(مُحَمَّدٌ): زاد ابن السكن: «ابن سلام»، وقال الغساني<sup>(٤)</sup>: «الأشبه أنه ابن بشار،

(١) في (أ): «نزل».

(٢) في (ب): «عند».

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٤/١٤).

(٤) تقييد المهمل وتمييز المشكل (ص ٤٩٤).

أو ابن المثنى». (مُنْبِيهِ): بِكَسْرِ الْمَوْحِدَةِ الْمُشَدَّدَةِ. ﴿حِطَّةٌ﴾: خبر مبتدأ محذوف، أي: مسألتنا حطة، أي: أن تحط عنا خطايانا. (وَقَالُوا: حِطَّةٌ، حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ) أي: زادوا على ما أمروا به، وللكشميهني: «شعيرة» بياء مُتَحَيَّةٍ. وقال «ك»: «يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ» أي: يدبون على أوراكهم، أمروا بالسجود عند الانتهاء إلى باب بيت المقدس شكرًا لله، وبقولهم: ﴿حِطَّةٌ﴾، بمعنى: حط عنا ذنوبنا.

(فَبَدَّلُوا): «ك»: «السجود بالزحف، وقالوا في ﴿حِطَّةٌ﴾: حنطة؛ استهزاءً منهم بما قيل لهم، و«حبة في شعيرة» تفسير لها، وفي بعضها: ﴿حِطَّةٌ﴾ بدل «حنطة» أي: قالوا هذه الكلمة بعينها، وزادوا عليها مستهزئين «الحبة» في «الشعيرة»، انتهى.

#### ٦- بَابُ: ﴿مَنْ كَانَتْ عَدُوًّا لِجَبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٧]

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: جَبْرٌ وَمِيكَ وَسَرَافٌ: عَبْدٌ، إِبِلٌ: اللَّهُ.

٤٤٨٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ، مَقْدِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي أَرْضٍ يَخْتَرِفُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ: فَمَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ وَمَا يَنْزِعُ الْوَالِدُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ؟ قَالَ: «أَخْبَرَنِي بِهِنَّ جَبْرِيلُ أَنْفًا»، قَالَ: جَبْرِيلُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مَنْ كَانَتْ عَدُوًّا لِجَبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾. «أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيزَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءَ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَالِدُ، وَإِذَا سَبَقَ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَتْ»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهَّتْ، وَإِنَّهُمْ إِنْ يَعْلَمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ يَبْهَتُونِي، فَجَاءَتِ الْيَهُودُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ رَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ فِيكُمْ؟»، قَالُوا: خَيْرُنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَسَيِّدُنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا، قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ؟»، فَقَالُوا: أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: شَرْنَا وَابْنُ شَرْنَا، وَانْتَقَصُوهُ، قَالَ: فَهَذَا الَّذِي كُنْتُ أَخَافُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. [خ: ٣٣٢٩].

(مُنِيرٍ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَكَسْرِ النُّونِ. (مَقْدِمٌ) أَي: قَدُومُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ. (يُخْتَرِفُ): بِإِعْجَامِ الْخَاءِ: يَجْتَنِي مِنْ ثَارِهَا. (يَنْزِعُ) «ك»: «نَزَعَ إِلَيْهِ: إِذَا أَشْبَهَهُ». (فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ): «ك»: «ك»: «قَالُوا: «مَعْنَاهُ قَرَأَ الرَّوَايَ اسْتِشْهَادًا بِهَا؛ لِأَنَّهَا نَزَلَتْ بَعْدَ هَذِهِ الْقِصَّةِ». (فَزِيَادَةُ كَبِدٍ): «ك»: «ك»: «هِيَ الْقِطْعَةُ الْمُنْفَرِدَةُ الْمَتَعَلِّقَةُ بِالْكَبِدِ، وَهِيَ أَطْيَبُهَا وَأَمْنَأُ الْأَطْعَمَةِ». (بُهْتُ): «ك»: «ك»: «جَمْعُ بَهْوٍ، وَهُوَ الْكَثِيرُ الْبَهْتَانِ»، وَقَالَ «ز»: «(بُهْتُ): بِضَمِّ الْهَاءِ: جَمْعُ بَيْتٍ، كَقَضْبٍ وَقَضِيبٍ، أَي: مُوَاجِهُونَ بِالْبَاطِلِ».

٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِمَّنَّهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]

٤٤٨١- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَفَرُّونَا أَبِي، وَأَقْضَانَا عَلِيٍّ، وَإِنَّا لَنَدْعُ مِنْ قَوْلِ أَبِي، وَذَلِكَ أَنَّ أَبِيًّا يَقُولُ: لَا أَدْعُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾. [خ: ٥٠٠٥].

(حَبِيبٍ): ضِدُّ عَدُو. (أَبِيٌّ): بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ الْحَقِيقَةِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ. (وَذَلِكَ أَنَّ أَبِيًّا يَقُولُ: لَا أَدْعُ) أَي: لَا أَتْرُكُ، كَانَ يَقُولُ: «لَا يَنْسَخُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ» فَرَدَّ عَمْرُو رضي الله عنه بِقَوْلِهِ: ﴿مَا نَنْسَخُ﴾، فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ نَسْخِ بَعْضِهِ، وَقَالَ «س»: «وَقَالَ اللَّهُ: ﴿مَا نَنْسَخُ﴾ هُوَ مِنْ قَوْلِ عَمْرٍو، احْتِجَّ بِهِ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ مُشِيرًا إِلَى أَنَّهُ رَبَّمَا قَرَأَ مَا نَسَخْتَ تَلَاوَتَهُ لِكَوْنِهِ لَمْ يَبْلُغْهُ النَّسْخُ».

وقال «د»:(وَذَاكَ...) إِيح: قيل: «لعله لا يخبر بالنسخ إلا واحد، فلا يدع ما سمعه بخبر الواحد»، [﴿أَوْ نَسَاهَا﴾] <sup>(١)</sup> كذا بِضَمِّ النون، والمعروف أن عمر رضي الله عنه كان يقرأ: {أو نساها}، وكذا وقع بعد هذا في «فضائل القرآن» بالإسناد المذكور.

### ٨- بَابُ: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ﴾ <sup>(٢)</sup> [البقرة: ١١٦]

٤٤٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو الِيمانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا نَافِعُ ابْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: قَالَ اللَّهُ: «كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ فَرَعَمَ أَنِّي لَا أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ لِي وَلَدٌ، فَسُبْحَانِي أَنْ اتَّخَذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا».

(وَأَمَّا شَتْمُهُ...) إِيح: سَمَّاهُ شَتْمًا لِمَا فِيهِ مِنَ التَّنْقِيسِ بِمَا لَا يَلِيقُ نَسْبَتِهِ إِلَيْهِ تَعَالَى.  
(فَسُبْحَانِي): فِيهِ رَدٌ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ إِضَافَةَ «سُبْحَانَ» إِلَى ضَمِيرِ الْمُتَكَلِّمِ.

### ٩- بَابُ: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]

﴿مَثَابَةً﴾ [البقرة: ١٢٥]: يَثُوبُونَ يَرْجِعُونَ.

٤٤٨٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ: وَافَقْتُ اللَّهَ فِي ثَلَاثٍ، أَوْ وَافَقَنِي رَبِّي فِي ثَلَاثٍ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اتَّخَذْتَ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْبَرُّ وَالْفَاجِرُ، فَلَوْ أَمَرْتَ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْحِجَابِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ، قَالَ: وَبَلَّغَنِي مُعَاتَبَةَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بَعْضَ نِسَائِهِ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِنَّ، قُلْتُ: إِنْ انْتَهَيْتَنَّ أَوْ لَبِئَدَلَنَّ اللَّهُ رَسُولَهُ صلى الله عليه وسلم خَيْرًا مِنْكُنَّ، حَتَّى

(١) كذا في «مصابيح الجامع»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «انساها».

(٢) هذا هو الصواب، وفي (أ): «وقال الله اتخذ الله ولدا سبحانه»، وفي (ب): «وقال اتخذ الله ولدا سبحانه».

أَتَيْتُ إِحْدَى نِسَائِهِ، قَالَتْ: يَا عُمَرُ، أَمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَعِظُ نِسَاءَهُ، حَتَّى تَعِظُهُنَّ أَنْتَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ مَسْلَمَاتٍ﴾ الْآيَةَ [التحریم: ٥]. وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي هُمَيْدٌ، سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنْ عُمَرَ. [خ: ٤٠٢، م: ٢٣٩٩ مختصرًا].

(لَوْ اتَّخَذْتَ): فنزلت: ﴿وَاتَّخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾.

(آيَةُ الْحِجَابِ): هي: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلٌّ لَأَزْوَاجِكَ﴾ الْآيَةَ [الأحزاب: ٥٩]. (بَعْضُ نِسَائِهِ): حفصة وعائشة، اللتان نزل فيهما: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُهُ﴾ الْآيَةَ [التحریم: ١]. (إِحْدَى نِسَائِهِ): «٥»: «هي زينب بنت جحش، كذا قاله الخطيب<sup>(١)</sup>، وتبعه النووي<sup>(٢)</sup>»، وقال «ك، ز»: «هي أم سلمة». «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: قد ثبتت الواقعة أيضًا في منع الصلاة على المنافقين، وفي قصة أسارى بدر، وفي تحريم الخمر؟ قلت: التخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد، أو كان هذا القول قبل موافقة غير هذه الثلاثة».

١٠ - بَابُ: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا

إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧]

﴿الْقَوَاعِدَ﴾: أساسه، وأحدتها قاعدة، ﴿وَالْقَوَاعِدَ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النور: ٦٠]:  
وَإِحْدَاهَا قَاعِدٌ.

٤٤٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ

(١) كذا في «مصابيح الجامع»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «نفساها».

(٢) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (٧٦/١٠).

عَبْدَ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَمْ تَرِي أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ، وَاقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «لَوْ لَا حَدَّثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ»، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَيْتُنِي كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنْ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَيَّ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ. [خ: ١٢٦، م: ١٣٣٣].

(قاعدة): بقاء التأنيث وبدونها: المرأة التي قعدت عن المحيض. (حَدَّثَانُ) «ز»: «بِكْسِرِ [الحاء]»<sup>(١)</sup>: مصدر حدث يحدث حدثاً وحدثاناً، والمراد قرب عهدهم بالكفر، فلو هدمها وبنها ربما نفروا عن ذلك، والخبر هنا محذوف وجوباً، وقال «ك»: «(حَدَّثَانُ) مصدر، أي: لولا قرب عهد قومك ثابت؛ لكنت رددتها، فخير المبتدأ وجواب «لولا»، كلاهما محذوف». (الْحِجْرُ): بِكْسِرِ الحاء.

### ١١ - بَابُ: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ [البقرة: ١٣٦]

٤٤٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، قَالَ: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَقْرَأُونَ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾» [البقرة: ١٣٦] الآية.

[خ: ٧٣٦٢، ٧٥٤٢، والشهادات باب: ٢٩].

(١) في (أ): «المهمله».

(لا تُصَدِّقُوا... إلخ: «ك»): «الخطابي<sup>(١)</sup>: هذا الحديث أصل في وجوب التوقف عما يشكل من الأمور، فلا يقضى عليه بصحة أو بطلان، ولا بتحليل أو تحريم، وقد أمرنا أن نؤمن بالكتب المنزلة على الأنبياء، إلا أنه لا سبيل لنا إلى أن نعلم صحيح ما يحكونه عن تلك الكتب من سقيم، فتوقف، فلا نصدقهم؛ لئلا نكون شركاء معهم فيما حرفوه منه، ولا نكذبهم، فلعله يكون صحيحًا، فنكون منكرين لما أمرنا أن نؤمن به».

١٢ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمْ

الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ

إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿البقرة: ١٤٢﴾

٤٤٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، سَمِعَ زُهَيْرًا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَلَّى إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبَلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى، أَوْ صَلَّىهَا، صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ. فَخَرَجَ رَجُلٌ يَمِّنَ كَانَتْ مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ وَهُمْ رَاكِعُونَ، قَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ، لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَ الَّذِي مَاتَ عَلَى الْقِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ قِبَلَ الْبَيْتِ رِجَالٌ قُتِلُوا، لَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣].

[خ: ٤٠، م: ٥٢٥].

(زُهَيْرًا): مُصَغَّرُ زَهْرٍ. (قِبَلَ الْبَيْتِ) أَي: جِهَةَ الْكَعْبَةِ. (صَلَّاهَا): إِيدَالُ الظَّاهِرِ

(١) أعلام الحديث (٣/١٨٠).

من المضمَر. (رَجُلٌ): «ك»: «قيل: إنه<sup>(١)</sup> عبادِ بفتحِ المُهمَلَةِ، ابنِ نهبِكَ بفتحِ النونِ، وَكسْرِ الهاءِ، وبالكَافِ». (المَسْجِدُ): «ك»: «هو مسجدُ بالمدينةِ، وقيل: مسجدُ قباءِ، والمرادُ بالركوعِ صلاةُ الصبحِ، وقيل: مسجدُ آخرَ، والصلاةُ صلاةُ العصرِ».

(وَكَانَ الَّذِي...): إلخ: «د»: «(كان) شأنيّة، و(رجال) خبر (الذي)، إما على إرادة «الذين»، فحذفت النون تخفيفاً لأجل الطول، و[إما]<sup>(٢)</sup> على أن (الَّذِي) صفة لمفرد لفظاً دال على الجماعة، أي: الفريق الذي مات، وعد المفسرون من الذين ماتوا قبل تحويل القبلة: البراء بن معرور، وأسعد بن زرارة، مات البراء قبل قدوم النبي ﷺ بشهر في صفر، وأسعد في السنة الأولى من الهجرة، لكن قال بعض الحفاظ: تحويل القبلة كان قبل بدر، ولم يقتل قبلها أحد من الصحابة».

(لَمْ نَدْرِ...): إلخ: «ك»: «لم يدر أن صلاة الذين ماتوا على قبلة بيت المقدس قبل التحويل ضائعة أم لا؟». ﴿إِيْمَانُكُمْ﴾ أي: صلاتكم إلى بيت المقدس، سماها إيماناً لأن الإيمان قول وعمل.

### ١٣- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ

عَلِ النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]

٤٤٨٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، وَأَبُو أُسَامَةَ وَاللَّفْظُ لجرير، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، وَقَالَ أَبُو أُسَامَةَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُدْعَى نُوحُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: هَلْ بَلَغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقَالُ لِأُمَّتِهِ: هَلْ بَلَغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا أَتَانَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيَشْهَدُونَ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ: ﴿وَيَكُونُ

(١) بعدها في (أ) و(ب) و«الكواكب الدراري» زيادة: «عبدالله»، والصواب حذفها.

(٢) زيادة يقتضيهما السياق.



الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴿ فَذَلِكَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾. وَالْوَسَطُ: الْعَدْلُ. [خ: ٣٣٣٩].

(رأشيد): خلاف ضال. (جريز): بفتح الجيم. (فيسشهدون أنه قد بلغ) «س»: «زاد النسائي<sup>(١)</sup> والإسماعيلي: «يقال: وما علمكم؟ فيقولون: خبرنا نبينا أن الرسل قد بلغوا فصدقناه»». (وَالْوَسَطُ: الْعَدْلُ): «س»: «قال ابن حجر<sup>(٢)</sup>: هو مرفوع من نفس الخبر، وليس بمدرج من كلام بعض الرواة، كما وهم فيه بعضهم».

١٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾

٤٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بَيْنَا النَّاسُ يُصَلُّونَ الصُّبْحَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، إِذْ جَاءَ جَاءَ فَقَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قُرْآنًا: أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ. [خ: ٤٠٣، م: ٥٢٦].

(فَاسْتَقْبَلُوهَا) «د، ز»: «بفتح الباء الموحدة على الخبر، وبكسرهما على الأمر».

(١) سنن النسائي الكبرى (٢٩٢/٦).

(٢) فتح الباري (١٧٢/٨).

١٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَدْ زَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾

إِلَى: ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٤]

٤٤٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «لَمْ يَبْقَ مِمَّنْ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ غَيْرِي».

(لم يبق... إلخ: «ز»): «قاله أنس في آخر عمره، والذين صلّوا إلى القبلتين هم المهاجرون الأولون».

١٦- بَابُ ﴿وَلَيْنَ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٤٥]

٤٤٩٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: «بَيْنَمَا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ، جَاءَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَأَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ، أَلَا فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا بِوُجُوهِهِمْ إِلَى الْكَعْبَةِ». [خ: ٤٠٣، م: ٥٢٦].

١٧- بَابُ: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾

وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾

[البقرة: ١٤٦، ١٤٧]

٤٤٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ». [خ: ٤٠٣، م: ٥٢٦].

(قَزَعَةٌ): بقاف وزاي وَمُهْمَلَةٌ مَفْتُوحَاتٍ.

١٨- بَابُ: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلَاهَا فَاسْتَبِقُوا الْحَيْرَاتِ﴾ أَيْنَ مَا تَكُونُوا

يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿البقرة: ١٤٨﴾

٤٤٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رضي الله عنه، قَالَ: «صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ صَرَفَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ».

[خ: ٤٠، م: ٥٢٥ مطولاً].

(صَرَفَهُ): لِلْكَشْمِيهِنِيِّ: «صَرَفُوا».

١٩- بَابُ: ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿البقرة: ١٤٩﴾

شَطْرُهُ: تِلْقَاؤُهُ.

٤٤٩٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- يَقُولُ: بَيْنَا النَّاسُ فِي الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ، إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنْزَلَ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، فَأَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَاسْتَدَارُوا كَهَيْئَتِهِمْ فَتَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ وَكَانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ.

[خ: ٤٠٣، م: ٥٢٦].

٢٠- بَابُ: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴿ [البقرة: ١٥٠]

٤٤٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيَّنَّا النَّاسَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبِلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْقِبْلَةِ.  
[خ: ٤٠٣، م: ٥٢٦].

٢١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ

أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا

فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿ [البقرة: ١٥٨]

﴿شَعَائِرٍ﴾: عَلامَاتٌ، وَاحِدَتُهَا شَعِيرَةٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: الصَّفْوَانُ: الْحَجَرُ، وَيُقَالُ: الْحِجَارَةُ الْمُلْسُ الَّتِي لَا تُنْبِتُ شَيْئًا، وَالْوَّاحِدَةُ صَفْوَانَةٌ، بِمَعْنَى الصَّفَا، وَالصَّفَا لِلْجَمِيعِ.

٤٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ: أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾. فَمَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ شَيْئًا أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَلَّا، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ، كَانَتْ: فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا، إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فِي الْأَنْصَارِ، كَانُوا يُهْلُونَ لِمَنَاةَ، وَكَانَتْ مَنَاةُ حَذْوُ قُدَيْدٍ، وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ

أَصْفَا وَالْمَرَوَةَ مِنْ شَعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا ﴿١﴾  
[خ: ١٦٤٣، م: ١٢٧٧].

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرَوَةَ﴾: الواحدة: صفوانة، «د»: «يريد واحدة الصفوان، فأما واحدة ﴿الصَّفَا﴾ فصفاة، وقيل: ﴿الصَّفَا﴾ اسم جنس جمعي، يفرق بينه وبين مفردة بالتاء»، وقال «ك»: ﴿الصَّفَا﴾ [للجمع<sup>(١)</sup>] يعني أنه مقصور جمع صفاة، وهي الصخرة المساء.

(كَلَّا... إلخ: «ك»: «أي: ليس مفهومها عدم وجوب السعي، بل مفهومها عدم الإثم على الفعل، ولو كان على الترك لقليل: أن لا يطوف، بزيادة «لا»». (لِنَاة): بِفَتْحِ الميم، وَخِفَّةِ النون: اسم صنم. (قُدَيْدٍ): بقاف وَمُهْمَلَتَيْنِ: ماء بالحجاز. (يَتَحَرَّجُونَ) «ك»: «التحرج: التأثم، والتحريج التضييق».

\* \* \*

٤٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ الصَّفَا، وَالْمَرَوَةَ فَقَالَ: كُنَّا نَرَى مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ أَمْسَكْنَا عَنْهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرَوَةَ مِنَ شَعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾.

[خ: ١٦٤٨، م: ١٢٧٨].

(كُنَّا نَرَى مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ): عند ابن السكّن: «كنا نرى أنهما»، وبه يستقيم الكلام.

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «للجميع».

٢٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ

كُحِبِّ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]

يَعْنِي: أَضْدَادًا، وَاحِدُهَا نِدٌّ.

٤٤٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ

النَّبِيُّ ﷺ كَلِمَةً وَقُلْتُ أُخْرَى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ». وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو لِلَّهِ نِدًّا دَخَلَ الْجَنَّةَ.

[خ: ١٢٣٨، م: ٩٢ بلفظ مختلف].

[ (أَضْدَادًا) ]<sup>(١)</sup>: «ك»: «فإن قلت: الند لغة المثل لا الضد؟ قلت: هو المثل

المخالف المعادي، ففيه معنى الضدية أيضًا».

(حَمْزَةٌ): بِمُهْمَلَةٍ وَزَايٍ. (شَقِيقٍ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الْقَافِ الْأُولَى. (وَقُلْتُ

أَنَا... إلى آخره: فإن قلت: من أين علم ابن مسعود ذلك؟ قلت: استفاد من قول رسول الله ﷺ؛ إذ انتفاء السبب يقتضي انتفاء المسبب، وهذا بناء على أن لا واسطة بين الجنة والنار.

٢٣- بَابُ: ﴿يَتَّيْمُوا الَّذِينَ آمَنُوا كُنِبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]

﴿عُفِيَ﴾ [البقرة: ١٧٨]: تُرِكَ.

٤٤٩٨- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا،

قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- يَقُولُ: كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ، وَلَمْ

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (ب): «أضدادا»، وليست في (أ).

تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَّةُ. فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ وَالْحَرْبِ بِالْحَرْبِ  
وَالْعَبْدِ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنثَى فَمَنْ عَفِيَ لَكُمْ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ فَالْعَفْوُ أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَّةَ فِي الْعَمْدِ  
﴿فَأَنْبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءُ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ يَتَّبِعُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُؤَدِّي بِإِحْسَانٍ ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ  
مَنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ  
أَلِيمٌ﴾ قَتَلَ بَعْدَ قُبُولِ الدِّيَّةِ. [خ: ٦٨٨١].

(الْحَمِيدِيُّ): مُصَغَّرٌ [الْحَمْدُ] <sup>(١)</sup>.

\* \* \*

٤٤٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ، أَنَّ أَنَسًا، حَدَّثَهُمْ عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ». [خ: ٢٧٠٣، م: ١٦٧٥ مطولاً].  
٤٥٠٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرِ السَّهْمِيَّ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ،  
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ الرُّبَيْعَ عَمَّتُهُ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا إِلَيْهَا الْعَفْوَ فَأَبَوْا، فَعَرَضُوا  
الْأَرْضَ فَأَبَوْا، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَوْا، إِلَّا الْقِصَاصَ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيْعِ؟ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ  
بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَنَسُ، كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ». فَرَضِيَ  
الْقَوْمُ فَعَفَوْا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ».  
[خ: ٢٧٠٣، م: ١٦٧٥ باختلاف].

(كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ): بِرَفْعِهَا: عَلَى الْإِبْتِدَاءِ وَالْخَبَرِ، وَبِنَصْبِهَا: الْأَوَّلُ عَلَى

(١) كَذَا فِي «الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِي»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «حَمِيدٌ مُصَغَّرٌ».

الإغراء، والثاني على البدل، ويجوز رفع الثاني خبر مبتدئ محذوف، أي: اتبعوا كتاب الله، ففيه القصاص، وهذا الحديث سادس عشر من الثلاثيات.  
(مُنِيرٍ): بِضَمِّ الميم، وَكَسْرِ النون. (الرُّبَيْعُ): مُصَغَّرٌ، ضد خريف. (عَمَّتَهُ) أي: عمة أنس.

(جَارِيَةٍ): هي المرأة الشابة. (ابْنُ النَّضْرِ): بَفَتْحِ النون، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ: أخو الربيع. (لَا وَالَّذِي... إلخ: «ك»): «فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ امْتَنَعَ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنْكَرَ الْكُسْرَ؟ قُلْتَ: أَرَادَ الْاسْتِشْفَاعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يَرِدْ بِهِ الْإِنْكَارُ». (لَا بُرَّةُ) أي: جعله بارًا في قسمه، وفعل ما أراه.

## ٢٤- بَابُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ

عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا كُنتُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣]

٤٥٠١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ عَاشُورَاءَ يُصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ: مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ.

[خ: ١٨٩٢، م: ١١٢٦].

٤٥٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كَانَ عَاشُورَاءَ يُصَامُ قَبْلَ رَمَضَانَ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ قَالَ: «مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ». [خ: ١٥٩٢، م: ١١٢٥].

٤٥٠٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُودٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَشْعَثُ وَهُوَ يَطْعَمُ فَقَالَ: الْيَوْمَ عَاشُورَاءُ؟ فَقَالَ: كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرَكَ فَادُنُ فَكُلَّ.

[م: ١١٢٧].



(مُحْمُودٌ) «ك»: «وفي بعضها: «محمد»، والأول أصح». (الأسعُثُ): بِفَتْحِ الهمزة، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالْمَثَلَةِ. (يَطْعَمُ): يَأْكُلُ.

\* \* \*

٤٥٠٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُهُ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ كَانَ رَمَضَانُ الْفَرِيضَةَ، وَتُرِكَ عَاشُورَاءُ، فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَصُمْهُ. [خ: ١٥٩٢، م: ١١٢٥].

٢٥ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ

فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٤]

وَقَالَ عَطَاءٌ: يُفْطِرُ مِنَ الْمَرَضِ كُلِّهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَالَ الْحَسَنُ، وَإِبْرَاهِيمُ: فِي الْمُرْضِعِ أَوْ الْحَامِلِ، إِذَا خَافَتَا عَلَى أَنْفُسِهِمَا أَوْ وَلَدِهِمَا تَفْطِرَانِ ثُمَّ تَقْضِيَانِ، وَأَمَّا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطِقِ الصِّيَامَ فَقَدْ أَطْعَمَ أَنْسَ بَعْدَ مَا كَبِرَ عَامًا أَوْ عَامَيْنِ، كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا، خُبْرًا وَلَحْمًا، وَأَنْفَطَرَ. قِرَاءَةُ الْعَامَّةِ: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾: وَهُوَ أَكْثَرُ.

٤٥٠٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو

ابْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَيْسَتْ بِمَنْسُوحَةٍ هُوَ الشَّيْخُ الْكَبِيرُ، وَالْمَرْأَةُ الْكَبِيرَةُ لَا يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا، فَيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا.

﴿فَقَدْ أَطْعَمَ﴾: «ك»: «ليس جواباً لقوله: (أَمَّا الشَّيْخُ)، بل هو دليل على الجواب محذوفاً». (كَبُرَ) بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، أَي: أَسْن. (رَوْحُ): بِفَتْحِ الرَّاءِ. (ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ): لِلْكُشْمِيهَنِيِّ: «يَقْرَأُ». ﴿يُطَوَّقُونَهُ﴾: بِشَدِيدِ الْوَاوِ مَبْنِيًّا لِلْمَفْعُولِ، زَادَ النَّسَائِيُّ: «يَكْلِفُونَهُ». ﴿فَدْيَةٌ طَعَامٌ﴾: بِالْإِضَافَةِ لِلْبَيَانِ؛ لِأَنَّ الْفَدْيَةَ تَكُونُ طَعَامًا وَغَيْرَهُ.

٢٦- بَابُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]

٤٥٠٦- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿فَدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤] قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَةٌ.

[خ: ١٩٤٩].

٤٥٠٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدِ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فَدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]. كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ، حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَانْسَخَتْهَا.

[م: ١١٤٥].

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «مَاتَ بُكَيْرٌ، قَبْلَ يَزِيدٍ».

(عِيَّاشُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ. (الْوَلِيدُ): بِكَسْرِ اللَّامِ.

(بُكَيْرٌ): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ. (يَزِيدٌ): مِنَ الزِّيَادَةِ. (سَلَمَةُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَاللَّامِ.

(مَاتَ بُكَيْرٌ، قَبْلَ يَزِيدٍ): «س»: «ثَبِتَ لِلْمَسْتَمْلِي خَاصَةً: «وَكَانَتْ وَفَاةُ بَكِيرِ سَنَةِ عَشْرِينَ وَمِئَةً، وَيَزِيدِ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ وَمِئَةً».

٢٧- بَابُ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ مِنْ لِيَّاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ

لِيَّاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا

عَنْكُمْ فَالْتَنَ بِشِرْوَهْنٍ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]

٤٥٠٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، (ح).

وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ،

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ؓ: لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا

لَا يَقْرُبُونَ النِّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يَحُونُونَ أَنْفُسَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿عَلِمَ اللَّهُ

أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾. [خ: ١٩١٥].

(شَرِيحُ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (مَسْلَمَةَ): بِالْمُهْمَلَةِ السَّاكِنَةِ بَيْنَ

الْمَفْتُوحَتَيْنِ. (وَكَانَ رِجَالٌ): «س»: «سَمِيَ مِنْهُمْ عَمْرٌ وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ».

٢٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ

مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ آتُوا الصِّيَامَ إِلَى الْبَيْتِ وَلَا تَبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٧]

﴿الْعَاكِفُ﴾ [الحج: ٢٥]: الْمُقِيمُ.

٤٥٠٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ،

عَنْ عَدِيِّ، قَالَ: أَخَذَ عَدِيٌّ عِقَالًا أَبْيَضَ، وَعِقَالًا أَسْوَدَ حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ

فَلَمْ يَسْتَبِينَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلْتَ تَحْتَ وَسَادِي عِقَالَيْنِ، قَالَ: «إِنَّ

وَسَادَكَ إِذَا لَعَرِبِضٌ أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ، وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادَتِكَ».

[خ: ١٩١٦، م: ١٠٩٠ باختلاف].

(حُصَيْنٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ. (الشَّعْبِيُّ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ. (عَدِيٌّ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ. [عِقَالًا] <sup>(١)</sup>: بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ: الْحَبْلُ الَّذِي يَشُدُّ بِهِ يَدَ الْبَعِيرِ. (إِنَّ وَسَادَكَ إِذَا لَعَرِيضٌ): الْخَطَابِيُّ <sup>(٢)</sup>: «كُنِيَ بِالْوَسَادَةِ عَنِ النَّوْمِ، يَرِيدُ: إِنْ نَوْمَكَ إِذْنٌ لَطْوِيلٌ، وَمَعْنَى الْعَرَضِ هَا هُنَا السَّعَةِ وَالكَثْرَةُ لِاخْتِلَافِ الطُّوْلِ».

«ز»: «قُلْتُ: بِلِ الْمَعْنَى: إِنْ كَانَ يَسَعُ وَضَعَ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْأَبْيَضَ الْمُرَادِينَ مِنَ الْآيَةِ تَحْتَ وَسَادِكَ، فَإِنَّهَا بِيَاضِ النَّهَارِ وَسَوَادِ اللَّيْلِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَعْرُضَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ»، انْتَهَى. «س»: «وَقِيلَ: «إِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةُ كِنَايَةٌ عَنِ الْغَبَاوَةِ وَقَلَّةِ الْفِطْنَةِ»».

\* \* \*

٤٥١٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ، مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ أَهْمَا الْخَيْطَانِ، قَالَ: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا، إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا بَلُّ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ، وَبِيَاضُ النَّهَارِ».

[خ: ١٩١٦، م: ١٠٩٠ باختلاف].

٤٥١١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: وَأُنزِلَتْ: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧] وَلَمْ يُنَزَلْ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] وَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطُوا أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «عقال».

(٢) أعلام الحديث (٣/١٨٠٧).

حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَيْتُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهَا يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ.  
[خ: ١٩١٧، م: ١٠٩١].

(لَعَرِيضُ الْقَفَا): «ز»: «فسره الخطابي<sup>(١)</sup> وغيره بالبلادة والغفلة، بل هو راجع إلى ما ذكرنا أولاً؛ لأنه إذا كان وساده عريضاً فقفاه أيضاً عريضاً». (عَسَّان): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَشَدَّةِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالنُّونِ.  
(حَازِم): بِمُهْمَلَةِ وَزَاي. ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾: بيان للخيطة الأبيض.

٢٩- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرِّيَانُ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آتَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١٨٩]

٤٥١٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كَانُوا إِذَا أَحْرَمُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَتَوْا الْبَيْتَ مِنْ ظَهْرِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَيْسَ الْبِرِّيَانُ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آتَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾.  
[خ: ١٨٠٣، م: ٣٠٢٦].

(الْبَرَاءِ): بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَبِالْمَدِّ.

٣٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ آنَفُوا﴾

فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿البقرة: ١٩٣﴾

٤٥١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ رَجُلَانِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا: إِنَّ النَّاسَ ضَيَّعُوا وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ، وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: يَمْنَعُنِي أَنْ اللَّهُ حَرَّمَ دَمَ أَخِي. فَقَالَا: أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾، فَقَالَ: قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ، وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللَّهِ. [خ: ٣١٣٠].

(بَشَّارٍ): بِتَشْدِيدِ الْمُعْجَمَةِ. (رَجُلَانِ): هُمَا الْعَلَاءُ بْنُ عَرَارٍ، وَحَبَابُ السَّلْمِيِّ، وَهُمَا مِنْ أَهْلِ [العلم] <sup>(١)</sup>. (فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ) أَي: عَامُ نَزَلِ بِهِ الْحِجَابُ بِمَكَّةَ. (ضَيَّعُوا): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ الْمَكْسُورَةِ، مِنَ التَّضْيِيعِ، بِمَعْنَى الْمَالَ فِي الدُّنْيَا وَالدِّينَ، وَلِلْكُشْمِيهَنِيِّ: «صَنَعُوا» بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالنُّونِ: مَا تَرَى مِنَ الْخِلَافِ. \* \* \*

٤٥١٤- وَزَادَ عُثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي فَلَانٌ، وَحَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْمَعَاوِرِيِّ، أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَهُ عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تَحْجَّ عَامًا، وَتَعْتَمِرَ عَامًا وَتَتْرَكَ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ عَلِمْتَ مَا رَغِبَ اللَّهُ فِيهِ، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ، إِيْمَانٍ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالصَّلَاةِ الْخَمْسِ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ، وَأَدَاءِ

(١) فِي (أ): «العراق».

الزَّكَاةِ، وَحَجَّ الْبَيْتِ. قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلِإِنْ طَافَتَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَمْتًا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَفْتِنَا إِلَى تَبِغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ٩]، ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾. قَالَ: فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ الْإِسْلَامُ قَلِيلًا، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ: إِمَّا قَتَلُوهُ، وَإِمَّا يُعَذِّبُونَهُ، حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ.

[خ: ٨، ٣١٣٠، م: ١٦ مختصرًا].

٤٥١٥ - قَالَ: فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ؟ قَالَ: أَمَّا عُثْمَانُ فَكَانَ اللَّهُ عَفَا عَنْهُ، وَأَمَّا أَنْتُمْ فَكِرِهْتُمْ أَنْ يَعْفُوا عَنْهُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ فَابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَتْنُهُ. وَأَشَارَ بِيَدِهِ، فَقَالَ: هَذَا بَيْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ. [خ: ٣١٣٠].

(فُلَانٌ) قيل: «هو عبدالرحمن بن لهيعة قاضي مصر». «ك»: «قال البيهقي: أجمعوا على ضعفه وترك الاحتجاج بما ينفرد به». (وَحَيَوَةٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْوَاوِ، وَإِسْكَانِ التَّحِيَّةِ بَيْنَهُمَا. (شَرِيحٌ): مُصَغَّرٌ شَرَحَ بِمُعْجَمَةٍ وَرَاءَ وَهَمْزَلَةٍ. (بُكَيْرٌ): بِضَمِّ الْمُوحَدَةِ. (رَجُلًا): «د»: «كأنه العلاء بن عرار». (الْجِهَادُ): «ك»: «أي: القتال الذي كالجهاد في الأجر؛ إذ الجهاد الحقيقي هو القتال مع الكفار، وليس مرادًا هاهنا».

(إِمَّا قَتَلُوهُ...) إلخ: «ك»: «فإن قلت: لم «قتلوه» بلفظ الماضي و«يعذبوه» بلفظ المضارع؟ قلت: لأن التعذيب كان مستمرًا، بخلاف القتل». (أَمَّا عُثْمَانُ فَكَانَ اللَّهُ): روي برفع الاسم الشريف على اسم «كان»، و(عَفَا عَنْهُ): خبره، ونصبه على أنه اسم «كأن» [التشبيهية] <sup>(١)</sup> «أخت «إن». (أَنْ يَعْفُوا) أي: الله، وفي بعضها: «تعفوا» بلفظ خطاب الجمع، فهو بِسُكُونِ الْوَاوِ.

(١) كذا في «مصايح الجامع»، وهو الصواب، وفي (أ): «التشبيه»، وفي (ب): «التشبيهة».

(وَحَتْنُهُ): «د»: «بِفَتْحِ الْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمُنْثَاةِ الْفَوْقِيَّةِ، وَفِيهِ: إِطْلَاقُ الْخْتَنِ عَلَى زَوْجِ الْبِنْتِ، وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ<sup>(١)</sup>: الْخْتَنُ أَبُو الزَّوْجَةِ». (هَذَا بَيْتُهُ... إلخ: يريد بين أبيات النبي ﷺ، يريد بيان قربه عند رسول الله ﷺ منزلاً ومنزلة.

٣١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ

وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥]

التَّهْلُكَةُ وَالْهَلَاكُ وَاحِدٌ.

٤٥١٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ

أَبَا وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قَالَ: نَزَلَتْ فِي النَّفَقَةِ.

(بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْفِقُوا﴾)<sup>(٢)</sup>.

٣٢- بَابُ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]

٤٥١٧- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ

عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ، قَالَ: قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ يَعْنِي مَسْجِدَ الْكُوفَةِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ فِدْيَةِ مَنْ صِيَامَ، فَقَالَ: حُمِلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَمْلُ يَتَنَاطَرُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ الْجُهْدَ قَدْ بَلَغَ بِكَ هَذَا، أَمَا تَحِدُّ شَاءً». قُلْتُ: لَا، قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مَسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ، وَاحْلِقْ رَأْسَكَ» فَزَلْتُ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ. [خ: ١٨١٤، م: ١٢٠١].

(١) معجم مقاييس اللغة (٢/٤٥٥).

(٢) بعدها بياض في (ب).



(الْأَصْبَهَانِيَّ): بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِهَا، وَبِالْفَاءِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ، أَرْبَعُ لُغَاتٍ. (مَعْقِلٍ): بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْقَافِ، وَاللَّامِ. (عُجْرَةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْجِيمِ، وَبِالرَّاءِ. (مِنْ صِيَامٍ): بَيَانٌ لِلْفَدْيَةِ، أَي: عَنِ الْفَدْيَةِ الَّتِي هِيَ الصِّيَامُ، أَهِيَ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ أَوْ أَكْثَرُ، أَوْ أَقَلُّ، أَوْ سَأَلْتَهُ عَنِ هَذِهِ الْآيَةِ. (مُحِلَّتُ): بِلَفْظِ الْمَجْهُولِ. «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: لَمْ حَمَلٌ؟ قُلْتُ: لَعَلَّ لَهُ مَانِعًا مِنَ الْمَرَضِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْمَشْيِ بِنَفْسِهِ». (أَرَى): بِضَمِّ الْهَمْزَةِ، أَي: أَظُنُّ. (الْجُهْدَ): بِفَتْحِ الْجِيمِ: الْمَشَقَّةُ. (عَامَّةً) أَي: لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ، أَي: هِيَ مِنْ بَابِ خُصُوصِ السَّبَبِ وَعَمُومِ الْحُكْمِ.

### ٣٣- بَابُ: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٦]

٤٥١٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: أَنْزَلَتْ آيَةُ الْمُتَمَعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَفَعَلْنَا مَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ يُنْزَلْ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا حَتَّى مَاتَ، قَالَ: رَجُلٌ بَرَأِيهِ مَا شَاءَ. [خ: ١٥٧١، م: ١٢٢٦].

(حُصَيْنٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ، وَهَذَا الْإِسْنَادُ مِنَ الْغُرَائِبِ، اجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثَةُ رِجَالٍ كُلُّهُمْ [يَسْمَى] <sup>(١)</sup> بِعِمْرَانَ. (فَفَعَلْنَا مَا): «ك»: «أَي: الْمُتَمَعَةَ، (يُحَرِّمُهُ) أَي: التَّمَتُّعَ، أَي: [لَا] <sup>(٢)</sup> الْقُرْآنَ حَرَمَهُ وَلَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ، فَمِنْ حَرَمِهِ، قَالَ شَيْئًا مِنْ رَأْيِهِ، فَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهَذَا الرَّجُلِ الْمَحْرَمِ عَثْمَانَ، وَهُوَ كَانَ يَمْنَعُ التَّمَتُّعَ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: إِنَّهُ عَمْرٌ ﷺ، انْتَهَى. «ز»: «وَاسْتَشْكَلَ بِأَنْ عَمَرَ إِنَّمَا كَانَ

(١) فِي (ب): «مَسَى».

(٢) مِنْ «الْكُوكَبِ الدَّرَارِيِّ» فَقَطْ.

ينهى عن فسخ الحج إلى العمرة.

### ٣٤- بَابُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا

مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]

٤٥١٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: كَانَتْ عُكَاطُ، وَجَنَّةٌ، وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَأْتُمُوا أَنْ يَتَجَرَّوْا فِي الْمَوَاسِمِ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾. فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ. [خ: ١٧٧٠].

(عُكَاطُ): بِضَمِّ الْمُهِمَلَةِ، وَحِقْفَةِ الْكَافِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ. «ز»: «يصرف في لغة أهل الحجاز، وبنو تميم لا تصرفه». (جَنَّةٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْجِيمِ، وَشَدَّةِ النُّونِ. (ذُو الْمَجَازِ): ضِدُّ الْحَقِيقَةِ: أَسْوَاقٌ كَانَتْ لِلْعَرَبِ. (فَتَأْتُمُوا): تَخْرُجُوا مِنَ الْإِثْمِ. (مَوَاسِمِ الْحَجِّ): «ك»: «قيل: هو عند ابن عباس من القرآن من تنمة الآية، والصحيح أنه تفسير منه لمحل ابتغاء الفضل، فكأنه قال: أي: في مواسم الحج، والله أعلم».

### ٣٥- بَابُ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩]

٤٥٢٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَانَتْ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقْفُونَ بِالْمُرْدَلِفَةِ، وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ، وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بِعَرَفَاتٍ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عَرَفَاتٍ، ثُمَّ يَقِفَ بِهَا، ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا. فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾. [خ: ١٦٦٥، م: ١٢١٩].

[حَازِمٌ]: بِمُعْجَمَةٍ<sup>(١)</sup> وزاي. (وَمَنْ دَانَ... إلخ: هم بنو عامر بن صعصعة، وثقيف، وخزاعة. (الْحُمْسُ): بحاء مُهْمَلَةٌ مَضْمُومَةٌ. «ك»: «وإنها سموا حمسًا لأنهم تحمسوا في دينهم، أي: تشددوا وتصلبوا وكانوا لا يستظلون بمنى».

\* \* \*

٤٥٢١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: يَطُوفُ الرَّجُلُ بِالْبَيْتِ مَا كَانَ حَلَالًا حَتَّى يُهْلَ بِالْحَجِّ، فَإِذَا رَكِبَ إِلَى عَرَفَةَ فَمَنْ نَيْسَرَ لَهُ هِدْيَةٌ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ الْبَقَرِ أَوْ الْغَنَمِ، مَا نَيْسَرَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ، أَيْ ذَلِكَ شَاءَ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنْ لَمْ يَنْسَرَ لَهُ فَعَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ، وَذَلِكَ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَإِنْ كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَنْطَلِقَ حَتَّى يَقِفَ بِعَرَفَاتٍ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ يَكُونَ الظَّلَامُ، ثُمَّ لِيَدْفَعُوا مِنْ عَرَفَاتٍ إِذَا أَفَاضُوا مِنْهَا حَتَّى يَلْتَمِعُوا جَمْعًا الَّذِي يَبِيتُونَ بِهِ، ثُمَّ لِيَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا، وَأَكْثَرُوا التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا، ثُمَّ أَفِضُوا فَإِنَّ النَّاسَ كَانُوا يُفِضُونَ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿ ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

[البقرة: ١٩٩] حَتَّى تَرْمُوا الْجَمْرَةَ.

(فُضِيلٌ): مُصَغَّرُ فَضْلِ بِمُعْجَمَةٍ. (الرَّجُلُ) أي: المتمتع. (يَكُونُ الظَّلَامُ) أي: يحصل. (جَمْعًا): بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ: مزدلفة.

(يَبِيتُونَ بِهِ): «ز، د»: «من البيات، ويروى: «يتبرر» براءين مُهْمَلَتَيْنِ، من البر، ويروى: «يتبرز» بِمُهْمَلَةٍ فِي الْأَوَّلِ، وزاي في آخره، والفعل في هاتين الروايتين مبني للمفعول».

(١) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب): «حازم» بِمُهْمَلَةٍ.

### ٣٦- بَابُ: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾

وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿البقرة: ٢٠١﴾

٤٥٢٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ».

[خ: ٦٣٨٩، م: ٢٦٩٠ بزيادة].

### ٣٧- بَابُ: ﴿وَهُوَ الَّذِي الْخَصَامُ﴾ [البقرة: ٢٠٤]

وَقَالَ عَطَاءٌ: النَّسْلُ: الْحَيَوَانُ.

٤٥٢٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، تَرْفَعُهُ قَالَ: أَبْغَضَ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلْدُ الْخَصِمُ. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

[خ: ٢٤٥٧، م: ٢٦٦٨].

(جُرَيْجٍ): بِضَمِّ الْجِيمِ الْأُولَى. (تَرْفَعُهُ) أَي: الْحَدِيثُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. (الْأَلْدُ): الشَّدِيدُ الْخَصُومَةُ. (الْخَصِمُ): يَفْتَحُ الْخَاءَ، وَكَسَرَ الصَّادَ: الْكَثِيرُ الْخَصُومَةُ.

### ٣٨- بَابُ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ

قَبْلِكُمْ مَسْتَهْمِ الْأَسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ٢١٤]

٤٥٢٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] خَفِيفَةٌ، ذَهَبَ بِهَا هُنَاكَ، وَتَلَا: ﴿حَتَّىٰ يَقُولُ

الرُّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ، مَتَى نَصَرَ اللَّهُ الْإِيمَانَ نَصَرَ اللَّهُ قَرِيبًا ﴿البقرة: ٢١٤﴾. فَلَقِيتُ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ.

﴿كُذِبُوا﴾ خَفِيفَةٌ أَي: بِتَخْفِيفِ الذَّالِ. (فَلَقِيتُ): هُوَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ أَبِي

مَلِيكَةَ.

\*\*\*

٤٥٢٥ - فَقَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَعَاذَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا وَعَدَ اللَّهُ رَسُولَهُ مِنْ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا عَلِمَ أَنَّهُ كَائِنٌ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلِ الْبَلَاءُ بِالرُّسُلِ، حَتَّى خَافُوا أَنْ يَكُونَ مَنْ مَعَهُمْ يُكذِّبُونَهُمْ. فَكَانَتْ تَقْرُؤُهَا: ﴿وَضَلُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ مُثَقَّلَةً. [خ: ٣٣٨٩].

(قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ): ظَرَفٌ لِلْعَلْمِ لَا لِلْكَوْنِ.

٣٩- بَابُ: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي سِئَمٌ وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾

الآيَةُ [البقرة: ٢٢٣]

٤٥٢٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ سُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ، فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَكَانٍ، قَالَ: تَدْرِي فِيْمَ أَنْزِلْتُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَنْزِلْتُ فِي كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ مَضَى. [خ: ٤٥٢٧].

﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾ أَي: مَوَاضِعُ حَرْثٍ لَكُمْ، هَذَا مَجَازٌ [شَبِهْتُ] (١) بِالْمَحَارِثِ

(١) فِي (أ): «السَّمِيتُ».

تشبيهاً لما يلقي في أرحامهن من النطف التي منها النسل بالبدور. (فَأَخَذْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا) أي: ضبطت قراءته من المصحف، وهو يقرأ عن ظهر قلبه.

\* \* \*

٤٥٢٧- وَعَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﴿فَاتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شِئْتُمْ﴾. قَالَ: يَأْتِيهَا فِي، رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. [خ: ٤٥٢٦].

(يَأْتِيهَا فِي): «ز»: «كذا الرواية، أي: في الدبر، وكأنه أسقط هذا اللفظ لاستنكاره».

\* \* \*

٤٥٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا، قَالَ: كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ: إِذَا جَامَعَهَا مِنْ وَرَائِهَا جَاءَ الْوَلَدُ أَحْوَلُ، فَنَزَلَتْ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَاتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]. [م: ١٤٣٥].

(مِنْ وَرَائِهَا): يعني في الفرج، وليس المراد الدبر كما توهمه بعضهم ونسبه لمالك. «د»: «قلت: ناقله عنه كاذب مفتر، وقد قال ابن وهب: «سألت مالكا، فقلت له: حكوا عنك أنك تراه، قال: معاذ الله، وتلا: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ﴾»، وقال: لا يكون الحرث إلا في موضع الزرع، وإنما نسب هذا إليه في كتاب «السر»، وهو كتاب مجهول لا يجوز اعتماد النقل منه أصلاً»، انتهى.

﴿أَنِّي شِئْتُمْ﴾ أي: فأتوهن كما تأتون أرضكم التي تريدون أن تحرثوها من أي

جهة شتم لا [تحظر]<sup>(١)</sup> عليكم جهة دون جهة، والمعنى: جامعوهن من أي شق أردتم بعد أن يكون المأتي واحداً، وهو موضع الحرث.

٤٠ - بَابُ: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيُنَّ أَجْلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ

أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]

٤٥٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ رَاشِدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، قَالَ: كَانَتْ لِي أُخْتُ تُحْطَبُ إِلَيَّ، وَقَالَ إِبرَاهِيمُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنِي مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، (ح). حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ: أَنَّ أُخْتَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا فَتَرَكَهَا حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا، فَحَطَبَهَا، فَأَبَى مَعْقِلٌ. فَتَزَلَّتْ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]. [خ: ٥١٣٠، ٥٣٣٠، ٥٣٣١].

(العَقَدِيُّ): بِمُهْمَلَةٍ وَقَافٍ مَفْتُوحَتَيْنِ، وَإِهْمَالِ الدَّالِ. (عَبَّادُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ. (رَاشِدٍ): ضِدُّ ضَالٍ. (مَعْقِلٌ): بِفَتْحِ المِيمِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ القَافِ، وَبِاللَّامِ. (يَسَارٍ): ضِدُّ يَمِينٍ.

٤١ - بَابُ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ

أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ

فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٤]

﴿يَتَوَفَّوْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٧]: «يَهْبَنُ».

٤٥٣٠ - حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ قَالَ: قَدْ نَسَخْتَهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتُبُهَا؟ أَوْ تَدَعُهَا؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ. [خ: ٤٥٣٦].

(زُرَيْعٍ): مُصَغَّرُ زُرْعٍ. (فَلِمَ تَكْتُبُهَا): «س»: «استفهام إنكارى، وقد عرفت أنها منسوخة»، (أَوْ تَدَعُهَا): شك من الراوي أي اللفظين قال، أي: لم تتركها مكتوبة. (ابْنُ أَخِي): كما هو عادة العرب، أو نظرًا إلى أخوة الإسلام.

\* \* \*

٤٥٣١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا رَوْحُ، حَدَّثَنَا شِبْلُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] قَالَ: كَانَتْ هَذِهِ الْعِدَّةُ، تَعْتَدُّ عِنْدَ أَهْلِ زَوْجِهَا وَاجِبٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، قَالَ: جَعَلَ اللَّهُ لَهَا تَمَامَ السَّنَةِ سَبْعَةَ أَشْهُرٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً وَصِيَّةً، إِنْ شَاءَتْ سَكَنْتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ فَالْعِدَّةُ كَمَا هِيَ وَاجِبٌ عَلَيْهَا زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَقَالَ عَطَاءٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَسَخَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا عِنْدَ أَهْلِهَا فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ قَالَ عَطَاءٌ: إِنْ شَاءَتْ اعْتَدَّتْ عِنْدَ أَهْلِهَا وَسَكَنْتْ فِي وَصِيَّتِهَا، وَإِنْ شَاءَتْ خَرَجَتْ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ﴾، قَالَ عَطَاءٌ: ثُمَّ جَاءَ الْمِيرَاثُ، فَنَسَخَ السُّكْنَى، فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ، وَلَا سُكْنَى لَهَا. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ابْنِ أَبِي



نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ بَهْدًا، وَعَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَسَحَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عِدَّتَهَا فِي أَهْلِهَا فَتَعْتَدُ حَيْثُ شَاءَتْ، لِقَوْلِ اللَّهِ ﴿غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾ نَحْوَهُ. [خ: ٥٣٤٤].

(رَوْحٌ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (شَبْلٌ): بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْلامِ. (نَجِيحٌ): بِفَتْحِ النُّونِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (زَعَمَ ذَلِكَ عَنْ مُجَاهِدٍ): «د»: «أَي: مَا قَدَمَهُ، وَمَنَّهُ: أَنْ تَمَامَ السَّنَةِ وَصِيَّةً، وَاسْتَشْكَلَ بِأَنَّهُ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ هَذَا فِي الْأَزْوَاجِ كُلِّهِنَّ، وَإِنَّمَا هُوَ لِلزَّوْجَةِ الَّتِي لَا تَرِثُ بِجُوزِهَا الْوَصِيَّةَ»، (وَقَالَ عَطَاءٌ): «س»: «مَعْطُوفٌ عَلَى قَوْلِهِ: «عَنْ مُجَاهِدٍ» لَا [مَعْلُقٌ]»<sup>(١)</sup>.

\* \* \*

٤٥٣٢ - حَدَّثَنَا جَبَّانٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عَظْمٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَكِنَّ عَمَّهُ كَانَ لَا يَقُولُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَقِيْتُ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ، أَوْ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ؟ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ، وَلَا تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ، لَنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُضْرَى بَعْدَ الطُّوْلِ، وَقَالَ أَيُّوبُ: عَنْ مُحَمَّدٍ، لَقِيْتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ. [خ: ٤٩١٠].

(جَبَّانٌ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوَحَّدَةِ. (عَظْمٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ

(١) فِي (أ): «تَعْلِيقٌ».

المُعْجَمَةِ، أَي: عَظْمًاؤُهُمْ. (جَرِيءٌ) أَي: غير مستحيي. (سُبَيْعَةٌ): مُصَغَّرُ سَبْعَةٍ. (الْحَارِثِ): بِمُهْمَلَةٍ وَمُثَلَّثَةٍ. (عَمَّةٌ) أَي: عم عبد الله بن مسعود. (رَجُلٌ فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ): هو عبد الله بن عتبة. (عَوْفٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وبالفاء. (التَّغْلِيظُ) أَي: طول العدة بالحمل إذا زادت مدته على مدة أربعة أشهر وعشر.

(وَلَا تَجْعَلُونَ<sup>(١)</sup>) لَهَا الرُّحْصَةَ): وهي خروجها من العدة إذا وضعت لأقل من أربعة أشهر وعشر. (سُورَةُ «النِّسَاءِ» الْقُضْرَى) أَي: سورة «الطَّلَاقِ»، يشير إلى قوله تعالى في هذه السورة: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، فإنها نزلت بعد قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، ومفهوم كلام ابن مسعود أنها نسختها، والجمهور على التخصيص.

(بَعْدَ الطُّوْلِ): ليس المراد منها سورة «النساء»، بل السورة التي هي أطول جميع سور القرآن يعني سورة «البقرة»، وفيها: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ﴾ الآية، وجعل ابن مسعود ما في «الطلاق» ناسخًا لما في «البقرة»، والأمر عند عامة الفقهاء محمول على التخصيص بخبر سبيعة الأسلمية.

#### ٤٢ - بَابُ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]

٤٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم. (ح). وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبَيُوتَهُمْ، أَوْ أَجْوَأَهُمْ - شَكَّ يَحْيَى - نَارًا». [خ: ٢٩٣١، م: ٦٢٧].

(١) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «يجعلون».

(عَبِيدَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ.

(حَبَسُونَا): شَغَلُونَا. (صَلَاةُ الْوُسْطَى): «س»: «زاد مسلم: «صلاة [العصر]»<sup>(١)</sup>، ثُمَّ صَلَاهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ»، وَأَكْثَرُ الْأَحَادِيثِ دَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْوُسْطَى الْعَصْرُ.

٤٣ - بَابُ: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] «أَيُّ مُطِيعِينَ»

٤٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ شَبِيلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرِو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا أَخَاهُ فِي حَاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ. [خ: ١٢٠٠، م: ٥٣٩].

﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾: مطيعين، وقيل: القانت العابد، وقيل: الذاكر، وقيل:

المطيل القيام، وقيل: الداعي في حال القيام، وقيل: المقر بالعبودية. (شَبِيلٌ): بِضَمِّ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ: تَصْغِيرُ شَبِلٍ. (الشَّيْبَانِيُّ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ وَالْمَوْحَدَةِ، عَاشَ مِئَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً. (فَأَمَرْنَا): «ك»: «بلفظ المجهول، الخطابي<sup>(٢)</sup>: «أصح الأقاويل في تفسير [القانت]<sup>(٣)</sup>: الداعي في حال القيام، وليس السكوت المذكور تفسير القنوت، لكنهم [لما]<sup>(٤)</sup> أمروا بالذكر شغلوا عن الكلام، فانقطعوا عنه، فقيل: أمرنا بالسكوت».

(١) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «الصبح».

(٢) أعلام الحديث (٣/١٨٢).

(٣) في (أ): «القانتين».

(٤) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «كما».

٤٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَاجًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ

كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٩]

وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿كُرْسِيَّةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]: عِلْمُهُ، يُقَالُ ﴿بَسَطْتُ﴾ [البقرة:

٢٤٧]: زِيَادَةٌ وَفَضْلًا، ﴿أَفْرَغَ﴾ [البقرة: ٢٥٠]: أَنْزَلَ، ﴿وَلَا يَتُودُهُ﴾: لَا يُثْقَلُهُ، أَدْنَى

أَثْقَلَنِي، وَالْأَذُّ وَالْأَيْدُ الْقُوَّةُ، السَّنَةُ: نُعَاسٌ، ﴿يَتَسَنَّءُ﴾ [البقرة: ٢٥٩]: يَتَغَيَّرُ،

﴿فَبُهِتَ﴾ [البقرة: ٢٥٨]: ذَهَبَتْ حُجَّتُهُ، ﴿خَاوِيَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٩]: لَا أُنِيسَ فِيهَا،

﴿عَرُوشَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩]: أُنْبِيَّتُهَا، ﴿نُنَشِرُهَا﴾: نُخْرِجُهَا، ﴿عَصَارٌ﴾ [البقرة:

٢٦٦]: رِيحٌ عَاصِفٌ تَهْبُ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

﴿صَلْدًا﴾ [البقرة: ٢٦٤]: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿وَإِبِلٌ﴾ [البقرة: ٢٦٤]: مَطَرٌ

شَدِيدٌ، الطَّلُّ: النَّدَى، وَهَذَا مَثَلُ عَمَلِ الْمُؤْمِنِ، ﴿يَتَسَنَّءُ﴾ [البقرة: ٢٥٩]: يَتَغَيَّرُ.

٤٥٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: يَتَقَدَّمُ الْإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِنَ

النَّاسِ، فَيُصَلِّي بِهِمُ الْإِمَامُ رَكْعَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا، فَإِذَا

صَلَّى الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً، اسْتَأَخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا، وَلَا يُسَلِّمُونَ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ

لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلُّونَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الْإِمَامُ وَقَدْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَيَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ

مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَيُصَلُّونَ لِأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً بَعْدَ أَنْ يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، فَيَكُونُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ

الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ هُوَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ، صَلُّوا رِجَالًا قِيَامًا عَلَى

أَقْدَامِهِمْ أَوْ رُكْبَانًا، مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرِ مُسْتَقْبِلِيهَا. قَالَ مَالِكٌ: قَالَ نَافِعٌ: لَا أَرَى

عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ ذَكَرَ ذَلِكَ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٥ - بَابُ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٤٠]

٤٥٣٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: قُلْتُ لِعُثْمَانَ: هَذِهِ آيَةُ النَّبِيِّ فِي الْبَقَرَةِ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَمَّا أَخْرَجَ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قَدْ نَسَخْتَهَا الْأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتَبُهَا؟ قَالَ: تَدْعُهَا يَا ابْنَ أَخِي، لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ، قَالَ مُحَمَّدٌ: أَوْ نَحْوَ هَذَا. [خ: ٤٥٣٠].

٤٦ - بَابُ ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ [البقرة: ٢٦٠]

﴿فَصُرَّهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٦٠]: قَطَّعَهُنَّ.

٤٥٣٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَسَعِيدٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، إِذْ قَالَ: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾» [البقرة: ٢٦٠]. [خ: ٣٣٧٢، م: ١٥١ مطولاً].

(قَطَّعَهُنَّ): «ز، د»: «قال القاضي<sup>(١)</sup>: هذا غريب، والمعروف: أَمْلَهُنَّ، يقال: صار يصير ويصور، أي: أَمَل. وقال السفاقي: الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ «صُرَّهِنَّ» بِضَمِّ الصَادِ مَعْنَاهُ: ضَمَّهِنَّ إِلَيْكَ، وَبِكَسْرِهَا مَعْنَاهُ: قَطَّعَهُنَّ. فعلى ما قاله السفاقي: إن روي ما في البخاري بِكَسْرِ الصَادِ، كقراءة حمزة وغيره، اتجه أن يكون بمعنى قَطَّعَهُنَّ كما ذكره، ولا يكون فيه غرابة».

(نَحْنُ أَحَقُّ بِالشَّكِّ...): إلخ: «ك»: «فإن قلت: كيف جاز الشك على إبراهيم

(١) مشارق الأنوار (٣١٨/٢).

عليه السلام؟ قلت: معناه لا شك عندنا، وبالطريق الأولى أن لا يكون الشك عنده، أو كان الشك في كيفية الإحياء لا في نفس الإحياء، فإن قلت: لم كان رسول الله ﷺ أحق وهو أفضل، بل هو أحق بعدم الشك؟ قلت: قاله تواضعاً وهضمًا لنفسه، أو معناه: نحن أيتها الأمة أحق»، انتهى.

«د»: «وأما ما يتخيل من أن قوله: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ مشعر بفقد الطمأنينة عند السؤال، فيندفع بأن معناه ليزول عن قلبي الفكر في كيفية الإحياء بتصورها مشاهدة، فتزول الكيفيات المحتملة.

وللعيان لطيف معنى، فبالمشاهدة يحصل اطمئنان لا يكون مع العلم اليقين؛ لما فيه من الإحساس الذي قلما يقع فيه الشك».

٤٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٦]

٤٥٣٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ أَخَاهُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رضي الله عنه يَوْمًا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: فِيمَ تَرَوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ: ﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ [البقرة: ٢٦٦]؟ قَالُوا: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَغَضِبَ عُمَرُ فَقَالَ: قُولُوا نَعْلَمُ أَوْ لَا نَعْلَمُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي نَفْسِي مِنْهَا شَيْءٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ عُمَرُ: يَا ابْنَ أَخِي قُلْ وَلَا تُحَقِّرْ نَفْسَكَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ضَرِبْتُ مَثَلًا لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَمَلٍ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِعَمَلٍ، قَالَ عُمَرُ: لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ، فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ.

[عُبَيْدٍ] <sup>(١)</sup>: مَصَغَّرٌ، وكذا (عُمَيْرٍ). (فِيمَ) أي: في شيء، (تَرَوْنَ): «د»: «بِضْمٍ التَّاءِ عَلَى أَنَّهَا بِمَعْنَى تَظُنُّونَ، وَبِفَتْحِهَا عَلَى أَنَّهَا بِمَعْنَى تَعْلَمُونَ». (فَعَضِبَ عُمَرُ): «د»: «وَجْهَ غَضَبِهِ مَعَ كَوْنِهِمْ وَكَلُّوا الْعِلْمَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنَّهُ سَأَلَهُمْ عَنِ [تَعْيِينِ] <sup>(٢)</sup> مَا عِنْدَهُمْ فِي نَزُولِ الْآيَةِ ظَنًّا أَوْ عِلْمًا عَلَى اخْتِلَافِ الرَّوَايَتَيْنِ، فَأَجَابُوا بِجَوَابٍ يَصْلِحُ صُدُورُهُ مِنَ الْعَالَمِ بِالشَّيْءِ وَالْجَاهِلِ بِهِ، فَلَمْ يَحْصُلِ الْمَقْصُودُ؛ فَلِذَلِكَ قَالَ: قَوْلُوا: نَعْلَمُ، أَوْ: لَا نَعْلَمُ؛ لِيَعْرِفَ مَا عِنْدَكُمْ».

(أَيُّ عَمَلٍ): «ز»: «يَجُوزُ فِي (أَيِّ) الْجُرِّ عَلَى الْبَدَلِ مِنْ (عَمَلٍ) الْمَجْرُورِ قَبْلَهُ، وَالرَّفْعِ عَلَى [الْإِبْتِدَاءِ] <sup>(٣)</sup>». (أَغْرَقَ): بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ: أَذْهَبَ أَعْمَالَهُ الصَّالِحَةَ. «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: فِيهِ دَلِيلٌ لِلْمُعْتَزِلَةِ فِي إِحْبَابِ الطَّاعَةِ بِالْمَعْصِيَةِ؟ قُلْتُ: الْكُفْرُ مَحْبُطٌ لِلْأَعْمَالِ اتِّفَاقًا، وَالْإِغْرَاقُ لَا يَسْتَلْزِمُ الْإِحْبَابَ».

#### ٤٨ - بَابُ: ﴿لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ إِحْقَاقًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]

يُقَالُ: أَحْلَفَ عَلِيٌّ، وَأَحْلَحَ عَلِيٌّ، وَأَحْفَانِي بِالسَّأَلَةِ، ﴿فِيُخْفِكُمْ﴾ [محمد: ٣٧]: يُجْهِدُكُمْ.

٤٥٣٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَا: سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «لَيْسَ الْمَسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ وَلَا اللَّقْمَتَانِ، إِنَّمَا الْمَسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ، وَأَقْرَأُ وَإِنْ شِئْتُمْ - يَعْنِي قَوْلَهُ -:

﴿لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ إِحْقَاقًا﴾ [البقرة: ٢٧٣]. [خ: ١٤٧٦، م: ١٠٣٩ باختلاف].

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «عبيدالله».

(٢) في (أ): «تفسير».

(٣) كذا في «التنقيح»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «ابتداء».

﴿لَا يَسْتَلُونَ النَّاسَ الْحَافَا﴾: «ز»: «الإلحاف: الإلحاح في السؤال الذي يشمل وجوه الطلب، مأخوذ من اللحاف، ونصبه على المفعول من أجله، أي: لا يسألون كراهية الإلحاف، ويحتمل أن يكون مصدرًا في موضع الحال، أي: يسألون عند الحاجة غير ملحين».

﴿فِيخْفِكُمْ﴾: «ك»: «أي: في قوله تعالى: ﴿فِيخْفِكُمْ تَبَخَّلُوا﴾، وغرضه أن الإلحاح والإلحاف والإحفاء بمعنى واحد، وهو المبالغة والجهد». (شريك): ضد فريد. (نمير): يفتح النون. (عمرة): يفتح المهملة، وسكون الميم، وبالراء. (يتعفف): أي: يحترز عن السؤال ويحسبه الجاهل غنيًا.

#### ٤٩ - بَابُ: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]

المس: الجنون.

٤٥٤٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا، قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ. [خ: ٤٥٩، م: ١٥٨٠].

(غِيَاثٍ): بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَتَخْفِيفِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُثَلَّثَةِ.

#### ٥٠ - بَابُ: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٦] «يُذْهِبُهُ»

٤٥٤١ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، سَمِعْتُ أَبَا الضُّحَى، يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا أَنْزَلَتِ



الآيات الأواخر من سورة البقرة، خرج رسول الله ﷺ فتلاهن في المسجد، فحرم التجارة في الخمر.

[خ: ٤٥٩، م: ١٥٨٠].

(بشر): بكسر الموحدة، وسكون المعجمة.  
(الضحى): بضم المعجمة، وفتح المهملة، وبالقصر.

٥١- باب: ﴿فَأَذْنُوبًا يَحْرَبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٩] فَأَعْلَمُوا  
٤٥٤٢- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عُندَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي  
الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا أُنزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ،  
فَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمُ فِي الْمَسْجِدِ، وَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ. [خ: ٤٥٩، م: ١٥٨٠]

٥٢- باب: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا

خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٠]

٤٥٤٣- وَقَالَ لَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَالْأَعْمَشِ، عَنْ  
أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا أُنزِلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ،  
قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُنَّ عَلَيْنَا، ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ.

[خ: ٤٥٩، م: ١٥٨٠].

قوله: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ الآية، كذا لأبي ذر، وساق غيره  
بقية الآية، وهي خبر بمعنى الأمر، أي إن كان الدين الربا معسراً فأنظروه  
إلى ميسرته.

٥٣- بَابُ: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]

٤٥٤٤- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ آيَةُ الرَّبِّاءِ.  
[خ: البيوع باب: ٢٥].

(قَبِيصَةُ): بِفَتْحِ الْقَافِ، وَكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (عُقْبَةَ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْقَافِ.

(الشَّعْبِيُّ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ.

(آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ...): الْخ: «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: تَقَدَّمَ فِي «الْمَغَازِي»، وَسِيَجِيءُ فِي آخِرِ سُورَةِ «النِّسَاءِ»: «آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]؟ قُلْتَ: هَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَلِكَ قَوْلُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَوْ يُخَصَّصُ بِأَنَّ الْمُرَادَ آخِرَ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْمَوَارِيثِ أَوْ فِي أَحْكَامِ الْبَيْعِ».

٥٤- بَابُ: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْفِرْهُ

لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]

٤٥٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، حَدَّثَنَا مَسْكِينٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ؛ أَنَّهَا قَدْ نُسِخَتْ: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ﴾ الْآيَةَ.  
[خ: ٤٥٤٦].

(الثَّقَلِيُّ): بِضَمِّ النُّونِ، وَفَتْحِ الْفَاءِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْلامِ. «س»: «اسْمُهُ

عبدالله بن مُحَمَّد، ليس له ولا لشيخه في البخاري غير هذا الحديث». (الحداء): بفتح المهملة، وشدة المعجمة، وبالمد. (وهو ابنُ عُمَرَ): «ك»: «فإن قلت: لم قال أولاً: «عن رجل» مبهمًا، ثم أوضح ثانيًا أنه ابن عمر، ولم يوضحه في الأول؟ قلت: لعل هذا التوضيح من الراوي عن مروان، أو تذكر آخرًا بعد نسيانه».

٥٥ - باب: ﴿ءامن الرسول بما أنزل إليه من ربه﴾ [البقرة: ٢٨٥]

وقال ابن عباس: ﴿إصراً﴾ [البقرة: ٢٨٦]: عهدًا، ويقال: ﴿عُفْرَانَاكَ﴾

[البقرة: ٢٨٥]: مغفرتك، ﴿فأغفر لنا﴾ [آل عمران: ١٦].

٤٥٤٦ - حدثني إسحاق بن منصور، أخبرنا روح، أخبرنا شعبة، عن خالد

الحداء، عن مروان الأصغر، عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ، قال: أحسبه ابن

عمر: ﴿وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه﴾ [البقرة: ٢٨٤] قال: نسختها الآية التي

بعدها. [خ: ٤٥٤٥].

(روح): بفتح الراء، وبالمهملة. (الآية التي بعدها): هي قوله تعالى: ﴿لا يكلف

الله نفسًا إلا وسعها﴾.

(نسختها...) إلخ: قال الخطابي<sup>(١)</sup>: «جرى على أن النسخ يدخل في الخبر

المستقبل دون الماضي، وعليه جماعة من الأصوليين؛ لأنه في الماضي يؤدي إلى الكذب

بخلاف المستقبل لجواز أن يعلقه بشرط»، وقال البيهقي: «النسخ بمعنى التخصيص

أو التبيين، فإن الآية الأولى وردت مورد العموم، فبينت التي بعدها أن مما يخفى لا

يؤاخذ به، وهو حديث النفس الذي لا يستطيع دفعه».

(١) أعلام الحديث (٤/١٨٢٢).

## (٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

﴿تَقَنَّهُ﴾ [آل عمران: ٢٨]: وَتَقِيَّةٌ وَاحِدَةٌ، ﴿صِرٌّ﴾ [آل عمران: ١١٧]: بَرْدٌ، ﴿شَفَا حُفْرُو﴾ [آل عمران: ١٠٣]: مِثْلُ شَفَا الرَّكِيَّةِ، وَهُوَ حَرْفُهَا، ﴿تُبُوئِي﴾ [آل عمران: ١٢١]: تَتَّخِذُ مُعْسَكَرًا، الْمُسَوِّمُ: الَّذِي لَهُ سِيَاءٌ بِعَلَامَةٍ، أَوْ بِصُوفَةٍ أَوْ بِمَا كَانَ، ﴿رِيئُونَ﴾ [آل عمران: ١٤٦]: الْجَمِيعُ، وَالْوَاحِدُ رِيٌّ، ﴿تَحْسُونَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٢]: تَسْتَأْصِلُونَهُمْ قَتْلًا، ﴿عُزَّى﴾ [آل عمران: ١٥٦]: وَاحِدُهَا عَازٌ، ﴿سَنَكْتُبُ﴾ [آل عمران: ١٨١]: سَنَحْفَظُ، ﴿نُزُلًا﴾ [آل عمران: ١٩٨]: نُوَابًا، وَيَجُوزُ: وَمُنزَلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، كَقَوْلِكَ: أَنْزَلْتُهُ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَالْحَيْلُ الْمَسْوَمَةُ﴾ [آل عمران: ١٤]: الْمَطْهَمَةُ الْحِسَانُ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ: الرَّاعِيَةُ الْمَسْوَمَةُ. وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ﴿وَحَصُورًا﴾ [آل عمران: ٣٩]: لَا يَأْتِي النَّسَاءَ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿مِنْ قَوْرِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٢٥]: مِنْ غَضَبِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيْتِ: مِنَ النُّطْفَةِ تَخْرُجُ مَيْتَةً، وَيُخْرِجُ مِنْهَا الْحَيَّ، الْإِبْكَارُ: أَوَّلُ الْفَجْرِ، ﴿وَالْمِثْقَى﴾ [الأنعام: ٥٢]: مِثْلُ الشَّمْسِ أَرَاهُ إِلَى أَنْ تَعْرَبَ.

(الرَّكِيَّةُ): بِتَخْفِيفِ الْكَافِ الْمَكْسُورَةِ: الْبِئْرُ وَالسَّقَاءُ.

(حَرْفُهَا): طَرَفُهَا. ﴿رِيئُونَ﴾: بِكَسْرِ الرَّاءِ لِلْمُنَاسَبَةِ، مَنْسُوبٌ إِلَى الرَّبِّ.

(الْمَطْهَمَةُ) أَي: تَامَةُ الْحَسَنِ. (وَقَالَ مُجَاهِدٌ...): إِخ: «ز»: «قِيلَ: أَشْبَهَ مَا قِيلَ فِي

الْمَحْكَمَاتِ قَوْلَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: إِنَّهَا الَّتِي لَا [تَحْتَمِلُ]<sup>(١)</sup> إِلَّا وَجْهًا وَاحِدًا، وَالمِثْقَاتِ عَكْسُهُ. وَعَلَى هَذَا فَلَا يَكُونُ الْمَحْكَمُ إِلَّا نَصًّا، وَأَسْلَمَ مِنْ هَذَا وَأَعْمَ أَنْ يَقَالَ: مَا

(١) كَذَا فِي «التَّنْقِيحِ»، وَهُوَ الْأَلِيْقُ بِالسِّيَاقِ، وَفِي (أ) وَ(ب): «تَحْمَلُ».

وضح معناه فيدخل فيه النص والظاهر، والمتشابه ما ترددت فيه الاحتمالات، فيرد إلى أصله وهو المحكم، والأشبه في «الراسخون» رفعه بالابتداء، و«يقولون» خبره؛ لاستحالة مساواة علمهم بالمتشابه لعلم الله تعالى، فإنه يعلمه من كل وجه، ولأن جميع الراسخين يقولون: آمنا به، والعالم بالمتشابهات بعضهم، فكان الأولى، انتهى. و«د» مناقشة معه فانظرها.

### ١ - بَابُ: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ. ﴿وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]: يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦]، وَكَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يونس: ١٠٠] وَكَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧] ﴿زَيْعٌ﴾ [آل عمران: ٧]: شَكٌّ، ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧]: الْمُشْتَبَهَاتِ، ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]: يَعْلَمُونَ ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

٥٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ التُّسْتَرِيُّ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ لَا تُبَيِّنُ لِمَنْ يَشَاءُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْ مَنَاسِكِ الْفِتْنَةِ وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا تَعْلَمُونَ، وَمَا تَعْلَمُونَ إِلَّا بِمَا عَلَّمْتُكُمْ، وَلَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ فِئْتَابًا لِّلرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ وَلَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ حَقٌّ لَّا يَعْلَمُونَ، لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ فِئْتَابًا لِّلرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ وَلَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ حَقٌّ لَّا يَعْلَمُونَ، لَئِن لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ فِئْتَابًا لِّلرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ وَلَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ حَقٌّ لَّا يَعْلَمُونَ». [آل عمران: ٧]، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَّى اللَّهُ فَاحْذَرُهُمْ».

(التُسْتَرِيُّ): بِضَمِّ الْفَوْقِيَّةِ الْأُولَى، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالرَّاءِ. (رَأَيْتِ): بِكَسْرِ التَّاءِ عَلَى أَنْ الْخَطَابَ لِعَائِشَةَ، وَفَتْحَهَا عَلَى أَنَّهُ لِكُلِّ أَحَدٍ. (فَأُولَئِكَ) «ز»: «يُرْوَى بِكَسْرِ الْكَافِ وَفَتْحَهَا عَلَى مَا سَبَقَ». [(فَأَحْذَرُهُمْ)]<sup>(١)</sup> أَي: أَيُّهَا الْمَخَاطَبُ؛ لِأَنَّهُمْ طَالِبُونَ لِأَنْوَاعِ الْفِتَنِ فِي عَقَائِدِ النَّاسِ، وَهَمَّ الْخَوَارِجُ، وَفِي بَعْضِهَا: «أَحْذَرُوهُمْ» أَي: أَبْتَهَا الْأُمَّةَ.

## ٢ - بَابُ: ﴿وَإِنِّي أَعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾

[آل عمران: ٣٦]

٤٥٤٨ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَالشَّيْطَانُ يَمْسُهُ حِينَ يُولَدُ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ، إِلَّا مَرِيمَ وَابْنَهَا»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «وَاقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ: ﴿وَإِنِّي أَعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾». [خ: ٣٢٨٦، م: ٢٣٦٦].

## ٣ - بَابُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا

أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ٧٧]

لَا خَلَاقَ لَهُمْ: لَا خَيْرَ لَهُمْ. مُؤَلَّمٌ مُوجَعٌ مِنَ الْأَلَمِ، وَهُوَ فِي مَوْضِعِ مُفْعِلٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَلَفَ يَمِينَ صَبْرٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ:

(١) كَذَا فِي رِوَايَاتِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ الْأَلِيقُ بِالسِّيَاقِ، وَفِي (أ): «فَأَحْذَرُهُ»، وَفِي (ب): «فَأَحْذَرُوهُمْ».

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ إِلَىٰ آخِرِ  
الآيَةِ، قَالَ: فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ، وَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قُلْنَا: كَذَا  
وَكَذَا، قَالَ: فِي أَنْزَلْتَ كَانَتْ لِي بِنْتُ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمِّ لِي، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَيْتُكَ أَوْ  
يَمِينُهُ»، فَقُلْتُ: إِذَا يَحْلِفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ صَبْرٍ  
يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ».

[خ: ٢٣٥٦، ٢٣٥٧، م: ١٣٨ باختلاف].

(يَمِينٍ صَبْرٍ): «ز»: «هو بإضافة (يمين) إلى (صبر)، ويمين الصبر: أي يحبس  
السلطان الرجل على اليمين حتى يحلف بها، ولو حلف من غير إحلاف لم يكن  
صبراً». (غَضَبَانٌ): «ك»: «إطلاق الغضب على الله مجاز؛ إذ المراد لازمه، وهو إرادة  
إيصال العقاب». (الْأَشْعَثُ): بِفَتْحِ الهمزة والمهملة، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ بَيْنَهُمَا،  
وَبِالْمُثَلَّثَةِ. (أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ): كنية عبد الله بن مسعود.

\* \* \*

٤٥٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ هُوَ ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ، سَمِعَ هُشَيْمًا، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ،  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ  
سِلْعَةً فِي السُّوقِ، فَحَلَفَ فِيهَا، لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطِهِ، لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِّنَ  
الْمُسْلِمِينَ، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ.

[خ: ٢٠٨٨].

(هُشَيْمًا): مُصَغَّرُ هَشَمٍ. (الْعَوَّامُ): بِفَتْحِ الهملة، وَشَدَّةِ الواو. (حَوْشَبٍ): بِفَتْحِ  
الهملة والمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الواو بَيْنَهُمَا، وَبِالْمَوْحَدَةِ. (أُعْطِيَ): بِضَمِّ الهمزة، وَفَتْحِ

الطَّاءِ وَكَسَّرَهَا مُسْتَقْبَلًا وَمَاضِيًا.

\* \* \*

٤٥٥٢ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ، كَانَتَا تَخْرُزَانِ فِي بَيْتٍ وَفِي الْحُجْرَةِ، فَجَرِحَتْ إِحْدَاهُمَا وَقَدْ أَنْفَذَ بِإِسْفَى فِي كَفِّهَا، فَادَّعَتْ عَلَى الْأُخْرَى، فَرُفِعَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَذَهَبَ دِمَاءُ قَوْمٍ وَأَمْوَالُهُمْ»، ذَكَرُوهَا بِاللَّهِ وَقَرَأُوا عَلَيْهَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ فَذَكَرُوهَا فَاعْتَرَفْتُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ».

[خ: ٢٥١٤، م: ١٧١١ مختصراً].

(نَصْرٌ): بِفَتْحِ النُّونِ، وَسُكُونِ الْمُهِمَلَةِ. (فِي بَيْتٍ وَفِي الْحُجْرَةِ) «س»: «لِلْأَصِيلِي»: «أَوْ فِي الْحُجْرَةِ»، وَالصُّوَابِ الْأَوَّلِ؛ لِأَنَّ فِي السِّيَاقِ حَذْفًا بَيْنَهُ ابْنُ السَّكَنِ فِي رِوَايَتِهِ فَقَالَ: «وَفِي الْحُجْرَةِ [حُدَاثٌ]»<sup>(١)</sup> أَي: نَاسٌ يَتَحَدَّثُونَ، وَكَذَا لِلْإِسْمَاعِيلِيِّ فَقَطِ الْمَبْتَدَأُ مِنَ الرِّوَايَةِ فَصَارَ مُشْكَلًا، فَعَدَلَ الرَّوَايَةَ عَنِ الْوَاوِ إِلَى «أَوْ» الَّتِي لِلشَّكِّ فَرَارًا مِنْ اسْتِحَالَةِ كَوْنِ الْمَرَاتَيْنِ فِي الْبَيْتِ وَفِي الْحُجْرَةِ مَعًا.

[تَخْرُزَانِ] «بِكَسْرِ الرَّاءِ وَصَمَّهَا، مِنْ خَرَزَ الْخُفَّ وَنَحْوَهُ. (فَجَرِحَتْ): «ز»: كَذَا لِلْأَصِيلِيِّ بِالْجِيمِ مِنَ الْجَرْحِ، عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ فاعله، وَعِنْدَ الْبَاقِينَ: «فَخَرَجَتْ» مِنَ الْخُرُوجِ، وَهُوَ الصُّوَابُ. (أَنْفَذَ): «د»: «بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، (بِإِسْفَى): بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ مَقْصُورٌ، وَهُوَ الْمُثَقَّبُ الَّذِي يُخْرَزُ بِهِ، وَوَقَعَ لِبَعْضِهِمْ: «بِالشِّفَا» بِإِسْقَاطِ الْهَمْزَةِ، وَكَسْرِ

(١) فِي (أ): «أَحْدَاثٌ».

(٢) كَذَا فِي رِوَايَاتِ الصَّحِيحِ، وَفِي (أ) وَ(ب): «بِخُرْزَانِ».



الشين، وإدخال أداة التعريف على الكلمة، كذا للقباسي، وقال القاضي: «وبعض الرواة فتح الهمزة، ومدّه، وهو خطأ»، انتهى.

#### ٤ - بَابُ: ﴿قُلْ يَا هَلْ أَكْتَبِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾

أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ ﴿[آل عمران: ٦٤]

﴿سَوَّامٍ﴾: قَصْدٍ.

٤٥٥٣ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، (ح). وَحَدَّثَنِي  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سُفْيَانَ، مِنْ فِيهِ إِلَى فِي،  
قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ، إِذْ  
جِيءَ بِكِتَابٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هِرْقَلٍ، قَالَ: وَكَانَ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ جَاءَ بِهِ، فَدَفَعَهُ إِلَى  
عَظِيمِ بَصْرَى، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بَصْرَى إِلَى هِرْقَلٍ، قَالَ: فَقَالَ هِرْقَلُ: هَلْ هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ  
قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: فَدَعَيْتُ فِي نَفْرٍ مِنْ قُرَيْشٍ،  
فَدَخَلْنَا عَلَى هِرْقَلٍ فَأَجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي  
يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ: أَنَا، فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي  
خَلْفِي، ثُمَّ دَعَا لِزُجْجَانِهِ، فَقَالَ: قُلْ لَهُمْ: إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ  
نَبِيٌّ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذَّبُوهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: وَاسْمُ اللَّهِ، لَوْلَا أَنْ يُؤَثَّرَ عَلَيَّ الْكَذِبُ  
لَكَذَّبْتُ، ثُمَّ قَالَ لِزُجْجَانِهِ: سَلْهُ، كَيْفَ حَسَبَهُ فِيكُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ،  
قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ  
أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: أَيَّتَبَعَهُ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضَعَفَاؤُهُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ  
ضَعَفَاؤُهُمْ، قَالَ: يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا بَلْ يَزِيدُونَ، قَالَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ  
مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخَطَةٌ لَهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قَالَ:

قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سَجَالًا يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ، قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا، قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَمَكَّنَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أَدْخُلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُ: إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فِيكُمْ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ، قُلْتُ: رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ، وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ أَضْعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ، فَقُلْتَ: بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ، ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخَطَةٌ لَهُ، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةَ الْقُلُوبِ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يُزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ فَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ قَاتَلْتُمُوهُ، فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَجَالًا يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَسْأَلُونَ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ، وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَغْدِرُ، وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا يَغْدِرُ، وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ أَحَدٌ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ، فَزَعَمْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، قُلْتُ: رَجُلٌ أَتَمَّ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: بِمِ يَأْمُرُكُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا مُرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَفَافِ، قَالَ: إِنْ يَكُ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا، فَإِنَّهُ نَبِيٌّ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، وَلَمْ أَكُ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ، وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمْتُ أَنِّي أَخْلَصُ إِلَيْهِ لِأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَعَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ، وَلِيَبْلُغَنَّ مُلْكُهُ مَا نَحْتَ قَدَمِيَّ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَرَأَهُ: «فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ، وَأَسْلِمْتُ يُوتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ

تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ، وَ: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَّامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤]، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ، ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ اللَّغَطُ، وَأَمَرَ بِنَا فَأُخْرِجْنَا، قَالَ: فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا: لَقَدْ أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ لَيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ، فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيُظْهِرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَدَعَا هِرْقُلَ عَظْمَاءَ الرُّومِ فَجَمَعَهُمْ فِي دَارٍ لَهُ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرَّشْدِ آخِرَ الْأَبْدِ، وَأَنْ يَثْبِتَ لَكُمْ مُلْكُكُمْ، قَالَ: فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الْوَحْشِ إِلَى الْأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ، فَقَالَ: عَلَيَّ بِهِمْ، فَدَعَا بِهِمْ فَقَالَ: إِنِّي إِنَّمَا اخْتَبَرْتُ شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُمْ مِنْكُمْ الَّذِي أَحْبَبْتُمْ فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ.

[خ: ٧، م: ١٧٧٣ بدون قول الزهري].

(مِنْ فِيهِ إِلَى فِي): «س»: «لم يقل: إلى أدنى؛ للإشارة إلى أنه كان متمكناً من الإصغاء إليه، بحيث يجيبه إذا احتاج إلى الجواب، وإلا فهو في الحقيقة إنما يتعلق بأذنه». (فِي الْمُدَّةِ) أَي: مدة المصالحة. (دَحِيَّةٌ): بفتح المُهْمَلَةِ الْأُولَى وَكَسْرِهَا، وَسُكُونِ الثَّانِيَةِ. (بُضْرَى): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ مَقْصُورٍ: مَدِينَةٌ بَيْنَ الشَّامِ وَالْحِجَازِ. (يُؤَثَّرُ) بِفَتْحِ الْمُثَلَّثَةِ: يُنْقَلُ.

(حَسْبُهُ): «ك»: «الحسب: ما يعده الرجل من مفاخر آبائه، فإن قلت: مرّ في أول الكتاب «نسبه» وها هنا (حَسْبُهُ)؟ قلت: الحسب مستلزم لذلك»، وقال «س»: «النسب: الوجه الذي يحصل به الإدلاء من جهة الآباء، والحسب ما يعده المرء من مفاخر آبائه». (الْأَرِيسِيِّينَ): بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ الْحَقِيفَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ بَيْنَ التَّحْتَانِيَتَيْنِ: الزَّرَاعِ.

(لَقَدْ أَمَرَ): بوزن عِلِمَ، أي: عظم.

(ابن أبي كَبْشَةَ): بفتح الكاف، وَسُكُونِ المُوَحَّدَةِ، وَبِالمُعْجَمَةِ: كناية عن رسول الله ﷺ شبهوه به في مخالفته دين آبائه. (بني الأصْفَرِ): هم الروم. (فحاصوا): بِمُهْمَلَتَيْنِ، أي: نفروا.

### ٥- بَابُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾

إِلَى: ﴿يُؤَىٰ عَلَيْهِ﴾ [آل عمران: ٩٢]

٤٥٥٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ نَحْلًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا أَنْزَلَتْ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَىٰ أَنْ تُجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفَعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَحَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَفِي بَنِي عَمِّهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَرَوْحُ بْنُ عَبَّادَةَ: ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ: مَالٌ رَائِحٌ. [خ: ١٤٦١، م: ٩٩٨].

٤٥٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ، وَأَبِيَّ وَأَنَا أَقْرَبُ إِلَيْهِ وَلَمْ يُجْعَلْ لِي مِنْهَا شَيْئًا. [خ: ١٤٦١، م: ٩٩٨ مطولاً].

(أَبُو طَلْحَةَ): اسمه زيد بن سهل زوج أم أنس. (بَيْرُحَاءَ): «ك»: «أشهر الوجوه فيه فَتَحَ الْمُوَحَّدَةَ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَفَتَحِ الرَّاءِ، وَإِهْمَالِ الحَاءِ مَقْصُورًا، وَهُوَ بَسْتَانُ بِالمَدِينَةِ». (بَخْ): «ك»: «بِفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَإِسْكَانِ الْمُعْجَمَةِ: كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء، وتكرر للمبالغة». (رَائِحٌ): «ك»: «من الريح، أي: يربح فيه صاحبه في الآخرة». (رَوْحٌ): بِفَتْحِ الرَّاءِ وَبِالمُهْمَلَةِ. (عُبَادَةٌ): بِضَمِّ المُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ المُوَحَّدَةِ. (رَائِحٌ): من الرواح، أي: من شأنه الذهاب والفوات، فإذا ذهب في الخير، فهو أولى.

## ٦ - بَابُ: ﴿قُلْ فَاتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾

[آل عمران: ٩٣]

٤٥٥٦ - حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ اليَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنِيَا، فَقَالَ لَهُمْ: «كَيْفَ تَفْعَلُونَ بِمَنْ زَنَى مِنْكُمْ؟» قَالُوا: نُحَمِّمُهُمَا وَنَضْرِبُهُمَا، فَقَالَ: «لَا تَحْجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ الرَّجْمَ؟» فَقَالُوا: لَا نَحْدُ فِيهَا شَيْئًا، فَقَالَ لَهُمُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ فَاتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَوَضَعَ مِدْرَاسَهَا الَّذِي يُدْرَسُهَا مِنْهُمْ كَقَهَّ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ فَطَفِقَ يَقْرَأُ مَا دُونَ يَدِهِ، وَمَا وَرَاءَهَا وَلَا يَقْرَأُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَزَعَّ يَدَهُ عَنِ آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟ فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَالُوا: هِيَ آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ حَيْثُ مَوْضِعُ الجَنَائِزِ عِنْدَ المَسْجِدِ، فَرَأَيْتُ صَاحِبَهَا يَجْنَأُ عَلَيْهَا يَقِيهَا الحِجَارَةَ.

[خ: ١٣٢٩، م: ١٦٩٩].

(صَمْرَةٌ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ، وبالراءِ. (نَحَمَّمُهَا): بِمُهْمَلَةٍ، ثُمَّ مِيمٌ مُشَدَّدَةٌ، أَي: نَسَبَ عَلَيْهَا الْمَاءَ الْحَمِيمَ، وَقِيلَ: نَجَعَلُ فِي وَجْهِهَا الْحَمَةَ بِمُهْمَلَةٍ وَمِيمٍ خَفِيفَةٍ، أَي: السَّوَادِ. (مِدْرَأْسُهَا): «س»: «بِضَمِّ أَوَّلِهِ، بِوِزْنِ الْمَفَاعِلَةِ مِنَ الدِّرَاسَةِ، وَلِلكُشْمِيهِنِيِّ: «مِدْرَأْسُهَا» بِكَسْرِ أَوَّلِهِ، وَتَأْخِيرِ الْأَلْفِ عَنِ الرَّاءِ». (مَا دُونَ يَدِهِ): «ك»: «أَي: قَبْلُهَا». (فَنَزَعَ) أَي: عَبْدَ اللَّهِ، (يَدُهُ) أَي: يَدَ الْمُدْرَسِ. (يَجْنَأُ) بِجِيمٍ سَاكِنَةٍ، ثُمَّ نونٌ مَفْتُوحَةٌ، ثُمَّ هَمْزَةٌ، وَلِلكُشْمِيهِنِيِّ: «يَجْنِي» بِالْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ النَّونِ بِغَيْرِ هَمْزٍ. «ك»: «الْخَطَابِيُّ»<sup>(١)</sup>: «فِيهِ - أَي: الْحَدِيثُ -: أَنَّ الْإِحْصَانَ يَقَعُ بِنِكَاحِ أَهْلِ الْكُفْرِ، وَإِنَّمَا رَجَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِهِمَا، وَإِنَّمَا احْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِالتَّوْرَةِ اسْتِظْهَارًا لِلْحُجَّةِ، وَإِحْيَاءَ لِحُكْمِ اللَّهِ الَّذِي كَانُوا يَكْتُمُونَهُ».

#### ٧- بَابُ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠]

٤٥٥٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنِ سُفْيَانَ، عَنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾، قَالَ: خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ، حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ. [خ: ٣٠١٠].

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾: «ز»: «[«كان»]<sup>(٢)</sup> زائدة، ومعنى ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ أي:

أنتم خير أمة، الخطاب للصحابة. «د»: «وقيل: الخطاب لجميع الأمة، والمعنى كنتم في علم الله أو اللوح المحفوظ»، قال: «وقول «ز»: ««كان» زائدة» على خلاف الأصل، ولا داعي إلى ارتكابها هنا...» إلى آخر ما ذكر.

(١) أعلام الحديث (٣: ١٨٢٨).

(٢) في «التنقيح»: «الكاف».

(حَازِمٌ): بِمُهْمَلَةٍ وَزَايٍ. (خَيْرَ النَّاسِ... إِخ، «ك»: «خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ» أَي: خَيْرَ بَعْضِ النَّاسِ لِبَعْضِهِمْ وَأَنْفَعَهُمْ لَهُمْ مَنْ يَأْتِي بِأَسِيرٍ مَقِيدٍ فِي السَّلْسَلَةِ إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ فَيَسْلَمُ، وَإِنَّمَا كَانَ خَيْرًا؛ لِأَنَّهُ بِسَبَبِهِ صَارَ مُسْلِمًا، وَحَصَلَ أَصْلُ جَمِيعِ [السَّعَادَاتِ] <sup>(١)</sup> الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْآخِرَوِيَّةِ، انْتَهَى، وَقَالَ «ز»: «قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ...» إِخ، قِيلَ: لَيْسَ هَذَا التَّفْسِيرُ بِصَحِيحٍ، وَلَا مَعْنَى لِإِدْخَالِهِ فِي الْمَسْنَدِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرْفَعْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. «د»: «قَوْلُهُ فِي تَفْسِيرِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «لَيْسَ بِصَحِيحٍ» إِسَاءَةٌ لَا يَنْبَغِي ارْتِكَابُ مِثْلِهَا».

٨- بَابُ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ [آل عمران: ١٢٢]

٤٥٥٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: فِينَا نَزَلَتْ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهَا﴾ [آل عمران: ١٢٢]، قَالَ: نَحْنُ الطَّائِفَتَانِ: بَنُو حَارِثَةَ، وَبَنُو سَلِيمَةَ وَمَا نَحِبُ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً - وَمَا يَسُرُّنِي أَنَّهَا لَمْ تُنْزَلْ لِقَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهَا﴾.

[خ: ٥٠٥١، م: ٢٥٠٥].

(حَارِثَةَ): بِمُهْمَلَةٍ وَمُثَلَّثَةٍ.

(سَلِيمَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ اللَّامِ: قَبِيلَتَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ.

٩- بَابُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

٤٥٥٩ - حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

(١) كَذَا فِي «الْكُوكَبِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ): «الْعِبَادَاتُ»، وَفِي (ب): «الْعَادَاتُ».

قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنَ الْفَجْرِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا»، بَعْدَ مَا يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨] رَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. [خ: ٤٠٦٩].

(حِبَانٌ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْمُوحَّدَةِ، وَبِالنُّونِ. (رَاشِدٍ): ضِدُّ ضَالٍ.

٤٥٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ أَوْ يَدْعُوَ لِأَحَدٍ، قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَرَبَّمَا قَالَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأْتِكَ عَلَى مُضَرَ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُوسُفَ» يَجْهَرُ بِذَلِكَ، وَكَانَ يَقُولُ فِي بَعْضِ صَلَاتِهِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا، لِأَحْيَاءٍ مِنَ الْعَرَبِ» حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الْآيَةَ. [خ: ٨٠٤، م: ٦٧٥].

(سَلَمَةَ): بِمَفْتُوحَاتٍ. (عَيَّاشَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ. (رَبِيعَةَ): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَكَسْرِ الْمُوحَّدَةِ. (وَطَأْتِكَ): «كَالضَّغْطَةِ لِفْظًا وَمَعْنَى». (مُضَرَ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالرَّاءِ. (وَكَانَ يَقُولُ...): «إِلْخ: «س»: «هُوَ مَدْرَجٌ مَنْقُطٌ مِنْ كَلَامِ الزُّهْرِيِّ عَمَّنْ بَلَّغَهُ، بَيَّنَّ ذَلِكَ مُسَلِّمٌ».



## ١٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَابِكُمْ﴾

[آل عمران: ١٥٣]

وَهُوَ تَأْنِيثُ آخِرِكُمْ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿حَدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢]: فَتَحًا أَوْ شَهَادَةً.

٤٥٦١- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: جَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جُبَيْرٍ، وَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ فَذَكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أَخْرَابِهِمْ، وَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا. [خ: ٣٠٣٩].

(تَأْنِيثُ آخِرِكُمْ): «ز»: «كذابت في النسخ بكسر الخاء، وإنما هو تأنيث آخر بفتح الخاء». (عَمْرُو): بالواو. و(الرَّجَالَةِ): بتشديد الجيم. (اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا): «ز»: «قيل: هم العشرة، وجابر بن عبد الله، وعمار بن ياسر، وابن مسعود». قال «د»: «قلت: هذا إنما رأيت مذكورًا في قضية العير الوارد إلى المدينة في يوم الجمعة، والنبي ﷺ يخطب»، ونقل عن «طبقات ابن سعد»: «أن من الاثني عشر: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ، وَسَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ، وَأَبَا دِجَانَةَ، وَالْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ، وَأَسِيدُ بْنُ حَضِيرٍ»، ونقل عن «مغازي الواقدي» غير ذلك.

## ١١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ [آل عمران: ١٥٤]

٤٥٦٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ، قَالَ: غَشِينَا النُّعَاسَ وَنَحْنُ فِي مَصَافِنَا يَوْمَ أُحُدٍ، قَالَ: فَجَعَلَ سَيْفِي يَسْقُطُ مِنْ يَدِي وَأَخْذُهُ وَيَسْقُطُ وَأَخْذُهُ.

[خ: ٤٠٦٨].

(حُسَيْنُ): مُصَغَّرٌ. (شَيْبَانُ): بِنْتِ الْمَعْجَمَةِ، وَسُكُونِ التَّحِيَّةِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ. (مُصَافِنًا): بِتَشْدِيدِ الْفَاءِ: جَمْعُ مِصْفٍ، وَهُوَ الْمَوْقِفُ.

١٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ

لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٢]

﴿الْقَرْحُ﴾: الْجِرَاحُ، ﴿اسْتَجَابُوا﴾: أَجَابُوا، ﴿يَسْتَجِيبُ﴾ [الأنعام: ٣٦]: يُجِيبُ.

١٣- بَابُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾

[آل عمران: ١٧٣] الْآيَةُ

٤٥٦٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، أَرَاهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ

أَبِي الضُّحَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿حَسَبْنَا اللَّهَ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾، قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ

فَاخْشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيْمَانًا وَقَالُوا حَسَبْنَا اللَّهَ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾. [خ: ٤٥٦٤].

٤٥٦٤- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي

الضُّحَى، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ. [خ: ٤٥٦٣].

(أَرَاهُ) أَظْنَهُ. (حَصِينٍ): بِنْتِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَكَسْرِ الثَّانِيَةِ، وَبِالنُّونِ.

(آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ): «س»: «لأبي نعيم في «المستخرج» أنها أول ما قاله، فلعلها

أول شيء قال، وآخر شيء قال».

وقال «ز»: «و(آخِرَ) بالنصب خبر مقدم».

١٤ - بَابُ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَاءِ أَنفُسِهِمْ أَنَّ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ

بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ [آل عمران: ١٨٠]

﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾: كَقَوْلِكَ طَوَّقْتَهُ بِطَوَّقٍ.

٤٥٦٥ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ، مُثِّلَ لَهُ مَالَهُ شُجَاعًا أَقْرَعٌ، لَهُ زَبِيَّتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، يَأْخُذُ بِلَهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ - يَقُولُ: أَنَا مَالِكٌ أَنَا كَنْزُكَ» ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ:

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَاءِ أَنفُسِهِمْ أَنَّ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

[خ: ٢٣٧١، م: بغير هذه الطريق، ٩٨٧].

(مُنِيرٍ): بصيغة الفاعل من الإنارة بالنون والراء. (النَّضْرُ): بِمُعْجَمَةٍ. (مُثِّلَ):

صور له. (شُجَاعًا) أي: حية، (أَقْرَعٌ) أي: مُنَحَّتْ شعر رأسه لكثرة سمه. (زَبِيَّتَانِ):

«ك»: «الزبيبة بفتح الزاي، وكسر الموحدة الأولى: النقطة السوداء فوق العين»، وقال

«ز»: «(زَبِيَّتَانِ): قيل: «نابان»». (بِلَهْزِمَتَيْهِ): بكسر اللام والزاي.

١٥ - بَابُ: ﴿وَلَسْتُمْ مِمَّنْ أُوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ

وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَىٰ كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦]

٤٥٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ

الزُّبَيْرِ، أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ

عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ، وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ يُعَوِّدُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ

الْحَزْرَجِ قَبْلَ وَقَعَةِ بَدْرٍ، قَالَ: حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَلَمَّا عَشَيْتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَمَّرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تَعْبُرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بْنُ سَلُولٍ: أَيُّهَا الْمَرْءُ إِنَّهُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ، إِنْ كَانَ حَقًّا فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا، ارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْضُصْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاغْشِنَا بِهِ فِي مَجْلِسِنَا، فَإِنَّا نَحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ، حَتَّى كَادُوا يَتَنَاقَرُونَ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا، ثُمَّ رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ دَابَّتَهُ فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟ - يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنَ أَبِي - قَالَ: كَذَا وَكَذَا»، قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اغْفُ عَنَّهُ وَاصْفَحْ عَنَّهُ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبُحَيْرَةِ عَلَى أَنْ يَتَوَجَّوهُ فَيَعْصِبُونَهُ بِالْعِصَابَةِ، فَلَمَّا أَبَى اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ اللَّهُ شَرِيقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ، وَأَهْلِ الْكِتَابِ، كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ الْآيَةَ، وَقَالَ اللَّهُ: ﴿وَدَّ

كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ

أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَوَّلُ الْعَفْوَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ، حَتَّى أَذِنَ اللَّهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا عَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهِ صِنَادِيدَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي سَلُولٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَعَبَدَةِ الْأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ، فَبَايَعُوا

الرَّسُولَ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَسْلَمُوا. [خ: ٢٩٨٧، م: ١٧٩٨].

(قَطِيفَةٌ) أي: دثار مخمل، أي: مهذب. (فَدَكِيَّةٌ): بفتح الفاء والمُهْمَلَةِ: منسوب لقرية. (الْحَزْرَجِ): بفتح المُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الرَّاي، وَفَتْحِ الرَّاءِ، وبالجميم. (أَبِي): بِضَمِّ همزة، وَخِفَّةِ الْمُوحَّدَةِ الْمُفْتُوحَةِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ، (ابْنُ سُلُولٍ): بفتح المُهْمَلَةِ غير منصرف، و«ابن» بالرفع؛ لأنه صفة عبدالله لا صفة لـ «أبي»؛ لأنَّ سلول اسم أم عبدالله.

(وَالْيَهُودُ): عطف على (المشركين)، أو على (عَبْدَةَ). «ك»: «وفي بعضها: «والمسلمين» مرة أخرى بعد «اليهود»، فلعل في بعض النسخ كان أولاً، وفي بعضها آخرًا، فجمع الناسخ بينهما». (رَوَاحَةٌ): بفتح الرَّاءِ، وَخِفَّةِ الواو، وَبِالمُهْمَلَةِ. (عَبَاجَةٌ): بفتح المُهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الجيم الأولى: الغبار الكثيف. (خَمْرٌ) غَطَّى. (أَنْفَهُ) لِلْكَشْمِيهَنِيِّ: «وجهه». (لَا أَحْسَنَ) «س»: «(لا) لنفي الجنس، و(أحسن) أفعل تفضيل، اسمها منصوب، وللكشْمِيهَنِيِّ بِضَمِّ أوله وآخره، مضارع»، وقال «ز»: «يجوز في (أحسن) الرفع على أنه خبر (لا)، والاسم محذوف، أي: لا شيء أحسن من هذا، وهذا اعتراف منه بفصاحة القرآن وحسنه، ويجوز النصب إما على أنه صفة لاسم (لا) المحذوف، والخبر الجار والمجرور بعده، أو محذوف والجار يتعلق بـ (أحسن)، وإما أن يكون منصوبًا بفعل محذوف، أي: ألا فعلت أحسن من هذا، وحذف همزة الاستفهام لظهور معناها».

(يَتَشَاوَرُونَ): بِمُثَلَّثَةٍ، أي: يتواثبون. (سَكَنُوا): وللكشْمِيهَنِيِّ بالتاء. (أَبُو حُبَابٍ): بِضَمِّ المُهْمَلَةِ، وَخِفَّةِ الْمُوحَّدَةِ الأولى: كنية عبدالله بن أَبِي [ابن] سلول.<sup>(١)</sup>

(١) زيادة يقتضيها السياق.

«ك»: «فإن قلت: التكنية تكريمة، وليس المقام لذلك؟ قلت: التكنية قد تكون لغيرها كالشهرة ونحوها». (وَلَقَدْ اصْطَلَحَ) في بعضها بدون واو، فإن قلت: فما وجهه؟ قلت: قد يكون بدلاً أو عطف بيان وتوضيح، أو حرف العطف محذوف. (الْبَحِيرَةُ) مُصَغَّرُ بحرة، أي: البليدة. «ز»: «والمراد مدينة النبي ﷺ». (يَتَوَجَّوْهُ) أي: يجعلوه ملكهم.

(فِيْعَصْبُونَهُ) «ز»: «قال أبو البقاء<sup>(١)</sup>: الوجه في رفع (يُعَصَّبُونَهُ) أن يكون في الكلام مبتدأ محذوف تقديره: فهم يعصبونه، أو فإذا هم يعصبونه، ولو روي «يعصبوه» بحذف النون، لكان معطوفاً على «يتوجه»، وهو صحيح في المعنى». (شَرِقَ) بفتح الشين، وَكَسَرَ الرَّاءِ: غص بذلك، وهو كناية عن الحسد. [(صَنَادِيدَ)]<sup>(٢)</sup> بِمُهْمَلَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَنُونِ خَفِيفَةٍ: جمع صنيديد بكسر، ثُمَّ سُكُونِ: الكبير في قومه.

(تَوَجَّهَ) ظهر وجهه. (فَبَايَعُوا) بلفظ الماضي، ويحتمل أن يكون بلفظ الأمر.

### ١٦ - بَابُ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوَا﴾ [آل عمران: ١٨٨]

٤٥٦٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَحَلَفُوا وَأَحْبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوَا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ الآية. [م: ٤٥٦٧].

(١) إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث (ص ٢٢).

(٢) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ): «صنایب»، وفي (ب): «صناد».

٤٥٦٨ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ لِبَوَائِبِهِ: اذْهَبِي يَا رَافِعُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلِي: لَيْتَنِي كَانَ كُلُّ امْرَأَةٍ فَرِحَ بِمَا أُوتِيَتْ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا، لِنُعَذِّبَنَّ أَجْمَعُونَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَمَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ إِنَّمَا دَعَا النَّبِيُّ ﷺ يَهُودَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ إِنِّيَاهُ، وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ فَأَرَوْهُ أَنْ قَدْ اسْتَحْمَدُوا إِلَيْهِ، بِمَا أَخْبَرُوهُ عَنْهُ فِيمَا سَأَلَهُمْ، وَفَرِحُوا بِمَا أُوتُوا مِنْ كِتَابِنَاهُمْ، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [آل عمران: ١٨٧] كَذَلِكَ حَتَّى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَا أُوتُوا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨].

تَابِعُهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، (ح). حَدَّثَنَا ابْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ مَرْوَانَ بَهَذَا.

[م: ٢٧٧٨].

[بِمَا أُوتِيَتْ] (١) «كذا» (٢) في البخاري، ورواه مسلم من طريق ابن جريج: «بما أتى»، وهذا هو الوجه لموافقة التلاوة ومرسوم المصحف والمعنى، فإنه من الإتيان، وهو المجيء، والذي هنا من الإيتاء، وهو الإعطاء، قاله «ز، د».

وقال «س»: ﴿بِمَا أُوتُوا﴾ بالقصر، أي: جاءوا بالذي فعلوه، وللحموي: «بما أوتوا» بالصم، أي: أعطوا من العلم الذي كتّموه».

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) قبلها في (أ) و(ب) زيادة: «ز»، والصواب حذفها.

## ١٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنِّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ

لَا يَتَّبِعُ لِأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]

٤٥٦٩- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شَرِيكُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَتَحَدَّثَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً، ثُمَّ رَقَدَ، فَلَمَّا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، قَعَدَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: ﴿إِنِّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَا يَتَّبِعُ لِأُولَى الْأَلْبَابِ﴾، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنَّ فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٍ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

[خ: ١١٧، م: ٧٦٣].

(شَرِيكُ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ. (نَمِرٍ): بِلَفْظِ الْحَيَوَانِ.  
(الْآخِرُ) «ز»: «بِالرَّفْعِ صِفَةً لـ (ثُلُثُ)». (اسْتَنَّ): اسْتَاكَ.

## ١٨- بَابُ: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ

فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩١]

٤٥٧٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَطُرِحَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَادَةٌ، فَتَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طُوبَاهَا، فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْآيَاتِ الْعَشْرَ الْآخِرَةَ مِنَ آلِ عِمْرَانَ، حَتَّى خَتَمَ ثُمَّ أَتَى شَنَّاءَ مُعَلَّقًا، فَأَخَذَهُ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ





## ٢٠- بَابُ: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَنِ﴾ الآية

[آل عمران: ١٩٣]

٤٥٧٢- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ -وَهِيَ خَالَتُهُ- قَالَ: فَأَضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ، وَأَضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُوبَاهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ -أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ- اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسُحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْنٍ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي -قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَكُنْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ- ثُمَّ ذَهَبْتُ فَكُنْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَدُّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ.

[خ: ١٧٧، م: ٧٦٣].

## (٤) سُورَةُ النَّسَاءِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَسْتَنْكِفَ﴾ [النساء: ١٧٢]: يَسْتَكْبِرُ، قَوَامًا: قِيَامًا مِنْ مَعَايِشِكُمْ، ﴿هُنَّ سَيِّلًا﴾ [النساء: ١٥]: يَعْنِي الرَّجْمَ لِلثَّيْبِ، وَالْجَلْدَ لِلْبِكْرِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ﴾ [النساء: ٣]: يَعْنِي: اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثًا وَأَرْبَعًا، وَلَا تَجَاوِزُ الْعَرَبُ رُبَاعًا.

(قَوَامًا): «د»، «ز»: «التلاوة إنَّها هي ﴿قِيَمًا﴾، لكن قد يقال: لم يقصد بـ (قَوَامًا)

التلاوة حتى يرد الاعتراض، بل حذف الكلمة القرآنية، وأشار إلى تفسيرها بقوله:

(قَوَامًا))، وقال «ك»: ﴿قَوَامًا﴾ بالواو قراءة ابن عمر رضي الله عنهما. (يَعْنِي: [اَثْنَيْنِ] <sup>(١)</sup> وَثَلَاثًا وَأَرْبَعًا): «ز»: «أما دعوى أن معنى «مثنى»: اثنين، فليس كذلك، بل معناه عندهم اثنين اثنين، لا اثنين فقط». (وَلَا تَجَاوِزُ الْعَرَبُ رُبَاعًا) أي: لا تقول: خماس، ولا سداس مثلاً، وهذا هو المشهور عندهم، وقال بعض النحاة: «يجوز خماس ومخمس، وعشار ومعشر».

### ١ - بَابُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾ [النساء: ٣]

٤٥٧٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَكَحَّهَا، وَكَانَ لَهَا عَدُوٌّ، وَكَانَ يُمَسِّكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾ أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَتْ سَرِيكَتَهُ فِي ذَلِكَ الْعَدُوِّ وَفِي مَالِهِ. [خ: ٢٤٩٤، م: ٣٠١٨].

(عَدُوٌّ): «ك»: «بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ: النخلة نفسها، وبِكَسْرِهَا: القنو من النخل، كالعنقود من العنب». وقال «ز»: «(عَدُوٌّ): بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَإِسْكَانِ الذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: حَائِطٌ. قَالَه الدَّوْدِيُّ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّهُ بِفَتْحِ الْعَيْنِ: النخلة، وَبِكَسْرِهَا: الكِبَاسَةُ».

(يُمَسِّكُهَا عَلَيْهِ): لأجله. (وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ) أي: لم يكن يحبها وتحبه.

\*\*\*

٤٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ

(١) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «اثنين».

كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي، هَذِهِ الْيَمِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلَيْهَا، تَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ، وَيَعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلَيْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَتُهْوَى عَنْ أَنْ يَنْكِحُوهَنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهِنَّ، وَيَبْلُغُوا لَهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ فِي الصَّدَاقِ، فَأَمُرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَإِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ [النساء: ١٢٧]، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى: ﴿وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]: رَغْبَةٌ أَحَدِكُمْ عَنْ يَتِيمَتِهِ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، قَالَتْ: فَتُهْوَى أَنْ يَنْكِحُوا عَنْ مَنْ رَغِبُوا فِي مَالِهِ وَجَمَالِهِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ، مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ.

[خ: ١٤٩٤، م: ٣٠١٨].

(فَيُعْطِيهَا) «ك»: «بالنصب»، وقال «س»: «(فَيُعْطِيهَا) معطوف على معمول (بغير) داخل في النفي». (فِي آيَةِ أُخْرَى) «ك»: «هي قوله تعالى: ﴿قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ﴾ الآية»، وقال «ز»: «فِي آيَةِ أُخْرَى ﴿وَتَرَعْبُونَ﴾»، إِنَّمَا هُنَا ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ فِي آيَةٍ وَاحِدَةٍ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَرَادَتْ بِالْأُخْرَى الْآيَةَ الْمَتَقَدِّمَةَ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾، وَفِيهِ بَعْدُ.

٢ - بَابُ: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ

فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿ [النساء: ٦]

﴿وَيَدَارًا﴾ [النساء: ٦]: مُبَادَرَةٌ، ﴿أَعْتَدْنَا﴾ [النساء: ١٨]: أَعَدَدْنَا أَفْعَلْنَا مِنْ

العتاد.

٤٥٧٥ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦] أَمَّا نَزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا، أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيْهِ بِمَعْرُوفٍ. [خ: ٢٢١٢، م: ٣٠١٩].

(﴿وَيَدَارًا﴾: مُبَادَرَةٌ) «ز»: «أي: يكبروا فيأخذوها منكم».  
 (نُمَيْرٍ): بِضَمِّ التَّوْنِ. «فمن كان»: التلاوة بالواو، وكذا هو في بعض النسخ.  
 (وَالِي الْيَتِيمِ) أي: متصرف ماله وقيمه. «ك»: «في بعضها: «مال اليتيم»، فالضمير في «كان» راجع إلى متصرفه بقرينة المقام».

٣ - بَابُ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ﴾ الْآيَةَ

[النساء: ٨]

٤٥٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ﴾، قَالَ: هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ. تَابَعَهُ سَعِيدٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. [خ: ٢٧٥٩].

(أَحْمَدُ بْنُ حُمَيْدٍ): مُصَغَّرُ هَمْدٍ، لَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ.  
 (الشَّيْبَانِيُّ): بَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ. (وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ): تفسير «محكمة»، والأمر في ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ﴾ [النساء: ٥] للندب أو للوجوب.

## ٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]

٤٥٧٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ عَادِي النَّبِيُّ رضي الله عنه وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلِيمَةَ مَا شِئْنَ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ رضي الله عنه لَا أَعْقِلُ شَيْئًا، فَدَعَا بِهَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفْقُتُ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَضْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾. [خ: ١٩٤، م: ١٦١٦].

(سَلِيمَةَ): بِكَسْرِ اللَّامِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ. (لَا أَعْقِلُ): زَادَ الْكُشْمِيهَنِيُّ: «شَيْئًا». (فَنَزَلَتْ): ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ (الآية، «ز»): قَالَ الدِّمَاطِيُّ: وَهَمَّ ابْنُ جُرَيْجٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَ[التي] <sup>(١)</sup> نَزَلَتْ فِي جَابِرٍ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلْبَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]، كَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ وَابْنُ عِيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ فَإِنَّمَا نَزَلَتْ فِي وَرَثَةِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَتْلَ يَوْمِ أُحُدٍ، وَخَلْفَ ابْتَيْنِ وَأُمَّهُمَا وَأَخَاهُ، فَأَرَادَ الْأَخَ الْمَالَ، «انتهى، وكذا في «د».

وقال «ك»: «قال بعضهم: نزلت الآية في حق سعد بن أبي وقاص»، وفي «س»: «ورجح ابن حجر <sup>(٢)</sup> الأول - يعني ما قاله المصنف - فإن ابن جريج توبع ولم ينفرد».

## ٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ [النساء: ١٢]

٤٥٧٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ وَرْقَاءَ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كَانَ الْمَالُ لِلْوَالِدِ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ، فَتَسَخَّرَ

(١) كذا في «التنقيح»، وفي (أ) و(ب): «الذي».

(٢) فتح الباري (٤٤٣/٨).

اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ: لِلذَّكْرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبْوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدْسَ، وَالثُلُثَ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنَ وَالرُّبْعَ، وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ وَالرُّبْعَ.

[خ: ٢٧٤٧].

(وَرُقَاءَ): مؤنث أوردق بالواو والراء.

(نَجِيحٌ): يَفْتَحُ النُّونَ، وَكَسَرَ الجِيمَ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

٦- بَابُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَقْضُوا لَهُنَّ

لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَاءِ اتِّتْمُوهُنَّ﴾ [الأنساء: ١٩]

وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا تَقْضُوا لَهُنَّ﴾: لَا تَنْتَهَرُوهُنَّ، ﴿حُوبًا﴾ [النساء: ٢]:

إِثْمًا، ﴿تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣]: تَمِيلُوا، ﴿مَخَلَّةً﴾ [النساء: ٤]: النَّحْلَةَ الْمَهْرُ.

٤٥٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ

عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ الشَّيْبَانِيُّ: وَذَكَرَهُ أَبُو الْحَسَنِ السُّوَائِيُّ وَلَا أَظُنُّهُ ذَكَرَهُ، إِلَّا

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَقْضُوا لَهُنَّ

لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَاءِ اتِّتْمُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٩] قَالَ: كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ

أَحَقُّ بِأَمْرَاتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا وَإِنْ شَاءَ وَازَّوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءَ وَا لَمْ يُزَوَّجَهَا

فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ. [خ: ٦٩٤٨].

[تَنْتَهَرُوهُنَّ] (١) «ز»: «قال القاضي (٢): كذا لأكثر الرواة بالنون من الانتهار،

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ): «ينتهروهن»، وفي (ب): «تنهروهن».

(٢) مشارق الأنوار (٣١/٢).

وعند المستملي: «تقهر وهن» بالقاف». (تميلوا) «ز»: «قد ورد مرفوعاً ما يؤيده «تجوروا»، وقال زيد: أي: لا يكثر عيالكم، وبه قال الشافعي، وأنكره المبرد وغيره، وانتصر بعضهم للشافعي وصنف فيه».

(أسباط): بفتح الهمزة، وإسكان المهملة، وبالموحدة، وبالمهملة، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث. (الشياني): بفتح المعجمة. (السوائي): بضم المهملة، وتخفيف الواو، وبالهمز بعد الهمز، اسمه مهاجر، وقال «س»: «اسمه عطاء، قال ابن حجر<sup>(١)</sup>: ولم [أقف له]<sup>(٢)</sup> على ذكر إلا في الحديث».

٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾

وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ فَكَانُواهُمْ نَصِيبَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا

كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿النساء: ٣٣﴾

وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿مَوْلَىٰ﴾ وَأَوْلِيَاءُ: وَرَثَةٌ، ﴿عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ﴾: هُوَ مَوْلَى الْيَمِينِ، وَهُوَ الْخَلِيفُ وَالْمَوْلَى أَيْضًا ابْنُ الْعَمِّ، وَالْمَوْلَى الْمُنْعَمُ الْمُعْتَقُ، وَالْمَوْلَى الْمُعْتَقُ، وَالْمَوْلَى الْمَلِيكُ، وَالْمَوْلَى مَوْلَى فِي الدِّينِ.

٤٥٨٠- حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِدْرِيسَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ

مُصَرِّفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾، قَالَ: وَرَثَةٌ. ﴿عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ﴾: كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرِيُّ الْأَنْصَارِيَّ، دُونَ ذَوِي رَجْمِهِ لِلْأُخُوَّةِ النَّبِيِّ أَخَى النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ﴾ نَسَخَتْ، ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَنُكُمْ﴾ مِنْ

(١) فتح الباري (٢٤٦/٨).

(٢) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (ب): «أقوله»، وليست في (أ).



النَّضْرِ وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِرَاثُ وَيُوصِي لَهُ، سَمِعَ أَبُو أُسَامَةَ، إِدْرِيسَ،  
وَسَمِعَ إِدْرِيسَ، طَلْحَةَ. [خ: ٢٢٩٢].

(مَعْمَرٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِينِ. ﴿مَوَالِي﴾: يَعْنِي أَوْلِيَاءَ.

(وَرَثَةٌ) «ك»: «بِنَصْبِ اللَّفْظَيْنِ تَفْسِيرًا لِلْمَوَالِي، وَفِي بَعْضِهَا: «أَوْلِيَاءَ مَوَالِي»  
وَالِإِضَافَةِ لِلْبَيَانِ، نَحْوُ: شَجَرِ الْآرَاكِ، يَعْنِي أَوْلِيَاءَ الْمَيْتِ». (مُصْرَفٍ): بِكَسْرِ الرَّاءِ  
الشَّدِيدَةِ. (الرَّفَادَةُ): الْإِعَانَةُ وَالْإِعْطَاءُ.

٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النِّسَاءُ: ٤٠]

يَعْنِي زِنَةَ ذَرَّةٍ.

٤٥٨١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ  
ابْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ أَنَسًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم  
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «نَعَمْ، هَلْ تُضَارُونَ فِي  
رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهْرِ ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ: «وَهَلْ تُضَارُونَ فِي  
رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَدْرِ ضَوْءٌ لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ؟»، قَالُوا: لَا، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مَا  
تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا، إِذَا كَانَ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَذُنٌ مُؤَذِّنٌ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، فَلَا يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ غَيْرَ اللَّهِ مِنْ  
الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ، إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ بَرًّا أَوْ  
فَاجِرًا، وَغُيَّبَتْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَيُدْعَى الْيَهُودُ فَيَقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟ قَالُوا: كُنَّا  
نَعْبُدُ عَزِيرَ ابْنِ اللَّهِ فَيَقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ، فَمَاذَا تَبْعُونَ؟  
فَقَالُوا: عَطِشْنَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا، فَيُسَارُ أَلَا تَرِدُونَ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ  
بَعْضُهَا بَعْضًا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ، ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى فَيَقَالُ لَهُمْ: مَنْ كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ؟

قَالُوا: كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ ابْنَ اللَّهِ، فَيَقَالُ لَهُمْ: كَذَبْتُمْ، مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَدٍ، فَيَقَالُ لَهُمْ: مَاذَا تَبْعُونَ؟ فَكَذَلِكَ مِثْلَ الْأَوَّلِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ، أَوْ فَاجِرٍ، أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ التِّي رَأَوْهُ فِيهَا، فَيَقَالُ: مَاذَا تَنْتَظِرُونَ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ، قَالُوا: فَارْتَقْنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا عَلَى أَفْقَرِ مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ وَلَمْ نَصَاحِبِهِمْ، وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ رَبَّنَا الَّذِي كُنَّا نَعْبُدُ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. [خ: ٢٢، م: ١٨٣ مطولاً].

(نُضَارُونَ): بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ، أَي: هَل تَضَارُونَ غَيْرَكُمْ فِي حَالِ الرُّؤْيَةِ بِمِزَاجَةٍ أَوْ جَفَاءٍ وَنَحْوِهِ، وَبِتَخْفِيفِهَا، أَي: هَل يُلْحِقُكُمْ فِي رُؤْيَتِهِ ضَيْرٌ، وَهُوَ الضَّرْرُ. (ضَوْءٌ): «ك»: «بِالْجَرِّ بَدَلٌ مِمَّا قَبْلَهُ، وَفِي بَعْضِهَا: «ضَوَأَى» أَي: بِلَفْظِ فَعَلٍ بِفَتْحِ الْفَاءِ، وَالتَّشْبِيهِ إِنَّهَا وَقَعَ فِي الْوَضُوحِ وَزَوَالِ الشُّكِّ وَالْمَشَقَّةِ وَالِاخْتِلَافِ، لَا فِي الْمُقَابَلَةِ وَالْجِهَةِ وَسَائِرِ الْأُمُورِ الَّتِي جَرَتْ الْعَادَةُ بِهَا عِنْدَ الرُّؤْيَةِ، وَالْحَدِيثُ يَرُدُّ مَذْهَبَ الْمُعْتَزَلَةِ [فِيهَا]»<sup>(١)</sup>.

(تَتَّبِعُ): بِالرَّفْعِ، وَفِي بَعْضِهَا بِالْجَزْمِ بِتَقْدِيرِ اللَّامِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾. (بَرٌّ أَوْ فَاجِرٌ): «ز»: «بِالرَّفْعِ وَالنَّصْبِ». (غُبْرَاتٌ): «بِضَمِّ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ الْمُفْتُوحَةِ، أَي: بِقَايَا أَهْلِ الْكِتَابِ»، قَالَ «د»، وَقَالَ «ز»: «غُبْرَاتُ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالرَّفْعِ وَبِالْجَرِّ مَنْوَأًا». (أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ)<sup>(٢)</sup> أَي: ظَهَرَ لَهُمْ، وَالِإِتْيَانُ مِجَازٌ عَنِ الظُّهُورِ<sup>(٣)</sup>.

(أَدْنَى صُورَةٍ) أَي: أَقْرَبَهَا، وَالصُّورَةُ الصِّفَةُ، يُقَالُ: صُورَةُ هَذَا الْأَمْرِ كَذَا، أَي:

(١) من «الكواكب الدراري» فقط.

(٢) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «ربهم».

(٣) هذا تأويل من المؤلف رحمه الله، وقد تقدم بيان مذهب أهل السنة والجماعة عند الحديث رقم (١٤)،

صفته. (رَأَوْهُ فِيهَا) «ك»: «الرؤية بمعنى العلم؛ لأنهم لم يروه قبل ذلك، ومعناه يتجلى لهم على الصفة التي يعرفونه بها». (أَفْقَرِ) أي: أحوج. (لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا) «ك»: «فإن قلت: ما الفائدة فيه؛ إذ يوم القيامة ليس يوم تكليف؟ قلت: قالوه استلذاذاً وافتخاراً بذلك، أو تذكاراً لسبب النعمة التي وجدوها».

## ٩ - بَابُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ

عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]

المُخْتَالِ وَالْمُخْتَالِ وَاحِدٌ، ﴿نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾ [النساء: ٤٧]: نُسَوِّبُهَا حَتَّى تَعُودَ

كَأَفْقَائِهِمْ، طَمَسَ الْكِتَابَ: مَحَاهُ جَهَنَّمَ، ﴿سَعِيرًا﴾ [النساء: ٥٥]: وَفُودًا.

٤٥٨٢ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

عَبِيدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - قَالَ يَحْيَى: بَعْضُ الْحَدِيثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ - قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ»، قُلْتُ: اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟ قَالَ: «فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ

غَيْرِي»، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّسَاءِ، حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ

بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾، قَالَ: «أَمْسِكْ»، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ.

[خ: ٥٠٤٩، ٥٠٥٠، ٥٠٥٥، ٥٠٥٦، م: ٨٠٠ بدون لفظ أمسك].

(المُخْتَالُ): المتكبر الذي يتكبر عن إكرام أقاربه وأصحابه. ﴿نَطْمِسَ﴾:

بالنصب حكاية عن قوله تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا﴾. (وُفُودًا): تفسير

﴿سَعِيرًا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾.

(تَعُودَ كَأَفْقَائِهِمْ) «ز»: «معناه تذهب بالأنف والشفاه والحواجب، فيردها

أفقاء، فإن قيل: لم يفعل ذلك بهم؟ ففيه جوابان:

أحدهما: «أن المخاطب به رءوسهم ممن آمن»، قاله ابن عباس.  
والثاني: أنهم حذروا أن يفعل هذا بهم في الآخرة.  
(عَبِيدَة): بفتح المَهْمَلَة. (مُرَّة): بِضَمِّ الميم، وَشَدَّة الرَّاءِ.  
(تَذْرِفَانِ): بِكسْرِ الرَّاءِ، أي: يسيل منها الدمع.

١٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾

[النساء: ٤٣]

﴿صَعِيدًا﴾ [النساء: ٤٣]: وَجْهَ الْأَرْضِ، وَقَالَ جَابِرٌ: كَانَتْ الطَّوَاغِيتُ الَّتِي يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهَا فِي جُهَنَّةٍ وَاحِدٌ، وَفِي أَسْلَمٍ وَاحِدٌ، وَفِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ، كَهَآنُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ. وَقَالَ عُمَرُ: الْجِبْتُ: السَّحْرُ، وَالطَّاعُوتُ: الشَّيْطَانُ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: الْجِبْتُ: بِلِسَانِ الْجَبَشَةِ شَيْطَانٌ، وَالطَّاعُوتُ: الْكَاهِنُ.

٤٥٨٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: هَلَكْتُ قِلَادَةً لِأَسْمَاءَ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهَا رَجَالًا، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ، وَلَيْسُوا عَلَىٰ وُضُوءٍ، وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَصَلُّوا وَهُمْ عَلَىٰ غَيْرِ وُضُوءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ يَعْني: آيَةَ التَّيْمِمِ.

[خ: ٣٣٤، م: ٣٦٧ مطولاً باختلاف].

(جُهَنَّةٌ): مُصَغَّرُ جَهَنَّةٍ بِجِيمٍ وَنُونٍ: قَبِيلَةٌ، وَ(أَسْلَمٌ): بِلَفْظِ أَفْعَلٍ: قَبِيلَةٌ أَيْضًا.  
(عَبْدَةُ): ضِدُّ حُرَّةٍ. (قِلَادَةٌ لِأَسْمَاءَ) «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: تَقَدَّمُ فِي «التَّيْمِمِ» أَنَّهَا لِعَائِشَةَ؟ قُلْتَ: كَانَتْ لِأَسْمَاءَ وَاسْتَعَارَتَهَا عَائِشَةُ مِنْهَا، فَأَسْنَدَ إِلَيْهَا بِمَلَابَسَةِ الْإِسْتِعَارَةِ».

١١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]

٤٥٨٤ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ

يَعْلَى بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، قَالَ: نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ إِذْ

بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ. [م: ١٨٣٤].

(صَدَقَةُ): ابن الفضل، «س»: «لابن السكن بدله: «سنيد»، وهو الحسين بن

داود المصيصي، حافظ له تفسير، لكنه ضعيف، لا ذكر له في البخاري [إلا] (١) في هذا

الموضع، قال ابن حجر (٢): يحتمل أن يكون البخاري أخرج الحديث عنها معاً،

فاقتصر الأكثر على «صدقة» لثقتها، واقتصر ابن السكن على «سنيد» بقرينة التفسير.

(حجاج): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْجِيمِ الْأُولَى.

(يعلى): بِفَتْحِ التَّحْتِيَّةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ اللَّامِ مَقْصُورًا. (حُدَافَةَ): بِضَمِّ

الْمُهْمَلَةِ، وَخِفَّةِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالْفَاءِ.

١٢ - بَابُ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾

[النساء: ٦٥]

٤٥٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ

الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي شَرِيحٍ مِنَ الْحَرَّةِ، فَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،

أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ

(١) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «إذا».

(٢) فتح الباري (٨/٢٥٣).

حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ، ثُمَّ أُرْسِلَ الْمَاءُ إِلَى جَارِكٍ»، وَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ حِينَ أَحْفَظَهُ الْأَنْصَارِيُّ، كَانَ أَشَارَ عَلَيْهِمَا بِأَمْرٍ لِهَمَّا فِيهِ سَعَةٌ، قَالَ الزُّبَيْرُ: فَمَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَاتِ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾. [خ: ٢٣٦٠].

(شَرِيح): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالْجِيمِ: مَسِيلُ الْمَاءِ. (أَنْ كَانَ): بِفَتْحِ الهمزة وَكَسْرِهَا، وَالْجِزَاءَ مَحذُوفٍ، وَكَذَا الْمَعْلَلُ، أَي: لِأَنَّ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ حَكَمْتَ لَهُ؟ (الْجَدْرِ): بِفَتْحِ الْجِيمِ: أَصْلُ الْحَائِطِ. (اسْتَوْعَى) أَي: اسْتَوْعَبَ وَاسْتَوْفَى. «ك»: «وَهَذَا الْكَلَامُ لِلزُّهْرِيِّ ذَكَرَهُ إِدْرَاجًا». [(أَحْفَظُهُ)]<sup>(١)</sup> أَي: أَغْضَبَهُ.

١٣- بَابُ: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ [النساء: ٦٩]

٤٥٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرُضُ إِلَّا خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، وَكَانَ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، أَخَذَتْهُ بُحَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءَ وَالصَّالِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩]، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خَيْرٌ. [خ: ٤٤٣٥، م: ٢٤٤٤].

(حَوْشَبٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَبِالْمَوْحَدَةِ. (فِيهِ): لِلْكُشْمِيهَنِيِّ: «فِيهَا». (بُحَّةٌ): بِضَمِّ الْمَوْحَدَةِ، وَشَدَّةِ الْمُهْمَلَةِ: غَلْظٌ فِي الصَّوْتِ وَخَشُونَةٌ فِي الْحَلْقِ. (خَيْرٌ) أَي: بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ.

(١) كَذَا فِي رَوَايَاتِ الصَّحِيحِ، وَفِي (أ) وَ(ب): «حَفْظُهُ».

١٤ - بَابُ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقِيلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾

[الآية [النساء: ٧٥]

٤٥٨٧ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ. [خ: ١٣٥٧].

٤٥٨٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي

مُلَيْكَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، تَلَا ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَالِدِينَ﴾ [النساء:

٩٨]، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ. وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿حَصِرَتْ﴾ [النساء:

٩٠]: ضَاقَتْ، ﴿تَلَوْنَا﴾ [النساء: ١٣٥]: أَلْسِنَتِكُمْ بِالشَّهَادَةِ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْمِرَاعِمُ:

المُهَاجِرُ، رَاغَمْتُ: هَاجَرْتُ قَوْمِي. ﴿مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]: مَوْقَاتًا وَقَتَّهُ عَلَيْهِمْ.

(عَذَرَ اللَّهُ) أَي: جَعَلَهُمْ مِنَ الْمَعذُورِينَ.

١٥ - بَابُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكْسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾

[النساء: ٨٨]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَدَدَهُمْ. فِتْنَةٌ: جَمَاعَةٌ.

٤٥٨٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،

عَنْ عَدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾

رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَحَدٍ، وَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ: فَرِيقٌ يَقُولُ:

اقْتُلْهُمْ، وَفَرِيقٌ يَقُولُ: لَا، فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾، وَقَالَ: «إِنَّهَا طَيْبَةٌ

تَنْفِي الْحَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبَثَ الْفِضَّةِ». [خ: ١٨٨٤، م: ١٣٨٤].

[بَدَدَهُمْ] (١) فرقههم تفسير: ﴿أَزَكَّهُمْ﴾. (طَيِّبَةٌ): يَسْكُونِ التَّحِيَّةَ: اسم مدينة النبي ﷺ. (تَنْفِيِ الْحَبَثِ): بَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَالْمُوَحَّدَةِ: ما نفاه الكير. (الْفِضَّةُ) لِلْحَمُويِّ: «الحديد».

بَابُ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ [النساء: ٨٣]

أَفْشَوْهُ. ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ [النساء: ٨٣]: يَسْتَخْرِجُونَهُ، ﴿حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦]: كَافِيًا، ﴿الْأَإِنثَا﴾ [النساء: ١١٧]: يَعْنِي الْمَوَاتَ، حَجْرًا أَوْ مَدْرًا، وَمَا أَشْبَهَهُ، ﴿مَرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧]: مُتَمَرِّدًا، ﴿فَلْيَبْتَكَنَّ﴾ [النساء: ١١٩]: بَنَكَّهُ قَطْعَهُ، ﴿قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢]: وَقَوْلًا وَاحِدًا، ﴿طَبَعَ﴾ [النساء: ١٥٥]: خَتَمَ. [خ: ١٨٨٤].

١٦ - بَابُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣]

[٩٣]

٤٥٩٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: آيَةُ اخْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْكُوفَةِ، فَدَخَلْتُ فِيهَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ هِيَ آخِرُ مَا نَزَلَ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ. [خ: ٣٨٥٥، م: ٣٠٢٣].

(إِيَاسٍ): بِكَسْرِ الهمزة، وَخِفَّةِ التَّحِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (مُغِيرَةُ): بِضَمِّ الميمِ وَكَسْرِهَا. (النُّعْمَانِ): بِضَمِّ النُّونِ. (فِيهَا) أَي: فِي حُكْمِهَا. (كُ): «وَفِي بَعْضِهَا: «فَقَهَاء» جَمْعُ فَقِيهِ، وَلَفْظُ «فِيهَا» حِينَئِذٍ مُقَدَّرٌ. (فَدَخَلْتُ) لِلْكَشْمِيهَنِيِّ: «فَرَحَلْتُ»، «س»: «وَهُوَ

(١) زيادة يقتضياها السياق.



أصوب». (أخِرُ مَا نَزَلَ) «ز»: «كذا، والوجه: في آخر ما نزل، أو: مِنْ آخِرِ مَا نَزَلَ». (مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ) «ك»: «فإن قلت: إذا لم تكن منسوخة، فيكون القاتل مَحْلَدًا، وهو خلاف مذهب الجماعة؟ قلت: الخلود المكث الطويل؛ إذ ثبت أنه لا يبقى في النار مَنْ كان في قلبه مثقال [خردل]<sup>(١)</sup> من الإيمان، الخطابي<sup>(٢)</sup>: لو جمع بين قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ الآية، وبين قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾، وألحق به كلمة ﴿لِمَنْ يَشَاءُ﴾، لم يكن مناقضًا، فشرط المشيئة قائم في الذنوب كلها ما عدا الشرك، وأيضًا فإن ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ يحتمل أن يكون معناه: فجزاؤه جهنم إن جزاه الله ولم يعف عنه، ثم هو وعيد يُرجى فيه العفو»، انتهى.

## ١٧ - بَابُ: ﴿وَلَا نَقُولُ لِلَّذِينَ يَقُولُ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَلِيمٍ﴾

[النساء: ٩٤]

السَّلْمُ وَالسَّلَامُ وَالسَّلَامُ وَاحِدٌ.

٤٥٩١ - حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : ﴿وَلَا نَقُولُ لِلَّذِينَ يَقُولُ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَلِيمٍ﴾ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَاحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [النساء: ٩٤] تِلْكَ الْغَنِيمَةُ. قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿السَّلَامُ﴾. [م: ٣٠٢٥].

﴿وَلَا نَقُولُ لِلَّذِينَ يَقُولُ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَلِيمٍ﴾: «ك»: «هو الاستسلام، وقيل:

(١) في (ب): «خردلة».

(٢) أعلام الحديث (١٨٣٥/٣).

الإسلام، وقيل: التسليم الذي هو تحية أهل الإسلام». (غَنِيْمَةٌ): مُصَغَّرُ غَنَمٍ.

١٨ - بَابُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾

وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿[النساء: ٩٥]

٤٥٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ رَأَى مَرْوَانَ ابْنَ الْحَكَمِ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَفَخَذَهُ عَلَيَّ فَخِذِي، فَثَقُلْتُ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرْضَ فَخِذِي، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾. [خ: ٢٨٣١].

(حَدَّثَنِي سَهْلٌ...): إلخ: «ك»: «هذا من رواية الصحابي عن التابعي؛ لأنَّ سهلاً صحابي، ومروان تابعي». (يُمِلُّهَا): بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَكَسْرِ الْمِيمِ، وَتَشْدِيدِ اللَّامِ: يَمْلِيهَا عَلَيَّ. (تَرْضُ): تَدُقُّ. (سُرِّي): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ: كَشَفَ.

\*\*\*

٤٥٩٣ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَكَتَبَهَا، فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَشَكَا ضَرَارَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾. [خ: ٢٨٣١، م: ١٨٩٨].

٤٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ادْعُوا فَلَانًا»، فَجَاءَهُ وَمَعَهُ الدَّوَاةُ وَاللُّوْحُ - أَوْ الْكَتِفُ - فَقَالَ: «اكْتُبْ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وَخَلَفَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ أُمَّ مَكْتُومًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا ضَرِيرٌ، فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. [خ: ٢٨٣١، م: ١٨٩٨].

(فَنَزَلَتْ مَكَانَهَا) «س»: «قال ابن التين: يقال: إن جبريل صعد وهبط قبل أن يجف القلم»، (﴿لَا يَسْتَوِي﴾...) إلخ: «س»: «إعادة الآية من الراوي لا النزول، فإنما [نزل]»<sup>(١)</sup> ﴿غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ﴾ فقط، كما في الحديث [الآخر]<sup>(٢)</sup>».

\* \* \*

٤٥٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ، (ح). وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ مِقْسَمًا، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْبَرَهُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: عَنْ بَدْرِ، وَالْحَارِثِ جُونِ إِلَى بَدْرِ. [خ: ٣٩٥٤].

(مِقْسَمًا): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ.

(١) من «التوشيح» فقط.

(٢) من «التوشيح» فقط.

١٩- بَابُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ

قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَاسِعَةً

فَنُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ الآية [النساء: ٩٧]

٤٥٩٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، وَغَيْرُهُ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو الْأَسْوَدِ، قَالَ: قُطِعَ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ بَعْتُ، فَانْكَبْتُ فِيهِ، فَلَقِيتُ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ، فَنهَانِي عَنْ ذَلِكَ أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ يَكْثُرُونَ سِوَادَ الْمُشْرِكِينَ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى بِهِ فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ، فَيَقْتُلُهُ - أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمِينَ أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية رَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ. [خ: ٧٠٨٥].

(المُقْرِيُّ): من الإقراء. (حَيْوَةُ): بفتح المَهْمَلَةِ، وَسُكُونِ التَّحِيَّةِ. (قُطِعَ): بِضَمِّ أَوَّلِهِ. (بَعْتُ) أَي: جِيش. (فَانْكَبْتُ) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ. (أَوْ يُضْرَبُ) عَطْفٌ عَلَى (يَأْتِي).

٢٠- بَابُ: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ

حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨]

٤٥٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ قَالَ: كَانَتْ أُمِّي مِّنْ عَدَرِ اللَّهِ. [خ: ١٣٥٧].

(النُّعْمَانِ): بِضَمِّ النُّونِ. (عَدَرَ اللهُ) أَي: جَعَلَهَا اللهُ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾.

٢١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ﴾<sup>(١)</sup> [النساء: ٩٩]

٤٥٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 ؓ، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيُ الْعِشَاءَ إِذْ قَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ثُمَّ قَالَ قَبْلَ أَنْ  
 يَسْجُدَ: «اللَّهُمَّ نَجِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْوَلِيدَ بْنَ  
 الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ نَجِّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ  
 اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوْسُفَ».

[خ: ٨٠٤، م: ٦٧٥].

«ز»: «التلاوة عَفْوًا غَفُورًا».

(نُعَيْمٍ): مُصَغَّرُ نَعْمٍ. (عِيَّاشٌ): بِتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِإِعْجَامِ الشَّيْنِ.

(رَبِيعَةَ): بِفَتْحِ الرَّاءِ.

(سَلَمَةَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَاللَّامِ. (وَطَأَتِكَ): «ك»: «الوطأة الدوسة والضغطة،

يعني الأخذة الشديدة».

(مُضَرَ): بِضَمِّ المِيمِ، وَفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَبِالرَّاءِ، غَيْرِ مَنْصَرَفٍ: أَبُو قَرِيشٍ.

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٦٤/٨): «قوله: «باب قوله: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ﴾ الآية، كذا لأبي ذر، ولغيره: «فعسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفواً غفوراً»، كذا وقع عند أبي نعيم في «المستخرج»، وهو خطأ من النساخ؛ بدليل وقوعه على الصواب في رواية أبي ذر: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللهُ﴾، وهي التلاوة، ووقع في «تنقيح الزركشي» هنا: «وكان الله عفواً رحيماً»، قال -أي: الزركشي-: وهو خطأ أيضاً. قلت: لكن لم أفق عليه في رواية».

٢٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ

أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢]

٤٥٩٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي يَعْلى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ قَالَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ كَانَ جَرِيحًا.

(مُقَاتِلٍ): بِقَافٍ وَفَوْقِيَّةٍ. (حَجَّاجٌ): يَفْتَحُ الْمُهْمَلَةَ، وَشَدَّةَ الْجِيمِ الْأُولَى. (يَعْلى): يَفْتَحُ التَّحْتِيَّةَ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةَ، وَفَتْحِ اللَّامِ مَقْصُورًا. (كَانَ) «ك»: «فِي بَعْضِهَا: «وَكَانَ» بِالْوَاوِ، فَإِنْ قُلْتَ: مَا مَقُولُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمَا مَرْوِي ابْنَ عَبَّاسٍ؟ قُلْتُ: مَعْنَاهُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ كَانَ جَرِيحًا، فَنَزَلَتِ الْآيَةُ فِيهِ»، فَلَا مَقُولَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ».

٢٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ

وَمَا يَتَلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ١٢٧]

٤٦٠٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ

عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَتَرَعْبُونَ أَنْ تَكْفُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]، قَالَتْ عَائِشَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْيَتِيمَةُ هُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا، فَأَشْرَكَتُهُ فِي مَالِهِ حَتَّى فِي الْعَدْقِ، فَيَرْغَبُ أَنْ يَنْكِحَهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا رَجُلًا، فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ بِمَا شَرِكْتُهُ فَيَعْضُلُهَا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ. [خ: ٢٤٩٤، م: ٣٠١٨].

(عُبَيْدٌ): مُصَغَّرٌ ضِدَّ حَرٍ. (أَسَامَةٌ): بِضَمِّ الهمزة. (العَدْقِ) «ك»: «بِفَتْحِ المُهْمَلَةِ: [النخلة]»<sup>(١)</sup>، وَبِكسْرِهَا: الكِبَاسَةُ.

٢٤ - بَابُ: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿شِقَاقٍ﴾ [البقرة: ١٣٧]: تَفَاسَدٌ، ﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾ [النساء: ١٢٨]: هَوَاهُ فِي الشَّيْءِ يَجْرِضُ عَلَيْهِ، ﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ [النساء: ١٢٩]: لَا هِيَ أَيْمٌ، وَلَا ذَاتُ رَوْحٍ. ﴿نُشُورًا﴾ [النساء: ١٢٨]: بُغْضًا.

٤٦٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿وَإِنْ أَمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قَالَتْ: الرَّجُلُ تَكُونُ عِنْدَهُ الْمَرْأَةُ لَيْسَ بِمُسْتَكْبِرٍ مِنْهَا، يُرِيدُ أَنْ يَفَارِقَهَا، فَتَقُولُ: أَجْعَلْكَ مِنْ شَأْنِي فِي حِلٍّ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ. [خ: ٢٤٥٠، م: ٣٠٢١].

(أَيْمٌ): بِفَتْحِ الهمزة، وَتَشْدِيدِ التَّحِيَّةِ: الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا.

(لَيْسَ بِمُسْتَكْبِرٍ): أَي: فِي المَحَبَّةِ وَالمَعَاشِرَةِ.

٢٥ - بَابُ: ﴿إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَسْفَلَ النَّارِ، ﴿نَفَقًا﴾ [الأنعام: ٣٥]: سَرَبًا.

٤٦٠٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: كُنَّا فِي حَلْقَةِ عَبْدِ اللَّهِ فَجَاءَ حُدَيْفَةُ حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا فَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ، قَالَ الْأَسْوَدُ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ:

(١) كَذَا فِي «الكواكب الدراري»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «النخل».

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾، فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ، وَجَلَسَ حُدَيْفَةَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَتَمَرَّقَ أَصْحَابَهُ، فَرَمَانِي بِالْحَصَا، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: عَجِبْتُ مِنْ ضَحِكِهِ، وَقَدْ عَرَفَ مَا قُلْتُ، لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ ثُمَّ تَابُوا، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.

(لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَاقُ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٍ مِنْكُمْ) أي: ابتلوا به؛ لأنهم كانوا من طبقة الصحابة، فهم خير من طبقة التابعين، لكن الله ابتلاهم فارتدوا، فسلبت الخيرية عنهم، ثُمَّ تَابَ مِنْهُمْ مَنْ تَابَ، فعادت له الخيرية، وقصد حذيفة بذلك التحذير من الاغترار، فإن القلوب تتقلب.

## ٢٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ﴾ [النساء: ١٦٣]

٤٦٠٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى».

[خ: ٣٤١٢].

٤٦٠٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، فَقَدْ كَذَّبَ».

[خ: ٣٤١٥، م: ٢٣٧٦].

(مَا يَنْبَغِي... إلخ: «س»): «يَحْتَمَلُ رَجُوعَ (أَنَا) إِلَى الْقَائِلِ، وَإِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ



ابن حجر<sup>(١)</sup>: والأول أولى». (ابن مَتَّى): بفتح الميم، وشدة الفوقية مقصورًا. «ك»: «اسم أبيه على الأصح».

٢٧- باب: ﴿سَتَفْتُونَكَ قُلُوبُ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ إِنْ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ

وَلَهُ أُخْتُ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٧٦]  
والكلالة: مَنْ لَمْ يَرِثْهُ أَبٌ أَوْ ابْنٌ، وَهُوَ مُصَدَّرٌ مِنْ تَكَلَّلَهُ النَّسَبُ.

٤٦٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعْتُ الْبَرَاءَ

ؓ قَالَ: آخِرُ سُورَةِ نَزَلَتْ بَرَاءَةٌ، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿سَتَفْتُونَكَ قُلُوبُ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَلَةِ﴾. [خ: ٤٣٦٤، م: ١٦١٨].

(سِنَانٍ بِكسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَخِفَّةِ النُّونِ). (فَلْيُحِ) مُصَغَّرٌ فَلَاحٌ بِفَاءٍ وَلامٍ وَمُهْمَلَةٍ.

### (٥) سُورَةُ الْمَائِدَةِ

#### ١- بَابُ:

﴿حُرْمٌ﴾ [المائدة: ١]: وَاحِدُهَا حَرَامٌ. ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ [المائدة: ١٣]: بِنَقْضِهِمْ.

﴿الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٢١]: جَعَلَ اللَّهُ. ﴿تَبَوَّأُ﴾ [المائدة: ٢٩]: تَحْوَلُ. ﴿دَابِرَةٌ﴾

[المائدة: ٥٢]: دَوْلَةٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: الْإِغْرَاءُ: التَّسْلِيْطُ. ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ [المائدة: ٥]: مُهُورُهُنَّ.

قَالَ سُفْيَانٌ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ عَلَيَّ مِنْ: ﴿لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقِيمُوا التَّوْرَةَ

وَأَلَّا يُجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [المائدة: ٦٨]، ﴿مَحْصَصَةٌ﴾ [المائدة: ٣]: مَجَاعَةٌ،

﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ [المائدة: ٣٢]: يَعْنِي مَنْ حَرَّمَ قَتْلَهَا إِلَّا بِحَقٍّ، حَيَّى النَّاسَ مِنْهُ جَمِيعًا.

﴿بِشْرَعَةٍ وَمِنْهَا جَاءَ﴾ [المائدة: ٤٨]: سَبِيلًا وَسُنَّةً، ﴿فَإِنْ عَثُرَ﴾ [المائدة: ١٠٧]: ظَهَرَ،  
﴿الْأَوَّلِينَ﴾ [المائدة: ١٠٧]: وَاحِدُهَا أَوْلَى.

(بِنَقْضِهِمْ): يريد أن «ما» مقحمة، كقوله: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وهو أحد القولين، وقيل: اسم نكرة أبدل منها النقص على بدل المعرفة من النكرة، التقدير: فبفعل هو نقضهم الميثاق. ﴿حَرَّمَ﴾ أي: محرمون. ﴿تَبَوَّأَ﴾: بالنصب، قال تعالى: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوأَ بِيَّئِمِّي﴾.

٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مَخْصَصَةٌ﴾ [المائدة: ٣]: مَجَاعَةٌ.

٤٦٠٦ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ قَيْسِ،  
عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَتْ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ آيَةً لَوْ نَزَلَتْ فِينَا لَاتَّخَذْنَاهَا  
عِيدًا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزِلَتْ، وَأَيْنَ أَنْزِلَتْ، وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ  
أَنْزِلَتْ: يَوْمَ عَرَفَةَ وَإِنَّا وَاللَّهِ بِعَرَفَةَ - قَالَ سُفْيَانُ: وَأَشْكُ كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَمْ لَا -  
﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾. [خ: ٤٥، م: ٣٠١٧].

(حِينَ أَنْزِلَتْ): «ك»: «أي: زمان النزول، وفي بعضها: «حيث أنزلت»، والأول

أولى؛ لثلاثا يتكرر المكان، ولثلاثا يفقد الزمان».

(فَقَالَ عُمَرُ...): إلخ: ظاهر كلام عمر أن يوم عرفة عيد، وهو كذلك؛ لأن كل

يوم شرع تعظيمه يسمى عيداً، وللترمذي: «نزلت يوم عيدين؛ لأنه وافق يوم الجمعة، وهو عيد المسلمين». (يَوْمَ عَرَفَةَ) «ك»: «بالرفع، أي: يوم النزول يوم عرفة،

وفي بعضها بالنصب، أي: أنزلت في يوم عرفة.

٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾<sup>(١)</sup> [النساء: ٤٣]

تَيَمَّمُوا: تَعَمَّدُوا، ﴿ءَامِينَ﴾ [المائدة: ٧]: عَامِدِينَ، أَمَّتٌ وَتَيَمَّمْتُ وَاحِدٌ. وَقَالَ  
ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَمَسْتُمُ﴾ [المائدة: ٦]، وَ﴿تَسَوَّهْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٦] وَ﴿الَّتِي دَخَلْتُمُ  
بِهَا﴾ [النساء: ٢٣]، وَالْإِفْضَاءُ: النِّكَاحُ.

٤٦٠٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ  
أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي  
بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِيَدَاتِ الْجَيْشِ، انْقَطَعَ عِقْدِي لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ عَلَى النَّيَّاسِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَآتَى النَّاسَ إِلَى  
أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ، أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ،  
وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ؟ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضَعَ رَأْسَهُ عَلَى  
فَخِذِّي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ  
مَاءٌ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنِي بِيَدِهِ  
فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، فَقَامَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا. فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ  
حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا  
الْعِقْدُ تَحْتَهُ.

[خ: ٣٣٤، م: ٣٦٧].

(١) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ)، و(ب): «باب: فإن لم تجدوا ماء».

(باب: فَإِنْ لَمْ يَجِدُوا) (١): «ز»: «التلاوة»: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا﴾. ﴿لَنْتَمِسُّ﴾: قال تعالى: ﴿أَوْ لَمْ تَمْسُ الْنِسَاءَ﴾ [المائدة: ٦]. ﴿تَمْسُوهُنَّ﴾: قال تعالى: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٧]. (وَالْإِفْضَاءُ): قال تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١]، يعني: أن اللمس والمس والدخول والإفضاء، كلهن بمعنى: النكاح، أي: الوطء.

(بِالْبَيْدَاءِ): بِفَتْحِ الْمَوْحَدَةِ، وَسُكُونِ الْمُثَنَّةِ التَّحِيَّةِ، وَبِالْمَدِّ. (بِدَاتِ الْجَيْشِ): بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَإِسْكَانِ التَّحِيَّةِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ: مَوْضِعَانِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ. (العِقْدُ): قِلَادَةٌ. (أَسِيدُ): مُصَغَّرُ أَسَدٍ. (حُضَيْرٍ): مُصَغَّرُ ضِدِّ سَفَرٍ.

\* \* \*

٤٦٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، سَقَطَتْ قِلَادَةٌ لِي بِالْبَيْدَاءِ وَنَحْنُ دَاخِلُونَ الْمَدِينَةَ، فَأَنَاحَ النَّبِيُّ ﷺ، وَنَزَلَ فَشَنَى رَأْسَهُ فِي حَجْرِي رَاقِدًا، أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَكَرَنِي لِكُرَّةٍ شَدِيدَةٍ، وَقَالَ: حَبَسَتِ النَّاسَ فِي قِلَادَةٍ فِيهِ الْمَوْتُ، لِكَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَوْجَعَنِي، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ وَحَضَرَتِ الصُّبْحُ، فَالْتَمَسَ الْمَاءَ فَلَمْ يَوْجَدْ. فَنَزَلَتْ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦] الْآيَةَ. فَقَالَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ: لَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ لِلنَّاسِ فِيكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَرَكَتُهُمْ. [خ: ٣٣٤، م: ٣٦٧].

(١) قال ابن حجر في فتح الباري (٢٧٢/٨): «قوله: «باب قوله: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾»، كذا في الأصول، وزعم ابن التين وتبعه بعض الشراح المتأخرين أنه وقع هنا: «فإن لم تجدوا ماء»، ورد عليه بأن التلاوة: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً﴾، وهذا الذي أشار إليه إنما وقع في «كتاب الطهارة»، وهو في بعض الروايات دون بعض».

(يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ) <sup>(١)</sup> «ك»: «أصله: «يا آل أبي بكر»، فحذفت الهمزة تخفيفاً». [فيكم] <sup>(٢)</sup> أي: بسبيكم.

٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلاً إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾

[المائدة: ٢٤]

٤٦٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مُحَارِقٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: شَهِدْتُ مِنَ الْمِقْدَادِ، (ح). وَحَدَّثَنِي حَمْدَانُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ الْمِقْدَادُ يَوْمَ بَدْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلاً إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ﴾ وَلَكِنْ امْضِ وَنَحْنُ مَعَكَ، فَكَانَهُ سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. وَرَوَاهُ وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِقٍ، عَنْ طَارِقٍ، أَنَّ الْمِقْدَادَ قَالَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. [خ: ٣٩٥٢].

(مُحَارِقٍ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ، وَبِالْقَافِ. (الْمِقْدَادِ): بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْقَافِ، وَبِالْمُهْمَلَتَيْنِ.  
(حَمْدَانُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ وَالنُّونِ. «س»: «ليس له في البخاري إلا هذا الحديث، وهو [من صغار شيوخه] <sup>(٣)</sup>، عاش بعد البخاري سنتين». (النَّضْرُ): بِسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ.

(١) نسخة «صحيح البخاري» التي اعتمد عليها الكرمانلي في شرحه نصها: «يال أبي بكر».

(٢) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ): «(في كم)»، وفي (ب): «(فيه)».

(٣) كذا في «التوشيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «مرضعا».

(قَالَ الْمِقْدَادُ... ) الخ، «ز»: «قد سبق منه [في]»<sup>(١)</sup> أن قائله سعد بن عبادة، فلعلها قالاه.

٥- بَابُ: ﴿إِنَّمَا جَزَاؤُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا

أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٣]

الْمُحَارَبَةُ لِلَّهِ: الْكُفْرُ بِهِ.

٤٦١٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلْمَانَ أَبُو رَجَاءٍ، مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَذَكَرُوا وَذَكَرُوا، فَقَالُوا وَقَالُوا، قَدْ أَقَادَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ، فَالْتَمَتَ إِلَى أَبِي قِلَابَةَ وَهُوَ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَقَالَ: مَا تَقُولُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ؟ - أَوْ قَالَ: مَا تَقُولُ يَا أَبَا قِلَابَةَ؟ - قُلْتُ: مَا عَلِمْتُ نَفْسًا حَلَّ قَتْلَهَا فِي الْإِسْلَامِ، إِلَّا رَجُلٌ رَزَى بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بغيرِ نَفْسٍ، أَوْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَقَالَ عُبَيْسَةُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ، بِكَذَا وَكَذَا، قُلْتُ: إِيَّايَ حَدَّثَ أَنَسٌ، قَالَ: قَدِمَ قَوْمٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَكَلَّمُوهُ، فَقَالُوا: قَدْ اسْتَوْخَمْنَا هَذِهِ الْأَرْضَ، فَقَالَ: «هَذِهِ نَعَمٌ لَنَا تَخْرُجُ، فَاخْرُجُوا فِيهَا فَاشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا»، فَخَرَجُوا فِيهَا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، وَاسْتَصَحُّوا وَمَالُوا عَلَى الرَّاعِي فَقَتَلُوهُ، وَاطْرَدُوا النَّعَمَ، فَمَا يُسْتَبَطُّ مِنْ هَوْلَاءِ؟ قَتَلُوا النَّفْسَ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَخَوَّفُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: تَتَّهَمُنِي؟ قَالَ: حَدَّثَنَا بِهَذَا أَنَسٌ، قَالَ: وَقَالَ: «يَا أَهْلَ كَذَا، إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا بِخَيْرٍ مَا أَبْقِيَ هَذَا فِيكُمْ أَوْ مِثْلُ هَذَا». [خ: ٢٣٣، م: ١٦٧١ مختصرًا].

(عَوْنٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالنُّونِ. (سَلْمَانٌ) «ك»: «في بعضها: «سليمان»، وهو

(١) في (ب): «من».

وهم». (رَجَاءٍ): ضد خوف. (قِلَابَةٌ): يَكْسِرُ القَافَ، وَخِيفَةَ اللَّامِ، وَبِالمَوْحَدَةِ. (ذَكَرُوا) أي: القسامة وحكمها. (عَنْبَسَةٌ): بَفَتْحِ المُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ، وَفَتْحِ المَوْحَدَةِ وَالمُهْمَلَةِ. (اسْتَوْحَمْنَا) «ك»: «استوحمت البلد، إذا لم توافقك في بدنك». (نَعَمٌ لَنَا) «ز»: «كذا بالإضافة إليه، وقد سبق: (فَاخْرُجُوا): إلى إيل الصدقة، فلا بد من تأويل هذا اللفظ». «د»: «ولم يذكر وجه التأويل، إما لعدم ذكره له، أو لقصده تشييد الأذهان، والأمر ليس من ذلك كله، هي نعم الصدقة، وإضافتها إليه باعتبار أنه الناظر فيها وفي قسمتها بين الفقراء، ولم ينحصر سبب الإضافة في الملك، بل يكون بأدنى ملابسة». (وَاسْتَصَحُّوا): بَفَتْحِ الصَّادِ، وَتَشْدِيدِ الحَاءِ، أي: حصلت لهم الصحة بعد الوحمة. (وَاطْرُدُوا): بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ، أي: أَخْرَجُوا طَرْدًا، أي: سوقًا. (فَمَا يُسْتَبْطَأُ؟): بِضَمِّ أوله: استفهام، وروي: «فما يستبقى». (أَبْقَى) «س»: «بِضَمِّ أوله، وللكشميهني: «أبقى الله»».

## ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥]

٤٦١١- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَسَرَتِ الرَّبِيعُ وَهِيَ عَمَةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ثَيِّبَةً جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَطَلَبَ الْقَوْمُ الْقِصَاصَ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: لَا وَاللَّهِ، لَا تُكْسِرُ سُنَّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ»، فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقَبِلُوا الْأَرْضَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ». [خ: ٢٧٠٣، م: ١٦٧٥ باختلاف].

(الْفَزَارِيُّ): بِفَتْحِ الفَاءِ، وَتَخْفِيفِ الرَّايِ، وبالراء. (الرَّبِيعُ): مُصَغَّرٌ ضد خريف. (جَارِيَةٌ): هي الشابة. (النَّضْرُ): بِفَتْحِ النُّونِ، وَسُكُونِ المُعْجَمَةِ. (كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ) تقدم في أول «البقرة».

٧- بَابُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]

٤٦١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَدْ كَذَبَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ الْآيَةَ. [خ: ٣٢٣٤، م: ١٧٧ مطولاً].

(الشَّعْبِيُّ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ.

٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥]

٤٦١٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سَعِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ فِي قَوْلِ الرَّجُلِ: لَا وَاللَّهِ وَبَلَى وَاللَّهِ. [خ: ٦٦٦٣].

(عَلِيُّ): زَادَ الْأَكْثَرُ: «ابن سلمة»، وهو اللبقي بِفَتْحَتَيْنِ وَقَافٍ. (سَعِيرٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالرَّاءِ.

\*\*\*

٤٦١٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ أَبَاهَا كَانَ لَا يَحْنُثُ فِي يَمِينٍ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ كَفَّارَةَ الْيَمِينِ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا أَرَى يَمِينًا أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا قَبِلْتُ رُخْصَةَ اللَّهِ وَفَعَلْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ. [خ: ٦٦٢١].

(النَّضْرُ) بِمُعْجَمَةٍ.



٩ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾

[المائدة: ٨٧]

٤٦١٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ، فَقُلْنَا: أَلَا نَخْتَصِي؟ فَهَانَا عَنْ ذَلِكَ، فَرَخَّصَ لَنَا بَعْدَ ذَلِكَ أَنْ نَتَزَوَّجَ الْمَرَأَةَ بِالثُّوبِ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾. [خ: ٥٠٧١، ٥٠٧٥].

(عَوْنٍ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالنُّونِ. (فَرَخَّصَ... إلخ: «ك»): «فَإِنْ قُلْتَ: التَّزْوِجُ كَانَ ثَابِتًا قَبْلَ ذَلِكَ عَزِيمَةً؟ قُلْتَ: التَّزْوِجُ بِالشَّيْءِ الْحَقِيرِ كَالثُّوبِ ثَبَتَ بَعْدَهُ رِخْصَةً».

١٠ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لِنَمَّا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾

[المائدة: ٩٠]

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَالْأَزْلَمُ﴾: الْقِدَاحُ يَقْتَسِمُونَ بِهَا فِي الْأُمُورِ، وَالنُّصَبُ: أَنْصَابٌ يَذْبَحُونَ عَلَيْهَا. وَقَالَ غَيْرُهُ: الزَّمْلُ: الْقِدَاحُ لَا رِيشَ لَهُ وَهُوَ وَاحِدُ الْأَزْلَامِ. وَالِاسْتِقْسَامُ: أَنْ يُجِيلَ الْقِدَاحُ فَإِنْ نَهَتْهُ أَنْتَهَى وَإِنْ أَمَرَتْهُ فَعَلَّ مَا تَأْمُرُهُ بِهِ، يُجِيلُ: يُدِيرُ.

(الْقِدَاحُ): بِكَسْرِ الْقَافِ، وَاحِدُهَا قِدَحٌ بِكَسْرِهَا، وَسُكُونِ الدَّالِ، وَآخِرُهُ مُهْمَلَةٌ: سَهَامٌ ثَلَاثَةٌ مَكْتُوبٌ عَلَى أَحَدِهَا: «افْعَلْ»، وَعَلَى الْآخَرِ: «لَا تَفْعَلْ»، وَالْآخِرُ غَفْلٌ، فَإِنْ طَلَعَ الْأَمْرُ فَعَلَّ، أَوْ النَّاهِي تَرَكَ، أَوْ [الغفل] <sup>(١)</sup> أَعَادَهُ. ([أَنْصَابٌ] <sup>(٢)</sup> يَذْبَحُونَ

(١) فِي (أ): «غَيْرُهُمَا».

(٢) كَذَا فِي رَوَايَاتِ الصَّحِيحِ، وَفِي (أ) وَ(ب): «الْأَنْصَابُ».

عَلَيْهَا) في تفسير الثعلبي<sup>(١)</sup>: الأنصاب: الأوثان، سميت بذلك لأنهم كانوا ينصبونها، واحداها: نُصِبَ بِفَتْحِ التُّونِ، وَسُكُونِ الصَّادِ، وَنُصِبَ بِضَمِّ التُّونِ مَثْقَلًا وَمُخَفَّفًا.  
(الزَّمُّ): «ز»: «قال السفاقي: ضُبِطَ بِفَتْحِ الزَّايِ وَاللَّامِ، وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى بِضَمِّ الزَّايِ، وَفَسَّرَهُ بِالْقَدْحِ الَّذِي لَا رِيشَ لَهُ، وَعِنْدَ ابْنِ فَارِسٍ<sup>(٢)</sup>: السَّهْمُ بِلَا قَدْذٍ وَلَا نَصْلٍ».

\* \* \*

٤٦١٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَإِنَّ فِي الْمَدِينَةِ يَوْمَئِذٍ لِحُمْسَةٌ أَشْرِبِيَّةٌ مَا فِيهَا شَرَابُ الْعِنَبِ.  
[خ: ٥٥٧٩ باختلاف].

٤٦١٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ: مَا كَانَ لَنَا خَمْرٌ غَيْرُ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تَسْمُونَهُ الْفَضِيخَ، فَإِنِّي لَقَائِمٌ أَتَقِي أَبَا طَلْحَةَ، وَفُلَانًا وَفُلَانًا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: وَهَلْ بَلَّغْتُمْ الْخَبْرَ؟ فَقَالُوا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، قَالُوا: أَهْرِقْ هَذِهِ الْقِلَالَ يَا أَنَسُ، قَالَ: فَمَا سَأَلُوا عَنْهَا وَلَا رَاجِعُوهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ. [خ: ٢٤٦٤، م: ١٩٨٠].

(بَشِيرٌ): بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ.

(عَلِيَّةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ اللَّامِ، وَشَدَّةِ التَّحِيَّةِ. (الْفَضِيخُ): بِمُعْجَمَتَيْنِ وَفَاءً:

شراب يتخذ من البسر وحده من غير أن تمسه النار، و«الفضيخ» بالكسر.

(١) تفسير الثعلبي (١٠٨/٤).

(٢) معجم مقاييس اللغة (٦٧/٥).

(أَهْرَقَ [هَذِهِ] <sup>(١)</sup> الْقَلَالَ): جمع قلة، وهي الجرة التي يقلها القوي من الرجال.  
«ك»: «فيه - أي: الحديث - دليل على قبول خبر الواحد، وأن الخمر لا يجوز  
استصلاحها بالمعالجة لتصير خلًا».

\* \* \*

٤٦١٨ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:  
صَبَّحَ أَنَسٌ غَدَاةَ أَحَدِ الْخَمْرِ، فَقُتِلُوا مِنْ يَوْمِهِمْ جَمِيعًا شُهَدَاءَ وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِهَا.  
[خ: ٢٨١٥].

٤٦١٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى، وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ  
أَبِي حَيَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه عَلَى مِنْبَرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم،  
يَقُولُ: أَمَّا بَعْدُ، أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ مِنْ: الْعِنَبِ وَالتَّمْرِ  
وَالْعَسَلِ وَالْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ.  
[خ: ٥٥٨١، ٥٥٨٨، ٥٥٨٩، ٧٣٣٧، م: ٣٠٣٢ بزيادة].

(حَيَّانَ): بِتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ. (سَمِعْتُ عُمَرَ... إلخ: «ز»): «هذا خلاف ما رواه  
أولاً عن ابن عمر: «ما فيها شراب العنب»». «د»: «الذي رواه عن ابن عمر أولاً:  
«نزل تحريم الخمر بالمدينة يَوْمَئِذٍ لخمسة أشربة ما فيها شراب العنب»، فالذي يفيد  
هذا الكلام أن تحريم الخمر نزل في حالة لم يكن شراب العنب فيها بالمدينة، وأن  
الأشربة الموجودة [بها] <sup>(٢)</sup> حين نزل التحريم خمسة أشربة، ليس فيها شيء من العنب،  
وقول عمر: (نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، وَهِيَ مِنْ خَمْسَةِ مِنْ: الْعِنَبِ... إلخ: لا يقتضي أن

(١) كذا في روايات الصحيح.

(٢) في (أ): «فيها».

شراب العنب كان في المدينة إذ ذاك بوجه، فما وجه التعارض، وأي خلاف يظهر بالنسبة إلى شراب العنب فتأمل»، انتهى.

### ١١- باب: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ٩٣]

٤٦٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ  
الْخَمْرَ الَّتِي أُهْرِيقَتْ الْفَضِيحُ، وَزَادَنِي مُحَمَّدُ الْبَيْكَنْدِيُّ، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ، قَالَ: كُنْتُ  
سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، فَنَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى، فَقَالَ أَبُو  
طَلْحَةَ: اخْرُجْ فَانظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ: هَذَا مُنَادٍ يُنَادِي: أَلَا إِنَّ  
الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ لِي: اذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا، قَالَ: فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، قَالَ:  
وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيحُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قُلْ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، قَالَ:  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾.

[خ: ٢٤٦٤، م: ١٩٨٠].

(أُهْرِيقَتْ): «ز»: «بتحريك الهاء، وقال السفاقي: صوابه هريقت، أو أريقت،  
وأما الجمع بين الهاء والهمزة فليس بجيد؛ لأنَّ الهاء بدل من الهمزة، فلا يجمع بينهما».  
«د»: «قلت: جمعوا بينهما كما في «الصحاح»<sup>(١)</sup> وغيره، وقد صرح به سيبويه<sup>(٢)</sup>».  
(وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ) «س»: «زاد أبو ذر: «البيكندي»، وقال «ز، د»: «القائل: (وَزَادَنِي  
مُحَمَّدٌ) هو الفريزي، و(مُحَمَّدٌ) هو البخاري».

(١) الصحاح (١٥٦٩/٤).

(٢) كتاب سيبويه (٢٨٥/٤).

١٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِلَ لَكُمْ تَسْوِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١]

٤٦٢١- حَدَّثَنَا مُنْذِرُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَارُودِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ، قَالَ: «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»، قَالَ: فَغَطَّى أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وُجُوهَهُمْ هُمْ حَيْنٌ، فَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: فُلَانٌ، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِلَ لَكُمْ تَسْوِكُمْ﴾ رَوَاهُ النَّضْرُ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، عَنْ شُعْبَةَ. [خ: ٩٣، م: ٢٣٥٩].

(الْجَارُودِيُّ): بِالْجِيمِ، وَبِالرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (حَيْنٌ): بِمُهْمَلَةٍ: بَكَاءٌ دُونَ نَحِيبٍ مِنَ الصَّدْرِ، وَلِلْكَشْمِيهِنِيِّ بِالْمُعْجَمَةِ، مِنَ الْأَنْفِ. (رَجُلٌ): هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ حَذَافَةَ. (النَّضْرُ) بِمُعْجَمَةٍ. (رَوْحٌ) بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (عُبَادَةَ) بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَخِفَّةِ الْمُوحَّدَةِ.

\*\*\*

٤٦٢٢- حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَيْرِيَّةِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: كَانَ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتِهْزَاءً، فَيَقُولُ الرَّجُلُ: مَنْ أَبِي؟ وَيَقُولُ الرَّجُلُ تَضِلُّ نَاقَتُهُ: أَيْنَ نَاقَتِي؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِلَ لَكُمْ تَسْوِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] حَتَّى فَرَّغَ مِنَ الْآيَةِ كُلِّهَا.

(الْفَضْلُ): بِإِعْجَامِ الضَّادِ السَّاكِنَةِ. (خَيْثَمَةَ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُونِ التَّحِيَّةِ، وَالْمَثَلَةِ. (أَبُو الْجَوَيْرِيَّةِ): مُصَغَّرُ جَارِيَةِ بَجِيمٍ، اسْمُهُ حَطَّانُ بْنُ خِفَافٍ.

١٣ - بَابُ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ﴾ [المائدة: ١٠٣]  
 ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ١١٦]: يَقُولُ: قَالَ اللهُ، وَإِذْ هَا هُنَا صَلَّةٌ. الْمَائِدَةُ: أَصْلُهَا  
 مَفْعُولَةٌ، كَعَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ، وَتَطْلِيْقَةٍ بَائِنَةٍ، وَالْمَعْنَى: مِيدَ بِهَا صَاحِبُهَا مِنْ خَيْرٍ، يُقَالُ:  
 مَا دَنِي يَمِيدُنِي. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾ [آل عمران: ٥٥]: مُتَيْتِكَ.

(﴿قَالَ اللَّهُ﴾: يَقُولُ): غرضه أن هذا القول وهو: ﴿يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ  
 لِلنَّاسِ﴾ هو في يوم القيامة، ف﴿قَالَ﴾ بمعنى «يقول»، و﴿وَإِذْ﴾ صلة، أي: زائدة؛  
 لأنَّ ﴿وَإِذْ﴾ للماضي، وها هنا المراد به المستقبل. (المائدة) أصلها مفعولة،  
 ك﴿عَيْشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١]، والمعنى: ميد بها صاحبها، قال أبو حاتم<sup>(١)</sup>: «(المائدة)  
 الطعام نفسه، والناس يظنونها الخوان». «د»: «قلتُ: وقع في «الصحيح»<sup>(٢)</sup>». (المائدة):  
 خوان عليه طعام، فإذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة، وإنما هو خوان، ثمَّ حكى  
 معنى ما في البخاري عن عبيدة»، انتهى.

﴿مُتَوَفِّيكَ﴾: «ك»: «ذكر هذه الكلمة هنا وإن كانت من سورة «آل عمران»  
 لمناسبة قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ الآية [المائدة: ١١٧]، وكلاهما من قصة عيسى عليه  
 الصلاة والسلام».

\* \* \*

٤٦٢٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ  
 كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: الْبَحِيرَةُ: الَّتِي يُمْنَعُ دَرُّهَا

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١٢٤٥/٤).

(٢) الصحيح (٥٤١/٢).

لِلطَّوَاعِيَةِ، فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ، وَالسَّائِبَةُ: كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَهْتِهِمْ لَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ. قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُمْ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ الْخَزَاعِيِّ يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ»، وَالْوَصِيلَةُ: النَّاقَةُ الْبَكْرُ، تُبَكَّرُ فِي أَوَّلِ نِتَاجِ الْإِبِلِ، ثُمَّ تُثَنَّى بَعْدَ بَأْنَتِي، وَكَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِطَّوَاعِيَتِهِمْ، إِنْ وَصَلَتْ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى لَيْسَ بَيْنَهُمَا ذِكْرٌ، وَالْحَامِ: فَحْلُ الْإِبِلِ يَضْرِبُ الضَّرَابَ الْمَعْدُودَ، فَإِذَا قَضَى ضَرَابَهُ وَدَعُوهُ لِلطَّوَاعِيَةِ، وَأَعْفُوهُ مِنَ الْحَمَلِ، فَلَمْ يُحْمَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَسَمَّوهُ الْحَامِيَّ. وَقَالَ لِي أَبُو الْيَمَانِ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعْتُ سَعِيدًا، قَالَ: يُخْبِرُهُ بِهَذَا، قَالَ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ: نَحْوَهُ، وَرَوَاهُ ابْنُ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ. [خ: ٣٥٢١].

(الْبَحِيرَةُ): مُشْتَقَّةٌ مِنَ الْبَحْرِ، وَهُوَ الشَّقُّ، كَانُوا يُشَقُّونَ أُذُنَهَا. (عَمْرَو بْنَ عَامِرِ الْخَزَاعِيِّ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَخِفَةِ الزَّايِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: تَقَدَّمَ فِي «الصَّلَاةِ»: «عَمْرُو بْنُ لِحِي» بِضَمِّ اللَّامِ، وَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابِ؟ قُلْتَ: لَعَلَّ [عَامِرًا] <sup>(١)</sup> اسْمٌ، وَ«لِحِي» لِقَبِّ، أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ أَحَدُهُمَا اسْمُ الْجَدِّ»، انْتَهَى.

وقال «ز»: «(عَمْرَو بْنَ عَامِرٍ) وَإِنَّمَا هُوَ عَمْرُو بْنُ لِحِي، وَ[اسْمٌ] <sup>(٢)</sup> لِحِي: رِبِيعَةُ بْنُ حَارِثَةَ بْنِ عَمْرُو مَزِيْقِيَاءَ بْنِ عَامِرِ مَاءِ السَّمَاءِ». «د»: «قُلْتَ: هَذَا لَا يَقْدَحُ فِيهَا رِوَاةُ الْبَخَارِيِّ بِوَجْهِ؛ إِذْ غَايَتُهُ أَنَّهُ نَسَبَهُ إِلَى جَدِّهِ الْأَعْلَى، وَمِثْلُ ذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَنَكِرٍ، وَلَا يَنْهَضُ اعْتِرَاضًا».

(قُضْبُهُ) «س»: «بِضَمِّ الْقَافِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَمَوْحَدَةٍ: أَمْعَاءَهُ».

(١) كَذَا فِي «الْكُوكَبِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «عَامِر».

(٢) كَذَا فِي «التَّنْقِيحِ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «اسْمُهُ».

(السَّوَابِ): ما يسيبونه من النعم لأهتهم، فحموا ظهورها، وتركوها ترعى، لا تمنع من كلال ولا ماء. (تُبَكَّرُ) أي: تبتدىء، وكل من أبكر إلى شيء فقد بادر إليه. (إِنْ وَصَلَتْ): بفتح الهمزة وكسرها. (وَدَعُوهُ) أي: تركوه للأصنام. (الِيَمَانِ): بفتح التَّحِيَّةِ، وَتَخْفِيفِ الميم، وبالنون.

\* \* \*

٤٦٢٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكِرْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطُمُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَرَأَيْتُ عَمْرًا يَجْرُ قُصْبُهُ، وَهُوَ أَوْلُ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِ». [خ: ١٠٤٤، م: ٩٠١ مطولاً].

(الْكِرْمَانِيُّ) «ك»: قال النووي: هو بفتح الكاف. أقول: هو بكسرها، وهي بلدتنا، وأهل مكة أعرف بشعابها. (يَحْطُمُ) «ك»: «الْحَطْمُ بِمُهْمَلَتَيْنِ: الْكَسْرُ».

١٤ - بَابُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ

الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [المائدة: ١١٧]

٤٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاهِ غُرْلًا»، ثُمَّ قَالَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَدَّا عَلَيْهِمْ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ، أَلَا وَإِنَّهُ يُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّالِ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصِيحَابِي، فَيَقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثُوا بَعْدَكَ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ



عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ فَيَقَالُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ. [خ: ٣٣٤٩، م: ٢٨٦٠].

١٥ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ

الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨]

٤٦٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ مُحْشُورُونَ وَإِنَّا نَأْسَا يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٨].

[خ: ٣٣٤٩، م: ٢٨٦٠].

(عُرْلًا) «ك»: «جمع أغرل بمُعْجَمَةٍ وراء، هو الذي لم يختن، وبقيت معه غرلته، وهي ما يقطعه الختان من ذكر الصبي». (أَلَا وَإِنَّ... إلخ: «ك»: «فإن قلت: هل فيه دلالة على أن إبراهيم أفضل؟ قلت: لا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه أفضل مطلقًا». (ذَاتَ الشَّمَالِ) أي: جهة النار. (أَصِيحَابِي) «س»: «لأكثر مُصَغَّرٌ، وللكُشْمِيهَنِي غير مُصَغَّرٌ»، وقال «ك»: «الخطابي<sup>(١)</sup>: (أَصِيحَابِي) تَصْغِيرُ أَصْحَابٍ، وهو تقليل عددهم، ولم يرد به خواص أصحابه الذين لزموه وعرفوا بصحبته، فقد صانهم الله وعصمهم من التبديل، ولأن الارتداد: الرجوع عن الدين، ولم يرتد أحد من أصحابه، وإنما ارتد قوم من جفاة الأعراب من المؤلفعة ممن لا بصيرة له في الدين، وذلك لا يوجب قدحًا في الصحابة المشهورين رضوان الله عليهم أجمعين».

(١) أعلام الحديث (٣/١٨٤٢).

## (٦) سُورَةُ الْأَنْعَامِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ثُمَّ لَازَكُنْ فِتْنَتُهُمْ﴾ [الأنعام: ٢٣]: مَعْدِرَتُهُمْ، ﴿مَعْرُوشَتِ﴾  
 [الأنعام: ١٤١]: مَا يُعْرَشُ مِنَ الْكَرَمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، ﴿حَمُولَةً﴾ [الأنعام: ١٤٢]: مَا يُحْمَلُ  
 عَلَيْهَا، ﴿وَلَلْبَسَنَّا﴾ [الأنعام: ٩]: لَشِبَّهْنَا، ﴿لِنُنذِرَكُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٩]: أَهْلَ مَكَّةَ،  
 ﴿وَيَنْتَوُونَ﴾ [الأنعام: ٢٦]: يَتَّبَاعِدُونَ. ﴿تُبَسَّلَ﴾ [الأنعام: ٧٠]: تَفَضَّحُ. ﴿أَبْسَلُوا﴾  
 [الأنعام: ٧٠]: أَفْضَحُوا، ﴿بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ﴾ [الأنعام: ٩٣]: الْبَسِطُ الضَّرْبُ، وَقَوْلُهُ:  
 ﴿أَسْتَكْتَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾ [الأنعام: ١٢٨]: أَضَلَلْتُمْ كَثِيرًا، ﴿مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَبِّثِ﴾  
 [الأنعام: ١٣٦]: جَعَلُوا لِلَّهِ مِنْ ثَمَرَاتِهِمْ وَمَالِهِمْ نَصِيبًا، وَلِلشَّيْطَانِ وَالْأَوْثَانِ نَصِيبًا،  
 ﴿أَكِنَّةٌ﴾ [الأنعام: ٢٥]: وَاحِدُهَا كِنَانٌ، ﴿أَمَّا أَسْتَمَلْتِ﴾ [الأنعام: ١٤٣]: يَعْنِي هَلْ  
 تَشْتَمِلُ إِلَّا عَلَى ذِكْرِ أَوْ أُثَى، فَلِمَ تُحَرِّمُونَ بَعْضًا وَتُحِلُّونَ بَعْضًا؟ ﴿مَسْفُوحًا﴾ [الأنعام:  
 ١٤٥]: مُهْرَاقًا، ﴿وَصَدَفَ﴾ [الأنعام: ١٥٧]: أَعْرَضَ، أَبْلَسُوا: أُوَيْسُوا، ﴿أَبْسَلُوا﴾  
 [الأنعام: ٧٠]: أَسْلِمُوا، ﴿سَمِدًا﴾ [القصص: ٧١]: دَائِمًا، ﴿أَسْتَهْوَتْهُ﴾ [الأنعام: ٧١]:  
 أَضَلَّتْهُ، ﴿تَمَتَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٢]: تَشْكُونَ، ﴿وَقَرُّ﴾ [فصلت: ٥]: صَمَمٌ، وَأَمَّا الْوِقْرُ:  
 فَإِنَّهُ الْحِمْلُ، ﴿أَسْطِيرٌ﴾ [الأنعام: ٢٥]: وَاحِدُهَا أَسْطُورَةٌ وَإِسْطَارَةٌ، وَهِيَ الرَّهَاتُ،  
 ﴿الْبَاسَاءُ﴾ [البقرة: ١٧٧]: مِنَ الْبَاسِ، وَيَكُونُ مِنَ الْبُؤْسِ. ﴿جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]:  
 مُعَايِنَةً، ﴿الْصُّورِ﴾ [الأنعام: ٧٣]: جَمَاعَةٌ صُورَةٌ، كَقَوْلِهِ سُورَةٌ وَسُورٌ، ﴿مَلَكَوتَ﴾  
 [الأنعام: ٧٥]: مُلْكٌ، مِثْلُ: رَهْبُوتٍ خَيْرٌ مِنْ رَحْمُوتٍ، وَيَقُولُ: تَرْهَبُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ  
 تَرْحَمَ، ﴿وَإِنْ تَعَدَّلَ﴾ [الأنعام: ٧٠]: تَقَسَّطَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، ﴿جَنًّا﴾  
 [الأنعام: ٧٦]: أَظْلَمَ، ﴿وَتَعَلَّى﴾ [الأنعام: ١٠٠]: عَلَا، يُقَالُ: عَلَى اللَّهِ حُسْبَانُهُ أَيِ

حِسَابُهُ، وَيُقَالُ: ﴿حُسْبَانًا﴾ [الأنعام: ٩٦]: مَرَامِي، وَ﴿مُسْتَوِدَعٌ﴾ [الملك: ٥]،  
 ﴿مُسْتَقَرٌّ﴾ [الأنعام: ٩٨]: فِي الصُّلْبِ، وَ﴿مُسْتَوِدَعٌ﴾ [الأنعام: ٩٨]: فِي الرَّحِمِ، الْقِنُوءُ:  
 الْعِدْقُ، وَالْإِثْنَانِ قِنْوَانٍ، وَالْجَمَاعَةُ أَيْضًا قِنْوَانٌ، مِثْلُ: صِنُوٌّ وَ﴿صِنْوَانٌ﴾ [الرعد: ٤].

(فَلِمَ تُحَرِّمُونَ): فِي بَعْضِهَا: «فَلِمَ تَحْرِمُوا»، وَحَذَفَ التَّوْنُ بِلَا جَازِمٍ وَلَا نَاصِبٍ  
 لُغَةً فَصِيحَةً. ﴿أَبْسِلُوا﴾: بِتَقْدِيمِ السَّيْنِ عَلَى اللَّامِ: أَسْلَمُوا إِلَى الْهَلَاكِ بِسُوءِ كَسْبِهِمْ.  
 «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ فَسَّرَ أَوْلَا الْإِبْسَالِ بِالْفُضِيحَةِ؟ قُلْتُ: هِيَ لَازِمُ الْإِهْلَاكِ، وَقَالَ  
 تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ حُسْبَانًا﴾ أَي: مَرَامِي يَعْنِي: سَهَامًا. ﴿سَرْمَدًا﴾ أَي: دَائِمًا.  
 «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: هَذِهِ الْكَلِمَةُ فِي سُورَةِ «الْقَصَصِ» لَا فِي سُورَةِ «الْأَنْعَامِ»؟ قُلْتُ:  
 ذَكَرَهَا هُنَا لِمُنَاسَبَةٍ ﴿فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا﴾ [الأنعام: ٩٦].  
 (الْوَقْرُ) «ك»: «بِفَتْحِ الْوَاوِ: [الصَّمَمُ]»<sup>(١)</sup>، وَيَكْسِرُهَا: الْحَمْلُ. (أُسْطُورَةٌ): بِضَمِّ  
 الْهَمْزَةِ. (وَأِسْطَارَةٌ): بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ. (الْتَّرَهَاتُ): بِضَمِّ التَّاءِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ الْمَشْدَدَةِ:  
 الْأَبَاطِيلِ. (الْبَاسِ): الْعَذَابُ وَالشَّدَةُ. (الْبُؤْسِ): ضِدُّ النِّعَمِ. ﴿الْصُّورِ﴾: بِإِسْكَانِ  
 الْوَاوِ: جَمَاعَةٌ صُورَةٌ يَنْفُخُ فِيهَا [رُوحَهَا]<sup>(٢)</sup>، وَقِيلَ: الصُّورُ: الْقَرْنُ بِلُغَةِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ  
 الْيَمَنِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَهُ».

(﴿مُسْتَقَرٌّ﴾): فِي الصُّلْبِ، وَ﴿مُسْتَوِدَعٌ﴾: فِي الرَّحِمِ): كَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَزِيزٍ، وَالَّذِي  
 قَالَهُ جَمْهُورُ الْمُفَسِّرِينَ بِالْعَكْسِ: «مُسْتَقَرٌّ فِي الرَّحِمِ، وَمُسْتَوِدَعٌ فِي الصُّلْبِ»، حَتَّى قَالَ  
 سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ: «قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَزَوَّجْتَ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ سَيُخْرِجُ مِنْ

(١) كَذَا فِي «الْكُوكَبِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ): «الضَّمَّة»، وَفِي (ب): «الصَّحَّة».

(٢) فِي (أ): «رُوحَهُ».

صليبك ما استودعه فيه»<sup>(١)</sup>. (العِدْقُ): بِكسْرِ العين: الكِبَاسَة. (قِنْوَانٌ): لفظ مشترك بين المثني والجمع، قال تعالى: ﴿قِنْوَانٌ﴾ [الأَنْعَام: ٩٩].

### ١- بَابُ: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأَنْعَام: ٥٩]

٤٦٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [القَمَان: ٣٤]». [خ: ١٠٣٩].

### ٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ

مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأَنْعَام: ٦٥] الْآيَةَ

﴿يَلَيْسَ لَكُمْ﴾ [الأَنْعَام: ٦٥]: «يَخْلِطُكُمْ مِنَ الْإِتْيَاسِ»، ﴿يَلَيْسُوا﴾ [الأَنْعَام: ٨٢]:

يَخْلُطُوا، ﴿شَيْعًا﴾ [الأَنْعَام: ٦٥]: فِرْقًا.

٤٦٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾، قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾، قَالَ: «أَعُوذُ

بِوَجْهِكَ» ﴿أَوْ يَلَيْسَ لَكُمْ شَيْعًا وَيَذِيقَ بَعْضُكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأَنْعَام: ٦٥]، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«هَذَا أَهْوَنُ - أَوْ هَذَا أَيْسَرُ -».

[خ: ٧٣١٣، ٧٤٠٦].

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٨٨/٧)، وذكره البغوي في تفسيره (١١٨/٢).

(أَعُوذُ بِوَجْهِكَ): زاد الإسماعيلي: «الكريم». (أَوْ هَذَا أَيْسَرُ) «س»: «شك من الراوي»، وقال «ز»: «هذا أيسر وأهون» يعني لأن الفتن من المخلوقين وعذابهم أهون من عذاب الله، وبالفتن ابتليت هذه الأمة ليكفر بها عنهم». (النُّعْمَانِ): بِضَمِّ النُّونِ.

٣- بَابُ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]

٤٦٢٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قَالَ أَصْحَابُهُ: وَأَيْنَا لَمْ يَظْلِمُوا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

[خ: ٣٢، م: ١٢٢٢].

﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا﴾ أي: لم يخلطوا.

٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يُونُسُ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾

[الأنعام: ٨٦]

٤٦٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ، يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». [خ: ٣٣٩٥، م: ٢٣٧٧].

٤٦٣١- حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى». [خ: ٣٤١٥، م: ٢٣٧٦].

(بَشَارٍ): بِاعْجَامِ الشَّيْنِ.

(إِيَّاسٍ): بِكَسْرِ الِهْمْزَةِ، وَتَخْفِيفِ التَّحْتِيَّةِ.

## ٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَتْهُمْ أُقْتَدَةٌ﴾

[الأنعام: ٩٠]

٤٦٣٢- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ: أَيْ صَ سَجْدَةٌ؟ فَقَالَ:

نَعَمْ، ثُمَّ تَلَا: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَبِهِدَتْهُمْ أُقْتَدَةٌ﴾

[الأنعام: ٨٤-٩٠]، ثُمَّ قَالَ: هُوَ مِنْهُمْ، زَادَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَسَهْلُ بْنُ

يُوسُفَ، عَنِ الْعَوَّامِ، عَنِ مُجَاهِدٍ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: «نَبِيِّكُمْ ﷺ» مِمَّنْ أُمِرَ أَنْ

يَقْتَدِيَ بِهِمْ. [خ: ٣٤٢١].

﴿فَبِهِدَتْهُمْ أُقْتَدَةٌ﴾: «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: فَهُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ ﷺ؛ إِذِ الْمَقْتَدِي أَفْضَلُ

مِنَ الْمَقْتَدِي؟ قُلْتَ: هُوَ لَيْسَ مَقْتَدِيًّا بِهِمْ، بَلْ يَهْدَاهُمْ، وَالْهُدَى وَهُوَ أَصُولُ الدِّينِ

وَاحِدٌ لَا اخْتِلَافَ فِيهِ». (الْعَوَّامُ): بِتَشْدِيدِ الْوَاوِ.

## ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ

الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ [الأنعام: ١٤٦] الْآيَةَ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كُلَّ ذِي ظُفْرٍ﴾: الْبَعِيرُ وَالنَّعَامَةُ. ﴿الْحَوَايَا﴾ [الأنعام:

١٤٦]: الْمَبْعَرُ.

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿هَادُوا﴾ [البقرة: ٦٢]: صَارُوا يَهُودًا، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿هُدَنَّا﴾ [الأعراف:

١٥٦]: تُبْنَا، هَائِدٌ: تَائِبٌ.

٤٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، قَالَ عَطَاءٌ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ لَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا جَمْلُوهُ، ثُمَّ بَاعُوهُ، فَأَكَلُوهَا». وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ، سَمِعْتُ جَابِرًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

[خ: ٢٢٣٦، م: ١٥٨١ مطولاً].

﴿ذِي ظْفُرٍ﴾: البعير... الخ: «ك»: «وقال غيره: ذو الظفر: ما له أصبع من دابة أو طائر».

﴿الْحَوَايَا﴾: المبعر «ك»: «الجوهري<sup>(١)</sup>: الحوايا هي الأمعاء».

٧ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾

[الأنعام: ١٥١]

٤٦٣٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، قُلْتُ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: وَرَفَعَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. [خ: ٤٦٣٧، ٥٢٢٠، ٧٤٠٣، م: ٢٧٦٠].

﴿وَكَيْلٌ﴾ [الأنعام: ١٠٢]: حَفِيزٌ وَوَحِيطٌ بِهِ. ﴿قُبْلًا﴾ [الأنعام: ١١١]: جَمْعٌ

قَبِيلٍ، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ ضُرُوبٌ لِلْعَذَابِ، كُلُّ ضَرْبٍ مِنْهَا قَبِيلٌ. ﴿زُخْرَفَ الْقَوْلِ﴾

[الأنعام: ١١٢]: كُلُّ شَيْءٍ حَسَنَتُهُ وَوَشِيئَتُهُ، وَهُوَ بَاطِلٌ فَهُوَ زُخْرَفٌ، ﴿وَحَرَّتْ حِجْرٌ﴾

[الأنعام: ١٣٨]: حَرَامٌ، وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَهُوَ حِجْرٌ مَحْجُورٌ، وَالْحِجْرُ كُلُّ بِنَاءٍ بَنِيَتْهُ، وَيُقَالُ

(١) الصحاح (٢٣٢٢/٦).

لِلأُنثَى مِنَ الْخَيْلِ: حَجْرٌ، وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ: حَجْرٌ وَحِجَى، وَأَمَّا الْحِجْرُ فَمَوْضِعٌ تَمُودٌ،  
وَمَا حَجَّرْتَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ حَجْرٌ، وَمِنْهُ سُمِّيَ حَطِيمُ الْبَيْتِ حِجْرًا، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ  
مِنْ مَحْطُومٍ، مِثْلُ: قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ، وَأَمَّا حَجْرُ الْيَمَامَةِ فَهُوَ مَنَزَلٌ.

(لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ) «ز»: «قال ابن جني<sup>(١)</sup>: تقول: لا أحد أفضل منك، برفع  
«أفضل» لأنه خبر «لا»، كما يرفع خبر «إن». (وَلَا شَيْءَ أَحَبُّ... إلخ: «ك»:  
«أحب») بالنصب والرفع، وهو أفعال تفضيل بمعنى مفعول، و(المدح) فاعله، وفيه:  
أن الشيء يطلق على الله تعالى»، وقال «ز»: «استنبط منه قولك: «مدحت الله»، وليس  
صريحًا؛ لاحتمال أن يكون المراد أن الله يحب أن يمدح غيره، لا أن المراد يجب أن  
يمدحه غيره».

٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿هَلُمَّ شُهَدَاءَ كُمْ﴾ [الأنعام: ١٥٠]

لَعْنَةُ أَهْلِ الْحِجَازِ: هَلُمَّ لِلْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ.

﴿هَلُمَّ﴾ (... إلخ: وأما أهل نجد فيجرونها مجرى سائر الأفعال بالعلامة،

فيقولون للثنتين: هلم، وللجمع: هلموا، وللمرأة: هلمي، وللنسوة: [هلممن]<sup>(٢)</sup>.

٩- بَابُ: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ [الأنعام: ١٥٨]

٤٦٣٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) اللمع (ص ٤٦)، وابن جني: هو عثمان بن جني أبو الفتح الموصل، أخذ العربية عن أبي علي الفارسي، له التلقين، واللمع، والتعاقب في العربية، وشرح القوافي، والمذكر والمؤنث، وسر الصناعة، والخصائص، وغير ذلك، (ت ٣٩٢). يُنظر: تاريخ بغداد (٣١١/١١)، ومعجم الأدباء (٤٦١/٣).

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (ب): «هلمني»، وغير واضحة في (أ).



زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَأَاهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا، فَذَلِكَ حِينَ: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَوْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]. [خ: ٨٥، م: ١٥٧].

٤٦٣٦ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ آمَنُوا أَجْمَعُونَ، وَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا»، ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ. [م: ١٥٧].

(عَمَارَةٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَخِفَةِ الْمِيمِ. (زُرْعَةٌ): بِضَمِّ الزَّايِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (عَلَيْهَا) أَي: عَلَى الْأَرْضِ، وَالسِّيَاقُ يَدُلُّ عَلَيْهِ.

### (٧) سُورَةُ الْأَعْرَافِ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (وَرِيَاشًا): الْمَالُ، ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]: فِي الدُّعَاءِ وَفِي غَيْرِهِ، ﴿عَفْوًا﴾ [الأعراف: ٩٥]: كَثُرُوا وَكَثُرَتْ أَمْوَالُهُمْ، ﴿الْفَسَّاحُ﴾ [سبأ: ٢٦]: الْقَاضِي، ﴿أَفْتَحْ بَيْنَنَا﴾ [الأعراف: ٨٩]: أَقْضِ بَيْنَنَا، ﴿نُنَقِّنَا الْجَبَلَ﴾ [الأعراف: ١٧١]: رَفَعْنَا، ﴿أَنْبَجَسَتْ﴾ [الأعراف: ١٦٠]: أَنْفَجَرَتْ، ﴿مُتَّبِرًا﴾ [الأعراف: ١٣٩]: حُسْرَانٌ، ﴿هَاسِبًا﴾ [الأعراف: ٩٣]: أَحْزَنُ، ﴿تَأَسَّ﴾ [المائدة: ٢٦]: تَحْزَنُ. ﴿مَا مَنَعَكَ إِلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]: يَقُولُ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ، ﴿يَخْصِفَانِ﴾ [الأعراف: ٢٢]: أَحَدًا الْخِصَافَ مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ، يُؤَلَّفَانِ الْوَرَقَ، يَخْصِفَانِ الْوَرَقَ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ، ﴿سَوَاءَ تَهُمَا﴾: كِنَايَةٌ عَنْ فَرْجَيْهِمَا، ﴿وَمَتَّعَ إِلَى حِينٍ﴾ [الأعراف: ٢٤]: هُوَ هَا هُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَالَا يُحْصَى عَدْدُهُ، الرَّيَاشُ وَالرَّيْشُ

وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللَّبَاسِ. ﴿وَقَبِيلُهُ﴾ [الأعراف: ٢٧]: جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ.  
﴿أَدَارَكُوا﴾ [الأعراف: ٣٨]: اجْتَمَعُوا. وَمَشَاقُّ الْإِنْسَانِ وَالذَّابَّةِ كُلُّهَا يُسَمَّى سُمُومًا،  
وَاحِدُهَا سَمٌّ، وَهِيَ: عَيْنَاهُ وَمَنْخِرَاهُ وَفَمُّهُ وَأُذُنَاهُ وَدُبُرُهُ وَإِحْلِيلُهُ، ﴿عَوَاشٍ﴾  
[الأعراف: ٤١]: مَا غُشُوا بِهِ، ﴿نَشْرًا﴾ [الأعراف: ٥٧]: مُتَفَرِّقَةً، ﴿نَكْدًا﴾ [الأعراف:  
٥٨]: قَلِيلًا، ﴿يَغْنَوًا﴾ [الأعراف: ٩٢]: يَعِيشُوا، ﴿حَقِيقٌ﴾ [الأعراف: ١٠٥]: حَقٌّ،  
﴿وَأَسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ [الأعراف: ١١٦]: مِنَ الرَّهْبَةِ، ﴿تَلْقَفُ﴾ [الأعراف: ١١٧]: تَلْقَمُ،  
﴿طَّيْرُهُمْ﴾ [الأعراف: ١٣١]: حَظُّهُمْ، طُوفَانٌ مِنَ السَّيْلِ، وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ  
الطُّوفَانُ، ﴿وَالْقُمَّلَ﴾ [الأعراف: ١٣٣]: الْحُمَانُ يُشْبِهُ صِغَارَ الْحَلَمِ، عُرُوشٌ وَعَرِيشٌ  
بِنَاءٍ، ﴿سُقِطٌ﴾ [الأعراف: ١٤٩]: كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سُقِطَ فِي يَدِهِ. الْأَسْبَاطُ قَبَائِلُ بَنِي  
إِسْرَائِيلَ. ﴿يَعْدُونَكَ فِي أَلْسِنَتِكَ﴾ [الأعراف: ١٦٣]: يَتَعَدَّوْنَ لَهُ، يُجَاوِرُونَ تَجَاوَزٌ بَعْدَ  
تَجَاوُزٍ، ﴿تَعْدُ﴾ [الكهف: ٢٨]: تُجَاوِزُ، ﴿شُرْعًا﴾ [الأعراف: ١٦٣]: شَوَارِعَ،  
﴿بَعِيسٌ﴾ [الأعراف: ١٦٥]: شَدِيدٌ، ﴿أَخْلَدَ﴾ [الأعراف: ١٧٦]: إِلَى الْأَرْضِ قَعَدَ  
وَتَقَاعَسَ، ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ﴾ [الأعراف: ١٨٢]: أَي نَاتِيهِمْ مِنْ مَأْمَنِهِمْ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى:  
﴿فَأَنزَلْنَاهُمْ اللَّهُ مِنْ حَبْثٍ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [الحشر: ٢]، ﴿مَنْ جِنَّةٍ﴾ [الأعراف: ١٨٤]: مِنْ جُنُونٍ.  
﴿آيَانَ مَرَسَنَهَا﴾ [الأعراف: ١٨٧]: مَتَى خُرُوجُهَا، ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ [الأعراف: ١٨٩]: اسْتَمَرَّ  
بِهَا الْحَمْلُ فَأَمَّتَهُ، ﴿يَنْزَعَنَّكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]: يَسْتَخِفِّنَكَ، ﴿طَئِفٌ﴾ [الأعراف:  
٢٠١] مُلِمٌّ بِهِ لِمٍّ، وَيُقَالُ: (طَيْفٌ): وَهُوَ وَاحِدٌ، ﴿يَمُدُّونَهُمْ﴾ [الأعراف: ٢٠٢]:  
يُزَيِّنُونَ، ﴿وَخِيفَةً﴾ [الأعراف: ٢٠٥]: خَوْفًا، وَخُفْيَةً مِنَ الْإِخْفَاءِ، ﴿وَالْأَصَالَ﴾  
[الأعراف: ٢٠٥]: وَاحِدُهَا أَصِيلٌ، وَهُوَ مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ، كَقَوْلِهِ: ﴿بُكْرَةً

وَأَصِيلًا ﴿٥﴾ [الفرقان: ٥].

(وَرِيَّاشًا): وفي نسخة: ﴿وَرِيَّاشًا﴾ [الأعراف: ٢٦]: المال، وقال في «باب خلق آدم وذريته»: «والرياش والريش واحد، وهو ما ظهر من اللباس».

﴿يَخْصِفَانِ﴾ أي: يلزقان بعضه ببعض ليسترابه عورتها. ﴿طَائِرُهُمْ﴾: حظهم ونصيبتهم. ﴿عَوَاشٍ﴾: جمع غاشية.

(الْحُمْنَانُ) «ك»: «بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ: القراد»، وكذا ضبطه «د» بِالْفَتْحِ، وقال «ز»: «بِكَسْرِ الْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ»، وقال «س»: «بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ: نوع من القراد». ﴿يَعْرِشُونَ﴾: يبنون. ﴿شُرَعًا﴾ جمع شارع، وهو الظاهر على وجه الماء. ﴿يُعَذِّبُ بِعَيْسٍ﴾ شديد.

### ١- بَابُ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾

[الأعراف: ٣٣]

٤٦٣٧- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ - وَرَفَعَهُ، قَالَ: لَا أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، فَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمُدْحَةَ مِنَ اللَّهِ فَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ.

[خ: ٤٦٣٤، م: ٢٧٦٠].

(حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ)، (مُرَّةَ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَشَدَّةِ الرَّاءِ.

٢- بَابُ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرِ إِلَيْكَ﴾

قَالَ لَنْ تَرِنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي  
فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ  
سُبْحَانَكَ بُنْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿[الأعراف: ١٤٣]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَرِنِي: أَعْطِنِي.

٤٦٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَدْ لَطَمَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِكَ مِنَ الْأَنْصَارِ لَطَمَ فِي وَجْهِهِ، قَالَ: «ادْعُوهُ»، فَدَعَاهُ، قَالَ: «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي مَرَرْتُ بِالْيَهُودِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، فَقُلْتُ: وَعَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَخَذْتَنِي غَضَبَةً فَلَطَمْتُهُ، قَالَ: «لَا تُخَيِّرُونِي مِنْ بَيْنِ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أُدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ». [خ: ٢٤١٢، م: ٢٣٧٤].

(الْمَازِنِيُّ): بزاي ونون. (لَا تُخَيِّرُونِي) أي: لا تفضلوني بحيث يلزم نقص أو غضاضة على غيره، أو بحيث يؤدي إلى خصومة، أو قاله تواضعًا.  
(فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ) «ز»: «بنصب «أول»، قال الداودي: ليس بمحفوظ، والصحيح: «أول من تنشق عنه الأرض»». (جُزِي) «س»: «كذا للأكثر هنا، ولأبي ذر: «جوزي»».

بَابُ: الْمَنِّ وَالسَّلْوَى

٤٦٣٩- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ

سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَمَاةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ مِنَ الْعَيْنِ».  
[خ: ٤٤٧٨، م: ٢٠٤٩].

(حُرَيْثٌ): مُصَعَّرٌ حَرِثٌ، أَي: الزَّرْعُ. (الْكَمَاةُ): بَفَتْحِ الْكَافِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ، وَاحِدُهَا كَمَاءٌ عَكْسُ تَمْرٍ وَتَمْرَةٍ. (مِنَ الْمَنِّ) «ك»: «أَي: نَوْعٍ مِنْهُ؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ يَنْبِتُ بِنَفْسِهِ بِلَا تَكْلَفٍ [مَثُونَةٌ]»<sup>(١)</sup> كَالْمَنْ الَّذِي نَزَلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. (وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ) إِمَّا أَنْ يَخْلُطَ بِالدَّوَاءِ وَيُعَالَجُ بِهِ، وَإِمَّا بِمَجْرَدِهِ. (مِنَ الْعَيْنِ): لِلْكُشْمِيهَنِيِّ: «لِلْعَيْنِ».

٣- بَابُ: ﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لِلنَّاسِ إِنْ رَسُلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا  
الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَتَمَنُّوا  
بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ  
لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨]

٤٦٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُوسَى بْنُ هَارُونَ، قَالَا:  
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ زَبْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ  
عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، يَقُولُ: كَانَتْ  
بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مُحَاوَرَةٌ، فَأَغْضَبَ أَبُو بَكْرٍ عُمَرَ فَانْصَرَفَ عَنْهُ عُمَرُ مُغْضَبًا، فَاتَّبَعَهُ  
أَبُو بَكْرٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، فَلَمْ يَفْعَلْ حَتَّى أَغْلَقَ بَابَهُ فِي وَجْهِهِ، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَنَحْنُ عِنْدَهُ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا صَاحِبُكُمْ  
هَذَا فَقَدْ غَامَرَ» قَالَ: وَنَدِمَ عُمَرُ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ، فَأَقْبَلَ حَتَّى سَلَّمَ وَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ  
ﷺ، وَقَصَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْخَبَرَ، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: وَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ،

(١) كَذَا فِي «الْكَوَاكِبِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (ب): «مُوتُهُ»، وَلَيْسَتْ فِي (أ).

وَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنَا كُنْتُ أَظْلَمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي، هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي صَاحِبِي، إِنِّي قُلْتُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقْتُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: غَامَرَ: سَبَقَ بِالْخَيْرِ. [خ: ٣٦٦١].

(زَبْرٍ): بِفَتْحِ الزَّايِ، وَسُكُونِ الْمُوحَّدَةِ، وَبِالرَّاءِ. (بُسْرٌ): أَخُو رَطْبٍ. (الْحَوْلَانِيُّ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَإِسْكَانِ الْوَاوِ، وَبِالنُّونِ. (غَامَرَ): بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، «ز»: «أَيُّ»: خَاصِمٌ غَيْرُهُ، وَقَالَ «س»: «فَسَّرَهُ الْمَصْنَفُ، أَيُّ: سَبَقَ بِالْخَيْرِ». (تَارِكُونَ) «ك»: «فِي بَعْضِهَا: «تَارِكُو»، وَوَقَعَ الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ فَاصِلَةً بَيْنَ الْمُضَافِ وَالْمُضَافِ إِلَيْهِ، وَذَلِكَ جَائِزٌ».

#### ٤ - بَابُ: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [الأعراف: ١٦١]

٤٦٤١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَفِّرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٨]، فَبَدَّلُوا فَدَخَلُوا يَزْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ، وَقَالُوا: حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ. [خ: ٣٤٠٣، م: ٣٠١٥].

(هَمَّامٌ): بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ. (يَزْحَفُونَ...) إلخ: أَيُّ: يَدْبُونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ.

#### ٥ - بَابُ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]

﴿بِالْعُرْفِ﴾: الْمَعْرُوفُ.

٤٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَدِمَ عَيْنَةُ بْنُ حِصْنِ بْنِ حُدَيْفَةَ

فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُھُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَاسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ فَأْذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

[خ: ٧٢٨٦، والاعتصام بالكتاب والسنة باب: ٢٨].

(عُيَيْنَةُ): مُصَغَّرُ عَيْنٍ. (حِصْنٍ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَسُكُونِ الثَّانِيَةِ. (حُدَيْفَةَ): تَصْغِيرُ حَذْفَةٍ، بِمُهْمَلَةٍ وَمُعْجَمَةٍ وَفَاءٍ. (الْحُرُّ): ضِدُّ الْعَبْدِ. (وَمُشَاوَرَتِهِ) «ك»: «بَلْفِظِ الْمَصْدَرِ عَطْفًا «مَجَالِسٍ»، وَبَلْفِظِ الْمَفْعُولِ أَوْ الْفَاعِلِ عَطْفًا عَلَى «أَصْحَابٍ»». (هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ) «د»: «كَلِمَةٌ جَفْوَةٌ تُؤْذَنُ بِتَهْدِيدٍ»، وَقَالَ «س»: «(هِيَ) بِكَسْرِ، ثُمَّ سُكُونٍ، وَرَوَى «هِيَ» بِسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، كَلِمَةٌ اسْتِرَادَةٌ، قَالَ اللَّيْثُ: وَقَدْ تَكُونُ كَلِمَةً زَجْرًا، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ<sup>(١)</sup>: وَهُوَ الْمُرَادُ هُنَا، وَوَهْمُ الزَّرْكَشِيِّ فِي قَوْلِهِ: إِنَّ آخِرَهُ هَمْزَةٌ مَفْتُوحَةٌ».

\* \* \*

٤٦٤٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ،

﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَّا فِي أَخْلَاقِ النَّاسِ. [خ: ٤٦٤٤].

(١) فتح الباري (٢٥٩/١٣).

٤٦٤٤ - وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: «أَمَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ الْعَفْوَ مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ، أَوْ كَمَا قَالَ. [خ: ٤٦٤٣].

(بَرَّادٍ): يَفْتَحُ الْمَوْحَدَةَ، وَشَدَّةَ الرَّاءِ.

### (٨) سُورَةُ الْأَنْفَالِ

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ

وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿الْأَنْفَالُ﴾: الْمَغَانِمُ. قَالَ قَتَادَةُ: ﴿يُحْكَمُ﴾ [الأنفال: ٤٦]: الْحَرْبُ يُقَالُ نَافِلَةٌ عَطِيَّةٌ.

٤٦٤٥ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: سُورَةُ الْأَنْفَالِ، قَالَ: نَزَلَتْ فِي بَدْرٍ. [خ: ٤٠٢٩، م: ٣٠٣١].

﴿الشُّوكَّةُ﴾ [الأنفال: ٧]: الْحَدُّ، ﴿مُرْدِفِيكُ﴾ [الأنفال: ٩]: فَوْجًا بَعْدَ فَوْجٍ،

رَدَفْنِي وَأَرَدَفْنِي: جَاءَ بَعْدِي. ﴿وَذُوقُوا﴾ [الأنفال: ٥٠]: بَاشِرُوا وَجَرَّبُوا، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ

ذَوْقِ الْقَمِّ، ﴿فَبَرَكَمُمْ﴾ [الأنفال: ٣٧]: يَجْمَعُهُ، شَرَّدَ: فَرَّقَ، ﴿وَإِنْ جَنَحُوا﴾ [الأنفال:

٦١]: طَلَبُوا، السَّلْمُ وَالسَّلَامُ وَاحِدٌ، ﴿يُتَخَفُونَ﴾ [الأنفال: ٦٧]: يَغْلِبُ. وَقَالَ

مُجَاهِدٌ: ﴿مُكَاةٌ﴾ [الأنفال: ٣٥]: إِدْخَالُ أَصَابِعِهِمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ. ﴿وَصَدِيدَةٌ﴾

[الأنفال: ٣٥]: الصَّفِيرُ، ﴿لِيُتَشَوَّكَ﴾ [الأنفال: ٣٠]: لِيَحْسِبُوكَ.



﴿وَأَن جَنَحُوا لِلسَّلَامِ﴾ أي: طلبوا الصلح. (وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُكَاءً﴾: إِذْخَالَ أَصَابِعِهِمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ. ﴿وَتَصَدِيَةً﴾: الصَّفِيرُ): «ز»: «الصواب أن الماء: الصغير، والتصديّة: التصفيق بالأكف».

بَابُ: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبُكْمُ

الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢]

٤٦٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصَّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ قَالَ: هُمْ نَفَرٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ.

(نَجِيح): بِفَتْحِ النُّونِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ.

٢ - بَابُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ

لِمَا يَحْيِيكُمْ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ

إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [الأنفال: ٢٤]

﴿اسْتَجِيبُوا﴾: أَجِيبُوا، ﴿لِمَا يَحْيِيكُمْ﴾: يُصْلِحُكُمْ.

٤٦٤٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى ؓ، قَالَ: كُنْتُ أَصْلِي فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَانِي، فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِي؟ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾»، ثُمَّ قَالَ: «لَأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ»، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُخْرَجَ فَذَكَرْتُ لَهُ. وَقَالَ مُعَاذٌ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعَ حَفْصًا، سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ

رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، وَقَالَ: «هِيَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ السَّبْعُ الْمَثَانِي». [خ: ٤٤٤٧].

(رَوْحُ): بِفَتْحِ الرَّاءِ. (حُبَيْبٍ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ، وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ الْأُولَى، وَإِسْكَانِ التَّحْتِيَّةِ.

(أَعْظَمَ سُورَةَ) «ز»: «كَذَا لِأَبِي ذَرٍّ، وَسَقَطَتْ «أَعْظَمَ» عِنْدَ غَيْرِهِ»، وَقَالَ «ك»: «(أَعْظَمَ) أَي: فِي الثَّوَابِ عَلَى قِرَاءَتِهَا، وَذَلِكَ لِمَا تَجْمَعُ هَذِهِ السُّورَةُ مِنَ الثَّنَاءِ وَالِدَعَاءِ وَالسُّؤَالِ».

٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ

فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الأنفال: ٣٢]

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: مَا سَمَى اللَّهُ تَعَالَى مَطْرًا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا عَذَابًا، وَتُسَمِّيهِ الْعَرَبُ

الغَيْثَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُنزِلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا﴾ [الشورى: ٢٨].

٤٦٤٨- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ

عَبْدِ الْحَمِيدِ هُوَ ابْنُ كُرَيْدٍ صَاحِبُ الرَّيَادِيِّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ؓ، قَالَ أَبُو جَهْلٍ:

اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابٍ

أَلِيمٍ، فَتَزَلَّتْ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ

يَسْتَغْفِرُونَ﴾ (٣٣) وَمَا لَهُمْ إِلَّا لِيُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الأنفال:

٣٣-٣٤] الْآيَةَ. [خ: ٤٦٤٩، م: ٢٧٩٦].

(مَا سَمَى اللَّهُ تَعَالَى مَطْرًا فِي الْقُرْآنِ إِلَّا عَذَابًا): أورد عليه قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَ

بِكُمْ أَذَىٰ مِنْ مَطَرٍ ﴿٤٧٤﴾. «س»: «فإن المراد به الغيث قطعاً». «ز»: «وهو وإن نسب إليه الأذى لا يخرج منه من أن يكون مطراً غيثاً».

(قَالَ أَبُو جَهْلٍ): عدو الله، اسمه عمرو بن هشام. «س»: «للطبراني»<sup>(١)</sup> أن قائل ذلك النضر بن الحارث، وجمع بأنها معاً قالاها».

#### ٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ

مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]

٤٦٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ، صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ، أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ (٣٣) وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴿الآيَةَ﴾. [خ: ٤٦٤٩، م: ٢٧٩٦].

#### ٥ - بَابُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ

كُلُّهُ لِرَبِّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]

٤٦٥٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أَنَّ رَجُلًا، جَاءَهُ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَلَا تَسْمَعُ مَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ: ﴿وَلَنْ طَافَيْنَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا﴾ [الحجرات: ٩] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ لَا تُقَاتِلَ كَمَا ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ؟

(١) لم أقف عليه عند الطبراني، وإنما أخرجه الطبري في تفسيره (٢٣٢/٩).

فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَغْتَرَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ وَلَا أَقَاتِلُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَغْتَرَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ، الَّتِي يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا﴾ [النساء: ٩٣] إِلَى آخِرِهَا، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٣٩]، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: قَدْ فَعَلْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَانَ الْإِسْلَامُ قَلِيلًا، فَكَانَ الرَّجُلُ يُفْتَنُ فِي دِينِهِ إِمَّا يَقْتُلُوهُ وَإِمَّا يُوَثِّقُوهُ، حَتَّى كَثُرَ الْإِسْلَامُ فَلَمْ تَكُنْ فِتْنَةً، فَلَمَّا رَأَى أَنَّهُ لَا يُوَافِقُهُ فِيمَا يُرِيدُ، قَالَ: فَمَا قَوْلُكَ فِي عَلِيٍّ، وَعُثْمَانَ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا قَوْلِي فِي عَلِيٍّ، وَعُثْمَانَ؟ أَمَّا عُثْمَانُ: فَكَانَ اللَّهُ قَدْ عَفَا عَنْهُ فَكَرِهْتُمْ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ، وَأَمَّا عَلِيٌّ: فَأَبْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَتَنُهُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ - وَهَذِهِ ابْنَتُهُ أَوْ بِنْتُهُ حَيْثُ تَرَوْنَ. [خ: ٣١٣٠].

(حَيَوَةٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَفَتْحِ الْوَاوِ.

(بُكَيْرٍ): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ. (رَجُلًا)<sup>(١)</sup>.

(فَمَا [يَمْنَعُكَ]<sup>(٢)</sup> أَنْ لَا تُقَاتِلَ): وَكَانَ [لَمْ يَقَاتِلْ أَصْلًا]<sup>(٣)</sup> فِي الْحُرُوبِ الَّتِي جَرَتْ

بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، لَا فِي صَفِينٍ وَلَا فِي الْجَمَلِ، وَلَا مُحَاصِرَةِ ابْنِ الزَّبِيرِ. (أَغْتَرَّ): «س»:

«بِمُعْجَمَةٍ وَمُثَنَّةٍ فَوْقِيَّةٍ مِنَ الْاِغْتِرَارِ، وَلِلْكَشْمِيهِنِي بِمُهْمَلَةٍ وَتَحْتِيَّةٍ، مِنَ التَّعْيِيرِ،

وَقَالَ «ك»: «(أَغْتَرَّ): مِنَ الْاِغْتِرَارِ بِالْمُعْجَمَةِ وَالرَّاءِ الْمَكْرُورَةِ، أَي: تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ تَأْوِيلِ الْآيَةِ الْأُخْرَى الَّتِي فِيهَا تَغْلِيظٌ شَدِيدٌ وَتَهْوِيلٌ عَظِيمٌ».

(إِمَّا يَقْتُلُوهُ...): إِنْخ: «ك»: «حَذَفَ النُّونَ بِلَا نَاصِبٍ وَلَا جَازِمٍ لُغَةً فَصِيحَةً».

(أَوْ بِنْتُهُ) شَك، (حَيْثُ تَرَوْنَ) أَي: بَيْنَ حَجَرِ النَّبِيِّ ﷺ.

\*\*\*

(١) بعدها بياض في (ب).

(٢) كَذَا فِي رَوَايَاتِ الصَّحِيحِ، وَفِي (أ) وَ(ب): «مَنْعَكَ».

(٣) كَذَا فِي «الْكُوَاكِبِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (ب): «لَا تُقَاتِلْ أَوْلًا»، وَغَيْرُ وَاضِحَةٍ فِي (أ).

٤٦٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا بَيَانٌ، أَنَّ وَبَرََةَ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا - أَوْ إِلَيْنَا - ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ تَرَى فِي قِتَالِ الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟، كَانَ مُحَمَّدٌ ﷺ يُقَاتِلُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى الْمَلِكِ.  
[خ: ٣١٣٠].

(بَيَانٌ): بَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ، وَخِفَّةِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالنُّونِ. (وَبَرَة): بِفَتْحِ الْوَاوِ، وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ وَفَتْحِهَا، وَبِالرَّاءِ.

٦ - بَابُ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ

عَشْرُونَ صَكِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا

مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥]

٤٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَكِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ فُكِّتَبَ

عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ - فَقَالَ سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ: أَنْ لَا يَفِرَّ عَشْرُونَ مِنْ

مِائَتَيْنِ - ثُمَّ نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ خَفَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٦] الْآيَةَ، فُكِّتَبَ أَنْ لَا يَفِرَّ مِائَةٌ

مِنْ مِائَتَيْنِ. وَزَادَ سُفْيَانُ مَرَّةً: نَزَلَتْ: ﴿حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ

عَشْرُونَ صَكِرُونَ﴾. قَالَ سُفْيَانُ: وَقَالَ ابْنُ شُبْرَمَةَ: وَأَرَى الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ

الْمُنْكَرِ مِثْلَ هَذَا. [خ: ٤٦٥٣].

(شُبْرَمَةَ): بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ وَالرَّاءِ، وَسُكُونِ الْمُوَحَّدَةِ.

٧- بَابُ: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ الآية

إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦]

٤٦٥٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الزُّبَيْرُ بْنُ خَرَيْتٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، حِينَ فُرِضَ عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَفِرَّ وَاحِدٌ مِنْ عَشْرَةٍ، فَجَاءَ التَّخْفِيفُ، فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ قَالَ: فَلَمَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّفَ عَنْهُمْ. [خ: ٤٦٥٢].

(السُّلَمِيُّ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ اللَّامِ. (جَرِيرٌ): بِفَتْحِ الْجِيمِ، وَبِالرَّاءِ الْمَكْرُورَةِ. (حَازِمٌ): بِمُهْمَلَةِ وَزَايِ. (الزُّبَيْرُ): بِضَمِّ الزَّايِ. (خَرَيْتٍ): بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ وَبِالرَّاءِ الْمَشْدُودَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْفَوْقِيَّةِ. (نَقَصَ مِنَ الصَّبْرِ بِقَدْرِ مَا خَفَّفَ عَنْهُمْ) «ز»: «يعني أنه كان وضع عنهم أن يصبروا لأكثر من مثلهم».

### (٩) سُورَةُ بَرَاءةَ

﴿وَلِيَجْزِيَ﴾ [التوبة: ١٦]: كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ، ﴿السُّقَّةُ﴾ [التوبة: ٤٢]: السَّفَرُ، الْخَبَالُ: الْفَسَادُ، وَالْخَبَالُ: الْمَوْتُ، ﴿وَلَا نَفْتِي﴾ [التوبة: ٤٩]: لَا تَوْبِخُنِي، ﴿كَرَهَا﴾ [التوبة: ٥٣] وَ﴿كَرَهَا﴾ [الأحقاف: ١٥]: وَاحِدٌ، ﴿مُدْخَلًا﴾ [التوبة: ٥٧]: يُدْخَلُونَ فِيهِ، ﴿يَجْمَحُونَ﴾ [التوبة: ٥٧]: يُسْرِعُونَ، ﴿وَالْمُؤْتَفِكَاتِ﴾ [التوبة: ٧٠]: اتَّفَكَتْ: انْقَلَبَتْ بِهَا الْأَرْضُ، ﴿أَهْوَى﴾ [النجم: ٥٣]: أَلْقَاهُ فِي هَوَّةٍ، ﴿عَدِنِ﴾

[التوبة: ٧٢]: خُلِدِ، عَدَنْتُ بِأَرْضِي: أَيِ أَقَمْتُ، وَمِنْهُ: مَعِدْنٌ، وَيُقَالُ: فِي مَعِدِنِ صِدْقٍ، فِي مَنَبَتِ صِدْقٍ، ﴿الْخَوَالِفُ﴾ [التوبة: ٨٧]: الْخَالِفُ الَّذِي خَلَفَنِي، فَقَعَدَ بَعْدِي، وَمِنْهُ يَخْلُفُهُ فِي الْغَابِرِينَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ النِّسَاءُ مِنَ الْخَالِفَةِ، وَإِنْ كَانَ جَمْعَ الذُّكُورِ، فَإِنَّهُ لَمْ يُوجَدْ عَلَى تَقْدِيرِ جَمْعِهِ إِلَّا حَرْفَانِ فَارِسٌ، وَفَوَارِسٌ وَهَالِكٌ وَهَوَالِكٌ، ﴿الْحَيْرَاتِ﴾ [التوبة: ٨٨]: وَاحِدُهَا حَيْرَةٌ وَهِيَ الْفَوَاضِلُ، ﴿مُرْجُونَ﴾ [التوبة: ١٠٦]: مُؤَخَّرُونَ، الشَّفَا: شَفِيرٌ، وَهُوَ حَدُّهُ، وَالْجُرْفُ مَا تَجَرَّفَ مِنَ السُّيُولِ وَالْأَوْدِيَةِ، ﴿هَارٍ﴾ [التوبة: ١٠٩]: هَائِرٌ، يُقَالُ: تَهَوَّرَتِ الْبِئْرُ إِذَا انْهَدَمَتْ، وَانْهَارَ مِثْلُهُ. ﴿لَاوَةٌ﴾ [التوبة: ١١٤]: شَفَقًا، وَفَرَقًا، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا قُمْتُ أَرْحَلُهَا بَلِيلٍ      تَأَوُّهُ آهَةٌ الرَّجُلِ الْحَزِينِ  
يُقَالُ: تَهَوَّرَتِ الْبِئْرُ إِذَا انْهَدَمَتْ، وَانْهَارَ مِثْلُهُ.

(وَالْحَبَالُ: الْمَوْتُ): كَذَا لَجْمِيعِهِمْ، وَصَوَابُهُ الْمَوْتَةُ، يَعْنِي الْجُنُونَ. ﴿بِجَمْحُونِ﴾  
يسرعون، أي: لا يرد وجوههم شيء، ومنه: فرس جموح. ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةِ﴾  
«ك»: [قرى] «<sup>(١)</sup> قوم لوط، وقيل: وهود، وصالح أيضاً، وقال تعالى: ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةَ  
أَهْوَى﴾ ألقاها في هوة، أي: مكان عميق. قال في «الكشاف»<sup>(٢)</sup>: ﴿أَهْوَى﴾ أي: رفعها  
إلى السماء على جناح جبريل، ثم أهواها إلى الأرض، أي: أسقطها». «ك»: «واعلم أن  
هذه الآية إنما هي في سورة ﴿وَالنَّجْمِ﴾ ذكرها هنا لمناسبة ﴿وَالْمُؤْتَفِكَةِ﴾». «  
(الشَّاعِرُ): هو المثقب العبدى. (أَرْحَلُهَا): بفتح الهمزة والحاء المهملة.

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «قربات».

(٢) الكشاف (٤/٤٢٩).

(أَهَّة): [«س»<sup>(١)</sup>]: «بالمد، وللكشميهني بتشديد الهاء بلا مد». ([الشفا]<sup>(٢)</sup>):  
شَفِيرٌ، وَهُوَ حَدَّةٌ) تقدم له في تفسير «آل عمران» بغير هذا اللفظ.

١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿بِرَاءةٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

[التوبة: ١]

﴿وَأَذَانٌ﴾ [التوبة: ٣]: إِغْلَامٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أُذُنٌ﴾ [التوبة: ٦١]: يُصَدِّقُ،  
﴿تَطَهَّرَهُمْ وَزَكَّاهُمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]: وَنَحْوَهَا كَثِيرٌ، وَالزَّكَاةُ: الطَّاعَةُ وَالْإِخْلَاصُ،  
﴿لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٧]: لَا يَشْهَدُونَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ﴿يُضَاهَتُونَ﴾  
[التوبة: ٣٠]: يُشَبِّهُونَ.

٤٦٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبِرَاءَ

ﷺ، يَقُولُ: آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلِمَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]  
وَآخِرُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بِرَاءَةٌ.

[خ: ٤٣٦٤، م: ١٦١٨].

(سَمِعْتُ الْبِرَاءَ...) إلخ: «د»: «أسلف البخاري في آخر تفسير سورة «البقرة»

عن ابن عباس أن آخر آية نزلت آية الربا، ولا شك أن أوائل «براءة» نزلت في سنة  
تسع، وهو العام الذي حج الصديق فيه بالناس، فلعل مراد البراء معظم «براءة» أو  
بعضها، والله أعلم، انتهى.

(١) هذا هو الصواب، وفي (أ) و(ب): «ك».

(٢) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (ب): «الشق»، وليست في (أ).



٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي

اللَّهِ وَأَنَّ اللَّهَ مُخْزِي الْكَافِرِينَ﴾ [التوبة: ٢]

﴿فَسِيحُوا﴾: سِيرُوا.

٤٦٥٥- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَدِّينَ بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ يُؤَدِّتُونَ بِيَمِينِي، أَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أَرَدَفَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِيَعْلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ بِبِرَاءَةٍ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ يَوْمَ النَّحْرِ فِي أَهْلِ مَنَى بِبِرَاءَةٍ، وَأَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ.

[خ: ٣٦٩، م: ١٣٤٧ بلفظ مختلف].

(وَأَخْبَرَنِي): «ك»: «بواو العطف إشعارًا بأنه أخبره أيضًا بغير ذلك، فهو معطوف على مقدر». (أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ...): إلخ: «ز»: «قيل: هذا يدل على أن حج الصديق وقع في ذي الحجة لا في ذي القعدة»، وقال «س»: «(قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ): لِلْكَشْمِيهَنِيِّ: «قال أبو بكر»، وهو غلط. قاله عياض<sup>(١)</sup> وابن حجر<sup>(٢)</sup>».

(بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ): «س»: «قال الطحاوي<sup>(٣)</sup>: هذا مشكل؛ لأنَّ عَلِيًّا هو المأمور بالتأذين، فكيف يبعث أبو بكر أبا هريرة؟ وأجيب: بأن أبا بكر كان أمير الناس في تلك الحجة، وعلي له التأذين خاصة، ولم يطقه وحده، فاحتاج إلى من يعينه على ذلك،

(١) مشارق الأنوار (١١٣/١).

(٢) فتح الباري (٣١٩/٨).

(٣) شرح مشكل الآثار (٢٢٥/٩).

فأرسل معه أبو بكر أبا هريرة وغيره ليساعده في مؤذنين، منهم: سعد بن أبي وقاص، وجابر. (وَلَا يَطُوفَ): بالنصب. (بِبَرَاءة) أي: ببعضها، وهو من أولها:

﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣].

٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ

أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ. فَإِنْ بُسْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ

فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ عِزٌّ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِيرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ الْبَئِيسِ﴾ [التوبة: ٣].  
أَذَمَهُمْ: أَعْلَمَهُمْ.

٤٦٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، قَالَ ابْنُ

شَهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ ﷺ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي الْمُؤَذِّنِينَ، بَعَثَهُمْ يَوْمَ النَّحْرِ يُؤَذِّنُونَ بِنَمِي، أَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، قَالَ مُحَمَّدٌ: ثُمَّ أَرَدَفَ النَّبِيُّ ﷺ بَعِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءة، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مَنَى يَوْمَ النَّحْرِ بِبَرَاءة، وَأَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ.

٤- بَابُ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٤]

٤٦٥٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ، عَنْ

ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُونَ فِي النَّاسِ: «أَنْ لَا يَحْجَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ»، فَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ: يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ، مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

[خ: ٣٦٩، م: ١٣٤٧].

٥- بَابُ: ﴿فَقَالُوا أَيَّمَةَ الْكُفْرِ إِنَّمَا لَا آيْمَنَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٢]

٤٦٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ، فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ، وَلَا مِنْ الْمُنَافِقِينَ إِلَّا أَرْبَعَةٌ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: إِنَّكُمْ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ، تُخْبِرُونَا فَلَا نَدْرِي، فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَبْقُرُونَ بُيُوتَنَا وَيَسْرِقُونَ أَعْلَاقَنَا؟ قَالَ: أُولَئِكَ الْفُسَّاقُ، أَجَلٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةٌ، أَحَدُهُمْ شَيْخٌ كَبِيرٌ، لَوْ شَرِبَ الْمَاءَ الْبَارِدَ لَمَّا وَجَدَ بَرْدَهُ.

(المثنى): ضد المفرد. (هذه الآية) «ك»: «وهي» ﴿وَأِنْ كَثُرُوا آيَمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَالُوا أَيَّمَةَ الْكُفْرِ﴾ أي: فقالتوهم، وضع المظهر موضع المضمرة.

(أَصْحَابُ): بالنصب: نداء. (تُخْبِرُونَا): «ك»: «بِالتَّشْدِيدِ وَعَدَمِهِ».

(يَبْقُرُونَ) «ز، د»: «بِمُشْنَأَةٍ مَحْتَبِيَّةٍ مَفْتُوحَةٍ، فَمَوْحَدَةٍ سَاكِنَةٍ، فَحَافٍ مَضْمُومَةٍ، وَيُرْوَى بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَفَتْحِ ثَانِيهِ، وَكَسْرِ ثَالِثِهِ مَعَ التَّشْدِيدِ، أَيْ: يَفْتَحُونَهَا وَيُوسِعُونَهَا، الْخَطَّابِيُّ<sup>(١)</sup>، وَالْبِقْرُ: [أَكْثَرُهُ]<sup>(٢)</sup> فِي الْخَشْبِ وَالصَّخُورِ».

(أَعْلَاقُنَا) «ز»: «بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ: جَمْعُ عَلَقٍ، وَهُوَ النَّفِيسُ مِنَ الْمَالِ، سُمِّيَ بِهِ لِتَعَلُّقِ الْقَلْبِ بِهِ، قَالَ السَّفَاقِسِيُّ: «وَضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ بِالغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَلَا أَعْلَمُ لَهُ وَجْهًا».

(لَوْ شَرِبَ الْمَاءَ...) إلخ: يعني عاقبه الله في الدنيا ببلاء لا يجد معه ذوق الماء، ولا طعم برودته.

(١) أعلام الحديث (٣/١٨٤٤)، وفيه: «النقر، وينقرون».

(٢) كذا في «التنقيح»، وهو الأليق بالسياق، وفي «مصابيح الجامع»: «أكثر»، وفي (أ) و(ب): «الكسر».

## ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤]

٤٦٥٩- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «يَكُونُ كَنْزُ أَحَدِكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعًا». [خ: ٢٣٧١، م: ١٩٨٧، بغير هذه الطريق].

(أَبُو الزِّنَادِ): بِكَسْرِ الزَّيِّ، وَتَخْفِيفِ النُّونِ. شُجَاعًا (الشُّجَاعُ): الْحَيَّةُ.

\* \* \*

٤٦٦٠- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: مَرَرْتُ عَلَى أَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ فَقُلْتُ: مَا أَنْزَلَكَ بِهَذِهِ الْأَرْضِ؟ قَالَ: كُنَّا بِالشَّامِ فَقَرَأْتُ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، قَالَ مُعَاوِيَةُ: مَا هَذِهِ فِينَا، مَا هَذِهِ إِلَّا فِي أَهْلِ الْكِتَابِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّهَا لَفِينَا وَفِيهِمْ. [خ: ١٤٠٦].

(حُصَيْنٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى.

(بِالرَّبَذَةِ): بِرَاءِ وَمَوْحَدَةٍ وَمُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَاتٍ: مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَدِينَةِ.

## ٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا

جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ

فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٥]

٤٦٦١- وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بْنِ سَعِيدٍ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ

شَهَابٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ: هَذَا قَبْلَ أَنْ تُنَزَلَ الزَّكَاةُ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ جَعَلَهَا اللَّهُ طَهْرًا لِلْأَمْوَالِ. [خ: ١٤٠٤].

(شَيْبِ) : بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَكَسْرِ الْمَوْحَدَةِ الْأُولَى.

٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ

اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الَّذِي

أَلْقَيْتُمْ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]

﴿الْقَيْمُ﴾ : هُوَ الْقَائِمُ.

٤٦٦٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ

مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ

كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ،

ثَلَاثُ مُتَوَالِيَاتٍ: ذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمَحْرَمُ، وَرَجَبٌ مُضَرٌّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى

وَشَعْبَانَ». [خ: ٦٧، م: ١٦٧٩ مطولاً].

(كَهَيْئَتِهِ) أَي: اسْتَدَارَتْهُ مِثْلَ حَالَتِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ تَاسِعَ ذِي الْحِجَّةِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي

حَلَّتْ فِيهِ الشَّمْسُ بَرَجَ الْحَمَلِ، حِينَ يَسْتَوِي اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَكَانَ الْعَرَبُ يَجْعَلُونَ

السَّنَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ شَهْرًا، فَتَدُورُ الشُّهُورُ لِذَلِكَ.

٩- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ثَاقِبٌ أَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ إِذِيقُولُ لِصَاحِبِهِ

لَا تَحْزَنْ إِنَّا اللَّهُ مَعْنَا﴾ [التوبة: ٤٠]

﴿مَعْنَا﴾ نَاصِرُنَا، ﴿السَّكِينَةَ﴾ فَعِيْلَةٌ مِنَ السُّكُونِ.

٤٦٦٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانٌ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي الْغَارِ فَرَأَيْتُ أَتَارَ الْمُشْرِكِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ رَفَعَ قَدَمَهُ رَأْنَا، قَالَ: «مَا ظَنُّكَ بِأَثْنَيْنِ اللَّهِ تَالِثُهُمَا».

[خ: ٣٦٥٣، م: ٢٣٨١].

(حَبَّانٌ): بفتح المهملة، وشدة الموحدة، وبالنون.

\* \* \*

٤٦٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أَنَّهُ قَالَ حِينَ وَقَعَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ: قُلْتُ: أَبُوهُ الزُّبَيْرُ، وَأُمُّهُ أَسْمَاءُ، وَخَالَتُهُ عَائِشَةُ، وَجَدُّهُ أَبُو بَكْرٍ، وَجَدَّتُهُ صَفِيَّةُ، فَقُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِسْنَادُهُ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنَا، فَشَغَلَهُ إِنْسَانٌ، وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ جُرَيْجٍ.

[خ: ٤٦٦٥، ٤٦٦٦].

(حِينَ وَقَعَ ...) إلخ: قيل: «كان ذلك بينهما في بعض [قراءات]»<sup>(١)</sup> القرآن.

(إِسْنَادُهُ): بالنصب، أي: اذكر، وبالرفع، أي: ما هو؟، قاله «س»، وقال «ك»:

«(إِسْنَادُهُ): فَإِنْ قُلْتَ: قَدْ ذَكَرَ الْإِسْنَادَ أَوْ لَا [فَمَا] مَعْنَى السُّؤَالِ عَنْهُ؟ قُلْتُ: السُّؤَالُ

عَنْ كَيْفِيَةِ الْعِنْعِنَةِ بِأَنَّهَا بِالْوِاسِطَةِ أَوْ بِدُونِهَا».

\* \* \*

٤٦٦٥- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: وَكَانَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ، فَغَدَوْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَتُرِيدُ أَنْ تُقَاتِلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَتُحِلَّ حَرَمَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَبَنِي أُمَيَّةَ مُحَلِّينَ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُحِلُّهُ أَبَدًا، قَالَ: قَالَ النَّاسُ: بَايَعَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقُلْتُ: وَأَيْنَ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنْهُ، أَمَا أَبُوهُ: فَحَوَارِيُّ النَّبِيِّ ﷺ - يُرِيدُ الزُّبَيْرَ - وَأَمَا جَدُّهُ: فَصَاحِبُ الْغَارِ - يُرِيدُ أَبَا بَكْرٍ - وَأُمُّهُ: فَذَاتُ النَّطَاقِينَ - يُرِيدُ أَسْمَاءَ - وَأَمَا خَالَتُهُ: فَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - وَأَمَا عَمَّتُهُ: فَزَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ - يُرِيدُ حَدِيجَةَ - وَأَمَا عَمَّةُ النَّبِيِّ ﷺ: فَجَدَّتُهُ - يُرِيدُ صَفِيَّةَ - ثُمَّ عَفِيفٌ فِي الْإِسْلَامِ، قَارِئٌ لِلْقُرْآنِ، وَاللَّهُ إِنْ وَصَلُونِي وَصَلُونِي مِنْ قَرِيبٍ، وَإِنْ رُبُونِي رُبُونِي أَكْفَاءَ كِرَامٍ، فَآثَرَ التَّوَيْنَاتِ وَالْأُسَامَاتِ وَالْحَمِيدَاتِ يُرِيدُ أَبْطُنًا مِنْ بَنِي أَسَدِ بَنِي تُوَيْبٍ وَبَنِي أُسَامَةَ وَبَنِي أَسَدٍ، إِنَّ ابْنَ أَبِي الْعَاصِ بَرَزَ يَمْشِي الْقَدَمِيَّةَ - يَعْنِي عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ - وَإِنَّهُ لَوَى ذَنْبَهُ - يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ - . [خ: ٤٦٦٤، وفضائل الصحابة باب: ١٣].

(مَعِينٍ): بِفَتْحِ الْمِيمِ. (حَجَّاجٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ الْجِيمِ الْأُولَى. (بَيْنَهُمَا) أَي: بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ الزُّبَيْرِ. (كَتَبَ): قَدَّرَ. (مُحَلِّينَ): يَعْنِي مَسِيحِينَ الْقِتَالِ فِي الْحَرَمِ. (بَايَعَ): بَلَفَظَ الْأَمْرَ. (وَأَيْنَ بِهَذَا الْأَمْرِ عَنْهُ) «س»: «أَي: لَيْسَتْ الْخِلَافَةُ بَعِيدَةً عَنْهُ لَشَرَفِهِ بِأَسْلَافِهِ». (فَحَوَارِيُّ) أَي: النَّاصِرُ الْخَالِصُ. (فَذَاتُ النَّطَاقِينَ): سَمِيَتْ بِهَذَا لِأَنَّهَا شَقَتْ نَطَاقَهَا لِسَفَرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَسَقَائِهِ عِنْدَ الْهَجْرَةِ.

(إِنْ وَصَلُونِي وَصَلُونِي) «ز»: «كَذَا فِي جَمِيعِ النَّسَخِ، وَسَقَطَ مِنْ ذَلِكَ - أَي: قَبْلَهُ - «وَتَرَكْتُ بَنِي عَمِّي»، يُرِيدُ بَنِي أُمَيَّةَ؛ لَكُونَهُمْ بَنِي عَبْدِ مَنْفٍ، وَقَدْ جَاءَ مَبِينًا فِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي خَيْثَمَةَ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ، وَبِهَا يَسْتَقِيمُ الْكَلَامُ». (رُبُونِي): «ك»: «بِضَمِّ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا مِنَ الرَّبِّ وَالتَّرْبِيَةِ»، وَقَالَ «س»: «(رُبُونِي): بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَتَشْدِيدِ الْمُوَحَّدَةِ

وَصَمَّهَا، وَلِلْكَشْمِيهَيَّي: «رَبْنِي»، وَقَالَ «ز»: «رَبُّونِي»: بِضَمِّ الْبَاءِ، وَفَتْحِهَا خَطَأً، قَالَه الْقَاضِي<sup>(١)</sup>، وَقَالَ السَّفَاقِسِيُّ: هُوَ بِضَمِّ الْبَاءِ، مِثْلُ شُدُونِي وَعَدُونِي، وَهُوَ يَقْتَضِي فَتْحَ الرَّاءِ. وَكَذَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ<sup>(٢)</sup>.

(أَكْفَاءٌ كِرَامٌ) بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَالْأَكْفَاءُ الْأَمْثَالُ، وَاحِدُهُ كَفَاءٌ، (فَأَثَرٌ) «س»: «مَاضٍ مِنْ الْأَثَرَةِ، وَلِلْكَشْمِيهَيَّي: «فَأَيْنَ»، وَهُوَ تَصْحِيفٌ». (التَّوْتُنَاتِ) «س»: «بَطْنٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، [يَنْسَبُ]»<sup>(٣)</sup> إِلَى بَنِي تَوَيْتَ بِمِشْنَاتَيْنِ فَوْقَيْتَيْنِ، مُصَغَّرٌ». (وَالْأَسَامَاتِ): بِضَمِّ الْهَمْزَةِ: بَطْنٌ مِنْهُمْ، يَنْسَبُ إِلَى أَسَامَةَ بْنِ أَسَدٍ. (وَالْحَمِيدَاتِ) مُصَغَّرٌ: بَطْنٌ يَنْسَبُ إِلَى بَنِي حَمِيدِ بْنِ زَهِيرٍ.

(بَرَزَ): ظَهَرَ. (الْقَدَمِيَّةُ): بِضَمِّ الْقَافِ، وَفَتْحِ الدَّالِ، وَكَسْرِ الْمِيمِ، وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ، أَي: التَّبَخَّرُ، وَهُوَ مِثْلُ، يَرِيدُ أَنَّهُ بَرَزَ يَطْلُبُ مَعَالِي الْأُمُورِ. (لَوَّى ذَنْبَهُ): بِالتَّشْدِيدِ وَالتَّخْفِيفِ، [وَبِهَا]<sup>(٤)</sup> قَرِئَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَرَأَوْهُ وَسَمُّهُ﴾ [الْمُنَافِقُونَ: ٥]، كُنْيَاةٌ عَنْ تَأَخُّرِهِ وَتَحَلُّفِهِ عَنِ مَعَالِي الْأُمُورِ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «يَرِيدُ أَنَّهُ لَمْ يَبْرَزْ لِاِكْتِسَابِ الْمَجْدِ، وَطَلَبِ الْحَمْدِ، وَلَكِنَّهُ زَاغَ وَتَنَحَّى طَلَبًا لِلرَّاحَةِ كَمَا تَفْعَلُ السَّبَاعُ بِأَذْنَابِهَا إِذَا أَرَادَتْ النُّومَ».

\*\*\*

٤٦٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، دَخَلْنَا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَلَا تَعْجَبُونَ لِابْنِ الزُّبَيْرِ قَامَ فِي أَمْرِهِ هَذَا، فَقُلْتُ: لِأَحَاسِبَنَّ نَفْسِي لَهُ مَا حَاسَبْتُهَا لِأَبِي بَكْرٍ، وَلَا لِعُمَرَ،

(١) مشارق الأنوار (٣٩٣/٢).

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر (١٨٠/٢).

(٣) في (أ): «نسب».

(٤) كذا في «التنقيح»، وفي (أ): «به»، وفي (ب): «بها».



وَلَهُمَا كَانَا أَوْلَىٰ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْهُ، وَقُلْتُ: ابْنُ عَمَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَابْنُ أَخِي خَدِيجَةَ، وَابْنُ أُخْتِ عَائِشَةَ، فَإِذَا هُوَ يَتَعَلَّىٰ عَنِّي، وَلَا يُرِيدُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنِّي أَعْرَضُ هَذَا مِنْ نَفْسِي، فَيَدَّعُهُ وَمَا أَرَاهُ يُرِيدُ خَيْرًا، وَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ لَأَنَّ يُرَبِّي بَنُو عَمِّي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يُرَبِّيَ غَيْرُهُمْ. [خ: ٤٦٦٤].

(فَقُلْتُ): «ك»: «كلام ابن عباس لا كلام ابن أبي مليكة»، (لأَحَاسِبَنَّ نَفْسِي) أي: أطلبن نفسي في معونته ونصيحته. (يَتَعَلَّى) أي: يرتفع، التقدير: وإذا هو يرتفع علي مُتَسَحِّبًا عني. (وَلَا يُرِيدُ ذَلِكَ) «ز»: «أي: لا يريد أن أكون من رعيته»، وقال «ك»: «(ذَلِكَ) أي: القول، أو [أعابته]»<sup>(١)</sup>. (أَعْرَضُ) أي: أظهر هذا من نفسي، وأرضى به.

(فَيَدَّعُهُ) أي: يتركه ولا يرضى هو بذلك. (وَمَا [أَرَاهُ يُرِيدُ] خَيْرًا)<sup>(٢)</sup>: «ك»: «يعني في الرغبة عني، أي أن ذلك منه لا أظنه خيرًا». (بَنُو عَمِّي) أي: الأمويون. (يُرَبِّي) «ز»: «بِضَمِّ الرَّاءِ، أي: يملكني ويدبر أمري، ويصيروا لي أربابًا، أي: سادة ملوكًا، يريد لأن أكون في طاعة بني أمية وهم أقرب إليَّ قرابة من بني أسد أحب إلي».

### ١٠ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالْمَوْلَافَةَ فُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٦٠]

قَالَ مُجَاهِدٌ: يَتَأَلَّفُهُم بِالْعَطِيَّةِ.

٤٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؓ، قَالَ: بُعِثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْءٍ فَفَسَّمَهُ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ، وَقَالَ: أَتَأَلَّفُهُمْ؟ فَقَالَ

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «إعانته».

(٢) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «أظنه».

رَجُلٌ: مَا عَدَلْتُ، فَقَالَ: «يَخْرُجُ مِنْ ضِضِي هَذَا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ». [خ: ٣٣٤٤، ١٠٦٤ مطوَّلاً].

(كثير): ضد قليل.

(أربعة): هم الأقرع بن حابس، وعيينة بن بدر، ويزيد بن مهلهل، وعلقمة بن علاثة بالثلثة، النجديون.

(رجل): هو الخويرة، مُصَغَّرُ خَاصِرَةٍ بِمُعْجَمَةٍ وَمُهْمَلَةٍ. (ضِضِي): بِكَسْرِ الْمُعْجَمَتَيْنِ، وَسُكُونِ الْهَمْزَةِ أَوْ التَّحْتِيَّةِ بَيْنَهُمَا: الْأَصْلُ، وَهَاهُنَا يَرَادُ بِهِ: النَّسْلُ، وَرَوِيَ بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ. «ز»: «واعلم أن البخاري ترجم هذا الحديث بقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فُؤُوسُهُمْ﴾، وكان ينبغي أن يترجم بقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾. [التوبة: ٥٨].»

(د): «قلت: وجه ما فعله البخاري ظاهرٌ أيضًا، فإن الحديث اشتمل على إعطاء المؤلف قلوبهم صريحًا، واشتمل على لمزه في الصدقات، فإن ترجم على الأول صح، وإن ترجم على الثاني صح، ولا نسلم أولوية أحدهما بالنسبة إلى الآخر، فلا وجه للاعتراض.»

١١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾

فِي الصَّدَقَاتِ ﴿[التوبة: ٧٩]

﴿يَلْمِزُونَ﴾: يَعْيُونَ، وَ﴿جُهَدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩]: وَجَهَدَهُمْ: طَاقَتَهُمْ.

٤٦٦٨- حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا أُمِرْنَا بِالصَّدَقَةِ كُنَّا نَتَحَامَلُ، فَجَاءَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ، وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرِ مِنْهُ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ

هَذَا، وَمَا فَعَلَ هَذَا الْآخِرُ إِلَّا رِثَاءً، فَنَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ [التوبة: ٧٩] الْآيَةَ.  
[خ: ١٤١٥، م: ١٠١٨].

﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ﴾ أي: يعيرون. (بِشْرُ): بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ، وَبِالْمُعْجَمَةِ. (أَبُو عَقِيلٍ) بَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الْقَافِ. «س»: «اسمه جحباب بِمُهْمَلَتَيْنِ بَيْنَهُمَا مُوَحَّدَةٌ سَاكِنَةٌ، وَقِيلَ: بِجِيمَيْنِ»، وَقَالَ «ز»: «اسمه: عبدالرحمن، كَانَ اسْمُهُ عَبْدِالْعَزِيِّ، فَسَاهِ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، شَهِدَ بَدْرًا وَمَا بَعْدَهَا، وَاسْتَشْهَدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ».

(نَتَحَامَلُ) أي: نتكلف في الحمل من الخطب ونحوه. (وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِأَكْثَرِ مِنْهُ) «س»: «هو عبدالرحمن بن عوف، جَاءَ بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ»، وَقَالَ «ك»: «جاء عبدالرحمن ابن عوف بأربعين أوقية من الذهب، فقالوا: ما أعطى إلا رياء».

\*\*\*

٤٦٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: أَحَدْتُكُمْ زَائِدَةٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ، فَيَحْتَالُ أَحَدُنَا حَتَّى يَجِيءَ بِالْمُدِّ، وَإِنَّ لِأَحَدِهِمْ الْيَوْمَ مِائَةَ أَلْفٍ. كَأَنَّهُ يُعَرِّضُ بِنَفْسِهِ. [خ: ١٤١٥، م: ١٠١٨ مطولاً باختلاف].

(فَيَحْتَالُ) أي: يجتهد. (كَأَنَّهُ) أي: أبا مسعود. (يُعَرِّضُ بِنَفْسِهِ): إِذْ صَارَ مِنْ أَصْحَابِ الْأَمْوَالِ الْكَثِيرَةِ، وَالْمَقْصُودِ وَصَفِ شِدَّةِ الزَّمَانِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَثْرَةِ الْفِتُوحِ وَالْأَمْوَالِ بَعْدَهُ.

١٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ

مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]

٤٦٧٠- حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ، جَاءَ ابْنَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكْفِنُ فِيهِ أَبَاهُ، فَأَعْطَاهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ، وَقَدْ نَهَاكَ رَبُّكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا خَيْرَنِي اللَّهُ فَقَالَ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة: ٨٠]، وَسَأَزِيدُهُ عَلَى السَّبْعِينَ»، قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مَاتَ أَبَدًا وَلَا نَفَعٌ عَلَى قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤]. [م: ٢٤٠٠].

(عُيَيْدُ): مُصَغَّرٌ ضِدَّ حَرِّ. (أَبِيٍّ): بِضَمِّ الهمزة، وَفَتْحِ الموحدة.

\*\*\*

٤٦٧١- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، وَقَالَ غَيْرُهُ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِيٍّ ابْنُ سَلُولٍ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصَلِّيَ عَلَى ابْنِ أَبِيٍّ، وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: أَعَدَّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَخَّرَ عَنِّي يَا عُمَرُ»، فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ قَالَ: «إِنِّي خَيْرْتُ فَأَخَّرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا»، قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمُكِّثْ إِلَّا يَسِيرًا، حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَاتَانِ مِنْ بَرَاءَةِ:

﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا ﴾ [التوبة: ٨٤] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ [التوبة: ٨٤]  
 قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدَ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.  
 [خ: ١٣٦٦].

(سَلُولٌ): اسم أم عبدالله، وهو غير منصرف، و(ابن) بالرفع لأنه صفة (ابن).  
 (بُكَيْرٍ): مُصَعَّرٌ بَكَرٍ. (عُقَيْلٍ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ. (خَيْرَتٌ) أي: بين الاستغفار  
 وعدمه، فاخترت الاستغفار. (يُغْفَرُ لَهُ) للكشمية: «فغفر له»<sup>(١)</sup>. (بَعْدُ):  
 بِالضَّمِّ. (جُرْأَتِي): بِضَمِّ الْجِيمِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ بَيْنَهُمَا هَمْزَةٌ، أَي: إِقْدَامِي.

١٣ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾

[التوبة: ٨٤]

٤٦٧٢ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ  
 نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا تُوِّفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، جَاءَ ابْنُهُ  
 عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكْفَنَهُ فِيهِ، ثُمَّ قَامَ  
 يُصَلِّي عَلَيْهِ فَأَخَذَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِثَوْبِهِ، فَقَالَ: تُصَلِّي عَلَيْهِ وَهُوَ مُنَافِقٌ، وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ  
 أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ؟ قَالَ: «إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ - أَوْ أَخْبَرَنِي اللَّهُ - فَقَالَ: ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا  
 تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ [التوبة: ٨٠] فَقَالَ: «سَأَزِيدُهُ  
 عَلَى سَبْعِينَ». قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ: ﴿ وَلَا  
 تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾  
 [التوبة: ٨٤]. [م: ٢٤٠٠].

(١) كذا في «فتح الباري» (٣٣٧/٨)، وهو الصواب، وفي (أ): «يغفر عنه»، وفي (ب): «فغر».

(عِيَاضٍ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَخِيفَةِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِمُعْجَمَةِ. (فَأَعْطَاهُ) «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: لم أعطى رسول الله ﷺ قميصه للمنافق؟ قلتُ: ما أعطاه له، بل لابنه، وقالوا: كان ذلك مكافأة له على ما أعطى يوم بدر قميصاً للعباس؛ لئلا يكون للمنافق مئة عليهم».

(مَهَاكُ) «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: أين نهاه ونزول الآية - أي: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾ - بعد ذلك؟ قلتُ: لعل عمر ﷺ استفاد النهي من قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]، أو من: ﴿إِنْ سَأَلْتَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾؛ فَإِنَّهُ إِذَا لم يكن للاستغفار فائدة المغفرة يكون عبثاً، فيكون منهياً عنه». (أَوْ أَخْبَرَنِي): بِالْمَوْحَدَةِ، من الإخبار، شك.

«س»: «والمعتمد «خيرني»، وقد استشكل فهم التخيير من الآية حتى أقدم جماعة من الأكابر على الطعن في صحة الحديث مع كثرة طرقه واتفاق الشيخين وسائر الذين خرجوا الصحيح على تصحيحه. قال ابن المنير: «مفهوم الآية [زلت]»<sup>(١)</sup> فيه الأقدام، حتى أنكر القاضي أبو بكر الباقلاني صحة الحديث، وكذا إمام الحرمين والغزالي، وسبب ذلك أن الذي يفهم من الآية إنها هو التسوية بين الاستغفار وتركه، كما فهمه عمر ﷺ؛ لما يقتضيه سياق القصة من قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا﴾ إلى آخره، وحمل السبعين على المبالغة.

وأقوى ما أجيب به عن ذلك أن قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا﴾ الخ: لم ينزل مع أول الآية، بل تراخى نزوله، ففهم ﷺ من ذلك القدر النازل ما هو الظاهر من أن «أو» للتخيير، وأن العدد له مفهوم، ولا إشكال حينئذٍ، انتهى.

(١) كذا في «التوشيح»، وفي (أ): «نزلت»، وفي (ب): «الزلت».

١٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ

لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَا وَهُمْ جَهَنَّمُ

جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿[التوبة: ٩٥]

٤٦٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، حِينَ تَخَلَّفَ

عَنْ تَبُوكَ: وَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي أَعْظَمَ مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيُ: ﴿سَيَحْلِفُونَ

بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْفٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥، ٩٦].

[خ: ٢٧٥٧، م: ٧١٦ بغير هذه الطريق، ٢٧٦٩ مطولاً].

(تَبُوكَ): غير منصرف. (عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ) للمستملي: «على عبد نعمة»، والصواب

الأول. (أَنْ لَا أَكُونَ) «ز»: «قال القاضي<sup>(١)</sup>: كذا في نسخ الصحيحين، والمعنى أن

أكون، و(لا) زائدة»، وقال «ك»: «فإن قلت: (أَكُونُ) مستقبل، و(كَذَبْتُ) ماضٍ؟

قلت: المستقبل في معنى الاستمرار المتناول للماضي، فلا منافاة بينهما».

١٥ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾

إلى قوله: ﴿الْفٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦]

﴿وَالْآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ

يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٢]

٤٦٧٤ - حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ هُوَ ابْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ،

حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنَا: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانٍ فَابْتَعَتَانِي، فَانْتَهَيْتَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبَنِ ذَهَبٍ، وَلَبَنِ فِضَّةٍ، فَتَلَقَانَا رِجَالٌ شَطْرُ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ، وَشَطْرُ كَأَفْبَحِ مَا أَنْتَ رَاءٍ، قَالَا لَهُمْ: اذْهَبُوا فَقَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ، فَوَقَعُوا فِيهِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا، قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ الشُّؤْمُ عَنْهُمْ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، قَالَا لِي: هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ، وَهَذَاكَ مَنْزِلُكَ، قَالَا: أَمَّا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرُ مِنْهُمْ حَسَنٌ، وَشَطْرُ مِنْهُمْ قَبِيحٌ، فَإِنَّهُمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ». [م: ٢٢٧٥ مختصرًا].

(مُؤَمَّلٌ): «ك»: «بلفظ مفعول، من التأميل على المشهور، وفي بعضها بالفاعل». (عَوْفٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وبالفاء. (رَجَاءٌ): ضد خوف. (سَمُرَةٌ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَضَمِّ الْمِيمِ. (جُنْدَبٌ): بِضَمِّ الْجِيمِ وَالْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ. (آتِيَانٍ) أي: ملكان. (فَابْتَعَتَانِي) من النوم.

(أَمَّا الْقَوْمُ): «ك»: «فإن قلت: أين قسيمه؟ قلت: هذا منزلك في حكم القسيم، فإن قلت: في بعضها: «الذي كانوا» بلفظ المفرد؟ قلت: مؤول ببعض ما أول ﴿وَحُضِّمٌ كَالَّذِي خَاصُوا﴾ [التوبة: ٦٩]، فإن قلت: القياس كان شطر منهم حسنًا؟ قلت: (كَانَ) تامة، و(شَطْرٌ) مبتدأ، و(شَطْرٌ) خبره، والجملة حال بدون واو، وهو فصيح كقوله تعالى: ﴿أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البقرة: ٣٦].

١٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانُوا لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا﴾

لِلْمُشْرِكِينَ ﴿[التوبة: ١١٣]

٤٦٧٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ دَخَلَ



عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّ عَمٍّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَن مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنُحَ عَنْكَ»، فَزَلَّتْ: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣].

[م: ٢٤: بزيادة].

(المُسَيَّبِ): بِفَتْحِ الْيَاءِ عَلَى الْمَشْهُورِ. (أَحَاجُّ): جَوَابُ الْأَمْرِ.

١٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ

مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧]

٤٦٧٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ،

(ح). قَالَ أَحْمَدُ: وَحَدَّثَنَا عَبْسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ

بَنِيهِ حِينَ عَمِي، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، فِي حَدِيثِهِ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ

خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] قَالَ: فِي آخِرِ حَدِيثِهِ: إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى

اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ».

[خ: ٢٧٥٧، م: ٧١٦ بغير هذه الطريق، ٢٧٦٩ مطولاً].

(عَبْسَةُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ النَّونِ، وَفَتْحِ الْمُوحَّدَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

١٨- بَابُ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا

رَجَبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ

تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨]

٤٦٧٧- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ،

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، أَنَّ الزُّهْرِيَّ حَدَّثَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ

تَيَّبَ عَلَيْهِمْ، أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَطُّ، غَيْرَ غَزْوَتَيْنِ غَزَوَهُ

الْعُسْرَةَ، وَغَزْوَةَ بَدْرٍ - قَالَ: فَأَجْمَعْتُ صِدْقِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، وَكَانَ قَلَمًا يَقْدَمُ

مِنْ سَفَرٍ سَافَرَهُ إِلَّا ضُحَى، وَكَانَ يَبْدَأُ بِالْمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ

كَلَامِي، وَكَلَامِ صَاحِبِي، وَلَمْ يَنْهَ عَنْ كَلَامِ أَحَدٍ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ غَيْرِنَا، فَاجْتَنَبَ النَّاسُ

كَلَامَنَا، فَلَبِثْتُ كَذَلِكَ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ الْأَمْرُ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَهَمُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمُوتَ

فَلَا يُصَلِّيَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ يَمُوتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكُونَ مِنَ النَّاسِ يَتْلِكَ الْمَنْزِلَةَ

فَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ مِنْهُمْ، وَلَا يُصَلِّي وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيَّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَوْبَتَنَا عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ، حِينَ

بَقِيَ الثُّلُثُ الْآخِرُ مِنَ اللَّيْلِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أُمَّ سَلَمَةَ، وَكَانَتْ أُمَّ سَلَمَةَ مُحْسِنَةً فِي

شَأْنِي مَعْنِيَّةً فِي أَمْرِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أُمَّ سَلَمَةَ تَيْبَ عَلَى كَعْبٍ»، قَالَتْ: أَفَلَا

أُرْسِلُ إِلَيْهِ فَأُبَشِّرُهُ؟ قَالَ: «إِذَا يُخَطِّفُكُمُ النَّاسُ فَيَمْنَعُونَكُمُ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلِ»، حَتَّى إِذَا

صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ آذَنَ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا، وَكَانَ إِذَا اسْتَبَشَّرَ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ،

حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ مِنَ الْقَمَرِ، وَكُنَّا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ خُلِفُوا عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي قُبِلَ مِنْ

هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اعْتَدَرُوا، حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ لَنَا التَّوْبَةَ، فَلَمَّا ذَكَرَ الَّذِينَ كَذَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ وَاعْتَدَرُوا بِالْبَاطِلِ، ذَكَرُوا بِشَرِّ مَا ذَكَرَ بِهِ أَحَدٌ، قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ:

﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا لَنْ تُؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَأْنَا اللَّهُ مِنْ

أَخْبَارِكُمْ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ ﴿ [التوبة: ٩٤] الآية.

[خ: التوحيد باب: ٤٦، م: ٧١٦ مختصراً، ٢٧٦٩ مطولاً].

(أَعَيْنَ): بِفَتْحِ الهمزة وَالتَّحْيِيَّةِ، وَسُكُونِ المَهْمَلَةِ بينهما. (رَأَشِدٍ): ضِدُّ ضَالٍ. (وَلَا يُصَلِّي): بِلَفْظِ المَجْهُولِ، لِلكُشْمِيهِنِيِّ بِدَلِهِ: «وَلَا يَسْلَمُ». (مَعْنِيَّةً): بِفَتْحِ المِيمِ، وَسُكُونِ المَهْمَلَةِ، وَكَسْرِ النُّونِ، وَتَشْدِيدِ التَّحْيِيَّةِ، مِنَ العِتَاءِ، وَلِلكُشْمِيهِنِيِّ بِضَمِّ المِيمِ، وَكَسْرِ المَهْمَلَةِ، مِنَ الإِعَانَةِ. «ز»: «وَالأَوَّلُ أَلِيقُ بِالحَدِيثِ». (يُخْطِفُكُمْ) «ك»: «مَجَازٌ عَنِ الازدحامِ، وَفِي بَعْضِهَا: «يُحْطَمُكُمْ». (أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ) «ك»: «بِلَفْظِ النِّدَاءِ، لَكِنْ مَعْنَاهُ الِاخْتِصَاصُ».

١٩ - بَابُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾

[التوبة: ١١٩]

٤٦٧٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ الحَدِيثِ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ عَلَيَّ رَسُولَهُ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٧-١١٩]. [م: ٧١٦ بغير هذه الطريق].

(عَنْ قِصَّةٍ): مَتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: (يُحَدِّثُ). (أَبْلَاهُ) «ك»: «يُقَالُ: أَبْلَاهُ اللَّهُ بِلَاءً حَسَنًا، وَالبِلَاءُ: الِاخْتِبَارُ يَكُونُ بِالحَيْرِ وَالشَّرِّ، وَفِي بَعْضِهَا: «ابْتَلَاهُ اللَّهُ»».

٢٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ

عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ

رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨] «مِنَ الرَّأْفَةِ»

٤٦٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ السَّبَّاقِ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه - وَكَانَ مِمَّنْ يَكْتُبُ الْوَحْيَ - قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ مَقْتَلٌ أَهْلِ الْيَمَامَةِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي، فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِالنَّاسِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَاءِ فِي الْمَوَاطِنِ، فَيَذْهَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا أَنْ تَجْمَعُوهُ، وَإِنِّي لَأَرَى أَنْ تَجْمَعَ الْقُرْآنَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قُلْتُ لِعُمَرَ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ? فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِيهِ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ لِدَلِّكَ صَدْرِي، وَرَأَيْتُ الَّذِي رَأَى عُمَرُ، قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ عَاقِلٌ، وَلَا نَهْمُكَ، كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعِ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ، فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ أَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ، قُلْتُ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ النَّبِيُّ ﷺ? فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ، فَلَمْ أَزَلْ أُرَاجِعُهُ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَقُمْتُ فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعُهُ مِنَ الرَّقَاعِ وَالْأَكْتَفِ، وَالْعُسْبِ وَصُدُورِ الرَّجَالِ، حَتَّى وَجَدْتُ مِنْ سُورَةِ التَّوْبَةِ آيَتَيْنِ مَعَ خَزِيمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَحِدْهُمَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ، ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إِلَى آخِرِهِمَا، وَكَانَتْ الصُّحُفُ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ تَابِعَهُ عُمَرَانُ بْنُ عُمَرَ، وَاللَيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ: مَعَ أَبِي

خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ، وَقَالَ مُوسَى: عَنْ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ، مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ، وَتَابِعَهُ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ أَبُو ثَابِتٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ. وَقَالَ: مَعَ خُزَيْمَةَ أَوْ أَبِي خُزَيْمَةَ. [خ: ٢٨٠٧].

(السَّبَاقِ): بِالْمُهْمَلَةِ وَالْمُوَحَّدَةِ. (الْيَامَةِ): بِتَخْفِيفِ الْمِيمِ: مَدِينَةُ بِالْيَمَنِ، وَالْمَرَادُ مِنْ مَقْتَلِهِمْ مَقَاتِلَةُ الصَّحَابَةِ مَسِيلِمَةَ الْكُذَّابِ. (اسْتَحَرَّ) «ز»: «بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ: كَثُرَ وَاشْتَدَّ مِنَ الْحَرِّ، وَالْمَكْرُوهُ أَبَدًا يُضَافُ إِلَى الْحَرِّ، وَالْمَحْبُوبُ [يُضَافُ]»<sup>(١)</sup> إِلَى الْبَرْدِ، وَكَانَتِ الْيَامَةُ سَنَةً إِحْدَى عَشْرَةَ، وَقُتِلَ بِهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَلْفٌ وَمِئَةٌ، وَقِيلَ: «أَلْفٌ وَأَرْبَعٌ مِئَةٌ، مِنْهُمْ سَبْعُونَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ». (هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ) «ك»: «يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَفْعَلُ تَفْضِيلًا، فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ تَرَكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا هُوَ خَيْرٌ؟ قُلْتَ: مَعْنَاهُ هَذَا خَيْرٌ فِي هَذَا الزَّمَانِ، وَكَانَ تَرَكَهُ خَيْرًا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَدَمِ تَمَامِ النُّزُولِ، وَاحْتِمَالِ النَّسْخِ وَنَحْوِهِ».

(الرِّقَاعِ): جَمْعُ رِقْعَةٍ، (وَالْأَكْتَاغِ): جَمْعُ كَتْفٍ، وَهُمَا مَعْرُوفَانِ، (وَالْعُسْبِ): جَمْعُ عَسِيبٍ، وَهُوَ سَعْفُ النَّخْلِ، وَكَانُوا يَكْتُبُونَ فِيهَا. (خُزَيْمَةَ): مُصَغَّرُ خَزِيمَةَ بِمُعْجَمَةِ وَزَايِ. (لَمْ أَحْجِدْهُمَا...) إِنْخ: «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: كَيْفَ أَحَقَّهُمَا بِالْقُرْآنِ وَشَرْطُهُ أَنْ يَثْبُتَ بِالتَّوَاتُرِ؟ قُلْتَ: مَعْنَاهُ لَمْ أَحْجِدْهُمَا مَكْتُوبَتَيْنِ عِنْدَ غَيْرِهِ، أَوْ الْمَرَادُ لَمْ أَحْجِدْهُمَا [مَحْفُوظَتَيْنِ]<sup>(٢)</sup>، وَوَجْهُهُ أَنْ الْمَقْصُودُ مِنَ التَّوَاتُرِ إِفَادَةُ الْيَقِينِ، وَخَيْرُ الْوَاحِدِ الْمَحْفُوفِ بِالْقُرْآنِ يَفِيدُ أَيْضًا الْيَقِينَ، وَكَانَ هُنَا قِرَائِنٌ مِثْلُ: كَوْنِهَا مَكْتُوبَتَيْنِ وَنَحْوِهَا، وَأَنْ مِثْلَهُ لَا يَقْدَمُ فِي مَحْضَرِ الصَّحَابَةِ أَنْ يَقُولَ إِلَّا حَقًّا وَصِدْقًا، وَالْجَوَابُ الْأَوَّلُ أَوْلَى»، انْتَهَى.

(وَقَالَ: مَعَ أَبِي خُزَيْمَةَ): يَعْنِي لَمْ يَقُلْ: خَزِيمَةَ، بَلْ زَادَ لِفِظِ «أَبٍ» مَعَ خَزِيمَةَ، أَوْ

(١) مِنْ (أ) فَقَطْ.

(٢) كَذَا فِي «الْكُوكَبِ الدَّرَارِيِّ»، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «مَحْفُوظَتَيْنِ».

أبي خزيمة. «ك»: «والغرض أن في الطريق [الأول]»<sup>(١)</sup> الجزم بـ «خزيمة»، وفي الثاني الجزم بـ «أبي خزيمة»، وفي الثالث التردد بينهما»، ثم قال: «واعلم أن القرآن كان كله مجموعاً في صدور الرجال في حياته ﷺ بهذا التأليف الذي نقرؤه إلا سورة «براءة»، فإنها نزلت آخرًا، [ثم يبين]»<sup>(٢)</sup> لهم رسول الله ﷺ موضعها، وقد ثبت أن أربعة من الصحابة جمعوا القرآن كله في زمانه، وقد كان لهم شركاء، لكن هؤلاء أكثر تجويدًا للقراءة، فتيب أن جمع القرآن كان متقدمًا على زمان أبي بكر، وأما جمع أبي بكر فمعناه أنه كان قبل ذلك في الأكتاف ونحوها، فهو قد جمعه في [المصحف]»<sup>(٣)</sup>، وحوله إلى ما بين الدفتين، ولعل رسول الله ﷺ ترك الجمع في مصحف كما فعل الصحابة؛ لأنَّ النسخ كان يرد على التلاوة، فلو جمعه بين الدفتين، وسارت به الركبان إلى البلدان، ثم ينسخ تلاوته، لأدَّى ذلك إلى اختلاف عظيم فيه، فحفظه الله منه إلى أن ختم بوفاته.

فإن قيل: إذا كان محفوظًا في الصدور فما الحاجة إلى الاستخراج من الرقاع ونحوها؟ أجيب بأنهم فعلوا ذلك استظهارًا، فإن قيل: فكيف تصنعون بقول زيد: «لم أجدهما مكتوبتين عند غيره»؟

قلنا: سورة «براءة» [نزلت]»<sup>(٤)</sup> آخرًا، فيحتمل أن الآيتين لم تكونا محفوظتين فيما بلغ زيدًا إلا لخزيمة، وذلك لقرب العهد [بنزولهما]»<sup>(٥)</sup>، والذي اعتمده الفقهاء في جمع القرآن هو أن جميع ما بين الدفتين إنما كان عن اتفاق الشيخين، ووافقهما عثمان عليه، وكان زيد كاتب الوحي، وهو الذي يلي الجمع، ثم اتفق الملاء من الصحابة على أن ما بين الدفتين قرآن، لم يختلفوا في شيء منه».

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «الأولى».

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ): «لم يبين»، وفي (ب): «فلم يبين».

(٣) في (أ): «المصحف».

(٤) في (ب): «أنزلت».

(٥) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ) و(ب): «بنزولها».

## (١٠) سُورَةُ يُونُسَ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فَاخْلَطَ﴾ [يونس: ٢٤]: فَنَبَتَ بِالْمَاءِ مِنْ كُلِّ لَوْنٍ، وَ ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ﴾ [يونس: ٦٨]، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: ﴿أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [يونس: ٢]: مُحَمَّدٌ ﷺ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: خَيْرٌ، يُقَالُ: ﴿تَلَكَّ أَيْتٌ﴾ [يونس: ١]: يَعْنِي هَذِهِ أَعْلَامُ الْقُرْآنِ، وَمِثْلُهُ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَ بَحْرًا﴾ [يونس: ٢٢]: الْمَعْنَى: بِكُمْ، ﴿دَعَوْهُمْ﴾ [الأعراف: ٥]: دَعَاؤُهُمْ، ﴿أَحِيطَ بِهِمْ﴾ [يونس: ٢٢]: دَنَوْا مِنْ الْهَلَكَةِ، ﴿وَأَحْطَّتْ بِهِ خَطِيئَتُهُمْ﴾ [البقرة: ٨١]، فَاتَّبَعَهُمْ وَأَتَّبَعَهُمْ وَاحِدًا، ﴿عَدُوًّا﴾ [البقرة: ٩٧]: مِنَ الْعُدُوَانِ.

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿وَلَوْ يُعْجِلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتَعْجَلَهُمْ بِالْخَيْرِ﴾ [يونس: ١١]: قَوْلُ الْإِنْسَانِ لِوَلَدِهِ وَمَالِهِ إِذَا غَضِبَ: اللَّهُمَّ لَا تُبَارِكْ فِيهِ وَالْعَنَةُ. ﴿لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجْلُهُمْ﴾ [يونس: ١١]: لِأَهْلِكَ مَنْ دُعِيَ عَلَيْهِ وَلَا مَاتَهُ، ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ﴾ [يونس: ٢٦]: مِثْلَهَا حُسْنَى. ﴿وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]: مَغْفِرَةٌ وَرِضْوَانٌ. وَقَالَ غَيْرُهُ: النَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِهِ، ﴿الْكِبْرِيَاءُ﴾ [يونس: ٧٨]: الْمَلِكُ.

(فَاتَّبَعَهُمْ وَأَتَّبَعَهُمْ وَاحِدًا): هَذَا أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ، وَمِنْهُمْ مَنْ غَايِرَ فَقَالَ: اتَّبَعَهُ بِتَشْدِيدِ التَّاءِ إِذَا اقْتَدَىٰ بِهِ، وَأَتَّبَعَهُ بِقَطْعِ الْهَمْزَةِ إِذَا تَلَاهُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: النَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِ اللَّهِ، يُؤَيِّدُ هَذَا الْقَوْلَ مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ<sup>(١)</sup> مَرْفُوعًا: «الزِّيَادَةُ النَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ».

(١) برقم (٢٥٥٢) من حديث صهيب

١- بَابُ: ﴿وَجَنُوزَنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ﴾

بَغْيًا وَعَدْوًا حَتَّى إِذَا آذَرَكَهُ الْفَرَقُ قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي

ءَامَنْتَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿[يونس: ٩٠]

﴿نَجِيكَ﴾ [يونس: ٩٢]: نُلْقِيكَ عَلَى نَجْوَةٍ مِنَ الْأَرْضِ، وَهُوَ النَّشْرُ: الْمَكَانُ

الْمُرْتَفِعُ.

٤٦٨٠- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَالْيَهُودُ تَصُومُ عَاشُورَاءَ، فَقَالُوا: هَذَا يَوْمٌ ظَهَرَ فِيهِ مُوسَى عَلَى فِرْعَوْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَنْتُمْ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْهُمْ فَصُومُوا».

[خ: ٢٠٠٤، م: ١١٣٠].

(نَجْوَةٌ) أَي: رَبْوَةٌ مَرْتَفَعَةٌ، وَجَمْعُهَا نَجَا بِكَسْرِ النُّونِ، أَوْ مِنْ [النَّجَا] <sup>(١)</sup>، وَهُوَ

الْعَلَامَةُ، وَيُفْسِرُهُ قِرَاءَةُ بَعْضِهِمْ نَجِيكَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ مِنَ التَّنْحِيَةِ، أَي: نُلْقِيكَ بِنَاحِيَةِ مَا يَلِي الْبَحْرَ، وَفِي «تَفْسِيرِ عَبْدِ الرَّزَاقِ» أَنَّهُ رَمَاهُ إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَالثَّوْرِ.

(ظَهَرَ): غَلَبَ.

### (١١) سُورَةُ هُودٍ

وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ: الْأَوَاهُ: الرَّحِيمُ بِالْحَبَشِيَّةِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿بَادِيَ الرَّأْيِ﴾

[هود: ٢٧]: مَا ظَهَرَ لَنَا. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْمُتَوَرِّي﴾ [هود: ٤٤]: جَبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ. وَقَالَ

الْحَسَنُ: ﴿إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ﴾ [هود: ٨٧]: يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿أَقْلَى﴾

(١) فِي (ب): «النَّحَا».



[هود: ٤٤]: أَمْسِكِي، ﴿عَصِيبٌ﴾ [هود: ٧٧]: شَدِيدٌ. ﴿لَا جَرَمَ﴾ [هود: ٢٢]: بَلَى.  
﴿وَفَارَ النَّتُورُ﴾ [هود: ٤٠]: نَبَعَ الْمَاءُ. وَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَجْهَ الْأَرْضِ.

(مَيْسِرَةٌ): ضد ميمنة.

١ - باب: ﴿الْأَيْتَهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخَفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَفْشُونَ شِيَابَهُمْ

يَعْلَمُ مَا يَسْرُوتُ وَمَا يَعْلَنُونَ إِنَّهُ عَلَيْهِمْ بَدَاتِ الصُّدُورِ﴾ [هود: ٥]

وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿وَحَاقَ﴾ [هود: ٨]: نَزَلَ. ﴿يَبْحِقُ﴾ [فاطر: ٤٣]: يَنْزِلُ. ﴿لَيْتُوسٌ﴾  
[هود: ٩]: فَعُولٌ مِنْ يَيْسْتُ، وَقَالَ جَاهِدٌ: ﴿بَيْتَيْسٌ﴾ [هود: ٣٦]: تَحْزَنُ. ﴿يَنْتُونُ  
صُدُورَهُمْ﴾ [هود: ٥]: شَكٌّ وَامْتِرَاءٌ فِي الْحَقِّ. ﴿لِيَسْتَخَفُوا مِنْهُ﴾ [هود: ٥]: مِنْ اللَّهِ إِنْ  
اسْتَطَاعُوا.

٤٦٨١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ صَبَاحٍ، حَدَّثَنَا حَبَّاجٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ،  
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقْرَأُ: أَلَا إِنَّهُمْ تَنْتُونِي صُدُورَهُمْ.  
قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْهَا. فَقَالَ: أَنَسُ كَانُوا يَسْتَحْيُونَ أَنْ يَتَخَلَّوْا فَيُفْضُوا إِلَى السَّمَاءِ، وَأَنْ  
يُجَامِعُوا نِسَاءَهُمْ فَيُفْضُوا إِلَى السَّمَاءِ فَنَزَلَ ذَلِكَ فِيهِمْ.

٤٦٨٢ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَأَخْبَرَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَرَأَ: أَلَا إِنَّهُمْ تَنْتُونِي صُدُورَهُمْ قُلْتُ: يَا أَبَا  
الْعَبَّاسِ مَا تَنْتُونِي صُدُورَهُمْ؟ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يُجَامِعُ امْرَأَتَهُ فَيَسْتَحْيِي أَوْ يَتَخَلَّى  
فَيَسْتَحْيِي. فَنَزَلَتْ: ﴿الْأَيْتَهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ﴾ [هود: ٥].

٤٦٨٣ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، قَالَ: قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

﴿الْأَيْتَهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخَفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَفْشُونَ شِيَابَهُمْ﴾ [هود: ٥]. وَقَالَ غَيْرُهُ:

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يَسْتَعْتُونَ﴾ [هود: ٥]: يُعْطُونَ رُءُوسَهُمْ، ﴿سِوَاءَ بِهِمْ﴾ [هود: ٧٧]:  
سَاءَ ظَنُّهُ بِقَوْمِهِ، ﴿وَصَاقَ بِهِمْ﴾ [هود: ٧٧]: بِأَضْيَافِهِ. ﴿يَقْطَعُ مِنَ الْإِثْلِ﴾ [هود: ٨١]:  
بِسَوَادٍ. وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿الْيَسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ﴾ [هود: ٨١]: أَرْجَعُ.

(ابن عباس، يقرأ: أَلَا إِنَّهُمْ تَشْنُونِي): «د»: بِمُثَنَّاةٍ فَوْقِيَّةٍ مَفْتُوحَةٍ، فثَاءٌ مُثَلَّثَةٌ  
سَاكِنَةٌ، فَنونٌ مَفْتُوحَةٌ، فَوَاوٌ سَاكِنَةٌ، فَنونٌ مَكْسُورَةٌ، فَمُثَنَّاةٌ مُخْتِئَةٌ، وَقَالَ «س»:  
«يَتْنُونِي» بِفَتْحِ أَوَّلِهِ بِتَحْتِيَّةٍ وَفَوْقِيَّةٍ...» إِلَى آخِرِهِ.  
(يَتَخَلَّوْا): «س»: «يَقْصِدُوا الْحَاجَةَ فِي الْخَلَاءِ»، وَقَالَ «ز»: «(يَتَخَلَّوْا) رَوَى  
بِالْمُعْجَمَةِ مِنَ الْخَلْوَةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ مِنْ حَلَاوَةِ قِفَاهِ».  
(فَيَفْضُوا إِلَى السَّمَاءِ): «ز»: «فَيَكْشِفُونَ حَتَّى يَرَاهُمْ مِنْ فِيهَا».

## ٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]

٤٦٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللَّهِ  
مَلَأَى لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةُ سَحَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ  
وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغْضُ مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانَ يُخْفِضُ وَيَرْفَعُ».  
[خ: ٥٣٥٢، ٧٤١١، ٧٤١٩، ٧٤٩٦، م: ٩٩٣].

[يَدُ اللَّهِ مَلَأَى]: هُوَ عَلَى طَرِيقَةِ التَّمْثِيلِ. «س»: «وَالْمُرَادُ أَنَّهُ فِي غَايَةِ الْغِنَى،  
وَعِنْدَهُ مِنَ الرِّزْقِ مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ»<sup>(١)</sup>. (لَا تَغِيضُهَا): بِمُعْجَمَتَيْنِ: لَا يَنْقُصُهَا.

(١) هَذَا تَأْوِيلٌ مِنَ الْمُؤَلِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ مَذْهَبِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ عِنْدَ الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤)،  
(٤٣).

(سَحَاءٌ): بِمُهِمَلَتَيْنِ مُشَدَّدًا مَمْدُودًا، أَي: دَائِمَةُ الصَّبِّ. (اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ): «منصوبان على الظرف»، قاله «ز»، وقال «ك»: «(سَحَاءٌ): فعلاء من السح، وهو الصب والسيلان، كأنها لا متلائها بالعطاء تسيل أبدًا في الليل والنهار، ولفظ (بِيَدِهِ) حكمه حكم سائر المتشابهات تأويلًا وتفويضًا». (المِيزَانُ): الخطابي<sup>(١)</sup>: «(المِيزَانُ) ها هنا مثل، وإِنَّمَا هو قسمته بالعدل بين الخلق، يخفض ويرفع، أَي: يوسع الرزق على من يشاء، ويقتصر على من يشاء، كما يفعل [الوزان]<sup>(٢)</sup> عند الوزن، يخفض مرة، ويرفع أخرى»<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

﴿اعْتَرَبَكَ﴾ [هود: ٥٤]: افْتَعَلَكَ، مِنْ عَرَوْتُهُ أَي أَصَبْتُهُ، وَمِنْهُ يَعْرُوهُ وَاعْتَرَانِي. ﴿ءَاخِذُوا بِنَاصِيَتِهَا﴾ [هود: ٥٦]: أَي فِي مَلِكِهِ وَسُلْطَانِهِ، ﴿عَنِيدٌ﴾ [هود: ٥٩]: وَعَنْوُدٌ وَعَانِدٌ وَاحِدٌ، هُوَ تَأْكِيدُ التَّجَبُّرِ، ﴿وَاسْتَعْمَرَكُمْ﴾ [هود: ٦١]: جَعَلَكُمْ عُمَارًا، أَعْمَرْتُهُ الدَّارَ فَهِيَ عُمَرَى جَعَلْتَهَا لَهُ، ﴿نَكَرَهُمْ﴾ [هود: ٧٠]: وَأَنْكَرَهُمْ وَاسْتَنْكَرَهُمْ وَاحِدٌ، ﴿حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾ [هود: ٧٣]: كَأَنَّهُ فَعِيلٌ مِنْ مَاجِدٍ، مَحْمُودٌ مِنْ حَمْدٍ، ﴿سَجِيلٌ﴾ [هود: ٨٢]: الشَّدِيدُ الْكَثِيرُ، سَجِيلٌ وَسَجِينٌ، وَاللَّامُ وَالنُّونُ أُخْتَانِ.

وَقَالَ تَمِيمُ بْنُ مُقْبِلٍ:

وَرَجَلَةٌ يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ ضَاحِيَةً  
ضَرْبًا تَوَاصَى بِهِ الْأَبْطَالُ سَجِينًا.

(الشَّدِيدُ الْكَثِيرُ): «ك»: «بِالْمَثَلَةِ وَبِالْمَوْحَدَةِ، وَهِيَ لَعْنَتَانِ». (تَمِيمُ بْنُ مُقْبِلٍ): ضِد

(١) أعلام الحديث (١٨٦٣: ٣).

(٢) في (أ): «الوازن».

(٣) من قوله: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى» إلى هنا أتت في (أ) و(ب) قبل قوله: «(مُحْرِزٍ): بِضَمِّ المِيمِ» في شرح الحديث رقم (٤٦٨٥). موضعها هنا هو الصواب.

مدبر. «س»: «هو شاعر مخضرم أدرك الجاهلية والإسلام». (وَرَجَلَةٌ): «س»: «بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَسُكُونِ الْجِيمِ، أَي: ذَوِي رَجَلَةٍ»، وقال «ز»: «(رَجَلَةٌ) بِفَتْحِ الرَّاءِ: جَمْعُ رَاجِلٍ، وَرَوِي: (رَجَلَةٌ) بِكَسْرِ الرَّاءِ عَلَى تَقْدِيرِ: ذَوِي رَجَلَةٍ»، وقال «ك»: «(رَجَلَةٌ) بِمَعْنَى رَجَالَةٍ، ضِدُّ فُرْسَانَ، وَهُوَ بِالْجُرِّ، وَقِيلَ: بِالنِّصْبِ مَعْطُوفًا عَلَى مَا قَبْلَهَا، وَهُوَ قَوْلُ الشَّاعِرِ<sup>(١)</sup>: «وَإِنْ فِينَا صَبُوحًا...».

(الْبَيْضُ): بالكسر: جمع أبيض، وهو السيف، وبِالْفَتْحِ جمع بيضة: الحديد، أي: الخوذة، أي: مواضعها، وهي الرءوس. (ضَاحِيَةٌ): «س»: «ظَاهِرَةٌ»، وقال «ك»: «(ضَاحِيَةٌ) أَي: وَقْتُ الضُّحَى أَوْ عِلَانِيَةٌ». (تَوَاصَى): أصله تتواصى. (الْأَبْطَالُ): جمع بطل، وهو الشجاع. (سَجِينًا): «س»: «صِفَةٌ (ضَرْبًا) أَي: ثَابِتًا، وَقِيلَ: هُوَ بِالْحَاءِ الْمُعْجَمَةِ، أَي: حَارًّا»، وقال «ك»: «(سَجِينًا) أَي: شَدِيدًا. وَاعْلَمْ أَنَّ الْبَيْتَ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ «سَجِيلًا» بِاللَّامِ بِمَعْنَى الشَّدِيدِ، وَلَا أَنَّهَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ».

### ٣- بَابُ: ﴿وَإِلَى مَدِينِ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ [الأعراف: ٨٥]

إِلَى أَهْلِ مَدِينٍ، لِأَنَّ مَدِينَ بَلَدًا، وَمِثْلُهُ ﴿وَسَلِّ الْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]: وَاسْأَلِ الْعَيْرَ، يَعْنِي أَهْلَ الْقَرْيَةِ وَأَصْحَابَ الْعَيْرِ، ﴿وَرَأَى كُمْ ظَهْرِيًّا﴾ [هود: ٩٢]: يَقُولُ: لَمْ تَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ، وَيُقَالُ: إِذَا لَمْ يَقْضِ الرَّجُلُ حَاجَتَهُ، ظَهَرَتْ بِحَاجَتِي، وَجَعَلْتَنِي ظَهْرِيًّا، وَالظَّهْرِيُّ هَا هُنَا: أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً أَوْ وَعَاءً تَسْتَظْهِرُ بِهِ، ﴿أَرَادُنَا﴾ [هود: ٢٧]:

(١) صدر بيت لحنيم بن مقبل، وتاممه مع البيت الذي أورده المصنف:

وَأَنَّ فِينَا صَبُوحًا إِنْ أَرُبْتَ بِهِ	جَمْعًا بَهِيًّا وَالْأَقَا ثَمَانِيًّا
وَمُقَرَّبَاتٍ عَنَّا جِيحًا مُطَهَّمَةً	مِنْ آلِ أَغْوَجٍ مَلْحُوفًا وَمَلْبُورًا
إِذَا تَجَاوَبْنَ صَعْدَتِ الصَّهِيلُ إِلَى	صَلْبِ الشُّوُونَ وَلَسْمِ تَضَهَّلِ بَرَاذِينَا
وَرَجَلَةٌ يَضْرِبُونَ الْبَيْضَ عَنْ عُرْضِ	ضَرْبًا تَوَاصَى بِهِ الْأَبْطَالُ سَجِينًا

سُقَاتْنَا. ﴿جَرَيمٍ﴾ [هود: ٣٥]: هُوَ مَصْدَرٌ مِنْ أَجْرَمْتُ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ جَرَمْتُ،  
 ﴿الْفُلْكَ﴾ [هود: ٣٧]: وَالْفُلْكَ وَاحِدٌ، وَهِيَ السَّفِينَةُ وَالسُّفُنُ. ﴿مَجْرِبَهَا﴾ [هود: ٤١]:  
 مَدْفَعُهَا، وَهُوَ مَصْدَرٌ أَجْرَيْتُ، وَأَرْسَيْتُ: حَبَسْتُ، وَيُقْرَأُ: ﴿وَمُرْسَهَا﴾ [هود: ٤١]:  
 مِنْ رَسَتْ هِيَ، ﴿مَجْرِبَهَا﴾: مِنْ جَرَتْ هِيَ، وَ ﴿مَجْرِبَهَا وَمُرْسَهَا﴾: مِنْ فَعَلَ بِهَا،  
 الرَّاسِيَاتُ: ثَابِتَاتٌ.

﴿الْفُلْكَ﴾: وَالْفُلْكَ وَاحِدٌ (ز، د): «ضَبَطَ بِضَمِّ الْفَاءِ فِيهَا، وَإِسْكَانِ اللَّامِ فِي  
 الْأُولَى، وَفَتْحِهَا فِي الثَّانِي، قِيلَ: وَصَوَابُهُ الْفُلْكَ وَاحِدٌ بِفَتْحَتَيْنِ، وَالْفُلْكَ جَمْعُ بِضَمِّ  
 الْفَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، كَذَا لِبَعْضِ الرُّوَاةِ، وَآخَرِينَ: «الْفُلْكَ وَالْفُلْكَ» يَعْنِي بِضَمِّ  
 الْفَاءِ، وَإِسْكَانِ اللَّامِ، وَهُوَ الصَّوَابُ فِي أَنْ الْوَاحِدَ وَالْجَمْعَ بِلَفْظِ وَاحِدٍ، وَهُوَ مُرَادُ  
 الْبُخَارِيِّ، وَاللَّفْظُ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا لَكِنَّهُ مُخْتَلَفٌ بِحَسَبِ التَّقْدِيرِ، فَضَمَّةُ «فُلْكَ»  
 لِلوَاحِدِ كَضَمَّةُ «قُفْلٍ»، وَضَمَّةُ «فُلْكَ» لِلْجَمْعِ كَضَمَّةُ «أُسْدٍ»، وَاسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى  
 صِحَّةِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ﴾ [الشعراء: ١١٩]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ  
 إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ﴾ [يونس: ٢٢]. «ز»: «وَقَوْلُهُ: (وَهِيَ السَّفِينَةُ وَالسُّفُنُ)  
 أَي: الْفُلْكَ هِيَ السَّفِينَةُ، وَالْفُلْكَ أَيْضًا هِيَ السُّفُنُ، أَي: الْوَاحِدَ وَالْجَمْعَ بِلَفْظِ  
 وَاحِدٍ».

﴿مَجْرِبَهَا﴾: مَوْقِفُهَا: «ز»: «كَذَا لِبَعْضِهِمْ، وَالصَّوَابُ: ﴿مَجْرِبَهَا﴾: مَسِيرُهَا، وَ  
 ﴿وَمُرْسَهَا﴾: مَوْقِفُهَا، وَهُوَ مَصْدَرٌ، وَيُقْرَأُ: ﴿مَجْرِبَهَا وَمُرْسِيهَا﴾»، «ز»: «يَعْنِي بِفَتْحِ  
 الْمِيمِ، أَمَا الْفَتْحُ فِي ﴿مَجْرِبَهَا﴾ فَهِيَ فِي السَّبْعَةِ، قَرَأَ بِهَا: الْأَخْوَانُ، وَحَفْصٌ، وَاتَّفَقُوا  
 عَلَى ضَمِّ مِيمِ ﴿وَمُرْسَهَا﴾، وَقَرَأَ ابْنُ مَسْعُودٍ وَغَيْرُهُ: ﴿مُرْسَاهَا﴾ بِالْفَتْحِ».

٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾

أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿ [هود: ١٨]

﴿وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ﴾ وَاحِدُهُ: شَاهِدٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَأَصْحَابٍ.

٤٦٨٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، وَهَشَامٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ، قَالَ: بَيْنَا ابْنُ عُمَرَ يَطُوفُ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ - أَوْ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ - سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي النَّجْوَى؟ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُدْنِي الْمُؤْمِنُ مِنْ رَبِّهِ - وَقَالَ هَشَامٌ: يَدْنُو الْمُؤْمِنُ - حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ فَيَقْرُرُهُ بِدُنُوبِهِ، تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ يَقُولُ: أَعْرِفُ، يَقُولُ: رَبِّ أَعْرِفُ مَرَّتَيْنِ، فَيَقُولُ: سَتَرْتَهَا فِي الدُّنْيَا، وَأَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ، ثُمَّ تُطَوَّى صَحِيفَةٌ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا الْآخَرُونَ - أَوْ الْكُفَّارُ - فَيُنَادَى عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ: ﴿هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿ [هود: ١٨]». وَقَالَ شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانٌ.

[خ: ٢٤٤١، م: ٢٧٦٨].

(مُحْرَزٍ): بِضَمِّ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَسْرِ الرَّاءِ، وَبِالزَّايِ.

(النَّجْوَى) أَي: الْمُنَاجَاةُ الَّتِي بَيْنَ اللَّهِ وَالْمُؤْمِنِ.

(يُدْنِي الْمُؤْمِنُ): «ز»: «بِضَمِّ أَوَّلِهِ، وَفَتْحِ النُّونِ».

(كَنَفُهُ): بِفَتْحِ النُّونِ، بِمَعْنَى سِتْرِهِ، وَقَالَ «ك»: «الْكَنْفُ الْجَانِبُ، وَهُوَ وَالِدُنُو

كِلَاهُمَا مَجَازَانِ لِاسْتِحَالَةِ حَقِيقَتِهَا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَالْحَدِيثُ مِنَ الْمُتَشَابِهَاتِ».

(الْآخَرُونَ): «ك»: «بِالْمَدِّ وَفَتْحِ الْخَاءِ وَكَسْرِهَا، وَفِي بَعْضِهَا بِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ، أَي:

الْمُدْبِرُونَ الْمُتَأَخِّرُونَ عَنِ الْخَيْرِ».

٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخَذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَلِمَةٌ

إِنَّ أَخَذَهُ بِأَلِيمٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ١٠٢]

﴿الرِّقْدُ الْمَرْفُودُ﴾ [هود: ٩٩]: الْعَوْنُ الْمَعِينُ، رَفَدْتُهُ: أَعْنَيْتُهُ، ﴿تَرَكَتُمْ أَوْ﴾ [هود: ١١٣]:

تَمِيلُوا، ﴿فَلَوْلَا كَانَ﴾ [هود: ١١٦]: فَهَلَا كَانَ، ﴿أَتَرَفُوا﴾ [هود: ١١٦]: أَهْلِكُوا. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: زَفِيرٌ وَشَهِيْقٌ شَدِيدٌ وَصَوْتُ ضَعِيفٌ.

٤٦٨٦- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ،

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ». قَالَ: ثُمَّ قرَأَ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخَذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَلِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود: ١٠٢]. [م: ٢٥٨٣].

(لَيَمْلِي) أي: يمهل. (لَمْ يُفْلِتْهُ): (ز): «هو من أفلت، رباعي: لم يؤخره».

٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ آيَاتِ إِنْ

الْحَسَنَاتِ يَدْهَبِنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]

﴿وَزُلْفًا﴾: سَاعَاتٍ بَعْدَ سَاعَاتٍ، وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْمُرْدَلْفَةُ، الزُّلْفُ مَنْزِلَةٌ بَعْدَ مَنْزِلَةٍ،

وَأَمَّا ﴿زُلْفَى﴾ [سبأ: ٣٧]: فَمَصْدَرٌ مِنَ الْقُرْبَى، اذْذَلْفُوا: اجْتَمَعُوا، ﴿وَأَزْلَفْنَا﴾ [الشعراء: ٦٤]: جَمَعْنَا.

٤٦٨٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ هُوَ ابْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي

عُثْمَانَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنْ آيَاتِ إِنْ الْحَسَنَاتِ يَدْهَبِنَ

السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرٌ لِلذَّاكِرِينَ ﴿﴾ [هود: ١١٤] قَالَ الرَّجُلُ: أَلِي هَذِهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي». [خ: ٥٢٦، م: ٢٧٦٣].

﴿وَزُلْفَا﴾: «ك»: «بِضَمِّ اللّامِ وَيُسْكُونُهَا وَفَتْحِهَا».

(رَجُلًا): هو أبو اليسر بالتَّحْتِيَّةِ وَمُهِمَلَةٌ مَفْتُوحَتَيْنِ، كعب بن عمرو الأنصاري.

### (١٢) سُورَةُ يُوسُفَ

وَقَالَ فَضَيْلٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: (مُتَكًّا): الْأُتْرُجُ. قَالَ فَضَيْلٌ: الْأُتْرُجُ بِالْحَبَشِيَّةِ: مُتَكًّا. وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: مُتَكًّا، قَالَ: كُلُّ شَيْءٍ قُطِعَ بِالسَّكِينِ. وَقَالَ قَتَادَةُ: ﴿لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ﴾ [يوسف: ٦٨]: عَامِلٌ بِمَا عَلِمَ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ﴿صَوَاعَ﴾ [يوسف: ٧٢]: الْمَلِكُ مَكُوكُ الْفَارِسِيِّ الَّذِي يَلْتَقِي طَرَفَاهُ، كَانَتْ تَشْرَبُ بِهِ الْأَعَاجِمُ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿تَفَنِّدُونَ﴾ [يوسف: ٩٤]: مُجَهَّلُونَ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿غَيْبَتِ﴾ [يوسف: ١٠]: كُلُّ شَيْءٍ غَيْبَ عَنْكَ شَيْئًا فَهُوَ غَيْبَةٌ، وَالْجُبُّ الرِّكِيَّةُ الَّتِي لَمْ تَطْوَى، ﴿يُؤْمِنُونَ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧]: بِمُصَدِّقٍ، ﴿أَشْدَهُ﴾ [يوسف: ٢٢]: قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ فِي النُّقْصَانِ، يُقَالُ: بَلَغَ أَشْدَهُ وَبَلَغُوا أَشْدَهُمْ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: وَاحِدَهَا شَدٌّ. وَالْمُتَكَّا: مَا اتَّكَاتَ عَلَيْهِ لِشَرَابٍ أَوْ لِحَدِيثٍ أَوْ لِطَعَامٍ، وَأَبْطَلَ الَّذِي قَالَ الْأُتْرُجُ، وَلَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْأُتْرُجُ، فَلَمَّا احْتَجَّ عَلَيْهِمْ بِأَنَّهُ الْمُتَكَّا مِنْ تَمَارِقٍ، قُرُّوا إِلَى شَرِّ مِنْهُ، فَقَالُوا: إِنَّمَا هُوَ الْمُتَكُّ، سَاكِنَةُ النَّاءِ، وَإِنَّمَا الْمُتَكُّ طَرَفُ الْبَطْرِ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ لَهَا: مُتَكَّاؤُ وَابْنُ الْمُتَكَّاؤِ، فَإِنْ كَانَ ثَمَّ أُتْرُجٌ فَإِنَّهُ قَعْدٌ، ﴿شَغَفَهَا﴾ [يوسف: ٣٠]: يُقَالُ: بَلَغَ شَغَافَهَا، وَهُوَ غِلَافٌ قَلْبِهَا، وَأَمَّا شَعَفَهَا فَمِنَ الْمَشْعُوفِ، ﴿أَصَبَّ﴾ [يوسف: ٣٣]: أَمِيلٌ، صَبَا مَالَ. ﴿أَضَعَنْتُ أَحْلَمِي﴾ [يوسف: ٤٤]: مَا لَا تَأْوِيلَ لَهُ، وَالضُّغْتُ: مِلْءُ الْيَدِ



مِنْ حَشِيشٍ وَمَا أَشْبَهَهُ، وَمِنْهُ. ﴿وَتُحَدِّثُكَ ضَعْفًا﴾ [ص: ٤٤]: لَا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَضْفَتْ أَحْلَرَ﴾، وَاحِدَهَا ضَعْفٌ، ﴿وَنَمِيرٌ﴾ [يوسف: ٦٥]: مِنَ الْمِرَّةِ، ﴿وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ﴾ [يوسف: ٦٥]: مَا يَحْمِلُ بَعِيرٌ، أَوْى إِلَيْهِ: ضَمَّ إِلَيْهِ، ﴿السَّقَايَةَ﴾ [يوسف: ٧٠]: مِكْيَالٌ، ﴿تَفْتَوُا﴾ [يوسف: ٨٥]: لَا تَزَالُ، ﴿حَرَضًا﴾ [يوسف: ٨٥]: مُحْرَضًا، يُذْيَبُكَ الْهَمُّ، ﴿فَتَحَسَّسُوا﴾ [يوسف: ٨٧]: تَحَبَّرُوا، ﴿مُرْجَانًا﴾ [يوسف: ٨٨]: قَلِيلَةٌ، ﴿غَنَشِيَّةٌ مِّنْ عَذَابِ اللَّهِ﴾ [يوسف: ١٠٧]: عَامَّةٌ مُجَلَّلَةٌ، ﴿اسْتَيْسَسُوا﴾ [يوسف: ٨٠]: يَسُّوْا، ﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنَ رَوْحِ اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٧]: مَعْنَاهُ الرَّجَاءُ، ﴿خَالَصُوا نَجِيًّا﴾ [يوسف: ٨٠]: اعْتَزَلُوا نَجِيًّا، وَالْجَمِيعُ أَنْجِيَّةٌ يَتَنَاجَوْنَ الْوَاحِدُ نَجِيٌّ وَالْإِثْنَانِ وَالْجَمِيعُ نَجِيٌّ وَأَنْجِيَّةٌ.

(فُضِيلٌ): مُصَغَّرُ فَضْلٍ بِمُعْجَمَةٍ. (حُصَيْنٌ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ الْأُولَى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ. (مُتَّكَأً): «بِضَمِّ الْمِيمِ، وَسُكُونِ الْفَوْقِيَّةِ، بِاللُّغَةِ الْحَبَشِيَّةِ: الْأَتْرَجُ، وَقَدْ تَدْغَمُ النُّونُ فِي الْجِيمِ فَيُقَالُ: الْأَتْرَجُ»، قَالَهُ «ك»، وَقَالَ «س»: «(مُتَّكَأً) بِضَمِّ الْمِيمِ، وَسُكُونِ التَّاءِ وَالتَّنْوِينِ بِلَا هَمْزٍ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ، وَأَمَّا الْقِرَاءَةُ الْمَشْهُورَةُ فَهِيَ مَا يَتَكَأُ عَلَيْهِ مِنْ وَسَادَةٍ وَغَيْرِهَا، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ<sup>(١)</sup>: وَبِهَذَا التَّقْدِيرِ لَا يَكُونُ بَيْنَ التَّفْسِيرِ تَعَارُضٌ».

(مَكْوُكٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَضَمِّ الْكَافِ الْأُولَى مُشَدَّدَةً.

(غِيَابَةٌ): «ك»: «بِالْجُرِّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فِي غَيْبَتِ الْجُبِّ﴾»<sup>(٢)</sup> [يوسف: ١٠].

(الْبَطْرِجُ): بِمَوْحَدَةٍ وَمُعْجَمَةٍ، أَي: الْفَرْجُ.

(قِيلَ لَهَا) أَي: لِلْمَرْأَةِ (مُتَّكَأً): مَوْثُ أَمْتِكَ. (فَإِنْ كَانَ ثَمَّ) أَي: فِي ذَلِكَ

(١) فتح الباري (٨/٣٥٨).

(٢) في (أ): ﴿فِي غِيَابَاتِ الْجُبِّ﴾.

المجلس. (فَإِنَّهُ قَعَدَ) أي: تهباً وترتب للمتكأ، وفي بعضها: «بعد المتكأ» ضد قبل، وفي بعضها: «مع المتكأ». (شَعَفَهَا) قال السفاقي: «في كتب اللغة بفتح الشين، وضبطه المحدثون بكسرهما».

(شَعَفَهَا): «ز»: «يعني بالعين المَهْمَلَة كما هي قراءة عليٍّ وغيره، أي: علاها كل مرتبة من الحب، مأخوذ من شعف الجبال: أعاليها». (المِرَّة): الطعام. ﴿كَيْلَ بَعِيرٍ﴾، (مُجَلَّلَةٌ): «ك»: «بالجيم [تأكيد]<sup>(١)</sup>، يقال: جلل الشيء تجليلاً، أي: عم».

١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيُتْرَقُ نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَنْتَ مَعَ آلِ

أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلِ إِبْرَاهِيمَ وَاسْتَمَقَ﴾ [يوسف: ٦]

٤٦٨٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ، يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ».

[خ: ٣٣٨٢].

٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلِّسَّائِلِينَ﴾

[يوسف: ٧]

٤٦٨٩- حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ: «أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ، قَالَ: «فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ»، قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ

(٢) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «باليد».

تَسْأَلُونِي؟» قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتَهُوا». تَابَعَهُ أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. [خ: ٣٣٥٣، م: ٢٣٧٨].

(فَأَكْرَمُ النَّاسِ) أي: من جهة النسب، ولا يلزم من ذلك أن يكون أفضل من غيره مطلقاً، ولم يشرك أحد يوسف في هذه الفضيلة. (مَعَادِنِ الْعَرَبِ): «ك»: «أي: أصولهم التي ينتسبون إليها، ويتفاخرون بها، وشبهوا بالمعادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة». (فَفَتَهُوا): بِضَمِّ الْقَافِ وَكَسْرِهَا.

### ٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾

[يوسف: ١٨]

﴿سَوَّلَتْ﴾: زَيَّنَتْ.

٤٦٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: (ح). وَحَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِنْفِكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيَبْرُوكُ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمْتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ»، قُلْتُ: إِيَّيْ وَاللَّهِ لَا أَجِدُ مَثَلًا، إِلَّا أَبَا يُوسُفَ ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٨]، وَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِنْفِكِ عُصْبَةٌ مَنكُرٌ﴾ الْعَشْرَ الْآيَاتِ [النور: ١١]. [خ: ٢٥٩٣، م: ٢٧٧٠ مطولاً].

(النُّمَيْرِيُّ): بِضَمِّ النُّونِ. (الْأَيْلِيُّ): بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ التَّحْتِيَّةِ.

(الْمَمْتِ) أَي: قَصِدْتَ إِلَيْهِ وَنَزَلْتَ بِهِ.

\*\*\*

٤٦٩١- حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَسْرُوقُ بْنُ الْأَجْدَعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ رُومَانَ - وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ - قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا وَعَائِشَةُ أَخَذْتَاهَا الْحُمَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلَّ فِي حَدِيثِ تُحَدِّثُ»، قَالَتْ: نَعَمْ، وَقَعَدَتْ عَائِشَةُ، قَالَتْ: مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَيْعُقُوبَ وَبَيْنِيهِ، ﴿بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾. [خ: ٣٣٨٨].

(حُصَيْنٍ): مُصَغَّرُ حِصْنٍ بِمُهْمَلَتَيْنِ. (وَائِلٍ): يَهْمَزُ بَعْدَ الْأَلْفِ. (أُمُّ رُومَانَ): «ك»: «بِضْمِ الرَّاءِ وَفَتْحِهَا».

(كَيْعُقُوبَ): «ك»: «لَا مَنَافَاةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا تَقْدُمُ أَنَّهُ «يُوسُفُ»، وَ[إِنْ]»<sup>(١)</sup> كَانَتْ الْقِصَّةُ وَاحِدَةً؛ إِذْ هَذَا مِنْ كَلَامِ الرَّوَايِ نَقْلًا بِالْمَعْنَى».

٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ، وَغَلَّقَتِ

الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣]

وَقَالَ عِكْرِمَةُ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ بِالْحَوْرَائِيَّةِ: هَلُمَّ. وَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: تَعَالَهُ.

٤٦٩٢- حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ،

عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: ﴿هَيْتَ لَكَ﴾ [يوسف: ٢٣]. قَالَ: وَإِنَّمَا

نَقَرُوها كَمَا عَلَّمَنَاها. ﴿مَثُونَهُ﴾ [يوسف: ٢١]: مُقَامُهُ. ﴿وَالْفَيَا﴾ [يوسف: ٢٥]: وَجَدًا،

(١) فِي (ب): «الْو».

﴿الْفَوَاءُ أَبَاءُ هُرٍّ﴾ [الصفات: ٦٩]: أَلْفَيْنَا. وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: ﴿بِكَ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ﴾.

[الصفات: ١٢].

(بِالْحَوْرَانِيَّةِ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْوَاوِ، وَبِالرَّاءِ، وَبِالنُّونِ: بِلَدِ بَأْرَضِ الْيَمَنِ.  
(بِشُرٍّ): بِكَسْرِ الْمُوَحَّدَةِ. (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، [قَالَ] <sup>(١)</sup>: (...): إِنْخ: «س»: «فِيهِ  
اِخْتِصَارٌ بَيْنَهُ عَبْدِ الرَّزَاقِ <sup>(٢)</sup> فِي رِوَايَتِهِ، وَهُوَ: «قُلْتَ: إِنْ نَاسًا يَقْرَءُ وَنَهَا ﴿هَيْتَ لَكَ﴾،  
قَالَ...: إِنْخ: وَقِرَاءَتُهُ بِضَمِّ التَّاءِ، وَالْمَذْكُورَةُ لَهُ بِفَتْحِهَا»، وَقَالَ «ك»: «هَيْتَ» بِضَمِّ  
التَّاءِ، قَالَ فِي «الْكَشَافِ» <sup>(٣)</sup>: قَرِئَ بِفَتْحِ الْهَاءِ وَكَسْرِهَا، مَعَ فَتْحِ التَّاءِ وَكَسْرِهَا وَضَمِّهَا،  
وَهَيْتَ بِكَسْرِ الْهَاءِ بِمَعْنَى تَهَيَّأْتُ».

﴿بِكَ عَجِبْتَ﴾: «ك»: «بِالضَّمِّ قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَإِنْ قُلْتَ: هَذِهِ فِي سُورَةِ  
«الصَّافَاتِ»، فَلِمَ ذَكَرَهَا هُنَا؟ قُلْتُ: لِيَبَيِّنَ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقْرَؤُهُ مَضْمُومًا كَمَا يَقْرَأُ  
«هَيْتَ» مَضْمُومًا».

٤٦٩٣ - حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ  
مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «أَنَّ قُرَيْشًا لَمَّا أَبْطَنُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْإِسْلَامِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ  
اكَفِنِيهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يُوسُفَ»، فَأَصَابَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْعِظَامَ،  
حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا مِثْلَ الدُّخَانِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿فَارْتَقِبْ  
يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠]، قَالَ اللَّهُ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ  
عَآئِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]، أَفَيُكْشَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ وَقَدْ مَضَى الدُّخَانُ،

(١) كذا في روايات الصحيح، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «قالت».

(٢) في تفسيره (٣٢٠/٢).

(٣) الكشاف (٤٢٩/٢).

وَمَضَّتِ الْبَطْشَةَ. [خ: ١٠٠٧، م: ٢٧٩٨].

(حَصَّتْ): «ك»: «بِمُهْمَلَتَيْنِ، أَي: ذَهَبَتْ بِهِ سَنَةَ حِصْبَاءَ، أَي: جَرْدَاءَ لَا خَيْرَ فِيهَا، (الْبَطْشَةُ): يَوْمَ بَدْرٍ، فَإِنْ قُلْتَ: مَا وَجِهَ مَنَاسِبَتَهُ لِلتَّرْجَمَةِ؟ قُلْتُ: لَعَلَّهُ نَظَرَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ قَالَ لَهُ ﷺ: «إِنَّكَ بَعَثْتَ بِصَلَةِ الرَّحْمِ»، فَدَعَا لَهُمْ بِكَشْفِ الْعَذَابِ، ففِيهِ أَنَّهُ عَفَا عَنْ قَوْمِهِ كَمَا أَنَّهُ عَفَا عَنْ زَلِيخَا».

٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسْأَلَهُ مَا بَأَلُ

النِّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴿٥٠﴾ قَالَ مَا خَطْبُكُمْ إِذْ

رَأَوْدُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَا خَشِيَ لِلَّهِ ﴿يوسف: ٥٠-٥١﴾

﴿خَشِيَ﴾ وَحَاشَى: تَنْزِيهَةٌ وَاسْتِثْنَاءٌ، ﴿حَصَّصَ﴾ [يوسف: ٥١]: وَضَحَ.

٤٦٩٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ،

عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،

وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ

لُوطًا، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُونُسُ لَأَجَبْتُ

الدَّاعِيَ، وَنَحْنُ أَحَقُّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لَهُ: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾

[البقرة: ٢٦٠].

[خ: ٣٣٧٢، م: ١٥١].

(تَنْزِيهَةٌ): «ز»: «بِالزَّايِ، وَقِيلَ: «بِالرَّاءِ»، وَهُمَا بِمَعْنَى «.

(تَلِيدٍ): بِفَتْحِ الْفَوْقِيَّةِ، وَكَسْرِ اللَّامِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ): «ز»:

«هَذَا صَاحِبُ مَالِكٍ، وَليْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ».

(رُكِّنَ شَدِيدًا): قال النووي<sup>(١)</sup>: التجأ إلى الله فيما بينه وبين الله، وأظهر للأضياف العذر وضيق الصدر». (لَأَجِبْتُ الدَّاعِيَ): الذي دعاه من السجن إلى الملك، قاله رحمته تواضعًا، وفيه وصف يوسف بالصبر والثبات.

### ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾ [يوسف: ١١٠]

٤٦٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ لَهُ وَهُوَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾، قَالَ: قُلْتُ: أَكُذِّبُوا أَمْ كُذِّبُوا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: كُذِّبُوا. قُلْتُ: فَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ فَمَا هُوَ بِالظَّنِّ؟ قَالَتْ: أَجَلَ لِعَمْرِي لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ. فَقُلْتُ لَهَا: وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا، قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بَرِّبِهَا. قُلْتُ: فَمَا هَذِهِ الْآيَةُ؟ قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ، وَصَدَّقُوهُمْ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ، وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُمْ النَّصْرُ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ يَمِّنُ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنَّتِ الرُّسُلُ أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ قَدْ كَذَّبُوهُمْ، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ عِنْدَ ذَلِكَ. [خ: ٣٣٨٩].

٤٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، فَقُلْتُ: لَعَلَّهَا كُذِّبُوا مُحْفَفَةً، قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ، نَحْوَهُ. [خ: ٣٣٨٩].

(أَكُذِّبُوا أَمْ كُذِّبُوا؟) أي: بالتَّخْفِيفِ وَالتَّشْدِيدِ. (بِذَلِكَ) أي: الكذب في حق الله. (أَتْبَاعُ الرُّسُلِ) أي: المؤمنون، فالظنون تكذيب المؤمنين لهم، والمتيقن تكذيب الكفار.

(مَعَاذَ اللَّهِ): تعوذت من ظن الرسل أنهم مكذبون من عند الله، بل ظنهم ذلك

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١٨٥/٢).

من قبل المصدقين لهم المؤمنين بهم.

### (١٣) سُورَةُ الرَّعْدِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿كَبَسِطِ كَفَيْهِ﴾ [الرعد: ١٤]: مَثَلُ الْمُشْرِكِ الَّذِي عَبَدَ مَعَ اللَّهِ إلهًا  
 آخَرَ غَيْرَهُ، كَمَثَلِ الْعَطْشَانِ الَّذِي يَنْظُرُ إِلَى ظِلِّ خَيْالِهِ فِي الْمَاءِ مِنْ بَعِيدٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ  
 يَتَنَاوَلَهُ وَلَا يَقْدِرُهُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿وَسَخَّرَ﴾ [الرعد: ٢]: ذَلَّلَ، ﴿مُتَجَوِّرَاتٌ﴾ [الرعد: ٤]:  
 مُتَدَانِيَاتٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿الْمَثَلْتُ﴾ [الرعد: ٦]: وَاحِدَهَا مَثَلَةٌ، وَهِيَ الْأَشْبَاهُ وَالْأَمْثَالُ،  
 وَقَالَ: ﴿لَا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا﴾ [يونس: ١٠٢]، ﴿بِمِقْدَارٍ﴾ [الرعد: ٨]: بِقَدَرٍ،  
 يُقَالُ: ﴿مُعَقَّبَتٌ﴾ [الرعد: ١١]: مَلَائِكَةٌ حَفِظَةٌ، تُعَقِّبُ الْأُولَى مِنْهَا الْأُخْرَى، وَمِنْهُ قِيلَ:  
 الْعَقِيبُ، أَيَّ عَقَبْتُ فِي إِثْرِهِ، ﴿الْمَحَالِ﴾ [الرعد: ١٣]: الْعُقُوبَةُ، ﴿كَبَسِطِ كَفَيْهِ إِلَى الْمَاءِ﴾  
 [الرعد: ١٤]: لِيَقْبِضَ عَلَى الْمَاءِ، ﴿رَابِيًا﴾ [الرعد: ١٧]: مِنْ رَبَا يَرْبُو، ﴿أَوْ مَتَّعَ زَيْدٌ مِثْلَهُ﴾  
 [الرعد: ١٧]: الْمَتَاعُ مَا تَمَتَّعَ بِهِ، ﴿جُفَاءً﴾ [الرعد: ١٧]: يُقَالُ أَجْفَأَتِ الْقِدْرُ، إِذَا غَلَّتْ  
 فَعَلَاهَا الزَّبْدُ، ثُمَّ تَسْكُنُ فَيَذْهَبُ الزَّبْدُ بِلا مَنَفَعَةٍ، فَكَذَلِكَ يُمَيِّزُ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ،  
 ﴿الْمَهَادُ﴾ [الرعد: ١٨]: الْفِرَاشُ، ﴿وَيَذَرُهُنَّ﴾ [الرعد: ٢٢]: يَدْفَعُونَّ، دَرَأَتْهُ عَنِّي:  
 دَفَعَتْهُ. ﴿سَلِّمٌ عَلَيْكُمْ﴾ [الرعد: ٢٤]: أَيُّ: يَقُولُونَ سَلَامًا عَلَيْكُمْ، ﴿وَرِإِيهِ مَتَابٍ﴾ [الرعد:  
 ٣٠]: تَوْبَتِي، ﴿أَفَلَمْ يَأْتِيسَ﴾ [الرعد: ٣١]: أَفَلَمْ يَتَبَيَّنْ، ﴿فَارِعَةً﴾ [الرعد: ٣١]: دَاهِيَةً،  
 ﴿فَأَمَلَيْتُ﴾ [الرعد: ٣٢]: أَطَلْتُ مِنَ الْمِيِّ وَالْمِلَاوَةِ، وَمِنْهُ، ﴿مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦]: وَيُقَالُ  
 لِلرَّوَسِ الطَّوِيلِ مِنَ الْأَرْضِ: مَلَى مِنَ الْأَرْضِ، ﴿أَشَقُّ﴾ [الرعد: ٣٤]: أَشَدُّ مِنَ الْمَشَقَّةِ،  
 ﴿مُعَقَّبٌ﴾ [الرعد: ٤١]: مُغَيَّرٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مُتَجَوِّرَاتٌ﴾ [الرعد: ٤]: طَيِّبًا وَخَبِيثًا  
 السَّبَاخُ، ﴿صِنَوَانٌ﴾ [الرعد: ٤]: النَّخْلَتَانِ أَوْ أَكْثَرُ فِي أَصْلِ وَاحِدٍ، ﴿وَعَيْرُ صِنَوَانٍ﴾



[الرعد: ٤]: وَحَدَّهَا، ﴿بِمَاءٍ وَاحِدٍ﴾ [الرعد: ٤]: كَصَالِحِ بَنِي آدَمَ وَحَبِيثِهِمْ، أَبُوهُمْ  
وَاحِدٌ، ﴿السَّحَابُ أَلْتَقَالَ﴾ [الرعد: ١٢]: الَّذِي فِيهِ الْمَاءُ، ﴿كَبَسِطٍ كَفَيْتِهِ إِلَى الْمَاءِ﴾  
[الرعد: ١٤]: يَدْعُو الْمَاءَ بِلسَانِهِ، وَيُشِيرُ إِلَيْهِ بِيَدِهِ، فَلَا يَأْتِيهِ أَبَدًا، ﴿فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ  
بِقَدَرِهَا﴾: تَمَلُّأَ بَطْنَ وَادٍ، ﴿زَبْدًا زَابِيًا﴾: الزَّبْدُ زَبْدُ السَّيْلِ، ﴿زَبْدٌ مِثْلُهُ﴾ [الرعد: ١٧]:  
حَبَثُ الْحَدِيدِ وَالْحَلِيَّةِ.

[وَلَا يَقْدِرُهُ] <sup>(١)</sup> «ز»: «كذا عند القابسي، وعند غيره: «فلا يقدر»، وهما  
صحيحان، يقال: قدرت الشيء أقدره وأقدره. (وَاحِدًا مِثْلَةً): «ك»: «بِفَتْحِ الْمِيمِ،  
وَصَمِّ الْمِثْلَةِ بِمَعْنَى الْمِثْلِ»، وقال «ز»: «(مِثْلَةٌ) كَسْمَرَةٌ وَسَمَرَاتٌ، وَهِيَ الْعُقُوبَةُ  
الْفَاضِحَةُ». [عَقَبْتُ] <sup>(٢)</sup>: «ز»: «قال السفاقي: هو بَفَتْحِ الْقَافِ وَتَخْفِيفِهَا، وَضَبَطَهُ  
بَعْضُهُمْ بِتَشْدِيدِهَا، وَبَعْضُهُمْ بِكَسْرِهَا، وَلَا وَجْهَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لُغَةً».  
أَجْفَأَتِ: «ز»: «المشهور في اللغة: جفأت [القدر] <sup>(٣)</sup>».

أَفَلَمَّ يَتَبَيَّنْ: «ز، د»: «كذا قال أبو عبيد [عبيد] ألم يعلم ويتبين»، «ز»: «قال الفراء: لم  
يسمع يثست بمعنى علمت. ورُد عليه بأنه نافٍ، وأبا عبيد مثبت».  
(سَلَامٌ عَلَيْكُمْ): «ز»: «الأحسن تقدير: يدخلون قائلين: سلام عليكم، فالجمله  
محكية بقول مضمر، والقول المضمر حال من فاعل «يدخلون»».  
(وَالْمِلاوة): «ك»: «بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا وَكَسْرِهَا: الحين». (مَلَى): مقصور:  
الصحراء.

(١) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «فلا يقدره».

(٢) كذا في روايات الصحيح، وفي (أ) و(ب): «عقبته».

(٣) في (أ): «القدور».

﴿تَمَلَّأَ بَطْنَ وَادٍ﴾ «ز»: «كذا لبعضهم، وللأصيلي: «تملأ كل [وادي]»<sup>(١)</sup>، وهو الأصح».

## ١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ﴾

[الرعد: ٨]

﴿وَوَغِيضٌ﴾ [هود: ٤٤]: نُقِصَ.

٤٦٩٧- حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ خَمْسٌ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ: لَا يَعْلَمُ مَا فِي عَدِي إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَأْتِي الْمَطَرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ، وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ، وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ». [خ: ١٠٣٩].

(مَعْنٌ): بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَإِسْكَانِ الْمُهْمَلَةِ، وَبِالنُّونِ.

(مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ): «ز»: «بمعنى الوصلة إلى علم الغيب، وقيل: خزائنه». (خَمْسٌ... إلخ): «ك»: «التخصيص بهذه الخمسة مع أن الغيوب لا يعلمها إلا الله تعالى كثيرة، إما لأنهم كانوا يعتقدون أنهم يعرفونها، أو لأنهم سألوه عنها مع أن مفهوم العدد لا احتجاج به».

## (١٤) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]: دَاعٍ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿صَكِيدِرٌ﴾ [إبراهيم:

١٦]: قَيْحٌ وَدَمٌّ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: ﴿أَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ٢٠]: أَيَادِيَ اللَّهِ

(١) كذا في روايات الصحيح، وفي «التنقيح»، وهو الصواب، وفي (أ) و(ب): «واحد».

عِنْدَكُمْ وَأَيَّامَهُ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَنْ كَلَّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾ [إبراهيم: ٣٤]: رَغِبْتُمْ إِلَيْهِ فِيهِ،  
 ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ [إبراهيم: ٣]: يَلْتَمِسُونَ لَهَا عِوَجًا، ﴿وَإِذَا تَأَذَّتْ رُجُوكُمْ﴾  
 [إبراهيم: ٧]: أَعْلَمَكُمْ، أَدْنَكُمْ، ﴿فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ﴾ [إبراهيم: ٩]: هَذَا مَثَلٌ،  
 كَفُّوا عَمَّا أَمُرُوا بِهِ، ﴿مَقَامِي﴾ [إبراهيم: ١٤]: حَيْثُ يُقِيمُهُ اللَّهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، ﴿مِنْ وَرَائِهِ﴾  
 [إبراهيم: ١٦]: قُدَّامَهُ جَهَنَّمَ، ﴿لَكُمْ تَبَعًا﴾ [إبراهيم: ٢١]: وَاحِدُهَا تَابِعٌ مِثْلُ غَيْبٍ  
 وَغَائِبٍ، ﴿بِمُصْرِحِكُمْ﴾ [إبراهيم: ٢٢]: اسْتَصْرَحَنِي اسْتِغَانَتِي، ﴿بِاسْتِصْرَاحِهِ﴾  
 [القصص: ١٨]: مِنَ الصُّرَاخِ، ﴿وَلَا خَلَلٌ﴾ [إبراهيم: ٣١]: مَصْدَرٌ خَالَلتَهُ خِلَالًا، وَيَجُوزُ  
 أَيْضًا جَمْعُ خَلَّةٍ وَخِلَالٍ، ﴿اجْتَنَّتْ﴾ [إبراهيم: ٢٦]: اسْتَوْصَلَتْ.

(أَيَادِي): جمع يد، بمعنى النعمة.

(مثل) وفي بعضها: «مَثَلٌ» [بِفَتْحَتَيْنِ]<sup>(١)</sup>.

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ (٢٤)

تَوْتِي أَكَلَهَا كُلَّ حِينٍ ﴿ [إبراهيم: ٢٤-٢٥]

٤٦٩٨ - حَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ  
 ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ  
 تُشْبِهُ - أَوْ - كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا، وَلَا ... وَلَا ... وَلَا ... تَوْتِي أَكَلَهَا كُلَّ  
 حِينٍ» قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ،  
 فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، فَلَمَّا لَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، فَلَمَّا قُمْنَا

(١) في (أ): «بِمَفْتُوحَتَيْنِ».

قُلْتُ لِعُمَرَ: يَا أَبَتَاهُ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّحْلَةُ، فَقَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَكَلِّمْ؟  
قَالَ: لَمْ أَرَكُم تَكَلِّمُونَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، قَالَ عُمَرُ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا،  
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. [خ: ٦١، م: ٢٨١١].

(لَا يَتَحَاتُّ) أَي: لَا يَسْقُطُ.

(مِنْ كَذَا) أَي: مِنْ حَمْرِ النِّعَمِ، وَجَاءَ بِهِ مَصْرَحًا فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ.

٢- بَابُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]

٤٦٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثِدٍ، قَالَ:  
سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ إِذَا  
سُئِلَ فِي الْقَبْرِ: يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ  
الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧]».

[خ: ١٣٦٩، م: ٢٨٣١].

(مَرْثِدٍ): بِفَتْحِ الْمِيمِ وَالْمَثَلَّةِ، وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ.

(عُبَيْدَةَ): مُصَغَّرٌ ضِدَّ حُرَّةٍ.

٣- بَابُ: ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨]

﴿الَّذِينَ تَرَى﴾: أَلَمْ تَعْلَمْ؟ كَقَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ تَرَكَيْفَ﴾ [إبراهيم: ٢٤]، ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ  
خَرَجُوا﴾ [البقرة: ٢٤٣]، ﴿الْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]: الْهَلَاكُ، بَارِ يَبُورُ، ﴿قَوْمًا بُورًا﴾  
[الفرقان: ١٨]: هَالِكِينَ.

٤٧٠٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عَطَاءٍ، سَمِعَ ابْنَ

عَبَّاسٍ، ﴿الْمَ تَرَىٰ إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا﴾ قَالَ: هُمْ كُفَّارُ أَهْلِ مَكَّةَ. [خ: ٣٩٧٧].

﴿الْمَ تَرَىٰ﴾: فسره بألم تعلم؛ إذ الرؤية بمعنى الإبصار غير حاصلة، إما لتعذرهما، وإما لتعسرها عادة.

### (١٥) سُورَةُ الْحَجْرِ

وَقَالَ عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿صِرَاطٌ عَلَىٰ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الحجر: ٤١]: الْحَقُّ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ وَعَلَيْهِ طَرِيقُهُ، ﴿لِيَأْمُرَ مُبِينٌ﴾ [الحجر: ٧٩]: عَلَى الطَّرِيقِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ [الحجر: ٧٢]: لَعَيْشُكَ، ﴿قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾ [الحجر: ٦٢]: أَنْكَرَهُمْ لُوطٌ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿كِتَابٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الحجر: ٤]: أَجَلٌ، ﴿لَوْ مَا تَأْتِينَا﴾ [الحجر: ٧]: هَلَا تَأْتِينَا، ﴿شَيْعٍ﴾ [الحجر: ١٠]: أُمَّمٌ، وَلِلْأَوْلِيَاءِ أَيْضًا شَيْعٌ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَهْرَعُونَ﴾ [هود: ٧٨]: مُسْرِعِينَ. ﴿الْمُتَوَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥]: لِلنَّاطِرِينَ، ﴿سُكَّرَتْ﴾ [الحجر: ١٥]: غُشِّيَتْ، ﴿بُرُوجًا﴾ [الحجر: ١٦]: مَنَازِلَ لِلشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، ﴿لَوْ قَعٌ﴾ [الحجر: ٢٢]: مَلَاقِحَ مُلْقَعَةً، ﴿حَمَلٍ﴾ [الحجر: ٢٦]: جَمَاعَةٌ حَمَاءٌ، وَهُوَ الطَّيْنُ الْمُتَغَيَّرُ، وَالْمَسْنُونُ الْمَضْبُوبُ، ﴿نَوْجَلٍ﴾ [الحجر: ٥٣]: نَخْفٌ، ﴿دَائِرٍ﴾ [الحجر: ٦٦]: آخِرٌ، ﴿لِيَأْمُرَ مُبِينٌ﴾ [الحجر: ٧٩]: الْإِمَامُ كُلُّ مَا اتَّخَمَتْ وَاهْتَدَيْتَ بِهِ، ﴿الصَّيْحَةُ﴾ [الحجر: ٨٣]: الْهَلَكَةُ.

(وَقَالَ عَنْ مُجَاهِدٍ) «ز»: «ويقع في بعض الأصول: «وقال مجاهد».

١ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ رِشَابٌ مُبِينٌ﴾ [الحجر: ١٨]

٤٧٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَالسَّلْسِلَةِ عَلَى صَفْوَانٍ - قَالَ عَلِيٌّ: وَقَالَ غَيْرُهُ: صَفْوَانٍ يَنْفَذُهُمْ ذَلِكَ - فَإِذَا فُرِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ، قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ، قَالُوا: لِلَّذِي قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا وَاحِدٌ فَوْقَ آخَرَ - وَوَصَفَ سُفْيَانَ بِيَدِهِ، وَقَرَّحَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدِهِ الْيُمْنَى، نَصَبَهَا بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ - فَرَبَّنَا أَدْرَكَ الشَّهَابُ الْمُسْتَمِعَ قَبْلَ أَنْ يَرْمِيَ بِهَا إِلَى صَاحِبِهِ فَيُحْرِقُهُ، وَرَبَّنَا لَمْ يَدْرِكْهُ حَتَّى يَرْمِيَ بِهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ، إِلَى الَّذِي هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، حَتَّى يُلْقُوَهَا إِلَى الْأَرْضِ - وَرَبَّنَا قَالَ سُفْيَانُ: حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْأَرْضِ - فَتُلْقَى عَلَى فَمِ السَّاحِرِ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيَصَدِّقُ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، يَكُونُ كَذَا وَكَذَا، فَوَجَدْنَاهُ حَقًّا؟ لِلْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتُ مِنَ السَّمَاءِ».

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ، وَرَادَ: وَالْكَاهِنِ، وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، فَقَالَ: قَالَ عَمْرُو: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ، وَقَالَ: عَلَى فَمِ السَّاحِرِ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَأَنْتَ سَمِعْتَ عَمْرًا؟ قَالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: إِنَّ إِنْسَانًا رَوَى عَنْكَ، عَنْ عَمْرُو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَيَرْفَعُهُ أَنَّهُ قَرَأَ: فُرِّعَ، قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا قَرَأَ عَمْرُو، فَلَا أَدْرِي سَمِعَهُ هَكَذَا أَمْ لَا، قَالَ سُفْيَانُ: وَهِيَ قِرَاءَتُنَا. [خ: ٤٨٠٠، ٧٤٨١].

(خُضْعَانٌ): بِضَمِّ الخاءِ الْمُعْجَمَةِ: مصدر خضع، كالغفران والحسبان. «ز»: «إلا أنه لم يصرفه وهو منصرف». «د»: «قلت: لعله كتبه بغير ألف على لغة من يقف على المنصوب المنون بتسكين آخره، وقد رأيت كذلك في بعض النسخ بدون ألف، وكتب على النون فتحيتين إشارة إلى ما قلناه، وفي بعضها: «خضعانًا»، انتهى، ثم قال «ز»:

«وضبط في بعض النسخ بفتح الخاء، والخضوع: الانقياد والتسليم. قاله السفاقي، وذكر غيره أنه روي بكسر الخاء».

(صَفْوَانٍ): الحجر الأملس. (فُرَّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ) أي: سلب الفرع منها، فالتضعيف فيه للسلب مثل قردت البعير، إذا أزلت قراده. (مُسْتَرَقٌ): «ك»: «في بعضها: «مسترقو»، وفي بعضها: «مسترقى»».

(وَيَرَفَعُهُ): «ك»: «أي: إلى النبي ﷺ أنه قرأ: فرغ براء ومُعْجَمَةٌ من قولهم: فرغ الزاد، إذا لم يبق منه شيء».

٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الحجر: ٨٠]

٤٧٠٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَصْحَابِ الْحَجَرِ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصَيِّبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ».

[خ: ٤٣٣، م: ٢٩٨٠].

﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ﴾: «ك»: «هم ثمود» والحجر وادبين المدينة والشام. (لِأَصْحَابِ الْحَجَرِ): «ك»: «أي: أصحاب رسول الله ﷺ الذين قدموا الحجر».

٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾

[الحجر: ٨٧]

٤٧٠٣- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى، قَالَ: مَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَصْلِي، فَدَعَانِي فَلَمْ آتِهِ حَتَّى صَلَّيْتُ ثُمَّ آتَيْتُ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنِي؟» فَقُلْتُ:

كُنْتُ أَصْلِي، فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكُمْ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ أُخْرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ؟»، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخْرِجَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَذَكَرَتْهُ، فَقَالَ: ﴿أَلَعَسَدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ.

[خ: ٤٤٧٤].

(خُبَيْب): مُصَغَّرُ خَبٍ بِمُعْجَمَةٍ وَمَوْحَدَةٌ.

\*\*\*

٤٧٠٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمُّ الْقُرْآنِ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ».

٤ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١]

﴿الْمُقْتَسِمِينَ﴾ [الحجر: ٩٠]: الَّذِينَ حَلَفُوا، وَمِنْهُ، ﴿لَا أُقْسِمُ﴾ [القيامة: ١]: أَيِ  
أُقْسِمُ، وَتُقْرَأُ: (لَأُقْسِمُ)، ﴿وَقَاسَمَهُمَا﴾ [الأعراف: ٢١]: حَلَفَ لِهَمَا وَلَمْ يَخْلِفَا لَهُ، وَقَالَ  
مُجَاهِدٌ: ﴿تَقَاسَمُوا﴾ [النمل: ٤٩]: تَحَالَفُوا.

(أَيِ أُقْسِمُ): يَرِيدُ أَنْ «لَا» زَائِدَةٌ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ. [وَتُقْرَأُ: (لَأُقْسِمُ)]<sup>(١)</sup>

«ز»: «هِيَ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ وَابْنِ كَثِيرٍ فِي رِوَايَةِ قَنْبَلٍ وَالْجُمْهُورِ ضَعْفُوهَا؛ لِأَنَّ اللَّامَ يَصْحَبُهَا النَّوْنُ فِي الْقِسْمِ». «د»: «هَذَا عَلَى إِطْلَاقِهِ غَيْرُ صَحِيحٍ، بَلْ قَدْ تَوَجَّدَ اللَّامُ،

(١) كَذَا فِي رِوَايَاتِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ الصَّوَابُ، وَفِي (أ) وَ(ب): «وَيُقْرَأُ لَا أُقْسِمُ».



وتمتنع النون، وذلك مع التنفيس، نحو: ﴿لَسَوْفَ أَخْرِجُ حَيًّا﴾ [مريم: ٦٦]، ومع تقديم المعمول بين اللام والفعل، نحو: ﴿وَلَيْنَ مُتَّمِّمٍ أَوْ قَتَلْتُمْ لِأَلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٨]، ومع كون الفعل للحال، نحو: ﴿لَا أَقِيمُ﴾، كقراءة ابن كثير هذه... إلى آخر ما ذكر.

\*\*\*

٤٧٠٥ - حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ قَالَ: هُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ جَزَّءُوهُ أَجْزَاءً، فَأَمَّنُوا بِبَعْضِهِ وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ.

٤٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقَسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٩٠] قَالَ: آمَنُوا بِبَعْضٍ وَكَفَرُوا بِبَعْضٍ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

٥ - بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٩]

قَالَ سَالِمٌ: ﴿الْيَقِينُ﴾: الْمَوْتُ.

﴿الْيَقِينُ﴾: الْمَوْتُ.

«ز»: «ليس اليقين من أسماء الموت، وإنما العلم به يقين لا يُمتري فيه، فسمي يقيناً تجوزاً».

## (١٦) سُورَةُ النَّحْلِ

﴿رُوحُ الْقُدُسِ﴾ [النحل: ١٠٢]: جَبْرِيلُ، ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣]،  
 ﴿فِي ضَيْقٍ﴾ [النحل: ١٢٧]: يُقَالُ: أَمْرٌ ضَيْقٌ وَضَيْقٌ، مِثْلُ هَيْنٍ وَهَيْنٍ، وَلَيْنٍ وَلَيْنٍ،  
 وَمَيْتٍ وَمَيْتٍ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿يَنْفَيْتُوكُمْ ظِلِّ اللَّهِ﴾ [النحل: ٤٨]: تَنْهَيْتُ، ﴿سُبُّلَ رَبِّكَ  
 ذُلًّا﴾ [النحل: ٦٩]: لَا يَتَوَعَّرُ عَلَيْهَا مَكَانٌ سَلَكَتَهُ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿فِي تَقْلِبِهِمْ﴾  
 [النحل: ٤٦]: اخْتِلَافِهِمْ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿تَمِيدٌ﴾ [النحل: ١٥]: تَكْفَأُ، ﴿مُفْرَطُونَ﴾  
 [النحل: ٦٢]: مَنْسِيُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾  
 [النحل: ٩٨]: هَذَا مُقَدَّمٌ وَمَوْخَرٌ، وَذَلِكَ أَنَّ الْاسْتِعَاذَةَ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ، وَمَعْنَاهَا الْإِعْتِصَامُ  
 بِاللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿ثَسِيمُونَ﴾ [النحل: ١٠]: تَرَعُونَ، ﴿قَصْدُ السَّبِيلِ﴾  
 [النحل: ٩]: الْبَيَانُ الدَّفْعُ مَا اسْتَدْفَأْتَ، ﴿تَرِيحُونَ﴾ [النحل: ٦]: بِالْعَيْشِيِّ، وَ﴿تَسْرَحُونَ﴾  
 [النحل: ٦]: بِالْغَدَاةِ، ﴿سِيقٌ﴾ [النحل: ٧]: يَعْنِي الْمَشَقَّةَ، ﴿عَلَى تَخَوُّفٍ﴾ [النحل: ٤٧]:  
 تَنْقُصُ، ﴿الْأَنْعَامِ لِعِبْرَةٍ﴾ [النحل: ٦٦]: وَهِيَ تُؤَنَّثُ وَتُذَكَّرُ، وَكَذَلِكَ: النَّعْمُ الْأَنْعَامُ  
 جَمَاعَةُ النَّعْمِ، ﴿أَكْنَنَّا﴾ [النحل: ٨١]: وَاحِدُهَا كِنٌّ مِثْلُ حِمْلٍ وَأَحْمَالٍ، ﴿سَرَّيْلٍ﴾  
 [النحل: ٨١]: قُمْصٌ. ﴿تَقِيكُمْ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]: «وَأَمَّا» ﴿وَسَرَّيْلٍ تَقِيكُمْ  
 بِأَسْكُمْ﴾ [النحل: ٨١]: فَإِنَّهَا الدَّرُوعُ، ﴿دَخَلْنَا بَيْنَكُمْ﴾ [النحل: ٩٢]: كُلُّ شَيْءٍ لَمْ  
 يَصِحَّ فَهُوَ دَخَلَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَحَفْدَةٌ﴾ [النحل: ٧٢]: مَنْ وَلَدَ الرَّجُلُ، السَّكْرُ مَا  
 حُرِّمَ مِنْ ثَمَرَتَيْهَا، وَالرَّرْزُقُ الْحَسَنُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: عَنْ صَدَقَةَ،  
 ﴿أَنْكَثْنَا﴾ [النحل: ٩٢]: هِيَ خَرْقَاءُ، كَانَتْ إِذَا أَبْرَمَتْ غَزَلَهَا نَقَضَتْهُ، وَقَالَ ابْنُ  
 مَسْعُودٍ: «الْأُمَّةُ مُعَلَّمُ الْخَيْرِ، وَالْقَانِتُ الْمَطِيْعُ».

(مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ...) إلخ: «ز»: «وقال الجمهور: هو على الأصل، ولكن فيه إضمار، أي: فإذا أردت القراءة، ومنهم من أجرى الآية على ظاهرها، فاستعاذ بعد القراءة كأبي هريرة، وعليه من الأئمة مالك، ومن القراء حمزة».

### ١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْكُمْ مَن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ﴾ [النحل: ٧٠]

٤٧٠٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْمُورِيُّ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَدْعُو: «أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ، وَأَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ». [خ: ٢٨٢٣، م: ٢٧٠٦].

(وَأَرْذَلِ الْعُمُرِ): هو أن يهرم حتى ينقص عقله.

### (١٧) سُورَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ (الْإِسْرَاءِ)

#### ١- بَابُ:

٤٧٠٨- حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَالْكَهْفِ، وَمَرْيَمَ: إِنَّهُنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأَوَّلِ، وَهُنَّ مِنْ تِلَادِي.

﴿فَسَيَنْفِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ﴾ [الإسراء: ٥١]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَهْرُونَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: نَغَضَتْ سِنُكَ: أَيُّ تَحَرَّكَتْ. [خ: ٤٧٣٩، م: ٤٩٩٤].

(يزيد): من الزيادة. (بني إسرائيل، والكهف، ومريم): زاد في «فضائل القرآن»: «و«طه» و«الأنبياء»». (العتاق): «بكسر المَهْمَلَةِ، وَتَخْفِيفِ الْمُثَنَاءِ: جمع عتيق، وهو

القديم، أو كل ما بلغ الغاية في الجودة، قولان هنا»، قاله «س»، وقال «ز»: «أراد أن نزولهن متقدم بمكة، وأنها من أول ما تُعَلَّم من القرآن، وفيه تفضيل هذه السورة لما تضمن من ذكر القصص، وأخبار أجلة الأنبياء، وأخبار الأمم».

(تلاذي): بِكسرِ الفوقائيَّة: ما كان قديماً، أي: من الذي حفظته من القرآن قديماً.

## ٢- بَابُ:

﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ٤]: أَخْبَرْنَاهُمْ أَنَّهُمْ سَيُفْسِدُونَ، وَالْقَضَاءُ عَلَىٰ وُجُوهِهِ، ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ [الإسراء: ٢٣]: أَمَرَ رَبُّكَ، وَمِنْهُ الْحُكْمُ. ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: ٩٣]، وَمِنْهُ: الْخَلْقُ. ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]: خَلَقَهُنَّ، ﴿نَفِيرًا﴾ [الإسراء: ٦]: مَنْ يَنْفِرُ مَعَهُ، ﴿وَلِيَسْتَرْوُوا﴾ [الإسراء: ٧]: يُدْمَرُوا، ﴿مَاعَلَوُا﴾ [الإسراء: ٧]، ﴿حَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨]: مَحْبَسًا: مَحْصَرًا، حَقٌّ: وَجِبَ، ﴿مَيْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٨]: لَيْتًا، ﴿خِطَا﴾ [الإسراء: ٣١]: إِثْمًا، وَهُوَ اسْمٌ مِنْ خَطِئْتَ، وَالْخَطَأُ مَفْتُوحٌ مَصْدَرُهُ مِنَ الْإِثْمِ، خَطِئْتُ بِمَعْنَى أَخْطَأْتُ تَحْرَقُ تَقْطَعُ، ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ [الإسراء: ٤٧]: مَصْدَرٌ مِنْ نَاجَيْتُ، فَوَصَفَهُمْ بِهَا، وَالْمَعْنَى: يَتَنَاجَوْنَ، ﴿وَرُفْنَا﴾ [الإسراء: ٤٩]: حُطَامًا، ﴿وَأَسْتَفْرَزَ﴾ [الإسراء: ٦٤]: اسْتَخَفَّ، ﴿بِحَيْلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]: الْفُرْسَانِ، وَالرَّجُلُ، وَالرَّجَالُ، الرَّجَالَةُ، وَاحِدُهَا رَاجِلٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَصَحْبٍ، وَتَاجِرٍ وَتَجْرٍ، ﴿حَاصِبًا﴾ [الإسراء: ٦٨]: الرِّيحُ الْعَاصِيفُ، وَالْحَاصِبُ أَيُّضًا: مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ، وَمِنْهُ: ﴿حَصْبُ جَهَنَّمَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]: يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ، وَهُوَ حَصْبُهَا، وَيُقَالُ: حَصَبَ فِي الْأَرْضِ ذَهَبٌ، وَالْحَصْبُ: مُشْتَقٌّ مِنَ الْحَصْبَاءِ وَالْحِجَارَةِ، ﴿تَارَةً﴾ [الإسراء: ٦٩]: مَرَّةً، وَجَمَاعَتُهُ تَيْرَةٌ وَتَارَاتٌ، ﴿لَأَحْتَنِكَنَّ﴾ [الإسراء: ٦٢]: لَأَسْتَأْصِلَنَّهُمْ، يُقَالُ: احْتَنَكَ فَلَانٌ مَا عِنْدَ فَلَانٍ مِنْ عِلْمٍ اسْتَقْصَاهُ، ﴿طَائِرُهُ﴾ [الإسراء: ٦٢]:

[١٣]: حَظَّهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلُّ سُلْطَانٍ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ حُجَّةٌ، ﴿وَلِيٍّ مِنَ الدَّلِيلِ﴾ [الإسراء: ١١١]: لَمْ يُجَالِفْ أَحَدًا.

﴿حِطًّا﴾: بِكَسْرِ الْخَاءِ. «ز، د»: «تُوزَعُ فِي كَوْنِهِ اسْمُ مَصْدَرٍ، بَلْ هُوَ مَصْدَرٌ، وَتُوزَعُ أَيْضًا فِي ادْعَائِهِ أَنْ مَفْتُوحُ الْخَاءِ مَصْدَرٌ بِمَعْنَى الْاسْمِ، بَلْ اسْمُ مَصْدَرٍ مِنْ أَخْطَأَ، إِذَا لَمْ يَصِبْ، وَالْفَتْحُ قِرَاءَةُ ابْنِ ذَكْوَانَ، وَالْمَعْنَى فِيهَا: أَنْ قَتَلْتَهُمْ كَمَا كَانَ غَيْرَ صَوَابٍ».

(مَجْبِسًا): بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَكَسْرِ الْمَوْحِدَةِ. (لَمْ يُجَالِفْ): بِمُهْمَلَةٍ، أَي: لَمْ يُوَالِ أَحَدًا مِنْ أَجْلِ مَذَلَّةٍ بِهِ لِيُدْفَعَهَا بِمَوَالِيَتِهِ.

٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١]

٤٧٠٩- حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، (ح). وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِبَيْلِيَاءَ بِقَدْحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ، وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّبَنَ، قَالَ جَبْرِيلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ.

[خ: ٣٣٩٤، م: ١٦٨ مطولاً، والأشربة: ٩٢ كله].

(عَنْبَسَةُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمَوْحِدَةِ، وَسُكُونِ النُّونِ بَيْنَهُمَا. (بِإِيلِيَاءَ): بِكَسْرِ الهمزة واللام، وَإِسْكَانِ التَّحِيَّةِ الْأُولَى مَمْدُودًا عَلَى الْأَشْهَرِ: بَيْتِ الْمَقْدِسِ. (لِلْفِطْرَةِ): الْإِسْلَامُ، أَي: الَّذِي هُوَ مَقْتَضِي الطَّبِيعَةِ السَّلِيمَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ النَّاسَ عَلَيْهَا.

(لَوْ أَخَذْتَ... ) إلخ: «د»: «قال ابن مالك<sup>(١)</sup>: «يظن بعض النحويين أن لام جواب «لو» في نحو: لو فعلت لفعلت، لازمة، والصحيح جواز حذفها في أفصح الكلام، نحو: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكَهُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، ﴿أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطَعَمَهُ﴾ [يس: ٤٧]».

\*\*\*

٤٧١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَمَّا كَذَّبْتَنِي قُرَيْشٌ قُمْتُ فِي الْحَجْرِ فَجَلَى اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، فَطَفِقْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَيْهِ».

زَادَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَحْيَى ابْنُ شَهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ: «لَمَّا كَذَّبْتَنِي قُرَيْشٌ حِينَ أُسْرِي بِي إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ» نَحْوَهُ. [خ: ٣٨٨٦، م: ١٧٠].  
﴿قَاصِفًا﴾ [الإسراء: ٦٩]: رِيحٌ تَقْصِفُ كُلَّ شَيْءٍ.

٤ - بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]

﴿كَرَّمْنَا﴾ وَآكَرَّمْنَا وَاحِدٌ، ﴿ضِعْفَ الْحَيَاةِ﴾ [الإسراء: ٧٥]: عَذَابُ الْحَيَاةِ، ﴿وَضِعْفَ الْمَمَاتِ﴾ [الإسراء: ٧٥]: عَذَابُ الْمَمَاتِ، ﴿خَلْفَكَ﴾ [الإسراء: ٧٦]: وَخَلْفَكَ سِوَاءً، ﴿وَنَتًّا﴾ [الإسراء: ٨٣]: تَبَاعَدًا، ﴿شَاكِلَتِهِ﴾ [الإسراء: ٨٤]: نَاحِيَتِهِ، وَهِيَ مِنْ شَكْلِهِ، ﴿صَرَفَنَا﴾ [الإسراء: ٤١]: وَجَّهْنَا، ﴿قَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٩٢]: مُعَايِنَةً وَمُقَابَلَةً، وَقِيلَ: الْقَابِلَةُ لِأَنَّهَا مُقَابِلَتُهَا وَتَقْبَلُ وَلَدَهَا، ﴿خَشِيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ [الإسراء: ١٠٠]: أَنْفَقَ

(١) شواهد التوضيح (ص ١٧٩).

الرَّجُلُ: أَمْلَقَ، وَنَفَقَ الشَّيْءُ ذَهَبَ، ﴿تَتَوَرَّأُ﴾ [الإسراء: ١٠٠]: مُقَرَّرًا، ﴿لِلأَذْقَانِ﴾ [الإسراء: ١٠٧]: مُجْتَمِعُ اللَّحْيَيْنِ وَالْوَاحِدُ ذَقْنٌ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ﴿مَوْفُورًا﴾ [الإسراء: ٦٣]: وَافِرًا، ﴿بَيْعًا﴾ [الإسراء: ٦٩]: ثَائِرًا، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: نَصِيرًا، ﴿خَبَتَ﴾ [الإسراء: ٩٧]: طَفِئَتْ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ﴿وَلَا بُدْرَ﴾ [الإسراء: ٢٦]: لَا تُنْفِقُ فِي الْبَاطِلِ، ﴿ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ﴾ [الإسراء: ٢٨]: رِزْقٍ، ﴿مَسْجُورًا﴾ [الإسراء: ١٠٢]: مَلْعُونًا، ﴿وَلَا نَقْفَ﴾ [الإسراء: ٣٦]: لَا تَقُلْ، ﴿فَجَاسُوا﴾ [الإسراء: ٥]: تَيَمَّمُوا، يُرْجِي الْفُلْكَ يُجْرِي الْفُلْكَ، ﴿يُخْرُونَ لِلأَذْقَانِ﴾ [الإسراء: ١٠٧]: لِلْوُجُوهِ.

(وَهِيَ مِنْ شَكْلِهِ) أَي: مُشْتَقَّةٌ مِنْ شَكْلِ الْفَتْحِ، يَعْنِي الْمَثْلَ. (تَقْبَلُ): «ز»: «ضبطه بعضهم تقبل بضم التاء، وليس بين لأنه من قَبَلْ يَقْبَلُ، إِذَا رَضِيَ الشَّيْءَ وَأَخَذَهُ، وَلَعَلَّ ظَنَّهُ أَنَّهُ مِنْ كَفَلَ يَكْفُلُ، وَذَلِكَ لَا يُقَالُ فِيهِ إِلَّا قَبَلَ بِهِ يَقْبَلُ بِهِ، إِذَا تَكْفَلَ بِهِ». (وَنَفَقَ الشَّيْءُ ذَهَبَ): بِفَتْحِ الْفَاءِ فِي اللَّغَةِ الْفَصْحَى، وَيُقَالُ بِكَسْرِهَا. (مُجْتَمِعٌ): «د»: «اسم مكان بضم الميم الأولى، وَفَتْحِ الثَّانِيَةِ، أَي: مَحَلُّ اجْتِمَاعِ، (اللَّحْيَيْنِ): بِفَتْحِ اللَّامِ وَكَسْرِهَا، (وَالْوَاحِدُ ذَقْنٌ): بِفَتْحِ الْقَافِ.

بَابُ: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا﴾ [الإسراء: ١٦] الْآيَةَ

٤٧١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ لِلْحَيِّ إِذَا كَثُرُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ: أَمْرَ بَنُو فُلَانٍ. حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَقَالَ: أَمْرٌ.

(لِلْحَيِّ) أَي: الْقَبِيلَةِ. (أَمْرَ بَنُو فُلَانٍ): بِكَسْرِ الْمِيمِ، إِذَا كَثُرُوا.

﴿أَمْرًا﴾ بِتَشْدِيدِهَا، أَي: [كثراً] <sup>(١)</sup>، وَبِفَتْحِهَا مُحَقَّقَةً، أَي: أَمْرَنَاهُمْ بِالطَّاعَةِ. (وَقَالَ) أَي: الْحَمِيدِي، (أَمَرَ) «بِلَفْظِ الْمَجْهُولِ هُوَ بِمَعْنَى كَثْرٍ»، قَالَه «ك»، وَقَالَ «س»: «(أَمَرَ) أَي: بَفَتْحِ الْمِيمِ»، وَقَالَ «ز»: «ضَبَطَهُ الْحَمِيدِي بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَاسْتَشْكَلَهُ السَّفَاقِسِيُّ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ بِالْفَتْحِ بِمَعْنَى كَثْرٍ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ»، انْتَهَى.

## ٥- بَابُ: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾

[الإسراء: ٣]

٤٧١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ بِلَحْمٍ فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَهَشَّ مِنْهَا مَهْشَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصْرَ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ، فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَّغْنَاكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِأَدَمَ، فَيَأْتُونَ أَدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ أَدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي صلى الله عليه وسلم قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي

(١) فِي (أ): «كَثْرًا».



دَعْوَةٌ دَعَوْتَهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ،  
فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا  
إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ  
قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ - فَذَكَرَهُنَّ أَبُو  
حَيَّانَ فِي الْحَدِيثِ - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى فَيَأْتُونَ،  
مُوسَى فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ،  
اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا  
لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُؤْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي  
نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ:  
يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمَتِ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ  
صَبِيًّا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ  
الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكَرْ ذَنْبًا، نَفْسِي  
نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ، فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ  
رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى  
رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَقْعُ سَاجِدًا لِلرَّبِّ عَزَّ وَجَلَّ،  
ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا، لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ:  
يَا مُحَمَّدُ اذْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ،  
أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ادْخُلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ  
الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيهَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ، ثُمَّ  
قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِعِ الْجَنَّةِ، كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحَمِيرَ  
- أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى - .

(حَيَّانَ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالنُّونِ. (وَيَنْفُذُهُمُ الْبَصْرُ) أَي: يَحِيطُ بِهِمْ بَصَرُ النَّازِرِ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ لِاسْتِوَاءِ الْأَرْضِ وَعَدَمِ الْحِجَابِ. (لِي دَعْوَةٌ): هِيَ: ﴿رَبِّ لَا تَذَرْنَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ [نوح: ٢٦]. (ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ): هِيَ: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٩]، ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ [الأنبياء: ٦٣]، «إِنَّمَا أُخْتِي» فِي حَقِّ سَارَةَ. (تُشَفِّعُ): تَقْبَلُ شَفَاعَتَكَ.

(وَحَمِيرٍ): بِكَسْرِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ الْمِيمِ، وَفَتْحِ [التَّحْتِيَّةِ] <sup>(١)</sup>: صِنْعَاءُ بِالْيَمَنِ. (وَبُضْرَى): بِضَمِّ الْمُوَحَّدَةِ، وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، مَقْصُورًا: مَدِينَةٌ بِالشَّامِ.

#### ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥]

٤٧١٣- حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ الْقِرَاءَةُ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَابَّتِهِ لِيُتَسَرَّحَ، فَكَانَ يَقْرَأُ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ - يَعْنِي - الْقُرْآنَ». [خ: ٢٠٧٣].

(نَصْرٍ): بِسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ. (الْقُرْآنَ) أَي: التَّوْرَةَ، وَالزَّبُورَ. وَفِيهِ - أَي: الْحَدِيثَ -: إِنْ اللَّهُ يَطْوِي الزَّمَانَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ كَمَا يَطْوِي الْمَكَانَ.

#### ٧- بَابُ: ﴿قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ، فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ

الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦]

٤٧١٤- حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ

(١) فِي (أ): «التَّحْتَانِيَّةُ».

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء: ٥٧]، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْبُدُونَ نَاسًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنُّ، وَتَمَسَّكَ هَؤُلَاءِ بِدِينِهِمْ. زَادَ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ [الإسراء: ٥٦].  
[خ: ٤٧١٥، م: ٣٠٣٠].

(نَاسٌ... إلخ: «ك»): «فَإِنْ قُلْتَ: النَّاسُ هُمُ الْإِنْسُ، وَضَدَهُمُ الْجِنُّ، قَالَ تَعَالَى: ﴿شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ﴾ [الأنعام: ١١٢]، فَكَيْفَ قَالَ: «نَاسًا مِنَ الْإِنْسِ، وَنَاسًا مِنَ الْجِنِّ»؟ قُلْتُ: الْمُرَادُ مِنْ لَفْظِ «نَاسٍ» طَائِفَةٌ، وَالنَّاسُ قَدْ تَكُونُ مِنَ الْإِنْسِ وَمِنَ الْجِنِّ». (وَتَمَسَّكَ) أَي: النَّاسُ الْعَابِدُونَ بِدِينِهِمْ، وَلَمْ يَتَابِعُوا الْمَعْبُودِينَ فِي إِسْلَامِهِمْ. (الْأَشْجَعِيُّ): بِنَفْحِ الْهَمْزَةِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ بَيْنَهُمَا، وَيَاهِمَالِ الْعَيْنِ. «ك»: «فَإِنْ قُلْتَ: مَا الْمَزِيدُ عَلَيْهِ، وَمَا الْمَزِيدُ؟ قُلْتُ: طَرِيقٌ يَحْيَىٰ عَنْ سُفْيَانَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَمَّا قَرَأَ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾، قَالَ: كَانَ نَاسٌ، وَطَرِيقُ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ سُفْيَانَ أَنَّهُ زَادَ فِي الْقِرَاءَةِ [وَقَرَأَ] <sup>(١)</sup>: ﴿ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ﴾ [الإسراء: ٥٦]، أَيْضًا إِلَىٰ آخِرِ الْآيَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ نَاسٌ».

٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾

[الإسراء: ٥٧] الْآيَةَ

٤٧١٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ،

عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْجِنِّ يُعْبُدُونَ فَأَسْلَمُوا. [خ: ٤٧١٤، م: ٣٠٣٠].

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الأليق بالسياق، وفي (أ): «وقال»، وفي (ب): «ووفر».

(بِشْرٍ): بِكْسْرِ الْمُوَحَّدَةِ. (يُعْبُدُونَ): بلفظ المجهول.

٩- بَابُ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي آرَيْتَكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾

[الإسراء: ٦٠]

٤٧١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي آرَيْتَكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ قَالَ: هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ، أَرِيهَا

رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ، ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ﴾ [الإسراء: ٦٠]: شَجَرَةُ الرُّقُومِ.

(رُؤْيَا عَيْنٍ): إشارة إلى أنها في اليقظة أو إلى أنها [ليست بمعنى العلم].

١٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]

قَالَ مُجَاهِدٌ: «صَلَاةُ الْفَجْرِ»

٤٧١٧- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ

الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: «فَضَّلُ

صَلَاةِ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الْوَاحِدِ خَمْسُ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ

النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ» يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنْ قُرْءَانَ

الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]. [خ: ١٧٦، م: ٦٤٩، ٣٦٢ بغير هذه الطريق، والمساجد

.(٢٧٢)].

١١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾

[الإسراء: ٧٩]

٤٧١٨- حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - يَقُولُ: إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُنًّا، كُلُّ أُمَّةٍ تَتَّبِعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ اشْفَعْ، يَا فُلَانُ اشْفَعْ، حَتَّى تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ الْمَقَامَ الْحَمُودَ. [خ: ١٤٧٤، م: ١٠٤٠ بغير هذه الطريق].

(أَبَان): بِفَتْحِ الهمزة، وَخَفَةِ المَوْحَدَةِ، وَبِالنون [منصرفاً]<sup>(١)</sup> وغير منصرف. (الأخوص): بِفَتْحِ الهمزة، وَبِمُهْمَلَتَيْنِ، وَالواو. (جُنًّا): بِضَمِّ الجيم، وَفَتْحِ المثلثة مقصوراً، أي: جماعات، واحدها جُنُودٌ، كحُطُوةٍ وَحُطَّاءٍ، وَقَالَ ابن الأثير<sup>(٢)</sup>: «إِنَّمَا هِيَ جَنِي بِكسْرِ المثلثة، وَتَشْدِيدِ التَّحْتِيَّةِ، جَمْعُ جَانٍ، وَهُوَ الَّذِي يَجْلِسُ عَلَى رِكْبَتَيْهِ»، وَقَالَ ابن الخشاب: «إِنَّمَا هُوَ جُنًّا بِفَتْحِ المثلثة، وَتَشْدِيدِهَا، جَمْعُ جَانٍ».

٤٧١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةَ التَّامَّةَ، وَالصَّلَاةَ الْقَائِمَةَ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

[خ: ٦١٤] رَوَاهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(عِيَّاشٍ): بِفَتْحِ المُهْمَلَةِ، وَشَدَّةِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (حَمْزَةَ): بِفَتْحِ المُهْمَلَةِ. (الَّذِي وَعَدْتُهُ): إِذَا بَدَلَ مَا تَقَدَّمَ عَلَى طَرِيقَةِ إِبْدَالِ المَعْرِفَةِ مِنَ النِّكَرَةِ، أَوْ صِفَةِ لِلنِّكَرَةِ لِأَنَّهَا وَصِفَتْ كَمَا هُوَ رَأْيُ الأَخْفَشِ.

(حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي): «ز»: «أي: غشيتَه، وَنَزَلَتْ بِهِ، مِنَ الحُلُولِ، وَقِيلَ: «وَجِبَتْ

لَهُ وَحَقَّتْ».

(١) فِي (أ): «منصرف».

(٢) النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ وَالأَثَرِ (٢٣٩/١).

## ١٢- بَابُ: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾

[الإسراء: ٨١]

يَزْهُقُ: يَهْلِكُ.

٤٧٢٠- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ، وَحَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُ مِائَةٍ نُصْبٍ، فَجَعَلَ يَطْعُمُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ، وَيَقُولُ: ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾، ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبَدِّئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ [سبأ: ٤٩].  
[خ: ٢٤٧٨، م: ١٧٨١].

(الْحَمِيدِيُّ): بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ. (نَجِيحٍ): بِفَتْحِ النُّونِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَبِالْمُهْمَلَةِ. (مَعْمَرٍ): بِفَتْحِ الْمِيمِينَ. (وَتَلَاثُ مِائَةٍ نُصْبٍ): «س»: «كَذَا لِلْأَكْثَرِ بِالرَّفْعِ، وَالْأَوْجَهُ نَصَبُهُ عَلَى التَّمْيِيزِ»، وَقَالَ «ك»: «النَّصْبُ: الْأَصْنَامُ»، وَقَالَ «ز»: «هُوَ بِضَمِّ النُّونِ وَالصَّادِ، وَيُقَالُ: بِسُكُونِ الصَّادِ، وَيُقَالُ: بِفَتْحِ النُّونِ، وَسُكُونِ الصَّادِ».

## ١٣- بَابُ: ﴿ وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ﴾ [الإسراء: ٨٥]

٤٧٢١- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَكِنٌ عَلَى عَسِيبٍ، إِذْ مَرَّ الْيَهُودُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَقَالَ: فَمَا أَرَبَكُمْ إِلَيْهِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالُوا: سَلُوهُ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ شَيْئًا، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ مَقَامِي فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ، قَالَ: ﴿ وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]. [خ: ١٢٥، م: ٢٧٩٤].

(غِيَاثٍ): بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَخِفَةِ التَّحْتِيَّةِ، وَبِالْمُثَلَّثَةِ. (حَرْثٍ) أَي: زَرَع. (عَسِيْبٍ): هُوَ مِنَ النَّخْلِ مَا لَمْ يَنْبِت عَلَيْهِ خَوْصٌ. (فَمَا أَرَبَكُمْ): «ك»: «الأرب بِفَتْحَتَيْنِ: الْحَاجَةُ، وَفِي بَعْضِهَا: «مَا رَأَبَكُمْ»<sup>(١)</sup> مِنَ الرَّيْبِ، وَفِي بَعْضِهَا: «مَا رَأَيْكُمْ» أَي: فَكَّرَكُمْ». ﴿الرُّوحُ﴾: إِمَّا جَبْرِيلُ وَإِمَّا نَفْسَ الْآدَمِيِّ.

١٤ - بَابُ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]

٤٧٢٢ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾ قَالَ: نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ، كَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ﴾ أَي: بِقِرَاءَتِكَ، فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ﴿وَلَا تُخَافُتَ بِهَا﴾ عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ، ﴿وَأَبْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠]. [خ: ٧٤٩٠، ٧٥٢٥، ٧٥٤٧، م: ٤٤٦].

٤٧٢٣ - حَدَّثَنِي طَلْقُ بْنُ عَنَامٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَنْزَلَ ذَلِكَ فِي الدُّعَاءِ. [خ: ٦٣٢٧، ٧٥٢٦، م: ٤٤٧].

(طَلْقُ): بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَسُكُونِ اللَّامِ. (عَنَامٍ): بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ، وَشَدَّةِ النُّونِ. (الدُّعَاءِ) «ك»: «هُوَ إِمَّا مِنْ إِرَادَةِ مَعْنَاهَا اللَّغْوِيُّ، أَوْ إِرَادَةِ الْجُزْءِ؛ لِأَنَّ الدُّعَاءَ جُزْءٌ مِنَ الصَّلَاةِ».

(١) كذا في «الكواكب الدراري»، وهو الصواب، وفي (أ): «ربكم»، وفي (ب): «أربكم».

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	٦٤- كتاب المغازي
٥	١- بَابُ غَزْوَةِ الْعُسَيْرَةِ أَوْ الْعُسَيْرَةِ
٧	٢- بَابُ ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ يُقْتَلُ بِبَدْرِ
٩	٣- بَابُ قِصَّةِ غَزْوَةِ بَدْرِ
	٤- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَعِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ
١١	بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ
١٣	٥- بَابٌ:
١٣	٦- بَابُ عِدَّةِ أَصْحَابِ بَدْرِ
	٧- بَابُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى كُفَّارِ قُرَيْشٍ شَيْبَةَ، وَعُتْبَةَ، وَالْوَلِيدِ، وَأَبِي جَهْلٍ
١٥	بْنِ هِشَامٍ، وَهَلَاقِهِمْ
١٥	٨- بَابُ قَتْلِ أَبِي جَهْلٍ
٢٦	٩- بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا
٢٨	١٠- بَابٌ:
٣٧	١١- بَابُ شُهُودِ الْمَلَائِكَةِ بَدْرًا
٣٩	١٢- بَابٌ
	١٣- بَابُ تَسْمِيَةِ مَنْ سُمِّيَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ فِي الْجَامِعِ الَّذِي وَضَعَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
٥٥	عَلَى حُرُوفِ الْمُعْجَمِ
	١٤- بَابُ حَدِيثِ بَنِي النَّضِيرِ، وَمَخْرَجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي دِيَةِ الرَّجُلَيْنِ،
٥٩	وَمَا أَرَادُوا مِنَ الْغَدْرِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٦٦	١٥- بَابُ قَتْلِ كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ



## الموضوع

## الصفحة

- ٦٨ ..... ١٦- بَابُ قَتْلِ أَبِي رَافِعٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْحَقِيقِ .....
- ٧٣ ..... ١٧- بَابُ غَزْوَةِ أُحُدٍ .....
- ١٨- بَابُ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ  
 ٨٠ ..... الْمُؤْمِنُونَ﴾ .....
- ١٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا  
 اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ  
 ٨٥ ..... حَلِيمٌ﴾ .....
- ٢٠- بَابُ: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الرُّسُلِ  
 يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَانِكُمْ فَأَثْبِكُمْ غَمًّا لَكِيلاً تَحَرَّنُوا  
 ٨٧ ..... عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ .....
- ٢١- بَابُ: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ .....
- ٢٢- بَابُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ  
 ٨٧ ..... ظَالِمُونَ﴾ .....
- ٢٣- بَابُ ذِكْرِ أُمِّ سَلَيْطٍ .....
- ٢٤- بَابُ قَتْلِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؑ .....
- ٢٥- بَابُ مَا أَصَابَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْجِرَاحِ يَوْمَ أُحُدٍ .....
- ٢٦- بَابُ ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرُّسُولِ﴾ .....
- ٢٧- بَابُ مَنْ قُتِلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ .....
- ٢٨- بَابُ: أُحُدٌ مِحْنَةٌ وَنُجْبَةٌ .....
- ٢٩- بَابُ غَزْوَةِ الرَّجِيعِ، وَرِعْلٍ، وَذَكْوَانَ، وَبِئْرٍ مَعُونَةَ، وَحَدِيثِ عَضْلِ،  
 ٩٨ ..... وَالْقَارَةِ، وَعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ، وَخُبَيْبٍ وَأَصْحَابِهِ .....

## الموضوع

## الصفحة

- ٣٠- بَابُ غَزْوَةِ الْحُنْدُقِ وَهِيَ الْأَحْزَابُ ..... ١٠٩
- ٣١- بَابُ مَرْجِعِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَحْزَابِ وَمَخْرَجِهِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ وَمُحَاصَرَتِهِ  
إِيَّاهُمْ ..... ١٢١
- ٣٢- بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ ..... ١٢٦
- ٣٣- بَابُ غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ، مِنْ خُزَاعَةَ، وَهِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ ..... ١٣٢
- ٣٤- بَابُ غَزْوَةِ أَنْتَارٍ ..... ١٣٤
- ٣٥- بَابُ حَدِيثِ الْإِفْكِ ..... ١٣٤
- ٣٦- بَابُ غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ ..... ١٤٧
- ٣٧- بَابُ قِصَّةِ عُكْلٍ وَعَرِينَةَ ..... ١٦٩
- ٣٨- بَابُ غَزْوَةِ ذِي قَرَدٍ ..... ١٧١
- ٣٩- بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ ..... ١٧٢
- ٤٠- بَابُ اسْتِعْمَالِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ ..... ٢٠١
- ٤١- بَابُ مُعَامَلَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ خَيْبَرَ ..... ٢٠١
- ٤٢- بَابُ النِّشَاءِ الَّتِي سُمِّتَ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِخَيْبَرَ ..... ٢٠٢
- ٤٣- بَابُ غَزْوَةِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ..... ٢٠٢
- ٤٤- بَابُ عُمْرَةِ الْقِضَاءِ ..... ٢٠٣
- ٤٥- بَابُ غَزْوَةِ مُؤْتَةَ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ ..... ٢٠٨
- ٤٦- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ إِلَى الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ ..... ٢١٣
- ٤٧- بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ وَمَا بَعَثَ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ  
بِغَزْوِ النَّبِيِّ ﷺ ..... ٢١٥
- ٤٨- بَابُ غَزْوَةِ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ ..... ٢١٧
- ٤٩- بَابُ: أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ؟ ..... ٢١٨

## الصفحة

## الموضوع

- ٢٢٥ ..... ٥٠- بَابُ دُخُولِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ
- ٢٢٦ ..... ٥١- بَابُ مَنَزْلِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ
- ٢٢٧ ..... ٥٢- بَابُ
- ٢٢٩ ..... ٥٣- بَابُ مَقَامِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ زَمَنَ الْفَتْحِ
- ٢٣٠ ..... ٥٤- بَابُ:
- ..... ٥٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثُرْتُكُمْ﴾ ...
- ٢٣٦ ..... إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَفْوٌ رَحِيمٌ﴾
- ٢٤٣ ..... ٥٦- بَابُ غَزْوَةِ أُوطَاسٍ
- ٢٤٤ ..... ٥٧- بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ فِي شَوَّالِ سَنَةِ ثَمَانٍ
- ٢٥٥ ..... ٥٨- بَابُ السَّرِيَّةِ الَّتِي قَبْلَ نَجْدٍ
- ٢٥٦ ..... ٥٩- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ
- ..... ٦٠- بَابُ سَرِيَّةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ مُجَرِّزِ الْمُدَلِجِيِّ
- ٢٥٧ ..... وَيُقَالُ: إِمَّا سَرِيَّةُ الْأَنْصَارِيِّ
- ..... ٦١- بَابُ بَعَثِ أَبِي مُوسَى، وَمُعَاذٍ إِلَى الْيَمَنِ قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ
- ..... ٦٢- بَابُ بَعَثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى الْيَمَنِ
- ٢٦٢ ..... قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ
- ..... ٦٣- بَابُ غَزْوَةِ ذِي الْخَلَصَةِ
- ..... ٦٤- بَابُ غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، وَهِيَ غَزْوَةُ لَحْمٍ وَجُدَامٍ
- ..... ٦٥- بَابُ ذَهَابِ جَرِيرٍ إِلَى الْيَمَنِ
- ..... ٦٥- بَابُ غَزْوَةِ سَيْفِ الْبَحْرِ، وَهُمْ يَتَلَقَّوْنَ عِيرًا الْقُرَيْشِ، وَأَمِيرُهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ
- ..... ابْنُ الْجَرَّاحِ
- ..... ٦٧- بَابُ حَجِّ أَبِي بَكْرٍ بِالنَّاسِ فِي سَنَةِ تِسْعٍ
- ..... ٦٨- بَابُ وَفْدِ بَنِي تَمِيمٍ

## الصفحة

## الموضوع

- ٢٧٦ ..... ٦٩- بَابُ: .....
- ٢٧٧ ..... ٧٠- بَابُ وَفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ .....
- ٢٨٠ ..... ٧١- بَابُ وَفِدِ بَنِي حَنِيفَةَ، وَحَدِيثِ ثُمَامَةَ بْنِ أُتَالٍ .....
- ٢٨٣ ..... ٧٢- بَابُ قِصَّةِ الْأَسْوَدِ الْعَنَسِيِّ .....
- ٢٨٥ ..... ٧٣- بَابُ قِصَّةِ أَهْلِ نَجْرَانَ .....
- ٢٨٦ ..... ٧٤- بَابُ قِصَّةِ عُمَانَ وَالْبَحْرَيْنِ .....
- ٢٨٧ ..... ٧٥- بَابُ قُدُومِ الْأَشْعَرِيِّينَ وَأَهْلِ الْيَمَنِ .....
- ٢٩٢ ..... ٧٦- بَابُ قِصَّةِ دَوْسٍ، وَالطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ .....
- ٢٩٣ ..... ٧٧- بَابُ قِصَّةِ وَفِدِ طَبِيٍّ وَحَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ .....
- ٢٩٤ ..... ٧٨- بَابُ حَجَّةِ الْوَدَاعِ .....
- ٣٠٤ ..... ٧٩- بَابُ غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهِيَ غَزْوَةُ الْعُسْرَةِ .....
- ٣٠٧ ..... ٨٠- بَابُ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ .....
- ٣١٧ ..... ٨١- بَابُ نَزُولِ النَّبِيِّ ﷺ الْحِجْرَ .....
- ٣١٨ ..... ٨٢- بَابُ: .....
- ٣١٩ ..... ٨٣- بَابُ كِتَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ .....
- ٣٢١ ..... ٨٤- بَابُ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ .....
- ٣٤١ ..... ٨٥- بَابُ آخِرِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ .....
- ٣٤١ ..... ٨٦- بَابُ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ .....
- ٣٤١ ..... ٨٧- بَابُ: .....
- ..... ٨٨- بَابُ بَعَثِ النَّبِيِّ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ .....
- ٣٤٢ ..... ٨٩- بَابُ: .....
- ٣٤٣ ..... ٩٠- بَابُ: كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ؟ .....

## الموضوع

## الصفحة

- ٦٥- كتاب التفسير ..... ٣٤٥
- ١- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ..... ٣٤٦
- ٢- بَابُ: ﴿غَيْرِ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ..... ٣٤٨
- (٢) سُورَةُ الْبَقَرَةِ ..... ٣٤٨
- ١- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ ..... ٣٤٨
- ٢- بَابُ: ..... ٣٥٠
- ٣- بَابُ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا﴾ ..... ٣٥٠
- ٤- بَابُ: ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّانَ وَالسَّلْوَىٰ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ ..... ٣٥١
- ٥- بَابُ: ﴿وَإِذ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ وَسَارِعُوا إِلَىٰ الْمُحْسِنِينَ﴾ ..... ٣٥٢
- ٦- بَابُ: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلْجَنَّةِ﴾ ..... ٣٥٣
- ٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾ ..... ٣٥٤
- ٨- بَابُ: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُ﴾ ..... ٣٥٥
- ٩- بَابُ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ رَبِّهِمْ مُصَلًّى﴾ ..... ٣٥٥
- ١٠- بَابُ: ﴿وَإِذ يَرْفَعُ إِبْرٰهِيْمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمٰعِيْلُ رَبَّنَا لَقَبَلْنَا مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ..... ٣٥٦
- ١١- بَابُ: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ ..... ٣٥٧
- ١٢- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَيَسْأَلُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ ..... ٣٥٨

- ١٣- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ ..... ٣٥٩
- ١٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ ..... ٣٦٠
- ١٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَدْ رَأَى نَقْلَبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ﴾ إِلَى: ﴿عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ ..... ٣٦١
- ١٦- بَابُ ﴿وَلَيْنَ آتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ ..... ٣٦١
- ١٧- بَابُ: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُكْفِرِينَ﴾ ..... ٣٦١
- ١٨- بَابُ: ﴿وَلِكُلِّ وَجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيَهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ..... ٣٦٢
- ١٩- بَابُ: ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ ..... ٣٦٢
- ٢٠- بَابُ: ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ ..... ٣٦٣
- ٢١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ ..... ٣٦٣
- ٢٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ ..... ٣٦٥

## الموضوع

## الصفحة

- ٢٣- بَابُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ﴾ إِلَى  
 قَوْلِهِ: ﴿عَذَابُ أَلِيمٌ﴾ ..... ٣٦٥
- ٢٤- بَابُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ  
 مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ ..... ٣٦٧
- ٢٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ  
 فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ  
 خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ..... ٣٦٨
- ٢٦- بَابُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ ..... ٣٦٩
- ٢٧- بَابُ: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ  
 لِيَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا  
 عَنْكُمْ فَالْآنَ بَشِّرُوهُمْ وَأَبْغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ ..... ٣٧٠
- ٢٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ  
 مِنَ الْفَجْرِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَتَّقُونَ﴾ ..... ٣٧٠
- ٢٩- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَيْسَ الذِّرْبَانُ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الذِّرْبَ مَنْ  
 انْتَقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَدْبَارِهَا وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ ..... ٣٧٢
- ٣٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ فَإِنْ أُضْغِرُوا فَلَاعْدُوَانِ  
 إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ..... ٣٧٣
- ٣١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ  
 يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ ..... ٣٧٥
- ٣٢- بَابُ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ ءَأْذَى مِنْ رَأْسِهِ﴾ ..... ٣٧٥

## الموضوع

## الصفحة

- ٣٣- بَابُ: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ ..... ٣٧٦
- ٣٤- بَابُ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ ..... ٣٧٧
- ٣٥- بَابُ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِمَّنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ ..... ٣٧٧
- ٣٦- بَابُ: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ..... ٣٧٩
- ٣٧- بَابُ: ﴿وَهُوَ الذُّ الْخِصَامِ﴾ ..... ٣٧٩
- ٣٨- بَابُ: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَرِيبٌ﴾ ..... ٣٧٩
- ٣٩- بَابُ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ الْآيَةَ .. ٣٨٠
- ٤٠- بَابُ: ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمَّا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ ..... ٣٨٢
- ٤١- بَابُ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ..... ٣٨٢
- ٤٢- بَابُ: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ ..... ٣٨٥
- ٤٣- بَابُ: ﴿وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَنِينِينَ﴾ «أَيُّ مُطِيعِينَ» ..... ٣٨٦
- ٤٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ ..... ٣٨٧
- ٤٥- بَابُ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ ..... ٣٨٨
- ٤٦- بَابُ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ ..... ٣٨٨



## الموضوع

## الصفحة

- ٤٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَيُّدٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّجِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾ إِلَى  
 ٣٨٩ قَوْلِهِ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ .....
- ٤٨- بَابُ: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَاقًا﴾ .....
- ٤٩- بَابُ: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ .....
- ٥٠- بَابُ: ﴿يَمَحِقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ «يُذْهِبُهُ» .....
- ٥١- بَابُ: ﴿فَإذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ فاعلموا .....
- ٥٢- بَابُ: ﴿وَإِنْ كَانَتْ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾  
 ٣٩٢ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ .....
- ٥٣- بَابُ: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ .....
- ٥٤- بَابُ: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يَحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَعْفِرْ  
 ٣٩٣ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ .....
- ٥٥- بَابُ: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ .....
- (٣) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ .....
- ١- بَابُ: ﴿مِنَهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ﴾ .....
- ٢- بَابُ: ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلِكِّ وَدُرَيْتِهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ .....
- ٣- بَابُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ  
 ٣٩٧ لَهُمْ﴾ .....
- ٤- بَابُ: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا  
 ٤٠٠ اللَّهَ﴾ .....
- ٥- بَابُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ إِلَى: ﴿بِهِ عَلَيْهِ﴾ .....

## الموضوع

## الصفحة

- ٤٠٤ ..... ٦- بَابُ: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّورَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾
- ٤٠٥ ..... ٧- بَابُ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾
- ٤٠٦ ..... ٨- بَابُ: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾
- ٤٠٧ ..... ٩- بَابُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾
- ٤٠٨ ..... ١٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالرَّسُولَ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَابِكُمْ﴾
- ٤٠٨ ..... ١١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾
- ٤٠٨ ..... ١٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ<sup>٤</sup>
- ٤٠٩ ..... لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾
- ٤٠٩ ..... ١٣- بَابُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ الآية
- ٤٠٩ ..... ١٤- بَابُ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ سَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ
- ٤١٠ ..... وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾
- ٤١٠ ..... ١٥- بَابُ: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ
- ٤١٠ ..... الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾
- ٤١٣ ..... ١٦- بَابُ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَاكُمْ﴾
- ٤١٥ ..... ١٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ
- ٤١٥ ..... لِآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾
- ٤١٥ ..... ١٨- بَابُ: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي
- ٤١٥ ..... خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾
- ٤١٦ ..... ١٩- بَابُ: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾

## الصفحة

## الموضوع

- ٤١٧ ..... ٢٠- بَابُ: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ الآية
- ٤١٧ ..... (٤) سُورَةُ النَّسَاءِ
- ٤١٨ ..... ١- بَابُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَمِينِ﴾
- ٤١٩ ..... ٢- بَابُ: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾
- ٤٢٠ ..... ٣- بَابُ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ﴾ الآية
- ٤٢١ ..... ٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾
- ٤٢١ ..... ٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾
- ٤٢٢ ..... ٦- بَابُ: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِيَتَّخِذْنَ مِمَّا بَيْعْتُمْ مَاءً تَبْتَئُهُنَّ﴾ الآية
- ٤٢٣ ..... ٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَبِيَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾
- ٤٢٤ ..... ٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾
- ٤٢٦ ..... ٩- بَابُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾
- ٤٢٧ ..... ١٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾
- ٤٢٨ ..... ١١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾
- ٤٢٨ ..... ١٢- بَابُ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾
- ٤٢٩ ..... ١٣- بَابُ: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾

الموضوع

الصفحة

- ١٤- بَابُ: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تَقْنَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾  
 الآية ..... ٤٣٠
- ١٥- بَابُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾ ..... ٤٣٠
- بَابُ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ ..... ٤٣١
- ١٦- بَابُ: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ ..... ٤٣١
- ١٧- بَابُ: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ ..... ٤٣٢
- ١٨- بَابُ: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ..... ٤٣٣
- ١٩- بَابُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾ الآية ..... ٤٣٥
- ٢٠- بَابُ: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ ..... ٤٣٥
- ٢١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْمُوَ عَنْهُمْ﴾ ..... ٤٣٦
- ٢٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ ..... ٤٣٧
- ٢٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَسْمَى النِّسَاءِ﴾ ..... ٤٣٧
- ٢٤- بَابُ: ﴿وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا﴾ ..... ٤٣٨
- ٢٥- بَابُ: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ ..... ٤٣٨
- ٢٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَيُؤَسُّسُ وَهَرُونَ وَسُلَيْمَنَّ﴾ ..... ٤٣٩

- ٢٧- بَابُ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلِمَةِ إِنَّ أَمْرًا هَكَذَا لَيْسَ لَهُ  
 ٤٤٠ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ .....
- ٤٤٠ (٥) سُورَةُ الْمَائِدَةِ .....
- ٤٤٠ ١- بَابُ .....
- ٤٤١ ٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ .....
- ٤٤٢ ٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ .....
- ٤٤٤ ٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَإِذْ هَبْنَا نُبْحَانَ وَرُبْنَاكَ فَمَقِيلًا إِنَّهُمَا فَجَعَدُوكَ﴾ .....
- ٥- بَابُ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا  
 ٤٤٥ أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾ .....
- ٤٤٦ ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾ .....
- ٤٤٧ ٧- بَابُ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ .....
- ٤٤٧ ٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ .....
- ٤٤٨ ٩- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا مُحْرِمًا يُحْرِمُوا طَبِئَتْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ .....
- ٤٤٨ ١٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ ..
- ١١- بَابُ: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا﴾ إِلَى  
 ٤٥١ قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْحَسِينِ﴾ .....
- ١٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَا تَسْتَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ .....
- ٤٥٣ ١٣- بَابُ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ﴾ .....
- ١٤- بَابُ: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ  
 ٤٥٥ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ .....

الموضوع

الصفحة

- ١٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَعْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ..... ٤٥٦
- (٦) سُورَةُ الْأَنْعَامِ ..... ٤٥٧
- ١- بَابُ: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ ..... ٤٥٩
- ٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ الْآيَةَ ..... ٤٥٩
- ٣- بَابُ: ﴿وَلَوْ يَلْسُوْنَ أَيْمَنُهُم بِظُلْمٍ﴾ ..... ٤٦٠
- ٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيُؤْتِسِرَ لُوْطًا وَكَوْنًا فَضَلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ ..... ٤٦٠
- ٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْتُهُمْ أَقْتَدَهُ﴾ ..... ٤٦١
- ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ الْآيَةَ ..... ٤٦١
- ٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ ..... ٤٦٢
- ٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمْ﴾ ..... ٤٦٣
- ٩- بَابُ: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا﴾ ..... ٤٦٣
- (٧) سُورَةُ الْأَعْرَافِ ..... ٤٦٤
- ١- بَابُ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ ..... ٤٦٦
- ٢- بَابُ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ، قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِنِي وَلَكِنِ أَنْظِرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ نَرِنِي فَلَمَّا بَلَغَ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ ..... ٤٦٧
- بَابُ: الْمَنِّ وَالسَّلْوَى ..... ٤٦٧

## الموضوع

الصفحة

- ٤٦٨ ٣- بَابُ: ﴿قُلْ يَأْتِيهَا النَّاسُ إِيَّيَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾
- ٤٦٩ ٤- بَابُ: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾
- ٤٦٩ ٥- بَابُ: ﴿حُذِّ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ﴾
- ٤٧١ (٨) سُورَةُ الْأَنْفَالِ
- ٤٧١ ١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَسْتَأْذِنُكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾
- ٤٧٢ بَابُ: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضَّمُّ إِلَيْكُمُ الَّذِينَ لَا يَعْطُونَ﴾
- ٤٧٢ ٢- بَابُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾
- ٤٧٣ ٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِن كَانَتْ هَذِهِ حَقًّا مِمَّنْ عِنْدَكَ فَامْطُرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْبِتْنَا بِعَذَابِ الْبَعْرِ﴾
- ٤٧٤ ٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَتْ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾
- ٤٧٤ ٥- بَابُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾
- ٤٧٦ ٦- بَابُ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبَرُوا عَلَى مَا تَلَقَوْا وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَلْبِسُوا ثِيَابَ الْفِتَنِ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾

## الموضوع

الصفحة

- ٧- بَابُ: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ الآية إِلَى قَوْلِهِ:
- ٤٧٧ ..... ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾
- ٤٧٧ ..... (٩) سُورَةُ بَرَاءةٍ .....
- ٤٧٩ ..... ١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ .....
- ٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَيَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَلِمُوا أَنَّهُمْ عِندَ مُعْجِزِ اللَّهِ وَأَنَّ
- ٤٨٠ ..... اللَّهَ مُخْزِي الْكٰفِرِينَ﴾ .....
- ٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَذِّنْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا
- ٤٨١ ..... أَنَّكُمْ عِندَ مُعْجِزِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ أَلِيمٍ﴾ .....
- ٤- بَابُ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ .....
- ٤٨١ ..... ٥- بَابُ: ﴿فَقَتِلُوا أَلِيمةَ الْكٰفِرِ إِنَّهُمْ لَا يَأْمَنُ لَهُمْ﴾ .....
- ٤٨٢ ..... ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَبْفُقُونَهَا فِي
- ٤٨٣ ..... سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابِ أَلِيمٍ﴾ .....
- ٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ
- وَجُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ
- ٤٨٣ ..... تَكْتُمُونَ﴾ .....
- ٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ
- ٤٨٤ ..... يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾ .....
- ٩- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿ثَانِي أَشْتَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ إِذِ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا
- ٤٨٤ ..... تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ .....



- ٤٨٨ ..... ١٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَالْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبِهِمْ﴾ .....
- ٤٨٩ ..... ١١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ .....
- ٤٩١ ..... ١٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ .....
- ٤٩٢ ..... ١٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُضِلَّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَوْ بَدَأَ وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ﴾ .....
- ٤٩٤ ..... ١٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رَجِسٌ وَمَا وَنَهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ .....
- ٤٩٤ ..... ١٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِيَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ﴾ إلى قوله: ﴿الْفٰسِقِينَ﴾ وَاٰخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صٰلِحًا وَاٰخَرَ سَيِّئًا عَسَىٰ اَللّٰهُ اَنْ يُّوْبَّ عَلَيْهِمْ اِنَّ اَللّٰهَ عَفُوٌّ رَّحِيْمٌ﴾ .....
- ٤٩٥ ..... ١٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا اَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِيْنَ﴾ .....
- ٤٩٦ ..... ١٧- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِيْنَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ اِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيْمٌ﴾ .....
- ٤٩٧ ..... ١٨- بَابُ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوْا اَنْ لَا مَلْجَا مِنْ اَللّٰهِ اِلَّا اِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوْا اِنَّ اَللّٰهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيْمُ﴾ .....
- ٤٩٨ ..... ١٩- بَابُ: ﴿يٰٓأَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوْا اتَّقُوا اَللّٰهَ وَكُوْنُوْا مَعَ الصّٰدِقِيْنَ﴾ .....

- ٢٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ «مِنِ الرَّأْفَةِ» ..... ٤٩٩
- (١٠) سُورَةُ يُونُسَ ..... ٥٠٢
- ١- بَابُ: ﴿وَجَوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَيْنَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ، بَغِيًّا وَعَدَّوًّا حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ، بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ ..... ٥٠٣
- (١١) سُورَةُ هُودٍ ..... ٥٠٣
- ١- بَابُ: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ يَنْتُونُ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَعْشُونَ نِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسْرُوبُونَ وَمَا يَعْلَمُونَ إِنَّهُ عَلَيْهِمْ يَدَاتِ الْأُصْدُورِ﴾ ..... ٥٠٤
- ٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ..... ٥٠٥
- ٣- بَابُ: ﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ ..... ٥٠٧
- ٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَيَقُولُ الْأَشْهَدُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ءَأَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ ..... ٥٠٩
- ٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَكَذَلِكَ أَخَذُ رِبْكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ ..... ٥١٠
- ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفْلًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهَبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ﴾ ..... ٥١٠
- (١٢) سُورَةُ يُوسُفَ ..... ٥١١
- ١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَوَسَّيْنَا نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ ءَالِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ﴾ ..... ٥١٣

## الصفحة

## الموضوع

- ٥١٣ ..... ٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ لَلنَّاسِ آيَاتٍ﴾ .....
- ٥١٤ ..... ٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبِرْ جَمِيلًا﴾ .....
- ٥١٥ ..... ٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَعَلَقَتْ الْأَنْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ﴾ .....
- ٥١٧ ..... ٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَأْسَ النَّسْوَةِ الَّتِي قَطَعْنَا أَيْدِيَهُنَّ بِرَبِّ يَكِيدُهُنَّ عَالِمٌ﴾ ..... قَالَ مَا خَطْبُكَ إِذْ رَوَدْتَنُّ يُوسُفَ عَنِ نَفْسِهِ قُلْتُ خَشِيَ اللَّهُ .....
- ٥١٨ ..... ٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ﴾ .....
- ٥١٩ ..... (١٣) سُورَةُ الرَّعْدِ .....
- ٥٢١ ..... ١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ﴾ .....
- ٥٢١ ..... (١٤) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ .....
- ٥٢٢ ..... ١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾ ..... تُوْتٍ أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ .....
- ٥٢٣ ..... ٢- بَابُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ .....
- ٥٢٣ ..... ٣- بَابُ: ﴿الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا﴾ .....
- ٥٢٤ ..... (١٥) سُورَةُ الْحَجَرِ .....
- ٥٢٤ ..... ١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ فَالْبَعَّةُ شَهَابٌ مُّبِينٌ﴾ .....
- ٥٢٦ ..... ٢- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ﴾ .....
- ٥٢٦ ..... ٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ﴾ .....
- ٥٢٧ ..... ٤- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ .....
- ٥٢٨ ..... ٥- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ .....

الصفحة	الموضوع
٥٢٩	(١٦) سُورَةُ النَّحْلِ
٥٣٠	١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أُولَٰئِكَ الْعُمَرَاءُ﴾
٥٣٠	(١٧) سُورَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ (الْإِسْرَاءِ)
٥٣٠	١- بَابٌ: .....
٥٣١	٢- بَابٌ: .....
٥٣٢	٣- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿سُبْحٰنَ الَّذِي سَخَّرَ لَنِيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾
٥٣٣	٤- بَابُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾
٥٣٤	بَابٌ: ﴿وَيُرَادُ أَنْ تُبَدِّلَ قِيَمَةَ مَرَاتِمِهِمَا﴾ الْآيَةُ
٥٣٥	٥- بَابٌ: ﴿ذُرِّيَّةً مِنْ حَمَّتٍ مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾
٥٣٧	٦- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾
٥٣٧	٧- بَابٌ: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا جَمْعًا﴾
٥٣٨	٨- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ﴾ الْآيَةُ
٥٣٩	٩- بَابٌ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرِّيَآءَ الَّتِي آرَبْتُمْ بِهَا الْأَفْسَانَ لِلنَّاسِ﴾
٥٣٩	١٠- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿إِنْ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَتْ مَشْهُودًا﴾
٥٣٩	١١- بَابُ قَوْلِهِ: ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾
٥٤١	١٢- بَابٌ: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾
٥٤١	١٣- بَابٌ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ﴾
٥٤٢	١٤- بَابٌ: ﴿وَلَا تُجَاهِرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾
٥٤٣	فهرس الموضوعات

